الهوية والجنسية السودانية

واقع صناعة تشريع قانون الجنسية السودانية
فى النظرية والتطبيق

(دراسة إنتقادية تحليلية مع نماذج عملية تطبيقية)



لواء شرطة (حقوقى)
الطيب عبد الجليل حسين



الهوية والجنسية السودانية

مفاهيم مفتاحية جديدة في الاجتماع والسياسة والقانون
واقع صناعة تشريع قانون الجنسية السودانية في النظرية والتطبيق
(دراسة إنتقادية تحليلية مع نماذج عملية تطبيقية)

سلسلة قضايا الهوية والجنسية والمواطنة والدولة

الهوية والجنسية السودانية

مفاهيم مفتاحية جديدة في الاجتماع والسياسة والقانون
واقع صناعة تشريع قانون الجنسية السودانية في النظرية والتطبيق

(دراسة إنتقادية تحليلية مع نماذج عملية تطبيقية)

إعداد وتقديم

عميد شرطة (حقوقي)

الطيب عبد الجليل حسين محمود



دار عزة للنشر والتوزيع

الخرطوم - السودان

الكتـــــاب : الهوية والجنسية السودانية

المـــؤلـــف : الطيب عبد الجليل حسين محمود

رقم الإيـداع: ١٩٧٥٩ / ٢٠١٠

تاريخ النشـر : ٢٠١٠

ردمــــــك : ٢٣١-٤٥-٤٢-٩٩٩ الطبعة الأولى

النـاشـــــر : دار عـــــزة للنشـــــر والتـــــوزيع

الإدارة : شارع الجامعة - الخرطوم - جنوب وزارة الصحة.

ت: ٨٣٧٨٧٢٠٠ فاكس : ٨٣٧٩٧٠٨٤ (١ - ٢٤٩+)

التـــوزيـــع : دار عزة للنشر والتوزيع ت : ٨٣٧٨٧٢٠١

السودان - الخرطوم . ص.ب : ١٢٩٠٩

بريد إلكترونى azzaph@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾

صدق الله العظيم

سورة الحجرات الآية (١٣)

أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾

صدق الله العظيم

سورة فاطر الآية (٢٧)

وَقَطَّعْنَٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾

صدق الله العظيم

سورة الأعراف الآية (١٦٨)

* * *

الإهداء

إلى من لهم النسب وأصل الإنتماء وسر وجودي في هــذه الــدنيا القريــة الكونية.

إلى أمــي من ناحية جزيرة مقاصر/دنقلا/ الولاية الشمالية

الحاجة إحسان محمد أحمد عبد الرحمن الأم الرءوم المخصوصة في الغيب السرمدي بسر الوجود لها لواء القيادة والريادة وصناعة الأُمة نسأل الله عز وجل أن يفيض عليها وافر الصحة والعافية.

إلى أبــي من ناحية جزيرة مقاصر/دنقلا/الولاية الشمالية

الحاج عبد الجليل حسين محمود الرمز الذي منه أخذت الأنا فــي الاســم والعنوان مع تمنياتي له بموفور الصحة والعافية.

إلي أم أبنائى من لها السكنى والمودة والرحمة والأمان السيدة إشراقه محمد على بشير لك الدر والياقوت في اسماء محمد والوليد وإحسان وعــزة وأميمــة وهالة.

إلي الطائر الغريد في جنة السماء العلا

روح الطفلة البريئة فاطمة لوالدها حسين عبد الجليل حسين ولأمها زينــب سيد احمد طاهر التي وافتها المنية المحتومة صباح ٢٠٠٦/١/٢م حيث مــازال آخر صدى ندائها يقاوم الموت أبوي أبوي.....أبوي....... يناديني.

إلى روح الغائب المقيم عبدالحليم ميرغني عبدالعزيز محمود لأُمه أُم النصر محمد صالح فقد كانت له إهتمامات بالهوية والتاريخ الاجتماعي وكــان بفكــره داعماً ومتابعاً بدايات فكرة هذا العمل.

إلى الشعب السوداني صدفة الجغرافيا والتاريخ أرض الحضارة النوبية وأرض الديانات السماوية هبة العالمين الآسيوعربى والآفروزنجى جماعة الجماعات في محضن المتحد الجغرافي الثقافي السودانوى الآفروزنجعرابى والذي ما زال يعطى ويعطى ويعطى في صمت حتى سكنت الروح.

إلى صانعي ومتخذي القرار السياسي حمايةً وصوناً للهوية السودانية المحددة للجنسية والمواطنة السودانية إنها الأمانة التي رفضت السموات والجبال أن يحملنها وحملها الإنسان لأنه كان جهولا إنها دعوى رد الأمانة لأهلها وإلا يوم القيامة خزي وندامة.

إليهم جميعاً أهدى هذا العمل من أجل وطننا السودان المتحد الإجتماعى الإقليمي الثقافي.

***

خطبة الكتاب

الحمد لله وحده وله الشكر كما ينبغي لكمال وجهه وعظيم سلطانه، الذي بفضله تتم الصالحات والمنزه عن النقائص والموصوف بالكمال وبقدرته تسهل الصعاب، والصلاة والسلام على كافة الرسل والأنبياء، نبي الله موسى عليه السلام ـ كليم الله المرسل لقومه بني إسرائيل، الذين اصطفاهم الله من دون عباده ليجعل منهم مجتمعاً إنسانياً راقياً من بعد بدائية ومشاعية؛ والصلاة والسلام متصلاً على نبي الله عيسى ابن مريم العذراء ـ كليم المهد المرسل لنشر المحبة والسلام والرحمة بين الناس، لبناء مجتمع القيم والفضيلة، ولإشاعة ثقافة المحبة والسلام بين الناس.

ومن بعد الصلاة على نبي الله عيسى بن مريم عليه السلام كليم المهد، أصلي وأسلم على نبينا الكريم محمد بن عبدالله لآل ابن عبد المطلب القرشي الهاشمي ـ نبوءة عيسى بن مريم العذراء، المرسل للعالم أجمع لبناء المجتمع المثالي المدني العادل الراقي، ومن بعد أصلي وأسلم على كافة الأنبياء والمرسلين، وأكرر الشكر مستداماً لله رب الناس أجمعين على نعمائه وفضله على عباده.

بدايةً أخص بالشكر أستاذي الدكتور عطا الحسن البطحانى، الذي نهلت منه الكثير من معارف العلوم السياسية، وبلورةً مسألة الهوية ومفاهيمها في ذهنية عقل الكاتب كقضية سياسية وعلم معرفي؛ فقد كان هو المشرف على الكاتب في مرحلة دراسة مسألة الهوية، كبحث علمي لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسة؛ فله الشكر كل الشكر، لرعايته الكاتب تلميذاً عنده، موجهاً ومؤازراً كلما إستشكل بالدراسة مستشكل ما؛ لاسيما أن موضوع الهوية كقضية وعلم معرفي، تفتقرها المكتبات والمدونات العلمية العربية والأجنبية؛

وأهميتها عند الكاتب بحكم عمله المهني الوظيفي، أنها من المسائل ذات الصلة بالعمل المهني الوظيفي للشرطة، الممثل والوكيل عن الحكومة إنفاذاً للقانون، خاصة وأن الكاتب وظيفته المهنية يعمل ضابطاً بقوات شرطة السودان، وبالطبع له إهتماماته المهنية، لصلة عمله الوظيفي بالجهاز التنفيذي، يعمل في تنفيذ موجهات التشريع النافذ وأحكام القضاء.

فقد كان لصلة الكاتب بمهنته الوظيفية في تنفيذ وتطبيق القانون النافذ الصادرة من الهيئة التشريعية، وتنفيذ وإحترام الأحكام الصادرة من الهيئة القضائية ــ جعلته يهتم بمسارات السلطة وإستخداماتها؛ خاصة أن الحكومة هي المكون الرئيسي للنظام السياسي في الدولة، وفى ذات الوقت القانون هو أحد المكونات الفرعية للنظام السياسي، وأن علم السياسة هي المورد والأصل لعلم القانون ــ فعلى رأى الكاتب القانون ليس سوى شرطي صامت، والشرطي ليس سوى قانون متكلم، خاصةً أن من أخلاقيات وصميم واجبات ومهام الشرطة، في غالب التشريعات والقوانين الوطنية الداخلية، حماية الهوية والشخصية الوطنية.

بالتالي كان من الضروري تناول موضوع الهوية، لإبراز أوجه القصور فيه فهماً ومعرفةً للمعنيين والمهتمين بمسألة الهوية الذاتية الفردية على وجه العموم، والهوية السودانية على وجه الخصوص. فلإستاذى الدكتور عطا الحسن البطحانى الشكر والعرفان، أن يحظى تلميذه بشرف أن يكون لأُستاذه البصمة الأُولى، وأن يكون المنهل في إرساء أدبيات كتابة البحث العلمي في ذهنية الكاتب. وأن ينال ثقة أُستاذه بتوصيته مطالباً ترفيع مادة البحث العلمي عن الهوية من درجة الماجستير لنيل درجة الدكتوراه، فقد سعد الكاتب كثيراً بصحبته وملازمته تلميذاً عنده عقداً ونيف من الزمان، نسأل الله العلى القدير لها الاستدامة والتواصل.

ليس ذلك فحسب، ولكم ازدادت عظم الأمانة العلمية للدراسة، عندما طلب أُستاذى المشرف الدكتور عطا الحسن البطحانى، أن يكون الإطار

النظري للدراسة من فصلين، لأهمية موضوع الهوية كقضية وإشكالية ولتأطير منهج علمي لمادة الدراسة وترسيخها للباحثين، كبحث علمي له مناهجه العلمية؛ وذلك لندرة المعلومات والكتابة عن الهوية في مجال العلوم السياسية، حتى يوفر موضوع الدراسة المعلومات البحثية للمهتمين وللباحثين مستقبلاً؛ لاسيما أن موضوع البحث في مسائل الهوية متعدد المعارف العلمية، ويتطرق لضروب المجالات المعرفية الأخرى، في علم الاجتماع والقانون والتاريخ والفلسفة والمعارف المختبرية المعملية.

وبالطبع علم السياسة التي نهل الكاتب علمها وفكرها من معين علماء أجلاء، لهم الشكر كل الشكر، وعلى وجه الخصوص البروفيسور عوض السيد الكرسنى من جامعة الخرطوم، ووصاياه في كتابة البحث العلمي في مقولته: الذي يحدد نهاية كتابة البحث العلمي، سكوت قلم الكاتب عن الكلام المباح؛ والشكر للدكتور الشفيع محمد المكي من جامعة الخرطوم، لمعاونته العلمية، وتوجيهاته الفكرية البحثية، وتشجيعه وحثه المتواصل في مرحلة إعداد الدراسة، لنيل درجة الماجستير في موضوع الهوية، بمتابعته وبالسؤال عن مدى ما وصلت إليه الدراسة؛ والشكر للدكتور حسن حاج علـى، لإسهاماته الفكرية والمعنوية.

كما أخص بالشكر جامعة الزعيم الازهرى، كلية الدراسات العليا، على مصادقتها بالموافقة على موضوع هذا البحث. والشكر موصول لأستاذى الدكتور إبراهيم ميرغني محمد على، عميد كلية العلوم السياسية والدراسات الإستراتيجية بجامعة الزعيم الازهرى، فقد كان له الدور الفاعل والتحفيزي لموضوع البحث والكتابة فيه؛ وشكري يمتد لأستاذى اللواء شرطة الدكتور محمد البربري محمد زين، واللواء شرطة الراحل المقيم المرحوم عوض الله عثمان عوض الله، فقد نهلت من فيض معينهم العلمي المعرفي، أصول وأدبيات إدارة عمليات الجنسية السودانية.

وكما يمتد الشكر والعرفان لمجلس أساتذة جامعة الزعيم الأزهري، قبول توصية الدكتور عطا الحسن البطحاني المشرف على الكاتب في مرحلة إعداد رسالة الماجستير في موضوع الهوية، بعرض التوصية لهيئة تحكيم علمية من البروفيسور احمد إبراهيم دياب والفريق شرطة الدكتور عادل العاجب يعقوب والدكتور محمد يوسف محمد المصطفى؛ وسعادة الكاتب بتوصية لجنة التحكيم بترفيع درجة البحث لدرجة الدكتوراه، بقبول توصية الترفيع من المشرف على الدراسة، لهم مني الشكر كل الشكر على التقدير.

والشكر لهيئة مناقشة الدراسة لنيل درجة الماجستير المكونة من الدكتور صفوت فانوس مناقش داخلي والدكتور إبراهيم ميرغني محمد علي مناقش خارجي، وبالطبع أُستاذي الدكتور عطا الحسن البطحاني المشرف على الدراسة. والشكر لكل من ساهم في هذا البحث، بفكره وعقلة وبالمعلومات والإفادات من المقابلات، بإتاحة بعض من الوقت والزمن، رغم المشغوليات المتعددة، والتي هي سمة زمان عصرنا الذي نعيشه، والشكر كل الشكر للأُستاذ المعز بابكر احمد قناوي، المدير الإداري والفني لمركز **ACTS** لعلوم الكمبيوتر، لما بذله من جهد مقدر في إعداد هذه الدراسة، بمساهمته الفاعلة في التحليل الإحصائي، رصداً وتحليلاً للمعلومات الكمية العددية وبيانات استمارات الاستبيان، وأُمنياتي له أن يلبسه الله ثوب العافية والصحة في بدنه وعقلة وحواسه.

عميد شرطة (حقوقي)

الطيب عبدالجليل حسين محمود

تحريراً في مدينة القضارف

٢٠٠٩/٨/٣٠م

تقديم الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم
جامعة الخرطوم
كلية الدراسات الاقتصادية والاجتماعية
قسم العلوم السياسية
ص.ب. 321
تلفون: 781207/775427



University of Khartoum
Faculty of Economic & Social Studies
Department of Political Science
P. O. Box 321 - Khartoum
Tel. 781207/775427

نمرة ج خ/ اقتصاد/ ق ع س

السيد / عميد كلية الدراسات العليا ـ جامعة الزعيم الازهرى
السيد / عميد كلية الدراسات السياسية والاستراتيجية

السلام عليكم ورحمة الله

الموضوع / ترفيع تسجيل طالب الماجستير الطيب عبدالجليل الى درجة الدكتوراة

اسم الطالب: الطيب عبدالجليل حسين محمود
عنوان الرسالة: قضية الهوية واثرها فى اتخاذ القرار السياسى المحدد للجنسية والمواطنة
(دراسة حالة قانون الجنسية السودانية: 1957-2005)

بدأ مشروع هذه الدراسة لدرجة الماجستير فى العلوم السياسية، وقدم الطالب مقترحا متكاملا لدراسته ووضع خطة مفصلة للعمل. وبعد مضى فترة من الزمن وتقديمة مسودة لاكثر من فصل من فصول الدراسة وما جرى من تطوير للمعالجة اثر النقاش، ولما لمسته من مستوى رفيع وتمكن واقتدار فى استخدام طرق االبحث تمكن بفضلها من جمع مادة من مصادرها الاولية عكف على تحليلها بموضوعية ومهنية عالية، خاصة وان الدراسة تجمع لنا معلومات وثائقية كافية عن قضية الهوية والمواطنة وتشريعات الجنسية وانجاز الوزارات والجهات المعنية فى بحث علمى متكامل، وبعد ان اتضح لى ان مضمون هذه الرسالة ـ اذا اتحنا للطالب ان يواصل فيها ـ سيشكل اضافة حقيقية لمعرفتنا، اثر كل ذلك وجدت انه من الاصوب ان اقترح عليكم ترفيع هذا العمل من التسجيل لدرجة الماجستير الى درجة الدكتوراة.

بالطبع الترفيع لا يعنى جاهزية الرسالة للدفاع عنها لدرجة الدكتوراة، فلا تزال تحتاج للعمل والتصويبات ، ولكن وعلى ضوء ما تمت كتابته حتى الان وما تشيىء به قدرة الباحث، سيوفر

الترفيع الفرصة لاكمال البحث واخذه مداه الموضوعى والمنطقى ، فمستوى المعالجة التحليلية التى عكستها الفصول التى كتبها الباحث تتناسب ومرحلة درجة الدكتوراة.

حيثيات التوصية بالترفيع:

1. يتعلق الموضوع الذى طرقه الباحث بقضية الهوية وتأثرها فى اتخاذ القرار السياسى المحدد للجنسية والمواطنة السودانية فى فترة ما بعد الاستقلال. وهو موضوع تتداخل فيه متغيرات عديدة وتتشابك وتتقاطع العلاقات ما بين هذه المتغيرات بحيث يتناسب تناولها العلمى وما يستوجبه ذلك من تقصى وتحقق مع مستوى درجة الدكتوراة.

2. اختيار الموضوع فى هذا الظرف الخاص فى تاريخ البلاد الذى تطرح فيه هذه القضية بكل ابعادها السياسية، والقانونية، والاجتماعية، والثقافية، يعطى البحث ميزة التوقيت الملائم والاختيار الموفق ويؤكد على العلاقة والارتباط ما بين البحث العلمى وقضايا المجتمع.

3. يدور موضوع الدراسة حول قضية ومحددات الهوية واثرها فى اتخاذ القرار السياسى الموجة والمحدد للجنسية والمكيف لفضاء المواطنة السودانية، وجاءت صياغة مشكلة البحث واهدافه وفرضياته بصورة واضحة ساعدت الباحث كثيرا فى ايجاد طريقة اثناء بحثة الميدانى.

4. وظف الباحث عدد من مناهج البحث فى تناوله لموضوع دراسته، شملت المناهج التاريخى، والوصفى، والوظيفى، والقانونى والتحليلى. ويتسق استخدام هذه المناهج المتعددة مع الطبيعة البينية – المتداخلة للدراسة interdisciplinary study فقد استفاد الباحث من خلفيته القانونية ودراساته الاكاديمية فى القانون والعلوم السياسية وعلم الاجتماع واطلاعه الواسع الذى انعكس فى العدد الكبير من المصادر والمراجع التى لجأ اليها، وخبرته العملية حيث يعمل الباحث فى ذات مجال الدراسة (ضابط شرطة) معنى باستخراج شهادات الجنسية وجوازات السفر والبطاقة الشخصية.

5. تميزت المعلومات (المادة البحثية) التى جمعها الطالب بانها جاءت فى معظمها – خاصة تلك المتعلقة بنقاش واختبار الفرضيات – من مصادر اولية من وثائق رسمية غير منشورة ومحاضر

المجلس الوطني ومجلس الوزراء ومن استبيان اجراه الباحث ومن متابعة ميدانية لصيغة للجوانب الاجرائية والادارية والمؤسسية لكل ما يتعلق بسياسات وكيفية اتخاذ قرارات منح الجنسية او حجبها والحيثيات التي تقوم عليها.

6. جاءت معالجة الباحث لموضوع دراستة بشكل متوازن شكلا وموضوعا، وبالرغم من ان مادة البحث غلبت عليها الطابع القانوني الا ان تمكن الباحث من توظيف مفاهيم علاقات السلطة والدولة القومية فجاءت الدراسة اقرب الى جدلية الدولة والسياسة والقانون والمجتمع في هيكلية اتخاذ القرار السياسي، وابعد ما تكون عن الدراسة القانونية، وستضيف للمكتبة السودانية سفرا قيما في معالجة جوانب هامة لواحدة من ابرز اشكاليات البلاد وهي قضية الهوية.

وفي تقدري فان هذه الرسالة تقدم نموذجا جيدا لمنهج الدراسات المتداخلة حيث تتكامل وتلتقي العلوم الاجتماعية: السياسة ، القانون، الاقتصاد، السياسة، الاجتماع، التاريخ والثقافة في دراسة الظاهرة ، كما عكست الرسالة مقدرة الباحث في جمع المعلومات الملائمة بالطرق العلمية وعكس تناوله للموضوع سعة اطلاعه على الادبيات المتعلقة بموضوع دراسته، اضافة الى قدراته التحليلية التي تمثلت في الربط المقارنه والاستنتاج الشيء الذي سوف يمكنه من الوصول الى نتائج منطقية تتسق بالمقدمات التي قامت عليها.

بناء على ما جاء اعلاه فانني اوصي بترفيع تسجيل الطالب من درجة الماجستير الى درجة الدكتوراة في العلوم السياسية.

دكتور عطا الحسن البطحاني

الاستاذ المشرف

بسم الله الرحمن الرحيم

AL ZAIEM AL AZHARI UNIVERSITY

DEAN , Faculty of Political

Science & Strategic studies



جامعة الزعيم الازهري

عميد كلية العلوم السياسية

والدراسات الاستراتيجية

النمرة ج ز أ/ك ع س/ ١/٦/ ح

التاريخ : ٦/١٧ / ٦-- ح

السيد / عميد عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله

نرفع لسعادتكم توصية الدكتور عطا الحسن البطحاني المشرف علي طالب الماجستير الطيب عبد الجليل حسين محمود لترفيعه إلي درجة الدكتوراة في العلوم السياسية . تجدون طية تقريراً مفصلاً من المشرف يوضح فيه نواحي التوصية .

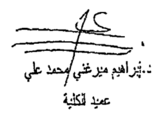
عليه نقترح الأساتذة الآتية أسماؤهم للقيام بعملية التحكيم وفقاً للائحة الدراسات العليا في هذا الخصوص وهم :-

1- بروفسور احمد إبراهيم دياب

2- د.محمد يوسف احمد المصطفي – الأستاذ بجامعة الخرطوم ووزير الدولة بوزارة العمل

3- د.عادل العاجب يعقوب – الأستاذ بجامعة الرباط الوطني ومساعد المدير العام لقوات الشرطة للتدريب.

تقبلوا تقديرنا وتحياتنا،،،،



د.إبراهيم ميرغني محمد علي

عميد الكلية



AL ZAIEM AL AZHARI UNIVERSITY
DEANSHIP OF GRADUATE STUDIES &
SCIENTIFIC RESEARCH
DEAN'S OFFICE
TEL : 85344517
FAX : +249185344510



جامعة الزعيم الأزهري
عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي
مكتب العميد
هاتف: ٨٥٣٤٤٥١٧
فاكس: ٢٤٩١٨٥٣٤٤٥١٠+

التاريخ: 2006/8/23م

النمرة: ج ز أ/ ع د ع/

السيد/ عميد كلية العلوم السياسية و الدراسات الاستراتيجية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

الموضوع: ترفيع طالب ماجستير الدراسات الاستراتيجية
الطيب عبد الجليل لنيل درجة الدكتوراه

إشارة للموضوع أعلاه فقد قرر مجلس الدراسات العليا رقم (2006/4) بتاريخ 2006/7/13م بعرض طلب الترفيع إلى اللجنة العلمية المصغرة.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير،،،،

بروفسير/ محجوب جعفر الحاج
عميد الدراسات العليا والبحث العلمي

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الزعيم الأزهري
عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي
مكتب العميد
هاتف : ٨٥٣٤٤٥١٧
فاكس : ٢٤٩١٨٥٣٤٤٥١٠+

AL ZAIEM AL AZHARI UNIVERSITY
DEANSHIP OF GRADUATE STUDIES &
SCIENTIFIC RESEARCH
DEAN'S OFFICE
TEL : 85344517
FAX : +249185344510

التاريخ :23 /2006/8 م

النمرة: ج ز أ/ ع د ع/

السيد/ الدكتور محمد يوسف احمد المصطفى

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الموضوع : لجنة التحكيم الخاصة بترفيع طالب الماجستير

الطيب عبد الجليل حسين محمود

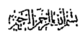
إشارة للموضوع أعلاه يسرني أن انقل لكم اختيار كلية العلوم السياسية و الدراسات الاستراتيجية لشخصكم عضوا في لجنة التحكيم الخاصة بترفيع الطالب المذكور أعلاه من الماجستير إلى الدكتوراه.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير ...

بروفسير / محجوب جعفر الحاج

عميد الدراسات العليا و البحث العلمى

مرفق:
- صورة من الرسالة



جـــامعـة الـزعـيـم الأزهـــري
عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي
مكتب العميد
هاتف : ٨٥٣٤٤٥١٧
فاكس : ٠٠٢٤٩١٨٥٣٤٤٥١٠



AL ZAIEM AL AZHARI UNIVERSITY
DEANSHIP OF GRADUATE STUDIES &
SCIENTIFIC RESEARCH
DEAN'S OFFICE
TEL : 85'44517
FAX : +249185344510

التاريخ: ٢٣ /2006/8 م

النمرة: ج ز أ/ ع د ع/

السيد/ بروفسير أحمد إبراهيم دياب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الموضوع : لجنة التحكيم الخاصة بترفيع طالب الماجستير

الطيب عبد الجليل حسن محمود

إشارة للموضوع أعلاه يسرني ان انقل اكم اختيار كلية العلوم السياسية و الدراسات الاستراتيجية لشخصكم عضوا في لجنة التحكيم الخاصة بترفيع الطالب المذكور أعلاه من الماجستير إلى الدكتوراه.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير ...

بروفسير / محجوب جعفر الحاج

عميد الدراسات العليا و البحث العلمي

مرفق:

صورة من الرسالة

جـــامعـة الـزعـيـم الأزهـــري
عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي
مكتب العميد
هاتف ٨٥٣٤٤٥١٧
فاكس : ٠٠٢٤٩١٨٥٣٤٤٥١٠



AL ZAIEM AL AZHARI UNIVERSITY
DEANSHIP OF GRADUATE STUDIES &
SCIENTIFIC RESEARCH
DEAN'S OFFICE
TEL 83344517
FAX +249185344510

التاريخ: 23/ 2006/8/ م

النمرة: ج ز أ/ع د ع/

السيد/ الدكتور عادل العاجب يعقوب

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

الموضوع : لجنة التحكيم الخاصة بترفيع طالب الماجستير

الطيب عبد الجليل حسين محمود

إشارة للموضوع أعلاه يسرني ان انقل لكم اختيار كلية العلوم السياسية و الدراسات الاستراتيجية لشخصكم عضوا في لجنة التحكيم الخاصة بترفيع الطالب المذكور أعلاه من الماجستير إلى الدكتوراه.

وتفضلوا بقبول وافر الشكر والتقدير ...

بروفسير / محجوب جعفر الحاج
عميد الدراسات العليا و البحث العلمى

مرفق:
صورة من الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم
التاريخ: الأول من ديسمبر ٢٠٠٦

الأستاذ الدكتور/ محجوب جعفر الحاج

عميد الدراسات العليا والبحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وتعالي وبركاته

الموضوع : ترفيع طالب الماجستير المرشح / الطيب عبد الجليل حسين

أشير إلي خطابكم المرقم ج ز أ / ع د ع / المؤرخ بخصوص الموضوع أعلاه أرجو أن انقل إلي كريم علمكم التقرير التالي :

١- تتميز هذه الدراسة بتداخل العلوم الإنسانية والاجتماعية المتخصصة في معالجة مشكلة البحث وهذه احدي ابرز ايجابيات ومميزات هذه الدراسة ،وفي تقديري إن الطالب المرشح استطاع أن يعكس قدرا معقولا من البراعة في استخدام العلوم المختلفة علي نحو مناسب .

٢- تعدد مداخل العلوم المستخدمة قاد الباحث المرشح إلي استخدام مناهج بحثية مختلفة ، ومرة أخري دلل الباحث المرشح علي قدرات متميزة في استغلال الميزات النوعية لكل منهج بحثي في الوفاء بأغراض الدراسة المتنوعة .

٣- بناءا علي ما تقدم، استطاع الباحث المرشح استعراض العديد من المداخل والمعالجات النظرية للمفاهيم الأساسية التي شكلت أساس مشكلة البحث بالإضافة إلي تجميع بيانات تتميز نوعيا لاختصاص كل طائفة من المعلومات والبيانات بمعالجة مفهوم معين وصور تجلياته المتنوعة في الواقع السوداني .

٤- العلاقة الراهنة الوثيقة بين مشكلة البحث وتمظهرات الواقع السوداني الحالي أضافا ألقا واضحا علي الدراسة مما جعل الكثير من مقولاتها ذات وشائج حية ومنفعلة مع الهموم الآنية التي تشغل كافة المهتمين بالشأن السوداني حاليا .

٥- ترتيبا علي ما تقدم، لا أجد من الأسباب ما يدفعني للتردد في التوصية بترفيع هذه الدراسة لدرجة الدكتوراة علي أن يبذل الطالب المرشح جهدا معقولا في الجوانب الاجرائية التالية :

أ. ترشيق الأطروحة وذلك بإعادة صياغة القسم النظري الأول والاستغناء عن العرض المطول للمساهمات النظرية المقتبسة والاكتفاء بالعرض المختصر لمضمون كل مساهمة وإحالة القاري إلي المراجع مع تثبيت ذلك بأيسر الطرق الممكنة .

ب. في الوصف التحليلي لنتائج البحث علي المرشح الالتزام بالعرض في ضوء الإطار النظري المحدد الذي استقر رأي الباحث علي اختياره واستخدامه كأداة لمعالجة مشكلة البحث .

ج . ضبط استخدام بعض المصطلحات وتحريرها من نبرة التحيز " السياسي أو الأخلاقي

أرجو أن أكون قد أوفيت ما انتظرتم مني . ولكم مني جزيل الشكر علي حسن ظنكم في متطلعا إلي مزيد من التعاون في المستقبل .

د. محمد يوسف احمد المصطفي
أستاذ مشارك
علم الاجتماع والانثروبولوجيا الاجتماعية
جامعة الخرطوم



جامعة الزعيم الأزهري
مركز البحوث والدراسات السودانية

التاريخ: ١٠/٠٩/٢٠٠٦م
الرقم: ج ز أ / م ب د س/

السيد البروفسير/ عميد الدراسات العليا والبحث العلمي
المو قر،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد.

الموضـوع: لجنة التحكيم الخاصة بترفيع
طالب الماجستير / الطيب عبد الجليل حسين محمود

بالإشارة إلى خطابكم رقم ج ز أ/ ع د ع / ، بتاريخ ٢٣/٠٨/٢٠٠٦م بخصوص الموضوع أعلاه يسرني أن أرفع لكم التقرير التالي:

أولا:

البحث دراسة متداخلة في كل العلوم الإنسانية: الإجتماع، الإنثربولوجي، التاريخ، القانون السياسة.

- أبرز البحث بدراسة علمية أهداف وهي ترسيخ مفاهيم للهوية والجنسية والمواطنة، كان التحديد المكاني للدراسة (*Place Concept*) هو السودان. بينما للتحديد الزماني (*Time Concept*) للبحث هو الفترة ١٩٥٧ ـ ٢٠٠٥م.
- المنهجية التي إتبعها الطالب: إتبع عدة مناهج منها المنهج التاريخي والمنهج التحليلي والمنهج الإحصائي، جاء البحث في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة ونتائج وملاحق ومصادر، وقسم كل فصل إلى مبحثين رئيسيين وكل مبحث إلى ثلاث نقاط.

ثانيـا:

مكتبة البحث: إشتملت المكتبة على ٣٨٨ مرجع موزعة على النحو التالي:

٠١٧ مقابلة شخصية.
٢٣٦ مرجع مطبوع سواء بالعربية أو الإنجليزية.
٠١٧ مصادر رسمية (وثائق).
٠١٢ موسوعة.
٠٤٨ دوريات عربية وإنجليزية.
٠٥٨ صحف ولقاءات إذاعية وتلفزيونية وإنترنت.

المستخلص

يتناول موضوع الكتاب مسألة الهوية والجنسية وأثرهما في تحديد الصفة الذاتية الفردية للفرد، وبناء الهوية الجماعية والوطنية، وأثر محددات مكونات الهوية في بناء سياسات الجنسية، في مراحل صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة والمحددة لعامل الهوية الحاسم لبناء تشريع قانون الجنسية، وفي مرحلة التنفيذ والتطبيق القضائي والإداري للقانون التنظيمي المنظم لطرق كسب الحصول علي الجنسية.

تناول الكتاب بالتحليل والتقييم، أثر محددات الهوية في صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة لسياسات الجنسية داخل الأبنية الرسمية والدستورية للدولة، لتحديد الشخصية السودانية ومن هو السوداني. متناولة بالتحليل فاعلية الأبنية الإدارية الهيكلية، وطاقم جهاز إدارة الدولة، المعني بسياسات الجنسية المحددة للهوية الشخصية للسوداني ومن هو السوداني، في مراحل بناء تشريع الجنسية السودانية والتنفيذ والتطبيق القضائي والإداري لتشريع قانون الجنسية السودانية.

أيضاً إهتم الكتاب ببنية الدولة السودانية في جوانبها السياسية والاجتماعية، بهدف كشف ما تعانيه من مشكلات للتعرف على الواقع المعاش والمعالجات المطلوبة، لتحديد الهوية الشخصية والجماعية والوطنية لمواطنيها، وإدارة فوارق الهويات إدارة واعية وذكية، خاصة في الدولة ذات المجتمعات المتعددة إثنياً. سيما بروز مسألة الهوية كقضية سياسية إلى السطح في الآونة الأخيرة، وتأثيراتها على فاعلية إستمرارية الدولة، بسبب إثارة مكونات محدداتها الذاتية اللاموضوعية، خاصةً مكونات العرقي والإثني القبلي، ومكونات الثقافي اللغوي والديني. بجعلها تسمو على الهوية الجماعية والوطنية، التي تتحدد برابطة الجنسية

والمواطنة المحدد الموضوعي للهوية، وصياغة محدداتها اللاموضوعية بحكم سيادة قيمها الذاتية والفردية، بجعلها هوية جماعية من خلال رابطة الجنسية والمواطنة.

لأهمية الجنسية في عالم اليوم بالنسبة للدولة والفرد، فقد إزداد الإهتمام بها كثيراً في كافة المجالات والأصعدة، فهي تعد البصمة الدولية لكل دولة، وبها يتحدد إنتماء وتبعية الشخص للدولة والتوزيع الديموغرافي للبشر بين الدول. كما تحدد الجنسية المواطنة، والتي هي مجموعة حقوق سياسية وقانونية، قائمة على المساواة والعدالة الاجتماعية، وهي حقوق يتمتع بها كل مواطن حامل لشهادة جنسية الدولة. فالجنسية كما تحدد المواطنة، فإن مقومات المواطنة هي التي تحدد الجنسية، ومناط علة ذلك وسببه، أن المواطنة هي التعبير عن وحدة وإندماج الكيان الاجتماعي للدولة.

لتحديد بناء تشريع الجنسية السودانية، وتعريف هوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني، وتحديد الإنتماء القومي لأشخاص الدولة السودانية. إهتم الكتاب كثيراً بالقرارات السياسية القصديه المحددة لسياسات الجنسية، خاصة مدخلات ومخرجات القرارات السياسية. وذلك بسبب الموقع الجغرافي للدولة السودانية من قلب القارة الإفريقية، وما يسببه من إشكاليات. فحالة موقع الدولة السودانية، تعرف بأقطار ودول الأطراف أو الحدود والأقطار الهامشية. لا سيما إشكاليات الموقع الجغرافي، من أحد إفرازات واقع حال الدولة السودانية، لما تعانيه من إشكاليات وأزمات سياسية ــ فالموقع الجغرافي جعل من السودان مركز وبؤرة للعديد من الأزمات والمشاكل السياسية.

لذلك إهتم الكتاب كثيراً بالقرارات السياسية القصديه المحددة لسياسات الجنسية، بهدف إدارة فوارق الهوية إدارة واعية وذكية، لأن موقع السودان الجيوسياسي، هو المكون لبيئة مدخلات ومخرجات الهوية السودانية، ضمن الصيرورة والسيرورة التاريخية للدولة السودانية المعاصرة.

وصولاً لمحددات بناء تشريع الجنسية السودانية، لتأثيرات محددات الهوية في قيمها الفردية الموضوعية واللاموضوعية، خاصة عوامل العنصر العرقي

والإثني والثقافي والإقليمي. تناول الكتاب القرارات السياسية القصدية المحددة لسياسات الجنسية السودانية، من حيث بيئة صنع إتخاذ القرارات على المستويين الداخلي والخارجي، ومدخلات صنع القرارات في الإطار الأيديولوجي والدستوري القانوني، والقوى المجتمعية الموزعة بداخل المؤسسات المعنية بصنع إتخاذ القرارات، ومن ثم مخرجات القرارات ببلورته تشريع قانون، ومن حيث التطبيق والإنفاذ للقانون داخل المؤسسات المعنية بعمليات الجنسية السودانية.

لبلوغ النتائج الموضوعية والمنطقية، إستعان الكاتب في دراسته بعدد من المناهج البحثية. التاريخي والوظيفي والوصفي والقانوني والتحليلي، علاوة على إستخدام بعض البدائل والخيارات التي توفرها معارف علوم الرياضيات والإحصاء، بإستخدام تقنيات الكمبيوتر لإعطاء تقييم أكثر دقة لإختبار الأسئلة المطروحة وجدليات الفرضيات المثارة في موضوع الكتاب، والتي تدور حول الدولة وإستخدامات السلطة السياسية، متناولة في ذلك أدبيات الفكر السياسي والنظريات السياسية.

خلاصة الكتاب من الإستعراض، كانت النتائج مؤيدة للفرضيات، وحسب التحليل توجد علاقات موجبة. حيث تشير نتائج التحليل، إلى وجود إشكاليات وأزمة في إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة لبناء سياسات الجنسية، وصناعة تشريع قانون الجنسية السودانية داخل الأبنية الرسمية الدستورية المعنية بصناعة إتخاذ القرارات. تشير وتوضح أن الدولة السودانية ما زالت تعاني من مشاكل داخلية متأزمة وخارجية، لا تملك مقدرات للتعامل معها بإيجابية. وذلك بسبب القصور الأدائي والآداتي للكادر البيروقراطي التكنوقراطي، الذي تقوم عليه الأجهزة والأبنية الرسمية القانونية المعنية، بصناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة، والمعنية بالتنفيذ والتطبيق القضائي والإداري لقانون الجنسية السودانية.

***

ABSTRACT

The subject of study investigates and focuses on the identity and nationality, and their impact in identify individual identity, and its influence to constitute the collective and national identity, and also the influence of the identification ingredient components in the structure of the nationality policies, during the stages of intentional directing policies decision making, precisely the limiting factor of identity to constitute legislation of the Nationality Law, and also in the stages of applying and carrying out by judiciary and executively way the implementation for the law organizing nationality attainment. So the study analyzed and evaluated the impact and the influence of identity limitations, in making the intentional political decisions, directing the nationality policies inside the official and constitutional premises, for the identification of the Sudanese personnel, and who is the Sudanese. Taking into the evaluation the effectiveness of the administrative staff forming the state ruling, which is designing the state premises administration, who are concerned in the nationality policies identifying the Sudanese personnel, and who is the Sudanese, during the stages of the Sudanese legislation constitution, and the execution implementation of the Sudanese Nationality law, by judiciary and administrative (executively) way.

The study gave special important to the research subject, aiming to reveal the state's infrastructure, in the political and social sides, and what is suffering of problems to identity solution of the current situation, and solutions to the present factual problems in identifying the individual identity, collective and national identity, and also intelligent wise treatment management to the identity differentiations, especially the multi – ethnic state's societies. Recently-wise the prominence and the appearance of identity matter, as a political issue, and its impact on the continuation efficiency of state, raised up on the surface as a critical problem matter, in terms of two reasons: (First) Rising up the self un-objective (the

subjective) identity components, especially the ethnic racial and tribal self-identify, and the cultural language and religious elements, in order to make it more supreme than the collective and national identity, which is identified by the linkage of nationality and citizenship bond, as a objective definition for the identity, (second) To Formulate the self un-objective (the subjective) identity components, in terms of it's dominating individual values, to make it collective identity, through the nationality and citizenship bonds.

Due to the significance of nationality for the state and individual in the globe, it's importance is increased in all fields. Therefore, the nationality is considered as the international fingerprint for every state, through which the loyalty and demographical distribution have been determined among states, Also, nationality defines citizenship which is a group of legal and political rights, based on equality and social justice, with which the bearer of state nationality certificate enjoys. Since nationality defines citizenship, the elements of citizenship define nationality, because citizenship is the unique expression of the unity and integration of the social entity of state.

Due to the impact of identity boundaries in defining nationality and citizenship, this study gave increasingly special importance to the Sudanese nationality legislation constitution, which is defining Sudanese personnel, and who is the Sudanese, to define the national loyalty for Sudan, because of the Sudan geographical marginal position of Africa centre core. Hence, Sudan is known as one of the marginal countries, a focus centre for many critical political problems, one of their is the Sudanese personnel definition, and who is the Sudanese. For that, the Sudan geopolitical location position is the ingredients components input and output of the Sudanese identity, including the historical becoming and processing of the temporary Sudanese state. Therefore; the raising up of self – identity in it's common values and it's impact influence to constitute nationality, increased the importance of the guidance intentional political decision, which is structuring nationality's policies, to direct the identity differentiations in intelligent wise treatment

management, so the study focusing objectively the Sudanese identity determining the Sudanese personnel and who is the Sudanese.

To reach the limitation constituting Sudanese Nationality Legislation, the research tackles the guidance intentional political decision, which is identify Sudanese nationality polices, in terms of making and taking decision environment, at internal and external levels, and decision making input in the ideological constitutional legal frame, as well as the community power distributed within the institutions interfering in decision making and talking, then: the decision output being crystallized to be legal legislation, which shall be applied and implemented in the institutions designed for the process of Sudanese nationality operations.

To give more stricter evaluation, to examine the questions raised by the hypothesis of the research, the researcher used many methodological means: the historical, functional, descriptive, legal, and analytical methodologies, additionally the alternatives and options available in the computerized mathematic and statistics sciences, also the sociological knowledge methodologies, consequently the results matched the hypothesis.

According to the analyses, there is positive relation, also the results indicate that there are crisis and problems at the stages of taking the guidance intentional directive political decision, which constitute the nationality polices and Sudanese Nationality Law Legislation, within the constitutional official structure authorized to take decisions. Also explain that Sudanese state is still suffering from internal and external critical problems, which are difficult to deal with, due to the inflexibility effectiveness performance of the bureaucratic technocratic staff consisting the official premises, who are concerned with the guidance intentional directive political decision making, and the execution implementation of the Sudanese Nationality law, by judiciary and administrative (executively) way.

***

المقدمــة

تثير قضايا الهوية والجنسية، أهمية قصوى في بنـاء الجنـسية المحـدد الموضوعي للهوية الجماعية الوطنية، لما بينهم من علاقات متشابكة. وقد زاد في الآونة الأخيرة الإهتمام بهما بصورة مفرطة وملحة، بإثارة القضايا المتعلقة بهما على السطح. خاصة أن عالم اليوم يشهد إنهياراً متزايداً للحدود السياسية والثقافية بسبب الثورة التكنولوجية، والسباق المحموم في مجال الصناعة. مما قد يـنعكس إيجاباً أو سلباً على مجتمع الدولة، خاصة مسائل وقضايا الهوية والجنسية المحدد الموضوعي لمجتمع شعب الدولة.

لاسيما في عالم اليوم الفرد الإنسان في سعيه الدعوب على نحو مستقل في حرية تامة، يسعى دوماً في جهاده المستمر لأجل الحياة والحرية، التي تحـصل عليها بعد كفاح طويل ــ فصار يتمسك بشدة بمبادئ الحرية والديمقراطية وحقوق الإنسان، لحماية مكاسبه وحياته ومعيشته، فمبادئ الحرية والديمقراطية وحقـوق الإنسان، صارت هي الثقافة السائدة في الفكر الإنساني المعاصر، لدرجة أصبحت أدوات ووسائل ضغط في ترسيم ووضع السياسات الدوليـة الكونيـة والقطريـة الدولية.

ترتب على سياسات مبادئ الحرية والديمقراطيـة وحقـوق الإنـسان، أن جعلت من الفرد الإنسان يعيش أوضاع أشبه بالإنقسام والإنفصال العضوي عـن الجماعة والمجتمع، وصار الإنسان الفرد شخصاً متعـدد ومـزدوج الـولاءات والإنتماء والتبعية، وأقرب إلى حالة الدياسبورا والشتات. وهي أمور ومسائل تلقى بظلالها على قضية مسألة الهوية والجنسية داخل الحدود السياسية الاجتماعيـة، بإستغلال الجوانب الداخلة والمحددة لمكوناتها. وبالتالي إحياء العناصر السالبة في

مركبات تكوينها، مما قد يؤدي إلى إثارة العديد من الظواهر المزعجة، مثل إحياء النعرات العرقية والدينية والطائفية والإثنية والقبلية واللغوية، التي قد تعمل على تهديد وتقويض ما قد يتحقق من إعلاء للقيم الإنسانية الرفيعة، مثل التسامح والتعايش والقبول والإعتراف بالآخر، وهي محفزات إيجابية تؤدي إلى إشاعة وتعميم ثقافة السلم المدني .

السودان كغيره من الوحدات السياسية الاجتماعية، ليس بمعزل عن الجماعات الدولية المكونة للمجتمع الدولي، فهو يتأثر بالمؤثرات التي تأتيه من خارج حدوده السياسية. لا سيما إستغلال العناصر والمكونات الداخلة في محددات الهوية، والتي تعد بالنسبة للسودان المعاصر من القضايا الأكثر إلحاحاً وأهمية. فإستغلال مفاهيم حق الشعوب في تنمية إستخدام لغاتها الخاصة بها على حساب اللغة القومية، وممارسة الشعوب لحقها في تقرير المصير، وإنعدام النوعي السياسي القادر على الإدارة الواعية للأزمات والمشاكل. وعدم مراعاة خصوصية القيم العامة السائدة في المجتمع السوداني، لمجابهة أدبيات وعناصر المفاهيم الوافدة من الخارج، جميعها عوامل تؤدي إلى إرتخاء عناصر الوحدة الوطنية، القائمة على سمو الإنتماء الوطني على الإنتماءات العرقية والدينية والطائفية واللغوية والإثنية والقبلية.

من المؤثرات الداخلية التي تؤثر على تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية السودانية، مؤثرات ومتغيرات عديدة، أبرزها الإستغلال اللاواعي واللاموضوعي للمحددات والمكونات الداخلة في تركيب الهوية، بتغليب محددات الذات اللاموضوع على المحددات الموضوعية. خاصة قطر ودولة كالسودان الذي يوصف بأنه بلد متعدد ومتنوع الأعراق والإثنيات والثقافات، وهي عوامل ذاتية لاموضوعية للهوية، إثارتها وبروزها للسطح بجعلها قضية وعامل حاسم للهوية، سبب قوي بأن تجعل من المجتمع السوداني أقرب إلى الفسيفسائية الاجتماعية، إلا أن أدبيات التسامح والتعايش والإلفة التاريخي، كون شعب مجتمع الدولة السودانية المعاصر المنحدر من مؤسسة العبودية، في الهجين المكوّن

لمؤسسة الزنجعراب الناتج من الدم الإفريقي الزنجي والعربي ــ المكــون للــدم الآفروزنجعري.

كما أن حزم متغيرات المرجعيات السياسية التي تشكل السياسات القصدية الموجهة، التي يقوم ببنائها طاقم جهاز إدارة الدولــة المــسيطرة علــى أجهــزة ومؤسسات الدولة، في ظل إنعدام الوعي السياسي وتقريــب وجهــات الــرؤى التوافقية، وصولاً لإتفاق محدد من خلال منهجية علمية، تتبعها مكونات النظــام السياسي المعنية بتحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنــسية الــسودانية ــ هــي عوامل تلعب دوراً هاماً وحاسماً في صياغة الهوية والجنسية السودانية.

بالتالي عدم الإدارة الذكية والواعية لها، قد يؤدي إلى إرتخــاء عناصــر الهوية الجماعية الوطنية، متى ما عمل أعضاء جهاز إدارة الدولة المسيطر على إدارة الدولة مؤسسياً، على تغليب العوامل الفردية الثانوية اللاموضوعية، بإساءة إستخدام السلطة والإنحراف بها بعيداً، بتغليب عوامل المحددات الفردية الثانويــة اللاموضوعية، على حساب الهوية الجماعية الوطنية. وأحياناً إســاءة إســتغلال العوامل السياسية بقرارات فردية بتوظيفها خدمة لأغراض سياســية ضــيقة، لا تراعي إحترام النظم والقواعد والقوانين التي تشكل حزم مرجعيات صالح عــام الدولة، صيانة وضمانة لفاعلية إستمرارية الدولة السودانية، بالحفاظ على هويتها السياسية والشخصية.

حالة الأمر الواقع لحال الدولة السودانية المعاصرة، أثارت فــي الكاتــب محفزات دوافع كتابة تحرير هذا الكتاب، بهدف لفــت الإنتبــاه لمجموعــة مــن الأهداف والمقاصد الأساسية والتي ترمي إلى:

(١) ترسيخ مفاهيم الهوية والجنسية في بحث علمي محكم، لنــدرة مثــل هــذه الكتابات فيها بسبب صعوبة البحث فيها لصلتها بالعديد من العلوم الأُخــرى (الاجتماع ــ الأنثروبولوجي، التاريخ، القانون، الاقتــصاد، الفلــسفة، علــم النفس، العلوم التطبيقية).

(٢) توفير قاعدة بيانات ومعلومات متخصصة عن الهويـة والجنسية، لنـدرة الكتابات في هذا المجال، وإن وجدت توجد متفرقة في مواضيع كثيرة.

(٣) توضيح أبعاد محددات الهوية والجنسية، وتأثيراتها عند تحديد عامل الهويـة الحاسم لبناء الجنسية، خاصة في مراحل صناعة التشريع والتنفيـذ للقـانون المنظم.

(٤) إعطاء مؤشر يساعد على تنمية وترقية الآداء السياسي للأطقم الإدارية داخل البني الهيكلية المعنية بإدارة الدولة، خاصة الأطقم الإدارية المعنيـة بتحديـد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية السودانية.

فالدولة السودانية المعاصرة بسبب موقعها الجيوبولوتيكي في قلب القـارة السمراء إفريقيا، قبلة للأنظار وموئل هجرات تاريخية للعديـد مـن الأجنـاس البشرية. وإزداد الإهتمام بالسودان حديثاً، بسبب ما يتمتع به من أراضي مسطحة ومجاري مياه عديدة، ومناخ متعدد نتيجة لمساحته الشاسعة. فقد كان لعامل الموقع والبيئة المتعددة والمتنوعة، أن شكلت تركيبة وتشكيلة شعب الدولـة السـودانية. وكواقع اجتماعي وجغرافي وثقافي حاضر، أصبحت عوامـل الموقـع والبيئـة المتعدد والمتنوع، هي الحاضن لمسألة الهوية كمحدد موضوعي ولاموضـوعي للجنسية السودانية. مما أورث السودان تاريخاً مثقلاً بالمشاكل والأزمات المتداخلة والمترابطة، تتمظهر في عوامل الداخل المتوارثة منذ العهد الإستعماري، والحديثة بعد أن نال السودان إستقلاله. بسبب عامل التبعية الاقتصادية والثقافية للمستعمر، وعوامل الخارج تحت غطاء وستار قضايا مبادئ الحرية والديمقراطية وحقـوق الإنسان وفقاً للأنموذج الأوروبي، والتي تسعى إلى تكريس الهيمنة على الآخرين.

هذه العوامل مجتمعة تجعل من السودان دوماً تابع للخارج، بصفة خاصـة إستخدام الخارج ذات آليات وأدوات عوامل الداخل، والتي منها عوامل ومكونات المحددات الفردية الثانوية اللاموضوعية للهوية، في مكون العرقي والاثني والقبلي ومكونات الثقافي اللغوي والديني؛ وهي العوامل المشكلة للحمة سـدة الإنـدماج الاجتماعي والهوية الوطنية، الأمر الذي يتطلب توظيف فوارق الهويات، بـسبب

عامل الذات اللاموضوع والموضوع. بإدارتها إدارة واعية وذكية، بما يؤدي إلى بناء الهوية الجماعية الوطنية، والتي لم تتكون أو تتشكل أو تتحقق حتى الآن في معظم الدول الحديثة من دول العالم الثالث؛ ونظراً لإنعكاساتها على قضايا المشاركة السياسية والشرعية، فإن لها مؤثرات مباشرة في مراحل تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية والمواطنة السودانية .

لتحديد مشكلة موضوع الكتاب يُمكن طرح الأسئلة الآتية:

(١) ما هو دور وأثر الموجهات السياسية القصدية في تحديد عامل الهوية الحاسم، وفي مراحل بناء تشريع الجنسية السودانية؟

(٢) ما هي المتغيرات والعوامل المؤثرة في مراحل تحديد عامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية السودانية؟ بمعنى وقول آخر ما هي عوامل وعناصر المتغيرات المؤثرة على معايير أُسس بناء الجنسية المحدد الموضوعي لشخصية السوداني ومن هو السوداني؟

(٣) ما هو دور وأثر الإرادة السياسية الموجهة للسياسات القصدية المحددة لعامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية في السودان؟ بمعنى وقول آخر، ما هو أثر بناء النظام السياسي في مكون الحكومة ومكون جماعات الضغط والرأي العام والنخب الصفوية، في توجيه وبناء السياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع الجنسية السودانية؟

(٤) ما هي أهداف السياسات القصدية الموجهة لتحديد عامل الهوية الحاسم، المحدد لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني؟

(٥) هل لطاقم جهاز إدارة الدولة دور وأثر في بناء الجنسية السودانية؟

وبرأي الكاتب الأسئلة المطروحة بهدف إعطاء مؤشرات كيفية تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية السودانية، وآداء طاقم جهاز إدارة الدولة المعني بعمليات إدارة الجنسية السودانية، المحدد الموضوعي لهوية من هو السوداني؛ فعمليات الجنسية تعني جميع مراحل تحديد من هو السوداني، عبر مراحل تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء تشريع الجنسية السودانية، وخاصة في

مراحل صناعة التشريع، من مرحلة البحث والدراسة العلمية المنهجية من خبراء تكنوقراط، حتى مرحلة صناعة إتخاذ القرار السياسي وصدور القرارات تشريعاً قانونياً، ومن ثم التطبيق والتنفيذ القضائي والإداري للتشريع القانوني.

لذلك يعطي الكتاب إجابات مؤقتة للأسئلة المطروحة، لتحديد الفروض التي ينطلق منها، ولإختبار مدى صحتها، وذلك على النحو التالي:

(١) متغيرات ومؤثرات العامل السياسي لها اثر ودور فاعل في تحديد أسس ومعايير بناء الجنسية السودانية، وتحديد عامل الهوية الحاسم الذي يقوم عليه بناء الجنسية السودانية، المحدد الموضوعي لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني.

(٢) متغيرات ومؤثرات العامل السياسي المعنية ببناء تشريع الجنسية السودانية، تتمثل في حزم المرجعيات الرسمية والقانونية، المشكلة والمكونة لجمل السياسات القصدية، الموجهة لعامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء الجنسية السودانية، المحدد الموضوعي لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني.

(٣) ينحصر دور وأثر السياسات القصدية الموجهة، في بلورة عامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية السودانية، ووضع ورسم الخطط والسياسات العامة الموجهة، في مراحل صناعة التشريع عبر الأجهزة الفنية المتخصصة، ثم إجازتها بصدورها في نظم وتشريعات قانونية منظمة تحدد من هو السوداني.

(٤) تهدف السياسات القصدية الموجهة من وراء تحديد عامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية السودانية، إلى تحقيق الهوية الوطنية الجماعية، الأساس الذي يقوم عليه الإندماج الاجتماعي، وبلورة بناء هوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني.

(٥) لطاقم جهاز إدارة الدولة المسيطر على الجهاز الحكومي، دوراً وأثراً فاعلاً في تحديد عامل الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية

السودانية، وكما له دور وأثر فاعل في مرحلة التطبيق والتنفيذ القضائي والإداري للقانون المنظم. ويهدف طاقم جهاز إدارة الدولة من وراء أن يكون له أثر ودور فاعل في تحديد عامل الهوية الحاسم، تحقيق مصلحة ومكاسب سياسية لضمانة الاستمرارية في إدارة وحكم الدولة.

ولتحديد مسارات موضوع الكتاب، يشمل مجتمع الدراسة صانعي ومتخذي قرارات السياسات القصدية الموجهة لمحدد الهوية الحاسم، الذي يقوم عليه بناء الجنسية السودانية، في مراحل بناء التشريع والتنفيذ والتطبيق للقانون التنظيمي المحدد الموضوعي لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني. بإتباع عدد من طُرق المناهج البحثية لتحليل معايير وأُسس تحديد العامل الحاسم الذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية السودانية، المحدد الموضوعي لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني.

مستخدماً المنهج التاريخي بتتبع سيرورة وصيرورة الـ Processing والـ Becoming، للمجتمع والدولة السودانية. كما أُستُخدِمَت بعض البدائل والإختيارات والإختبارات التي تُتيحها العلوم الأُخرى: كالرياضيات والإحصاء، لإعطاء نتائج الدراسة قوة تفسيرية أكبر إختباراً للفرضيات التي إنطلقت منها الدراسة، وتفسيراً للنتائج وصحتها. خاصةً عند الحديث عن آداء طاقم جهاز إدارة الدولة المعني بتحديد عامل الهوية الحاسم، عبر مراحل بناء الجنسية السودانية والتنفيذ والتطبيق للقانون الموضوعي المنظم، إضافة إلى ذلك الأخذ بمنهجية الملاحظة والإستنتاج والإستقراء للآراء والأدبيات والكتابات التي تناولت موضوع الكتاب.

وقد إتبع الكاتب في مرحلة جمع البيانات والمعلومات، طرق المصادر الأولية والثانوية الإستدلالية الإحتياطية، وذلك على النحو التالي :

(١) المصادر الأولية: وهي من خلال الآتي:

(أ) الممارسة والمشاركة والمساهمة الوظيفية المهنية للكاتب، من خلال مشاركته في التطبيق والتنفيذ الإداري للقوانين والنظم المحددة لبناء

تشريع الجنسية السودانية، ومشاركته في العديد من اللجـان الإداريـة الفنية، الخاصة بمراحل صناعة إتخاذ قـرارات الـسياسات القـصدية المحددة لبناء التشريعات القانونية في مراحلها المختلفة.

(ب) المقابلات الشخصية لبعض الشخصيات ذوي الصلة بمراكز صـناعة إتخاذ قرارات السياسات القصدية، لتحديد عامل الهوية الحاسـم الـذي يقوم عليه بناء تشريع الجنسية السودانية.

(٢) المصادر الإحتياطية: وهي قائمة من المراجع والكتب والدراسات الـسابقة على النحو التالي:

(أ) الكتب والمجلات والموسوعات العلمية والشبكة العالمية للمعلومات.

(ب) الوثائق والمحفوظات.

ولتعدد المصادر والمواضيع ذات الصلة بالهوية مدخلاتها ومخرجاتهـا، واجهت الكاتب صعوبات عديدة، نجملها في محاور غير مفصلة، وذلـك علـى النحو التالي:

(أ) في مرحلة جمع البيانات والمعلومات من المقابلات الشخصية، لاحظ الكاتب أن موضوع الدراسة دائماً يكتنفه الحذر والحرص في عدم الإدلاء بالمعلومات والكشف عنها، لا سيما أن ممسكات الهوية مسكوت عنها، وما يتصل بها أسراراً تمس الجهاز البيروقراطي للطاقم الإداري المسيطر على الجهاز الحكومي، ويمس الأمن القومي للدولة. إلا أن الكاتب وبحكم عمله المهني الوظيفي في مجالات تحديد الجنسية السودانية، ساعد كثيراً بأن يعطى فكرة ونظرة موضوعية لموضوع الكتاب عند المناقشة والحوارات مع من تمت معهم المقابلة، وهذه سهلت على درجة ما الحصول على بعض البيانات والمعلومات التي ساعدت على التحليل.

(ب) تتناول الكتاب العديد من ضروب المعارف العلمية، وهي مسألة شاقة وفي غاية الصعوبة أن يتم تناول المواضيع الخاصة بها، لكونها من الدراسات والمعارف العلمية المتخصصة، وموضوع الدراسة في تفصيلاتها من

المعارف العلمية البينية المتداخلة، يتناول بعض من تلك المعارف والعلوم الأكاديمية، خاصة معارف علوم الاجتماع والسياسة والتاريخ والقانون والاقتصاد والإدارة والفلسفة وعلم النفس والرياضيات والعلوم التطبيقية.

(ج) لم تتناول الأدبيات والكتابات السابقة موضوع الكتاب والدراسة فيه، كجزئية واحدة في منهج علمي خاص بها، إنما وجدت متفرقة ضمن أدبيات وكتابات عديدة متفرقة .

(د) ندرة وضعف قاعدة البيانات والمعلومات الوثائقية والمصادر الأُخرى من كتب ومجلات ودوريات متعلقة بموضوع الكتاب في مكتبتنا السودانية والعربية والأجنبية. مما أرهق الكاتب كثيراً، خاصة النفقات المالية لتمويل الدراسة في مرحلة البحث العلمي. وتلك قضية كبرى في نظر الكاتب، فقد لاحظ في مرحلة الإعداد لموضوع هذا الكتاب في مرحلة الدراسة لنيل درجة الماجستير، عدم إهتمام وتشجيع الدولة للبحوث العلمية، بالمساهمة في التمويل للبحث العلمي. فقد شكل عبء التمويل والصرف على الدراسة من مالية ومدخرات الكاتب، تكلفة وميزانية مالية قائمة بذاتها، سواءاً عند إعداد البحث العلمي أو تطويره في هذا الكتاب، خاصة إستخدام تقنيات الكمبيوتر في التحليل الإحصائي، أو الحصول على الكتب والمراجع.

(٣) الدراسات السابقة:

إن قضية تحديد الذات السودانية وحسم إشكاليات الهوية والإنتماء والتبعية للدولة السودانية ــ همٌ أساسي بالنسبة للباحثين والدارسين السودانيين، بإعتبارها مشكلة وحلها بمثابة المفتاح لحل العديد من الإشكاليات، أهمها قضية الإنتماء والتبعية وتحديد الهوية الوطنية والجماعية أساس وحدة الإندماج الاجتماعي وصولاً لبناء الدولة والهوية السودانية الجامعة.

رغماً عن ذلك موضوع الكتاب وُجِد نادراً ومتفرقاً في الأدبيات والكتابات، خاصةً معارف علوم الاجتماع والسياسة والقانون، وبقلتها وندرتها إلا أنها تناولت الجزيئية الرئيسية في الكتاب، وهي الهوية ومحدداتها، ولم تتناول أثرها في بناء الجنسية المحدد الموضوعي للهوية الوطنية والجماعية.

ومن الأدبيات نجد كتابات الأمريكي كينيث هوفر، التي تناولت محددات الهوية وربطها بالسياسة من منظور أن الناس تَكوِّن الدول الأُمة لتحديد ماهيتهم واختلافهم عن الآخرين، موضحاً أن التفرقة بين الدول وشعوبها قائم على أساس الهوية وأهميتها، متناولاً مفاهيم الهوية من خلال نظام القوة، ومحدداً مجموعة مفاهيم الهوية على أُسس العنصر العرقي والإقليم والآيديولوجيا، جاعلاً من الجنسية علامة من علامات الهوية على أساس وضع قانوني توضح الحقوق والخضوع لقوة التشريع والسلطة. وعلى رأيه الهوية كمدخل للحصول على القوة، يجب أن تقوم على الحياد من خلال مرجعية الدستور وجعلها شكل من أشكال القوة، ومن ثم النظر إلى محددات الهوية، بأنها تقوم على المولد والطبقة الاجتماعية أو العنصر العرقي أو الجنس (ذكر/ أُنثى)، محدداً بذلك أيضاً مفاهيم الهوية في بعدها الاجتماعي (مطلق الهوية) والقانوني (الجنسية)، إعتماداً على المفردات الداخلة في تكوينها.

في ذات الإتجاه من حيث الدراسات السابقة، يشير أندرو فينسيت إلى أن للهوية مفاهيم مختلفة متعددة، تحمل تعابير ذات معاني ودلالات تشير إلى مفهوم العضوية، رافضاً بذلك تعبير القومية. بينما يرى موسى وهبة في مفهوم الهوية، بأنها مفهوم آيديولوجي أكثر من أن يكون مفهوماً علمياً. في حين أن جان فرانسوا بايار يرى في مفهوم الهوية، بأنه مصطلح سياسي ولد ضمن عملية صراع سياسية، بالتالي فهي حسب رأيه في أقصى أحوالها لا تخرج عن الإطار السياسي. مستدلاً بذلك وعلى رأيه بالصراعات والنزاعات التي تملأ العالم لأسباب حسب رأيه ترجع إلى الهوية. أيضاً يطرح أمين معلوف مسألة الهوية بأنها الإنتماء الرئيسي الوحيد الذي يستمر في مختلف الظروف، ويكون أقوى من الإنتماءات الأُخرى، فهو حسب رأيه يتحدد في الوطن أو الدين أو الطبقة، موضحاً قوله أن الإنتماء مهما يكن ليست لها الغلبة بصورة مطلقة.

أما الدكتور عفيف البوني، فهو يرى في مفهوم الهوية بأنها الرمز أو العامل المشترك الذي يَجمع عليه كل أفراد الأُمة، من حيث الإنتساب والتعلق والولاء والإعتزاز. في حين يرى الدكتور نديم البيطار أن الهوية ما هي إلا حالة

نسبية وتاريخية ومتطورة لا ثابتة أو جامدة، فهي خلاصة تاريخ. وبهذا المعنى حسب رأيه الهوية قابلة للتعديل وللتكيف والتفاعل مع الهويات الأُخرى، شريطة أن يتم التفاعل بإختيار واعي ضمن معادلة متكافئة، ولحاجة تفرضها الضرورة القومية وتقررها الإرادة الجماعية لكل أفراد الأُمة في ظروف وشروط موضوعية.

في العصر الحديث تناول علماء السياسة وعلماء النفس والاجتماع، بقدر كبير من التوسع قضية ومسألة الهوية. فعند عالم الاجتماع ميللر؛ إعتبرها أنماط ذات سمات يتم ملاحظتها وإستنتاجها، كونها تُميِّز شخصاً في نظر نفسه وفي نظر الآخرين. وكما يشير العراقي الجنسية دانا جلال إلى رأى أريكسون، أن الهوية تتطور من الإمتزاج التدريجي لكل الهويات، في حين أن الهوية القومية تختص بما يشترك فيه الفرد مع الآخرين. وفي ذات الإتجاه يستدل دانا جلال برأي أوتوكلانجر في تحديد محددات الهوية، بأنها قائمة على إختلاف النمط الجسماني أو اللغة أو الدين. وتبعاً لهذه الآراء يرى دانا جلال؛ أن مفهوم الهوية واسع وشامل لكل الخصوصيات فرداً أو جماعة، وأن هوية الشيء تعني ماهيته وشخصيته الموحدة والدائمة التي تميزه عن باقي الهويات التي يتكون منها الوجدان بكل معانيه.

تناول الدكتور محمد عابد الجابري مفهوم الهوية، بأنها ليست سوى ردة الفعل ضد الآخر، ونزوع حالم لتأكيد الأنا بصورة أقرب وأرحب. مستنداً في رأيه إلى رأي د.ر. ميللر؛ أن هوية شخص ما هي كيف يرى ذلك الشخص نفسه. وحسب رأي محمد عابد الجابري، الهوية تنقسم إلى هوية ذات وهوية جماعية. وكما حدد الدكتور محمود ميعاري الهوية الجماعية، بأنها مدى شعور الشخص بالإنتماء إلى جماعات متعددة، كالقبيلة والطائفة الدينية والدولة. وعلى رأيه الهوية في العصر الحديث قضية مفتوحة ومرنة تقبل التعديل والتغيير، أي أنها نشطة وحركية وهي كليه مركبه تنقسم إلى عناصر وأجزاء وتتقاطع مع الهويات الأُخرى في علاقة جدلية، كما أنها مستمرة ومتحولة تتناقلها الأجيال من جيل إلى جيل وتقاوم الإضمحلال والذوبان.

تطرح الدراسات العلمية الموضوعية (علم الاجتماع والسياسة والتاريخ)، فكرة التركيز على تاريخية ونسبية الهوية وعدم الإقرار بثباتها، لعدم وجود مقياس مختبري يحدد الإنتماء القومي.على أساس أن الهوية في التحليل النهائي إحساس ذاتي جماعي، يصعب ضبطه بوسائل علم الاجتماع والتاريخ والسياسة، فالهوية غالباً ما تصنع أو تخلق.

وخلاصة آراء علماء الاجتماع، يرى رودلفو استافنهاجن حسب رأيه؛ أن صراع الهوية ليس عرقي أو اثني. إنما لأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية أو طبقية، تأخذ الهوية أقنعة الصراعات الإثنية بمعناها العام أو الخاص على أساس من الدين أو اللغة أو العرق. ويرى كروفورد يونغ؛ أن الهوية تتحدد من عنصري الذات والموضوع، محدداً عنصر الذات في العرق واللغة والإثنية. بينما يذهب نيلسون كاسفير؛ إلى حصر محددات الهوية في الإثنية ومحدداتها القائمة على عرق السلف والقبيلة.

أيضاً يرى كروفورد يونغ في مسألة الهوية، أنها تعتبر تقديراً ذاتياً ـــ لكونها ظاهرة فردية ـــ تتشكل عبر السؤال الملح المتكرر للذات:"من أكون؟ مقروناً بالسؤال التابع والحتمي:"من يكون؟". وعند تعميم السؤال على المجموعات تصبح الأسئلة:"من نكون؟"، و"من يكونون؟". وعلى ذلك يحدد كروفورد بالملاحظة عنصر الذاتية في الهوية. وحسب رأيه قوله: الذاتية نفسها في الهوية تتأثر بالأوصاف التي يطلقها الآخرون.

وبذلك يُلمِح كروفورد بحسب رأيه أن للعوامل الموضوعية دوراً أكبر من مجرد التأثير على النظرة الذاتية، حيث يظهر التناقض بين النظرة الذاتية والموضوعية بوضوح أكثر في الإثنية التي تقوم على مظاهر متعددة متنوعة تشمل (اللغة، المنطقة، الوحدة السياسية، القيم المشتركة، والعرق). وهي مظاهر وعوامل تفرز العنصرية وتدعو للتحامل والتمييز، لكونها تقوم أساساً على مظاهر جسمانية واضحة تسهل عملية الفرز النمطي للمجموعات.

يذهب نيلسون كاسفير بالقول عند حديثه عن مفهوم الإثنية: أنها تشمل كل أشكال الهوية التي تحمل جذورها إنطباعاً من عرق السلف المشترك والقبيلة. وبذلك يذهب نيلسون كاسفير إلى توسيع مفهوم الإثنية، بأنه يمكن أن يكون لعامل الدين والمنطقة في بعض الأحيان من المؤشرات الدالة على السلف المشترك. ويخلص بحسب رأيه، إلى التركيز على الإختيار الشخصي محدداً الخصائص الموضوعية للإثنية في العرق واللغة والثقافة ومكان الميلاد ـــ الإقليم.

كما يذهب نبلوكNib lock T. بحسب رأيه، إلي أن الأفراد عادة ما يحملون هويات متعددة يُختارون منها، وأن الإختيار غالباً ما يعتمد على الوضع المحدد وليس فقط على تفضيل الفرد. بينما بعض إتجاهات الدوائر الأكاديمية تذهب في ذات المنحى، ومنهم عماري كاكولي الذي يرى في الإنتماء الذاتي (العوامل الذاتية القائمة على العرق، الدم، اللون) لأي عرق أو إثنية، أنها لا تشكل ظاهرة تُعَزز أو تُدحَض بالبراهين الموضوعية (العوامل الموضوعية). ولكن بحسب رأيه، تعتبر وسيلة تُستغَل بواسطة الأفراد أو المجموعات للتنافس بفعالية أكبر من أجل موارد الثروة ومزايا ومنافع الدولة. وللمفارقة خلافاً لرأي عماري كاكولي، يعترف الأكاديميون ومنهم كازان Chazzan، بخطورة إستغلال العوامل الذاتية الفردية اللاموضوعية كآلية سياسية هامة.

ومن المبادرات والإجتهادات العلمية الهامة، توصلت مجموعة من علماء الاجتماع تدرس العلاقة بين السياسة والمجتمع في أفريقيا، بأنه ينظر إلى الإثنية كإعتقاد ذاتي في الأصل المشترك والذكريات التاريخية والصلات المشتركة، ويُنظَر إلى المجموعة الإثنية بأنها تتصل بالنشاطات المنظمة لأُناس يرتبطون بوعيهم لهوية خاصة، ويسعون معاً لتحقيق الحد الأقصى من المصالح المشتركة السياسية والاقتصادية والمنافع الاجتماعية الأخرى، إعتماداً على تداعيات المشاركة العامة في السياسة والتوزيع في الموارد والثروة. وهو ما يسميه الأكاديميون بحسب وود وورد Woodward، بالبعد الموضوعي للمصالح الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما توصل إليه من دراسات متعددة لمجتمعات إثنية فى أفريقيا. وبقوله حسب رأيه: يكمُن سبب إستغلال إدعاءات الإثنية في أفريقيا

بواسطة الصفوة السياسية، لإعتبارها ضرورية في العمل السياسي، لأنها تُستغَل كقوة منظمة للعمل الاجتماعي، مما يجعلها في الأساس ظاهرة سياسية.

أيضاً وفي ذات إتجاهات الدراسات الاجتماعية، يرى كازان: أن كل الناس يحملون هويات متعددة، وإن أكثرها توافقاً مع الوضع القائم، يكون مع اللحظة التي تجعلها تبرز إلى السطح، بأن ترى نفسها حسب تلك الحالة داخل الأُطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية (المحدد الموضوعي)، التي تتفاعل فيها المجموعات المختلفة، محاولة منها تحقيق مصالحها الجماعية. وبحسب رأيه الربط بين البعد الاجتماعي والسياسي للهوية، يحدث بشكل خاص في المجتمعات التعددية، حيث يُمكن إعطاء الهويات معنىً طبقياً بظهور الفرص للارتقاء بالذات الفردية لتغيير هوية الفرد أو المجموعة، وهو أمر حقيقي متأصل في المجتمعات التعددية، ويمكن لمثل ذلك السلوك تعزيز الحالة السائدة بتعديل الأسبقيات والحوافز القومية، إلا أنه من الممكن إعادة صياغة الهويات كسياسة عامة.

أما كروفورد يونغ يري حسب رأيه: أن الأشكال الإثنية ضرورية في العديد من الدول، لأنها تبرز خريطة واقعية للسياسة في وقت محدد. وحسب رأيه، تعريف المجموعة متحرك غير ثابت على مستويات عدة. بذلك يعتبر يونغ الطريقة التي تتبدل بها الهويات الإثنية مع الزمن هامة جداً، لأنها حسب رأيه أي نظرية عن نزاع إثني يجب أن يتضمن التغيير كعنصر أساسي. كما أنها تحتاج إلى التوجيه والاهتمام إلى العوامل الاجتماعية المتحركة التي تبدّل أنماط الهوية وإلى تبني شعور جماعي أو قومي بالهوية، لتوفير الإطار المساعد والداعم للوحدة والهوية الوطنية، التي تبني على أساس من الهوية الجماعية.

من حيث الجنسية فهي تمظهرات الإستخدام القانوني للسلطة السياسية، لذا تناولتها بغزارة أدبيات القانون بشئ من التفصيل، وقليل من كتابات وأدبيات علوم الاجتماع والسياسة. فالجنسية بحسب رأي عفيف البوني، تعبير آيديولوجي للهوية وصنيعة الإرادة السياسية للنظام السياسي. وبحسب كينيث هوفر، الجنسية مدلول يختزل ضمن مفهومها مكونات ومفاهيم محددات الهوية. وبرأي سليمان صالح الغويل، فهو يربط جدلياً بينها ومصطلح القومية بمعناها الحديث، فهي عنده تمثل

فكرة سياسية وقانونية تعبر عن إنتساب الفرد إلى دولة من دول العالم. وعند الدكتور محمد عابد الجابري؛ يرى في الجنسية أنها مسألة قانونية، وتبريره في ذلك أن الناس من قبل كانوا يتنقلون عبر الدول بدون جوازات سفر أو حملهم لجنسية دولة.

أما ووكر كونور Walker Connor، فهو يربط جدلياً بين مفهومي الجنسية والأمة بتداعياتها وعوامل مكوناتها مثل؛ المصدر، النشأة، المولد، العرق، بما يشير إلى تحديد مجموعة البشر المولودين في رقعة معينة من الأرض؛ وبحسب رأي الدكتور عبد الحكيم مصطفي المنفلوطي، يشير إلى أن بعض الفكر السياسي والقانوني يربط بين الجنسية والدين، والصورة الصارخة حديثاً في علاقة الجنسية بالدين نجدها في الجنسية الإسرائيلية التي تستند على رابطة الدين من جهة الأم اليهودية، وحق العودة لكل من يعتنق الديانة اليهودية إلى دولة إسرائيل، بأن له الحق بأن يصير إسرائيلياً بقوة القانون.

في ذات السياق؛ يشير الدكتور عبد الحميد متولي في رأي له؛ إلى أن الجنسية من موضوعات نظم الدولة وتنظيمها من الوجهة الدستورية والنظم السياسية في تنظيم ركن الدولة الشخصي (ركن الشعب)، وتحديد شروط الأهلية القانونية الدستورية للأشخاص عمادة الحكم في الدولة حاكمين ومحكومين. ويري الدكتور عبدالعزيز الدوري، أن مصطلح الجنسية استخدم كتعبير مرادف للقومية، وبمعناها الدال علي إرتباط جماعة من الناس بلغة وتاريخ ووطن وتقاليد ومصلحة عامة؛ ويري الدكتور عكاشة محمد عبد العال، بأنها رابطة سياسية يغدو الفرد بمقتضاها عنصراً من العناصر المكونة على الديمومة لدولة من الدول، مستنداً في تعريفه إلى تعريف الفرنسيان باتيفول ولاجارد، بأنها رابطة سياسية تربط الفرد بدولة معينة.

والجنسية عند البعض ممن يهملون جانبها السياسي ويهتمون بالجانب القانوني بحسب سافتير، أنها تبعية الشخص قانوناً للسكان المكونين للدولة، فهي بذلك وعلى هذا النحو في أدبيات الفكر القانوني رابطة قانونية تربط الفرد بدولة ذات سيادة هو قانوناً من رعاياها. أما في أدبيات الفكر السياسي، فقد إعتبرها

الدكتور عكاشة محمد عبد العال: بأنها صفة في الشخص، قوامها رابطة سياسية وقانونية بينه وبين دولة ما، هو عنصر من عناصر تكوينها.

وبحسب الدكتور محمد أحمد خلف الله؛ يربط بين الجنسية ومفاهيم الدولة والوطنية والقومية والأُمة، وبحسب رأيه؛ فهو يربط بين المفاهيم الاجتماعية والسياسية والقانونية للجنسية. وهي بحسب رأي حمد سلطان وجابر إبراهيم الراوي، يرون الربط بين مفاهيم الجنسية في علم الاجتماع والسياسة والقانون بأنها: علاقة قانونية تربط فرداً معيناً بدولة معينة ـــ أي هي صفة في الفرد تفيد إنتسابه إلى دولة معينة أو إلى مجتمع دولة ما. والجنسية عند عبد الوهاب الكيالي؛ ممن يهتمون بالجانب الاجتماعي للجنسية، أنها رابطة سياسية وقانونية بين الشخص ودولة معينة تجعله عضواً فيها، وتفيد إنتمائه إليها وتجعله في حالة تبعية سياسية لها، ويسمى من يتمتع بهذه الرابطة وطنياً، أما الذي لا يتمتع بها فهو أجنبي لا يحمل صفة الوطني.

(٤) تنظيم هيكلة الكتاب:

جاء الكتاب مبوباً في مقدمة وخمسة فصول، شاملاً خمسة عشر مبحثاً، ومن حيث تنظيم الهيكلة جاء على النحو التالي:

(أولاً) الإطار النظري:

بسبب ندرة الدراسات والمعلومات والبيانات عن الهوية والجنسية كبحث علمي مستقل ومتخصص، ولوجودها في كتابات وأبحاث علمية متفرقة وغير متخصصة، جاء الإطار النظري في فصلين تناول مفاهيم الهوية والجنسية، بتتبع التطور المفاهيمي لهما في المدارس والآراء والأدبيات والكتابات والدراسات والحوارات الفكرية، وذلك لتأطير أساس تنظيري يتناول الهوية والجنسية كمسألة وقضية ملحة في المجتمع، ولمعالجة الإشكاليات والقضايا بشأنها.

وقد تناول الفصل الأول مفاهيم الهوية على إعتبار أن الهوية مكون اجتماعي، بها تتحدد العوامل الذاتية الفردية اللاموضوعية والموضوعية للهوية الجماعية والوطنية، والتي تتشكل وتصاغ في إطار سياق اجتماعي سياسي

تاريخي بداخل أبنية مؤسسية رسمية قانونية. أما الفصل الثاني فقد تناول مفاهيم الجنسية على إعتبار الجنسية مفهوم سياسي قانوني، مقعود مشرعن في نصوص قانونية تنظيمية، لها قوة الإلزام والجبر بفعل السلطة القاهرة، بها تتحدد الحقوق السياسية والدستورية والقانونية، والإندماج الاجتماعي بالتبعية والإنتماء لشعب الدولة.

(ثانياً) الإطار العملي التطبيقي:

لإرتباط الجنسية بالهوية، لأنها تشكل البعد الاجتماعي السياسي القانوني للهوية، في تحديد صفة الذات الفردية للفرد من حيث إنتمائه وتبعيته لمجتمع دولة. تناول الفصل الثالث المجتمع والدولة السودانية في مباحث، تناولت نشأة وبناء المجتمع السوداني والدولة السودانية، وخصائص المجتمع والدولة السودانية وتأثيراته على بنـــاء الهوية الوطنيـــة وإدارة الدولة السودانية. بينما الفصل الرابع تناول الهوية والجنسية السودانية في مباحث، تناولت عوامل ومراحل بناء الهوية والجنسية السودانية، ومدارس الأدبيات والحوارات السودانية الفكرية التي إنطلقت منها.

أما الفصل الخامس تناول ضمن مباحثه، بناء تشريع قانون الجنسية السودانية ومراحل بناء التشريع، وفاعلية أجهزة عمليات الجنسية السودانية المكونة من طاقم جهاز إدارة الدولة، المعنية بصناعة اتخاذ قرارات السياسات القصدية الموجهة والمحددة لعامل الهوية الحاسم، الذي عليه يقوم بناء تشريع الجنسية السودانية، إضافة للكادر البيروقراطي التكنوقراطي المعني بالتطبيق والتنفيذ القضائي والإداري لقانون الجنسية السودانية.

أما الفصل السادس تناول ضمن مباحثه مركب الهوية بولاية القضارف، كأُنموذج حالة لمركب الهوية السودانية. متناولاً التاريخ الإجتماعي لولاية القضارف ومكون هجنة الهوية بولاية القضارف، وتقييم عام للرؤى والمفاهيم الفكرية والفلسفية للهوية في النظرية والتطبيق العملي.

ختاماً من سياق مدارسة محددات الهوية والجنسية، إنتهى الكتاب برؤية شاملة لرعوى الكاتب وملاحظاته، بأن مجمل الهوية الاجتماعي والسياسي، هي المحدد الموضوعي لهوية الشخصية السودانية ومن هو السوداني. وأن مجمل الهوية في سياق المواطنة بحق الإنتماء والولاء لمجتمع الدولة، وبتحمل التكاليف والممارسة الفعلية لكافة الحقوق السياسية والمدنية ــ أنها الأساس الذي تقوم عليه الهوية الجماعية والوطنية وبناء الدولة السودانية.

***

الفصل الأول
الهوية

تمهيد:

في هذا الفصل نتناول مصطلح ومفهوم الهوية ومحدداتها والآراء المختلفة حولها، لمعرفة المعنى المراد من المصطلح ومفهومه. لا سيما للهوية أشكال وقضايا تتقاطع وتتشابك وتترابط جدلياً مع معاني عناصر بعض المصطلحات البيولوجية كالعرقية والجنس والنوع، والمكون الثقافي كاللغة والدين والإثنية، والمكون السياسي كالدولة والمواطنة والقومية والأُمة والوطنية. في إطارها تتحدد إنتماء وتبعية الفرد، والماهية الجماعية للفرد وللجماعة.

ولأهمية الهوية في حياة الناس والمجتمع الدولي، إهتم بها المهتمون عند معالجة تحديات بناء الدولة والوحدة الوطنية، فهناك سؤال عن كيف تتشكل دولة وطنية حديثة تجمع بين كل المواطنين بلا صراعات إثنية أو دينية أو لغوية؟ إجابةً على السؤال، إتجه المهتمون نحو البحث عن هوية ما تجمع الناس وتوحدهم تجاه أي شكل للإنقسام أو الإنفصال أو التوتر والحروب الأهلية، وعلى ضوء هذه الهوية يتخلق الإنتماء والبناء الوطني.

بإستقراء الأدبيات التي قامت عليها الهوية من خلال مدارسة الحوارات والآراء الفكرية المختلفة حولها التي تناولتها (بالتنظير)[1] لها كعلم معرفي

---

[1] الفلسفة اليونانية هي التي أسست فكرة النظرية (Theory)، وهي تعني أن الإنسان يستطيع فهم العالم بشكل نظري، من خلال البحث في الكليات والثوابت التي تنتظم فيها متغيرات الحياة والطبيعة والكون. وهي بذلك كلمة يونانية الأصل، تعني النظر أو الإشراف من مكان مرتفع، كمنصة أو ما شابهه، للإستطلاع على إستعراض ما. وقد إستخدم الفلاسفة المسلمون كلمة (نظر) ومشتقاتها في كتاباتهم، ومنها جاء مصطلح النظرية والتنظير. أنظر في ذلك: سامر عكاش، تنظير العمارة وتجربة الحياة اليومية ـ الفكر المعماري العربي على مشارف القرن الجديد: الملف الأول العمارة والفلسفة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٤٨، (لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر ١٩٩٩م)، ص٩٨.

مستقل، كإطار عام للهوية مفاهيم تتقاطع مع بعض العلوم العلمية، وفي إرتباط وتلازم وثيق تكاد تتقابل معها. إلا أنها من التحليل العام لمفهومها ومن حيث النظرية والتطبيق، صنيعة التهيوؤات والتصورات المخيالية من مكونات المزاج والرأي العام الشعبي. ومخزونها المغذي لها هو مكونات التراث والتاريخ وأدبيات مخيال الأدب الشعبي.

وبذلك الهوية علم معرفي مشتق من حزمة علوم اجتماعية إنسانية نظرية وعلوم طبيعية، فقد دارت حولها حوارات ومناقشات عديدة، تناولها علماء ومفكرين في مجالات علمية أكاديمية مختلفة ومتعددة. تناولها بالفكر والتنظير علماء الاجتماع والعلوم السياسية والعلوم القانونية والتاريخ وعلم النفس وعلم الأنثروبولوجي والفلسفة والمنطق، كما تجد مجالاً لها في العلوم التطبيقية المعملية والمختبرية (علوم الطبيعة). فهي بذلك من العلوم البينية التي تستقي وتقتبس أُصولها من العلوم المعرفية الأخرى، ذات الصلة بالقضايا والمسائل التي تتقاطع أو تتقابل معها تلك المعارف العلمية عند تناولها.

من حيث ظهور الهوية كعلم معرفي مستقل، تعود جذوره البعيدة للفكر الإنساني بمعاني مختلفة، تقوم على الفرز بين المجتمعات في مؤسسة القبيلة على أساس عرقي، ونشأة المجتمعات الأولية القديمة على أساس من الدين والمعتقد وظهور فكرة الدولة المعاصرة.[1]

فهي بذلك علم حديث النشأة جدلي المفاهيم والأفكار، شأنها شأن العلوم الاجتماعية علم هلامي متسع المجالات. مما أفرز حوارات ومناقشات عامة عديدة ومتخصصة، وأُقيمت لها المؤتمرات والسمنارات لمناقشة قضاياها. وأُنشئت لها العديد من المعاهد ومراكز البحوث العلمية المتخصصة لمعالجة القضايا المختلفة لها، كمركز الشئون الإثنية الحضرية بواشنطون Center for Urban Ethnic Affairs، ووحدة أبحاث العلاقات الإثنية ببيرستول Research Unit on Ethnic Relations، ومعهد القوميات ببكين Nationalities Institution.

---

[1] المستشار محمد سعيد العشماوي، هل هناك تعارض بين الوطنية والدين، مجلة العربي العدد٤٧٨، (الكويت: الناشر وزارة الإعلام بدولة الكويت، سبتمبر ١٩٩٨م)، ص٣٠ – ٣١.

كما عقد لها العديد من المؤتمرات الدولية كمؤتمر اليونسكو عام١٩٥٠م وعام١٩٥١م، حول العرقية وأصل الإنسان. فيه تم تقديم أوراق وبحوث متخصصة، درست التماثل والتشابه والفوارق والاختلافات الفيزيائية والعقلية بين البشر. كذلك المؤتمر الدولي بدربان بجنوب إفريقيا عام ٢٠٠١م، الخاص بمناهضة العنصرية وحماية حقوق الأقليات.

جميع هذه الأنشطة العلمية العامة والمتخصصة، سواء على مستوى الاجتهاد الفردي للعلماء أو على مستوى المؤسسات الدولية. صاغت مفاهيم وأفكار قدمت رؤى منهجية، تناولت مسالة الهوية كعلم منفصل ضمن المعارف العلمية الأكاديمية.

١ : ١ : الهوية في اللغة والمصطلح:

لأهمية المصطلحات والمفاهيم لما تثيره من خلط ولبس، نتناول في هذا المبحث توضيح معنى المصطلحات والمفاهيم في حد ذاتها عند الاستخدام والتداول لها. وبحسب الدكتور احمد صدقي الدجاني، في تبيان معنى المصطلحات والمفاهيم يجادل بقوله:

> {إن طرح المصطلحات يجيء دوما لأنه يحمل معاني ومفاهيم جديدة تلبية للحاجة إلى وجودها في حياتنا المعاصرة، وقد نبعت الحاجة إليها بفعل ظروف جدّت على مجتمعاتنا التي شهدت عملية إحتكاك حضاري قوي مع الغرب الذي جاء إلينا مستعمراً، وأن طرح مصطللحات تحمل مفاهيم جديدة أمر مستمر في التاريخ البشري، والمصطلح هو لفظ له معنى معين. ومعلوم لدينا بالضرورة أن معنى اللفظ يتطور عبر الزمان وقد يتأثر بالمكان ومن هنا إهتم اللغويون بتأليف المعاجم التاريخية التي تتبع هذا التطور عبر الزمان، وحين نحاول تحديد معنى المصطلح ومفهومه يجب أن نلاحظ

كيف جاء طرح هذا المصطلح بمعناه الجديد. وعلى حسب رأي الأستاذ برناردو لويس في كتابة الإسلام في التاريخ أوضح أن هناك أربع طرق يمكن التمييز بينها تم إعتمادها في طرح المصطلحات بمعانيها الحديثة وهي: (١) تعريب اللفظ الأجنبي الذي يدل على المصطلح كما هو. بمعنى أن يستخدم كلفظ عربي مثل: برلمان، قنصل، ديمقراطي. (٢) إستخدام لفظ عربي يستوعب المعنى الجديد لم يستخدم من قبل مثل:جمهورية قومية، اشتراكية. (٣) إعطاء لفظ قديم معنى يؤدي إلى الغرض المطلوب مثل: حكومة، دستور، ثورة، أُمة. (٤) ترجمة معنى اللفظ الأجنبي الذي يعبر عن ذلك المعنى مثل: كهرباء، أُم القرى، ملك، حزب}.[١]

كما يجادل الدكتور حسن حنفي بقوله:

{إن الأصوليون القدماء حددوا معاني اللفظ بثلاث: (١) المعنى اللغوي أو الاشتقاقي (٢) المعنى الإصطلاحي (٣) المعنى العرفي}.[٢]

تقريباً للمفاهيم من الرأيين السابقين بقراءتهما تكاملياً، يري الكاتب ضرورة إستخدام المصطلح بالقدر الذي يقود للمعنى المراد وبما يخدم مطلوبات البحث والدراسة ويؤدي للمعني المطلوب في ذهن القارئ والمهتم بالمسالة. لذلك يحاول الكاتب الأخذ بالمعنى الذي يري أنه يقود إلى بيان المراد من مقصود الهوية، حتى لا يوصل شرح المصطلح ذاته إلى سفسطة وجدل غير مرغوب فيه. بسبب

---

(١) احمد صدقي الدجاني (دكتور)، تعقيب ومداخلات على ورقة الدكتور محمد احمد خلف الله مطارحات وبحوث مناقشات الندوة الفكرية عن القومية العربية والإسلام، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨١م)، ص٤١ وما بعدها.

(٢) حسن حنفي (دكتور)، المرجع السابق، ص٥٠.

المضمون المباشر للهوية، التي دوماً تأتي في إطار الجماعية، وتقوم على تعميمات وأوصاف ودلالات وترميزات قابلة للتجديد والإلغاء والإضافة.

لتقريب معنى مصطلح الهوية، إستناداً إلى محمود ميعاري: يجب أن يكون الحديث عن الهويات بالجمع، خاصة حين ربطها بالهوية الجماعية، فهناك هوية ذات صلة بالقومية الأمة Nationalism وأُخرى هوية وطنية National or Patriot وأُخرى هوية دينية Religious، وهوية اجتماعية Social. وبحسب رأيه جمع هذه الهويات تساهم في خلق هوية جماعية متفتحة واعية.[٣]

من حيث مستويات الهوية وتبعاً لنموذج ميعاري من دراسته للهوية الفلسطينية، يلاحظ أن هوية الفرد الذات تتكون من عدة هويات فرعية أهمها:

(١) الهوية الدينية (الطائفية)، وهي شعور الإنتماء إلى الطائفة الدينية.

(٢) الهوية الحمائلية، وهي شعور الإنتماء إلى الحمولة العشائرية أو القبيلة.

(٣) الهوية المحلية (الجهوية)، وهي شعور الإنتماء إلى المدينة أو القرية التي يعيش فيها الشخص.

(٤) الهوية المدنية أو القانونية، وهي الشعور بالمواطنة في الدولة.

(٥) الهوية الوطنية، وهي شعور الإنتماء إلى شعب الدولة.

(٦) الهوية القومية أو الثقافية، وهي شعور الإنتماء إلى الأُمة أو الوطن.

من التحليل بحسب رؤية الكاتب؛ الهوية الدينية والهوية الحمائلية والهوية المحلية، من حيث التصنيف هويات ذات فردية موضوعية وهوية ذات فردية موضوعية ولاموضوعية، تجد نفسها وتتشكل في إطار الهوية الجماعية. بينما الهوية المدنية أو القانونية والهوية الوطنية والهوية القومية أو الثقافية، هويات ذات موضوعية في إطار الهوية الجماعية.

---

[٣] محمود ميعاري، تطور الهوية السياسية للفلسطينيين في إسرائيل، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الكويت، السنة ٢٤، العدد الأول، ١٩٨٦م، ص٢١٦-٢١٧. أنظر أيضاً: عفيف البوني (دكتور)، في الهوية القومية العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد٥٧، السنة السادسة، (بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر ١٩٨٣م)، ص٧، ص٢٧.

ومن التحليل لهذه الآراء مجتمعة، الهوية تبرز بأشكال وصيغ عدة تبعاً للظروف المؤثرة، إبتدءاً من تعبير الشخص عنها، وإنتهاءاً بالأشكال التنظيمية الاجتماعية الأرقى، المعبر عنها من خلال نسق نظامي وقانوني وعقلاني، ومن سياق الظروف والمؤثرات التي تشكلها.

كما يرى نديم البيطار، إن هوية الأُمة هي هوية تاريخية والتاريخ هو الذي يشكلها. وهو يعني لا وجود لهوية خارج المجتمع والتاريخ، فالأُمة وحدها تملك الهوية سواء كان جماعة صغيرة أو كبيرة. بشرط تماثل أفرادها وإنصهارهم في الوجود المجتمعي الجماعي.[١]

وبحسب رأي نديم البيطار؛ لا يستطيع أي فرد أن يستقل خارج الإطار العام للجماعة، أي أنه في حاجة إلى هوية تجمعه مع آخرين، لأنه ليس بإمكانه أن تكون له هوية لوحده. كما أنه ليس في إمكان أي قوة أن تفرض هوية ما على مجموعة ما من الناس دون إختيار حر من طرفهم. والهوية بهذا المعنى مثل أرض الوطن بالنسبة للشعب أو الأُمة ملك مشاع للجميع، ولكن لا يملك أحد الحق في التفريط بجزء منها ولا يصح التنازل عنها.[٢]

دلالات الهوية:

يعتبر مصطلح الهوية من أكثر المصطلحات إختلافاً عليها، لحداثة إستخدامه في الدراسات الأكاديمية، ولأيديولوجيته القابلة للتناول من عدة زوايا. وهو مصطلح يتحدد بناءاً على الدلالة اللغوية والفلسفية والسوسيولوجية والتاريخية له.

ومصطلح الهوية لغةً في اللغة العربية يقابل كلمة Identity في اللغة الإنجليزية وكلمة Identite في اللغة الفرنسية، ومفردة الكلمة من أصل لاتيني وتعني: الشيء نفسه، أو الشيء هو ما هو عليه، أي أن الشيء له الطبيعة نفسها

---

[١] نديم البيطار، حدود الهوية القومية، نقد عام، (بيروت: دار الوحدة العربية، ١٩٨٢م)، ص١٩.

[٢] المرجع السابق.

التي للشيء الآخر. كما يعني هذا المصطلح في اللغة الفرنسية مجموع المواصفات التي تجعل من شخص ما هو عين شخص معروف أو متعين.[١]

ومن الإستقراء لمصطلح الهوية في اللغة العربية، مفردة كلمة الهوية مشتقة من مصدر صناعي مركب من المقطع (هو)، وضمير المفرد الغائب المعرف بأداة التعريف (الـــ)، ومن المقطع في اللاحقة المتمثلة في (الياء) المشددة، وعلامة التأنيث (ـــة) أي (التاء). أما في الفرنسية والإنجليزية واللاتينية يعني اللفظ (Idem) أو (id) ضمير الإشارة للغائب بمعنى هو ذاته، ويستعمل هذا الضمير للدلالة أحياناً على الإختصار وعدم التكرار عند الإشارة إلى شيء محدد (ibid.).[٢]

في تراثنا الفكري العربي تعريفات كثيرة للهوية، وهي في المعاجم العربية (هي حقيقة الشيء أو الشخص الذي تميزه عن غيره) . كما أن هوية الإنسان: هي حقيقته المطلقة وصفاته الجوهرية، وهو منسوب إلى (هو). أما الهوية الجماعية فهي معالمها وحقائقها المميزة وأصالتها. فالهوية كمدلول في العصور الإسلامية كمصطلح، تأخذ بعداً فلسفياً وعلمياً بعيداً عن التعريف اللغوي لها. ويشير الكندي إلى مصطلح الهوية، لا هوية إلا بما فيها من الوحدة وتوحدها هو تهويها.[٣]

أما الجرجاني في تعريفاته، يعرف الهوية بأنها: الأمر المتعقل من حيث إمتيازه عن الأغيار. وفي قول آخر أنه الأمر المتعقل من حيث أنه مقول في جواب ما يسمى (ماهية)، ومن حيث ثبوته في الخارج يسمى حقيقته لإمتيازه عن الأغيار. وهي بهذه المعاني تعني عنده الحقيقة المطلقة المشتملة على الحقائق، كإشتمال النواة على الشجرة في الغيب المطلق.[٤]

---

[١] أنظر: مادة Identite في Larouusse ، ومادة Identification في Encyclopedia Universalis. انظر كذلك: عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥ وما بعدها.

[٢] عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥ وما بعدها.

[٣] الكندي، كتابة الفلسفة الأولى، ص٣٦، نقلا عن: دانا جلال: الوطن المجزأ وإشكالية الهوية، ج١، شبكة الانترنت الموقع:www.rezgar.com/debate/show.art.asp?aid=8428، بريد الكتروني: dana4m2000@yahoo.Se الحوار المتمدن، العدد ٥٣٥، ٢٠٠٣/٧/٦م، ص١.

[٤] الجرجاني، ص٢٦٠، نقلا عن: دانا جلال، مرجع سبق ذكره، أنظر أيضاً: عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥.

والهوية عند ابن رشد حسب رأيه، تقال بالترادف على المعنى الذي يُطلَق على اسم موجود.[1] أما عند الفارابي؛ هوية الشيء عينيته وتشخصه وخصوصيته ووجوده المتفرد له الذي لا يقع فيه إشراك. وفي الغرب في الفكر الأوروبي يعد غرودباك Grodbeck أول من إستخدم كلمة (Soi) ومفردة مختصر(id)، كمصطلح في التحليل النفسي، ليدل به على أمر غير شخصي في الطبيعة الإنسانية. [2]

يقوم مبدأ الهوية على أن الموجود هو ذاته، أو هو ما هو عليه، كما أن الهوية أيضاً عبارة عن التشخص الـ Personalization. وقد تقوم على الوجود الخارجي، وتطلق على الماهيـة مع التشخص، وهي الحقيقة الجزئية. وقد تطلق على الذات الإلهية، فهوية الحق هي عينه. وكما تطلق الهوية أيضاً على الشيء من جهة ما هو أحد.[3] لذلك فلسفة الهوية مصطلح يعني عموماً كل نظرية لا تفرق بين المادة والروح ولا بين الذات والموضوع، وتنظر إليهما على أنهما وحدة لا تنفصل. وهوية الشيء تعني إذاً ماهيته وحقيقته المعبرة عنه، حيث تتحد الصفة بالموصوف في تشخص متفرد لا إشراك فيه. [4]

نقلاً عن كينيث هوفر Kenneth Hoover، عُرِفت الهوية في المجلة الأمريكية لعلم النفس، أنها ببساطة صنيعة النفوذ (القوة)، وهو نموذج إدوارد سامبسون الإستعراضي في تعريف الهوية، وفي ذلك يقول كينيث هوفر Kenneth Hoover: [5]

{As an example, in Edward Sampson's presentation of identity politics in the

---

(١) عفيف البوني (دكتور)، المرجع السابق ذكره.

(٢) المرجع السابق .

(٣) عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥.

(٤) مراد وهبة، المعجم الفلسفي، الطبعة الثالثة، (القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٧٩م)، ص٤٦٠-٤٦١، ٣٨٣. أنظر أيضاً: معجم الفلسفة، وزارة التربية والتعليم، (تونس)، (تونس: شركة فنون الرسم، ١٩٧٧م)، ص٢٠١-٢٠٢.

(٥) Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris,The Power of Identity, Politics in a New Key,(New Jersey :Challham House Publishers,Inc,199)., p.7. See also: www.khoover@henson.cc.wwu.edu.

academic journal of American Psychologist, Identity is defined simply as an artifact of power.}

من الإستعراض للدراسة، يلاحظ تداخل كلمة الهوية مع عدد من المفاهيم، التي تساعد في جلاء المعنى أحياناً أو تعقيده في أحيان أُخرى. بسبب مجالات الإستخدام للمصطلح في الدراسات الأكاديمية، مثل الثقافة والسياسة وعلم النفس والمنطق والاجتماع وغيرها من المعارف العلمية. مما يقتضي البحث عن المصطلح من جذره وأصل مصدره، ثم تطويعه دون الإبتعاد كثيراً عن معناه ومقصوده.

ولا تقدم المعاجم القديمة معنىً شاملاً يعبر عن واقعها. ولكن نجد في معاجم أُخرى مثل: المعجم الوجيز، إن الهوية تعني الذات. وقد ساعد الفلاسفة أكثر من اللغويين في تفسير الهوية، وهي منسوبة إلى (هو) وهي تقابل الآخر أو الغيرية.[1] فقد عرف يوسف الصديق في قاموسه الفلسفي معنى الهوية، من قوله معنى (هوية) ما، يعرف الشيء في ذاته دون اللجوء إلى عناصر خارجية لتعريفه، ويستعمل للدلالة على الجوهر والماهية. وعند المتصوفة هي الحق المطلق الذي يحتوي كل الحقائق إحتواء النواة على الشجرة في الغيب المطلق. أما في المنطق مفردة هذه اللفظة تشير إلى معنيين:[2]

(١) التساوي أو التشابه المطلق بين كمين أو كيفين، وهنا تعني التوافق.

(٢) أن يكون الشيء ثابتاً لا يتغير بما يعتريه أو يعتري ما يحيط به، وهنا نعني الثبوت.

للهويه معنى ومدلول في الموسوعة الفلسفية العربية، فهي كلمة معلنة ومولدة، إشتقها المترجمون القدامى من مفردة الكلمة (هو)، لينقلوا بواسطتها المصطلح إلى العربية.[3] ويقول الفارابي هي المعنى الذي تؤديه كلمة (هسست)

---

(١) المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، القاهرة، ١٩٩٧م، ص٦٥٤.

(٢) يوسف الصديق، المفاهيم والألفاظ في الفلسفة الحديثة، (تونس: الدار العربية للكتاب، د ت)، ص١١٥.

(٣) محمد عابد الجابري وآخرون، الموسوعة الفلسفية العربية، المجلد الأول، (بيروت: معهد الإنماء العربي، ١٩٨٦م)، ص٨٢١.

بالفارسية، وكلمة (إستين) باليونانية، أي فعل الكينونة في اللغات الهندوأوروبية الذي يربك بين الموضوع والمحمول. ثم عدلوا عنها، ووضعوا كلمة (الموجود) مكان الــ (هو)، والوجود مكان الهوية. بالتالي فرضت كلمة الهوية نفسها كمصطلح فلسفي في أدبيات الثقافة العربية، يستدل به على كون الشيء هو نفسه.[١]

جدليات الهوية :

تشير الدراسات الأكاديمية، إلى أن مفهوم الهوية أصلاً تشكل من خلال سياق تاريخي وسياسي وثقافي، خلال أربعينات وخمسينات وستينات القرن الماضي. ومع بداية السبعينات، أفرغت صيغ مفاهيم مكوناتها لإختبارها تجريبياً Empirically، على درجة سمحت اليوم إلى إعطاء تحديدات إدراك معنى الهوية في السياسية. ومن ثم نالت إهتمام علماء السياسة حتى صارت مفهوم سياسي رئيسي، بدأ برسالة أُطروحة دكتوراه بجامعة ويسكونسن University of Wisconsin، بتقديم من موراي إيديلمان Murray Edelman، معلقاً على الكتاب بقوله: إن أول بحث علمي عن الهوية سجل عام ١٩٧٥م، في كتاب سياسة الهوية A Politics of Identity، وأن علماء السياسة لم يكونوا مهتمين بشدة بمسالة الهوية منذ عشرين سنة من ذلك التاريخ ١٩٧٥م، وفي ذلك يقول كينيث هوفر Kenneth Hoover:[٢]

> {My History with this inquiry very nearly brackets the period from the years when identity first began to interest political scientists down to the present time, when identity has become a principal political concept. Beginning with a doctoral dissertation in political science at the University of Wisconsin advised by Murray Edelman, this research was first

---

[١] عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥.

[٢] Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, op.cit,Pp.(xi).See also: www.khoover@henson.cc.wwu.edu.، مرجع سبق ذكره.

reported in 1975 book, A Political of Identity.}

في دراسته عن الهوية، يطرح كينيث هوفر Kenneth Hoover، سؤالاً مؤقتاً عن دواعي الهوية وأهميتها بسؤال (ما الهوية؟)، ومن ثم يطرح إجابة مؤقتة على السؤال، إن من دواعي الهوية التفرقة بين الدول وشعوبها، وهو قوله:

{Why Identity ? People create whole nation states just to make the point about who they are, and how they are different from the people of the other side of the border. Identity and system of power at root, all systems of power involve an accommodation with human identity needs. Totalitarianism is often rationalized through some collectivized concept of identity based in race, territory, or ideology. Citizenship is a marker of identity as well as a legal status, an entitlement to rights, and a set of obligation to legitimate powers and authorities. The logic of democracy is that citizenship should be defined broadly and should be available to all those who commit to the rules of a law-governed society. Identity as it relates to access to power is largely neutralized through our own constitution retain references to "Natural-Born Citizens" in describing the qualifications for the presidency.}

من التحليل أساس الهوية وأهميتها، حوجة الناس تُكوِّين الدولة الأُمة لتحديد ماهيتهم وتميزهم باختلافهم عن الآخرين على الجانب الآخر من الحدود[1]. فالتفرقة بين الدول وشعوبها تقوم على أساس الهوية وأهميتها، ويتناول مفاهيم

---

[1] Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, op.cit,Pp.(xi).See also: www.khoover@henson.cc.wwu.edu.، مرجع سبق ذكره..

الهوية من خلال نظام القوة. وحسب رأيه: كل أنظمة القوة ذات ارتباط بحوجة الإنسان إلى الهوية، وأن شمولية قوة الهوية في السياسة تتحدد من خلال مجموعة مفاهيمها، القائمة على أُسس (العنصر، الإقليم أو الأيديولوجيا)، وأن الجنسية والمواطنة تعتبر من علامات الهوية، مثلها مثل الوضع القانوني، توضح الحقوق والخضوع لقوة التشريع والسلطة.

من التحليل لمقولات كينث هوفرKenneth Hoover، يرى منطقية الديمقراطية تأتى من أن المواطنة يجب أن تُعرف بصورة أشمل، بأن تتوفر لكل من يخضع لقواعد وقوانين المجتمع.[١] وبحسب رأيه الهوية كمدخل للحصول على القوة، يجب أن تقوم على الحياد، من خلال مرجعية الدستور، بالرجوع إليه في تحديد الجنسية والمواطنة الأصلية الكاملة، وهي تلك التي يتمتع بها الوطني بالميلاد الطبيعي - The natural born subject- ، وهو الذي تتوافر فيه صفة أهلية الترشيح لرئاسة الدولة.[٢]

كما أنه أُطلق تعميماً على محددات الهوية، عند حديثه عن أشكال الأنظمة السياسية القائمة، خاصة النظام الأُرستقراطي القائم على المولد of Birth أو الطبقة الاجتماعية Social Classes أو العنصر Race أو الجنس Gender.[٣] فهو برأيه هذا يقرر معنى مصطلح الهوية، يتحدد من ذات المفردات الداخلة في تكوينها مثل: العنصر Race أو العرقية Ethnicity أو الطبقة Class أو الإقليم Territory أو القومية Nationalism أو المواطنية Citizenship. كذلك حالة الشخص الوظيفية المهنية الــ Personal Occupational Status، أو المكانة والوضعية من حيث الدور المركز الــ Self Esteem. وهذه التوصيفات جميعها من المفاهيم ذات الصلة بالهوية.

تأسيساً على هذا الطرح، أي باحث أو دارس أكاديمي يتناول مصطلح الهوية، لا بد له بالضرورة من أن يواجه بتعريف وتحديد مفردة الهوية

---

(١) الموجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) Pp. 4-5 Ibid Pp.(xi), المرجع السابق. ،

كمصطلح، والذي أحتل موقعاً هاماً في الحوارات والنقاشات الدائرة في كثير من الكتابات والمناقشات. وكأنه صار من البديهيات لا يحتاج لتعريف محدد، أو أن المصطلح يفصح عن نفسه. ولكن في حقيقة الأمر، المصطلح شديد الإلتباس والغموض، رغم أن كثرة تداوله قد توحي ببساطة معناه ومفهومه. خاصة وأنه يستخدم بطريقة أو بأُخرى، بين كل فئات المجتمع، ضمن مفاهيم ودلالات بعيداً عن العلمية والمنهجية والموضوعية.

على رأي أندرو فنسنت Andrew Fincit، مفكرين مثل هيردر Herder وفيتشة Fichte وهيجل Hegel، تحدثوا عن معنى الهوية بمفاهيم ودلالات مختلفة، تحمل تعابير ذات معاني ودلالات تشير إلى مفهوم العضوية أو العضوانية Organcist، بمعنى الولاء والإنتماء في جماعة. وترفض تعبير القومية Nationalism، بمعنى التبعية والإدماج في الجماعة. بإعتبار العضوية في الجماعة، هو التعبير عن روح الشعب Volksgeist ومصدر قوته.[1] وبالتالي كان أن صيغت نظريات مبكرة حول تصنيف الأجناس والهويات اللغوية والثقافية رفضت العالمية Universalism بمفهوم الكونية Cosmopolitanism، في معنى التبعية والإدماج. وأصبح هناك كيانات سياسية دولتيه Statism متعددة في شكل دول وجماعات عبر قومية Transnationalism، وجماعات متعددة القوميات Multinationalism، وما وراء القومية Supranationalism، للتعبير عن ذاتها، وقوانين وتشريعات جنسية Nationality Laws and Legislations.[2]

بحسب الكاتب من الإستقراء للآراء والمفاهيم، مصطلح الهوية لا يحتاج إلى كثير شرح وتفسير، لأن الشرح والتفسير ربما قد يوصله إلى سفسطة غير مرغوبة، بسبب المضمون المباشر للهوية. إضافةً لذلك معنى الهوية دوماً يأتي في إطار الجماعية، ويقوم المصطلح دوماً على تعميمات وأوصاف قابلة للتبديل

---

(1) أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك أبو شهيوة، الدكتور محمود خلف، (بيروت/ لبنان: دار الجيل طرابلس- الجماهيرية الليبية: دار الرواد، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، ص٤٧-٤٨.

(2) المرجع السابق.

والتغيير والإضافة والتعديل، وإن كان المصطلح في حد ذاته يتناول الذات الفردية، ولكن في إطار الجماعية لتمييزه عن الأغيار.

على ذلك يرى البعض، إن رسم حدود الهوية أو الخصوصية أمر صعب على صعيد الواقع، لذلك يرون أن الهوية أو الخصوصية مفهوم أيديولوجي أكثر منه علمي، خاصة وأن الهوية يمكن التعبير عنها أو تجسيدها من خلال الدين أو اللغة أو الدولة الوطنية أو القومية. وكل هذه الخصائص متغيرة حسب طريقة إستخدامها وتوظيفها، تعبر عن الهوية بشكل ما تصوري أو مخيالي ذاتي أو مرسوم مخطط له.[١]

لذلك يرى البعض، أن الهوية أصلاً مصطلح سياسي، ولد ضمن عملية صراع سياسية، فهي بذلك تعني مجموعة نظامية من المفاهيم في موضوع الحياة أو الثقافة البشرية، وكما هي طريقة أو محتوى التفكير المميز لفرد أو جماعة أو ثقافة.[٢] وكما تتضمن النظريات والأهداف المتكاملة، التي تشكل قوام برنامج سياسي اجتماعي أو مذهب Doctrine فكري أو عقائدي لجماعة ما.[٣]

بحسب هذا الرأي من التحليل، الهوية مصطلح سياسي اجتماعي يختزل مفاهيم التبعية والإنتماء والتشخيص والولاءات، لتحديد بناء مجتمع ما وتميزه عن مجتمع آخر. بذلك الهوية في المصطلح يتم توظيفها أيديولوجياً، وكتعبير مؤدلج تعني منظومة من الأفكار والمعتقدات. بها يكون شرح وتشخيص وتفسير دينامية وحراكية المجتمع وطرائق العمل فيه، كما بها يتحدد الإطار العام للمجتمع وهندسة العلاقات بين جماعاته وفق المنظور المتكامل لطبيعة العلائق السائدة بين

---

[١] موسى وهبة، التواصل واللغة، مجلة مواقف، العدد٥٦، خريف،١٩٩١م، ص٢٦.

[٢] موسى وهبة، مرجع سبق ذكره، ص٢٦.

[٣] الأيدولوجيا Ideology كتعبير إصطلاحي، أول من إبتدعه هو الكاتب الفرنسي انطوين دستوت دي تراسي، في مؤلف أسماه (الأفكار العلمية)، وإعتمد في إنشائها على أفكار جون لوك وفرانسيس بيكون حول دور العلم في الترقي بالمجتمع الإنساني، وسادت نظرية الأيدولوجيا في المناخ الفكري لأوروبا القرن التاسع عشر، ولهذا أطلق على تلك الفترة إسم عصر الأيديولوجيات، وكان من ضمنها الأيدولوجيا التي جاء بها ماركس. أنظر في ذلك: عبد القادر الزغل، المجتمع المدني والصراع من أجل الهيمنة الأيديولوجية، في المغرب العربي، ورقة ضمن بحوث الندوة الفكرية عن المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، ط١، (بيروت/ لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر ١٩٩٢م)، ص٤٣١-٤٣٦.

أفراد المجتمع. وبها يتحدد وسائل الإتصال والنضال الاجتماعي الذي يرتفع بالمجتمع إلى آفاق أعلى.

وخير وصف للآيديولوجيا كتعبير للهوية في تماهيها الأيديولوجي، مقولة لاديسلاف هافل (رئيس جمهورية التشيك)، قوله ما معناه: الأيديولوجيات طريقة للإنتماء إلى العالم، فهي توهم أهلها بالتمتع بهوية معينة وبالكرامة والأخلاق الحميدة، بينما تسهل على أهلها في الواقع التخلي عن هذا العالم الموهوب متى ما أرادوا ذلك.(١)

من التحليل لقول لاديسلاف هافل، تعصب الإنتماء للهوية يجعلها جامدة غير متطورة وغير قابلة للتعايش بسلام مع الهويات الأُخرى، خاصة في المجتمعات المتعددة المتنوعة الأعراق والثقافات والمتعددة الإثنية. ومن التحليل يلاحظ نفي وإنكار وجود هوية واحدة غير سواها، تأسيساً على أن (الـــ أنا والـــ هو) لا تتحقق إلا بوجود جماعات متعددة لها أنآها الثابتة والمحددة. ولا توجد هوية ثابتة جامدة، كما يحاول مدعو هوية ما (السامية والآرية والزنجية)، بطريقة لا علمية إثبات فرضية وجودها موضوعاً، لمصادمته المنهجية والحقيقة الاجتماعية للهوية في ظاهرة التغيير والتبدل والتطور.

لذلك يقرر كثيرون إلى أن مفهوم الهوية في المصطلح، يتماشى مع الآيديولوجيا بمعناها السلبي، بمعنى تزييف الوعي والإدراك وإشاعة التعصب الأعمى اللاموضوع. فالهوية في شموليتها هي ردة فعل الأنا ضد الآخر لتأكيد، الـــ (أنا) الذات لتحديد الـــ (هو) الموضوع، وبذلك الهوية تدل على الذات الـــ (أنا) مقابل الآخر الـــ (الغير) للدلالة على الذات الـــ (هو).

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، بحسب رؤية الكاتب، الهوية في المصطلح تحمل مضامين متعددة يمكن التعبير عنها أو تجسيدها أو إختزالها من خلال الآتي:

---

(١) Ladislav Havel, Living in Truth, Faber and Faber, US.1990

(١) المكون الاجتماعي: من حيث الطبقة والمكانة والوظيفة (الدور والمركز)، أو عناصر المكون البيولوجي المكون من العرق أو اللون أو الدم أو الجنس (النوع). وبذلك يلاحظ أنه يمكن الربط جدلياً بين الهوية ومعارف العلوم التطبيقية والمختبرية، من حيث تحديد العرق الدموي مختبرياً معملياً وتحديد العرق البنيوي الجسماني ولون البشرة للجلد فيزيائياً. وخاصة إستخدامات الهندسة الوراثية وتطبيقات الـ (deoxyribonucleic acid – DNA)، في تحديد وحدة التقارب الجيني البنيوي للجماعة.[١] كما يمكن التعبير عن الهوية بطريق الإنتماء والتبعية والعضوية الإثنية أو القبيلة أو العائلة أو الأسرة أو المولد (الميلاد) بالإنحدار العائلي.

(٢) المكون الثقافي: من حيث الدين أو اللغة، وتمظهرات (الأساطير والخرافات).[٢] ومن منظور المقولات والتهيئوات، أو العادات

---

[١] (1) Substance carrying organism's genetic information: a nucleic acid molecule in the form of a twisted double strand (double helix) that is the major component of chromosomes and carries genetic information
(2)DNA, which is found in all living organisms but not in some viruses, is self-replicating and is responsible for passing along hereditary characteristics from one generation to the next.
(3)Full form, deoxyribonucleic acid.
See: Encarta ® World English Dictionary © & (P) 1998-2004 Microsoft Corporation

[٢] في نظرية المعرفة يُعرف الإنسان بأنه كائن المعرفة، فمنذ فجر التاريخ والفكر البشري يبذل ما بوسعه لإكتشاف العالم والحياة. يعني ذلك تحويل العالم إلى نماذج تقطن في الذهن الفردي وتهبط إلى عمق الوجدان الجمعي التاريخي. إن العلم هو أحدث محاولة في هذا السياق؛ إنه آخر الأساطير بحق. فالأسطورة ليست إلا التفسير الذي يرضي الساعي إلى المعرفة، ولو إلى حين. من ذلك كان العلم أسطورة الحين المعاصر. فقد إرتبطت الأساطير والخرافات بعلاقة الإنسان الأول مع الطبيعة لمحاولة إضفاء معاني ودلالات على تلك الظواهر من خلال ربطها بالآلهة المتعالية، وبالمنظومة الدينية التي حلت محل الأساطير. فالأسطورة تعني الأفكار التي يصنعها العقل البشرى لتفسير وفهم وتغيير الواقع عبر المنهج الأسطوري المناقض للعلم ومنهجه. وكنموذج يؤطر للأساطير السياسية بأنها خيالية، فهي عالم من المثل والصور المثالية، فإنها تشكل دوما مشروعاً للهندسة الاجتماعية، يحاول من يتبناها ولن يتعامل مع المجتمع البشرى، كما يتعامل النجار مع الخشب. ولما كان النجار لا يتحاور مع الخشب وأدوات عمله، فإن "المهندسين" الاجتماعيين يتعاملون مع البشر بنفس مستوى الإستبداد الذي يتعامل به الصانع مع ما يصنعه، فضلا عن أنهم يظنون دائما أنهم يحملون الحل النهائي لكل مشاكل البشرية، وأن في أفكارهم تتلخص الحكمة النهائية، وبالتالي حسب هؤلاء المهندسون بما يروجون له من أساطير خيالية، على الجميع أن يخضعوا لهم بإعتبارهم غير عارفين لمصلحتهم الحقيقية التي

والتقاليد والعرف أو القيم الاجتماعية المشتركة، أو الملبس أو وسائل الإنتاج أو طرائق الأكل والشرب، أو نظام أُسلوب الإدارة والتنظيم الهيكلي للقوة والسلطة والقانون المنظم.

(٣) المكون السياسي: من حيث الدولة الوطنية أو القومية، ونظام الحكم وشكل الدولة ونظام الإدارة والسيطرة على جهاز إدارة الدولة، أو المواطنة والجنسية، أو البناء الدستوري والقانوني فيها، أو الأيدولوجيا الموجهة لحزم السياسات القصدية، والبناء السياسي الرئيسي والفرعي (الحكومة والتنظيمات السياسية كالأحزاب وتنظيمات المجتمع المدني والأهلي).

كل هذه الخصائص متغيرة حسب طريقة إستخدامها وتوظيفها، وأي منها يمكن بها التعبير عن الهوية. لذلك يمكن لمجتمع واحد أن يبدل هويته حسب المراحل التاريخية والظروف الحاكمة، ولدينا في التاريخ العربي المعاصر مثال جيد، يثبت كيف تؤثر العوامل السياسية، خاصة الأيدولوجيا على تحديد الهوية. فالأُمة الإسلامية التي كانت خلال الستينيات مقتنعة بحتمية سيادة القومية العربية، صارت تردد الآن شعار الإسلام هو الحل. فهذه الحقائق وسوابق الممارسة السياسية، تشير بوضوح إلى أن الهوية في المصطلح، ما هو سوى تعبير ومفهوم سياسي مؤدلج يتماهى أيديولوجياً.(١)

من سياق العرض والتحليل، يلاحظ أن مفهوم الهوية في المصطلح، مثل معظم مفاهيم العلوم الإنسانية النظرية، مفهوم هلامي. وواسع يحتمل الكثير من المعاني والتفسيرات. تأسيساً على ذلك يمكن إجمال معاني وتفسيرات الهوية؛ بأنها جملة من العلاقات ذات أبعاد هي علاقات الذات بالذات وعلاقة الذات بالموضوع

فقط يعرفها المهندسين الاجتماعيين. أنظر في ذلك المواقع الآتية على الإنترنيت: سامح سعيد عبود، كتاب العلم والأسطورة منهجان للتغيير الاجتماعي، http://www.geocities.com/cscruk/index8.html.

أنظر أيضاً: الفيزياء والميتافيزياء http://www.maaber.org/eighth_issue/epistemology_1.htm.

أنظر أيضاً: http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=79439.

أنظر أيضاً: الذات والممارسة السردية http://hawkm.jeeran.com/archive/2008/8/644841.htm

(١) موسى وهبة، مرجع سبق ذكره، ص٢٦.

معاً، جميعها تكون وحدة الوعي والوجود والإنقياد والمحاكاة والإقتداء، حاملة في أحشائها (مكوناتها)، فكرة التاريخ ومفهوم التقدم والتماثل والاختلاف والوحدة والتعدد والتنوع المؤسس القائم على مبدأ النفي.(١)

من ذات السياق، أفضل توضيح لمفهوم الهوية في المصطلح العرفي، للمهتمين بمسالة الهوية والعامة من الناس، مثال الهوية الفردية أو هوية الذات. والمعبر عنها عملياً من خلال البطاقة الشخصية وجواز السفر أو أية وثيقة ثبوتية رسمية معترف بها، من حيث سندها القانوني، حسبما تنظمه قوانين الدول.(٢)

تلك الوثائق تحمل عموماً معلومات خاصة بالشخص، وتحديداً إسم الشخص وإسم عائلته أو لقبه، ومكان أو تاريخ ميلاده، والجنس (ذكر أم أُنثى) وحالته الاجتماعية (أعزب أم متزوج). وبيانات أُخرى هي معلومات عديدة مختلفة مثل: المهنة والحصيلة الدراسية، والدين واللغة الأُم، والعلامات الفارقة المميزة، والطول والوزن وغيرها من المعلومات حسب النظام المتداول.(٣)

من إستعراض مصطلح الهوية، يمكن ملاحظة تداخله مع مصطلحات عديدة لدرجة أنها تتشابك معها دالة على ذات معانيها. فالمعاني المتشابكة بين الهوية والقومية والأُمة والوطنية، هي التي تثير الإهتمام بين المهتمين وهم يعالجون تحديات بناء الدولة والوحدة الوطنية.

وكمبدأ عام يقوم مبدأ الهوية على الوحدة التي لا تتجزأ، لأن الهوية ذات والذات لا تتعدد، بينما يمكن أن تكون لها صفات. وتلك هي القضية التي تحتم ضرورة فهم إدراكية مصطلح الهوية، بالنسبة للمهتمين بقضايا تحديات بناء الدولة وتخليق الوحدة الوطنية، عند بناء وتحديد الهوية الجماعية، قاعدة وأساس الإرادة

---

(١) دانا جلال، مرجع سبق ذكره، شبكة الإنترنت الموقع:www.rezgar.com/debate/show.art.asp?aid=8428، بريد إلكتروني: dana 4m2000@yahoo.Se الحوار المتمدن، العدد ٥٣٥، ٢٠٠٣/٧/٦م، ص١.

(٢) سليم مطر، مقالات عن الهوية، (مفهوم الهوية بين التعميم والتخصيص)، الحلقة الأُولى، جنيف: ٢٠٠٣م، موقع على الإنترنت، www.salimmatar.com/pages، ص٣.

(٣) سليم مطر، مقالات عن الهوية، (مفهوم الهوية بين التعميم والتخصيص)، الحلقة الأُولى، جنيف: ٢٠٠٣م، موقع على الإنترنت، www.salimmatar.com/pages، ص٣.

السياسية، العامل السياسي المغذي والحاضن لعامل الهوية الحاسم، وخاصة المجتمعات المتعددة الأعراق والإثنيات والمتباينة الثقافات.

بهذه المعاني يلاحظ أن الباحثين والدارسين لمسالة الهوية، يكادوا يجمعوا فيما بينهم، على أن الهوية أصلاً مصطلح سياسي، ولد ضمن عملية صراعات سياسية. وهي بذلك كيان معنوي إصطناعي تغذيه التصورات الثقافية والممارسات السياسية والأساليب الشعبية في التحرك السياسي والمخيال السياسي، قابلة للتبدل والتغيير والتشكيل في أبنية وصور متعددة ذات أبعاد سياسية واجتماعية واقتصادية وقانونية.

١:٢: مفهوم الهوية :

مفهوم الهوية في أبعادها المعاصرة، يتبدى بجلاء من الطرح الأكاديمي لكينيث هوفر Kenneth Hoover، أن من دواعي الهوية حوجة الناس تكوّين الدولة الأُمة، لتحديد ماهيتهم وتميزهم باختلافهم عن الآخرين على الجانب الآخر من الحدود. فالتفرقة بين الدول وشعوبها تقوم على أساس الهوية والقوة وأهميتهما، لحاجة الإنسان إلى الهوية والقوة لتحديد ماهيتهم.[١]

من الإستقراء لأطروحة كينيث هوفر Kenneth Hoover، يلاحظ أنه يربط جدلياً بين الهوية والدولة والقوة بمعناها الشامل، من قوله: (شمولية قوة الهوية في السياسة تتحدد من خلال مجموعة مفاهيمها القائمة على العنصر والإقليم أو الأيدولوجيا). إشارة صريحة لمفهوم الدولة المعاصرة من شعب وإقليم ومضامين جامعة مؤدلجة، لذكره (المواطنة تعتبر من علامات الهوية مثلها مثل الوضع القانوني، توضح الحقوق والخضوع لقوة التشريع والسلطة)، فهو بذلك يشير إلى مضامين المواطنة والجنسية ونظام السلطة والحكم المشرعن بتشريع دستوري وقانوني.

---

[١] Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, op.cit,Pp.(xi),Pp.4-5. See also: www.khoover@henson.cc.wwu.edu. مرجع سبق ذكره ،

بل أنه يذهب لأكثر من ذلك من قوله: (منطقية الديمقراطية تأتى من أن المواطنة يجب أن تُعرف بصورة أشمل، بأن تتوفر لكل من يخضع لقواعد وقوانين المجتمع. والهوية كمدخل للحصول على القوة، يجب أن تقوم على الحياد من خلال مرجعية الدستور، بالرجوع إليه في تحديد المواطنة الأصلية، التي تتوافر فيها صفة أهلية الترشيح لرئاسة الدولة). وهذه التوصيفات جميعها إشارات ودلائل صريحة للمكون السياسي، أحد مفاهيم الهوية، تدور بمعنى بناء الدولة.

من مضامين مفهوم الهوية البعد الاجتماعي للهوية، ويمكن ملاحظتها من أطروحات كينيث هوفر Kenneth Hoover، عند حديثه عن أشكال الأنظمة السياسية القائمة على أُسس النظام الأُرستقراطي، القائم على المولد of Birth أو الطبقة الاجتماعية Social Classes أو العنصر Race أو الجنس Gender. فهو يشير بصفة مباشرة إلى عوامل المكون الاجتماعي، وهي المفردات الداخلة في تكوينها مثل: العنصر Race أو العرقية Ethnicity أو الطبقة Class، أو الإقليم Territory، أو حالة الشخص الوظيفية المهنية الـ Personal Occupational Status، أو المكانة والوضعية أو المركز والدور الـ Self Esteem.

مفكرين آخرين تحدثوا عن الهوية بمفاهيم مختلفة، وأشاروا بشكل عام لأبعاد الهوية. ويلاحظ ذلك عند أندرو فنسنت Andrew Fincit قولة؛ الهوية تحمل تعابير ذات معاني ودلالات، تشير إلى مفهوم العضوية أو العضوانية Organcist. فهو بذلك يشير للمكون السياسي للهوية من منظور التبعية والإنتماءات والولاءات السياسية للدولة، على أساس الهوية ترفض تعبير القومية Nationalism، بإعتبارها التعبير عن روح الشعب Volksgeist ومصـــدر قوته، وإنما تحمـــل معنى الأُمـــة المتجانسة عرقاً وثقافةً وإقليماً.[1] فهو بذلك يشير إلى فكرة الإنتماء والولاء عند الألمان، التي تقوم على صلة الرباط القوي للفرد، بصيرورته عضواً وجزءاً لا يتجزأ من الدولة الألمانية ولا ينفصل عنها.

---

[1] أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك أبو شهيوة، الدكتور محمود خلف، مرجع سبق ذكره، ص٤٧-٤٨.

من التحليل يشير أندرو فنسنت Andrew Fincit للهوية، بمعنى الإنتماء والولاء والعضوية وتعبير الشعب. وهي دلالات للمكون السياسي للهوية بمعنى الدولة والجنسية، وكما يشير إلى ذلك صراحة في قولة: إن نظريات مبكرة صيغت حول تصنيف الأجناس والهويات اللغوية والثقافية، رفضت العالمية Universalism بمفهوم الكونية Cosmopolitanism، وهي تعني التبعية والإدماج للفرد في الجماعة. والبديل أصبح هناك كيانات سياسية دولتيه Statism، متعددة في شكل دول وجماعات عبر قومية Transnationalism، وجماعات متعددة القوميات Multinationalism وما وراء القومية Supranationalism، وقوانين وتشريعات جنسية Nationality Laws and Legislations. هي معاني تفيد تشكل المجتمع الدولي من كيانات سياسية متعددة هي الدول، قوامها الإنتماء والولاء للدولة الكيان الاجتماعي السياسي.

من التحليل، أندرو فنسنت Andrew Fincit حدد بصفة قاطعة البعد السياسي للهوية في مضامين الدولة ومكوناتها البنائية من حيث:

(١) الإقليم (الركن المادي).

(٢) الشعب (الركن الاجتماعي الشخصي)

(٣) السلطة، من حيث الركن المعنوي ومظاهرها المادية. بتمظهرها في قوانين وتشريعات جنسية Nationality Laws and Legislations.

من التحليل المتقدم، يلاحظ عند كينيث هوفر Kenneth Hoover وأندرو فنسنت Andrew Fincit، أن الجنسية شكل من أشكال الهوية في بعدها السياسي والقانوني، لصلتها بالدولة من جهة، ولتحديدها صفة الفرد وماهيته الشخصية المتفردة، بإنتمائه لكيان مجتمعي محدد.

المفهوم الاجتماعي للهوية:

ما هو معلوم ويقرره السيوسيولوجيين، المجتمع (أي مجتمع) عبارة عن جماعة من البشر، مقيمين بصفة مستديمة على إقليم ما، يتصف بأنه عبارة عن رقعة من الأرض محددة، ويوجد بين الجماعة البشرية نوع من العلائق والروابط، توصف بأنها متغيرة ومتجددة.

من التعريف جماعة البشر تتشكل من كيانات ووحدات لأفراد متذرين Atomized، مستقرين على رقعة من الأرض، مقيمين عليها على سبيل التوطن المخلف للأثر الثقافي (الحضارة). فمن حيث التعريف أيضاً بين الجماعة البشرية روابط وعلائق متغيرة ومتجددة، بها تتحدد مستويات الهيكل البنائي الرأسي والأفقي والتراتيبي للمجتمع، من حيث مكون السلطة (القوة) والجماعة وتقسيم العمل. وفوق كل هذا، وجود لغة مشتركة، للتخاطب فيما بين الجماعة، في الهيكل البنائي الهرمي للمستويات المتعددة.[١]

بحسب التعريف الموضوعي (للمجتمع)،[٢] ولأغراض الدراسة يلاحظ الآتي:

---

[١] سعد الدين إبراهيم (دكتور) وآخرين، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، منتدى الفكر العربي، الطبعة الثانية، (عمان: ١٩٨٨م)، ص٤١-٤٦. أنظر كذلك: عبد السلام علي المزوغي، سلسلة النظرية العامة للقانون، الكتاب السابع، الطبعة الثالثة، (بنغازي: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٩٣م)، ص٧ وما بعدها، ص١٢.

[٢] المجتمع مجموعة الناس التي تشكل النظام نصف المغلق Semmi – compact والتي تشكل شبكة العلاقات بين الناس، والمعنى العادي للمجتمع يشير إلى مجموعة من الناس، تعيش سوية في شكل منظّم وضمن جماعة منظمة. والمجتمعات أساس ترتكز عليه دراسة علوم الاجتماع. بذلك من خلال علم الاجتماع، يدرس علماء الاجتماع المجتمع والسلوك الاجتماعي بفحص المجموعات والمؤسسات الاجتماعية التي يشكلها البشر، بالإضافة إلى السياسة والدين والتجمعات المختلفة وتنظيمات العمل. كما يدرسون أيضاً السلوك، والتفاعل الاجتماعي بين المجموعات، بتتبع أصلهم ونموهم، وتحليل تأثيرَ نشاطات المجموعة على الأعضاء الأفراد. كما يهتم علماء الاجتماع بخصائص المجموعات الاجتماعية والمنظمات والمؤسسات؛ و كيفية تأثر الأفراد من قبل بعضهم البعض وبالمجموعاتِ التي يعودون إليها؛ وتأثير الميزات الاجتماعية مثل الجنس، العمر، أو الحياة اليومية. وتساعد نتائج البحثِ الاجتماعيِ المربين، والمشرعين والمدراء والأخرون المهتمون بحل المشاكل الاجتماعية وصياغة السياسات العامة. ويعمل أكثر علماء الاجتماع في واحد أو أكثرِ من التنظيمات الاجتماعية، مثل المنظمة الاجتماعية التقسيم الطبقي، وقدرة التنقل؛ العلاقات العرقية؛ التعليم؛ العائلة؛ علم النفس الاجتماعي، الاجتماع الحضري، الاجتماع الريفي، الاجتماع السياسي وعلم الاجتماع المقارن؛ كما يدرس أدوار الجنس والعلاقات؛ علم السكان؛ علم الشيخوخة؛ علم الإجرام؛ والممارسات الاجتماعية.

وبحسب العديد من الآراء، الاجتماع هو مجموعة من الأفراد تعيش في موقع معين، تترابط فيما بينها بعلاقات ثقافية واجتماعية، يسعى كل واحد منهم لتحقيق المصالح والإحتياجات الخاصة بالفرد والمجموعة. وتقابل كلمة مجتمع في الإنكليزية كلمة Society التي تحمل معاني التعايش السلمي بين الأفراد أو بين الفرد والآخرين. والمهم في المجتمع أن أفراده يتشاركون سوياً في هموم أو إهتمامات مشتركة، تعمل على تطوير ثقافة ووعي مشترك، يطبع المجتمع وأفراده بصفات مشتركة، تشكل شخصية هذا أو ذلك المجتمع وهويته. وفي العلوم الاجتماعية، يميل العلماء لإعتبار (المجتمع) نظاماً شبه مغلق Semi-closed تشكله مجمعة من الناس، بحيث أن معظم التفاعلات والتأثيرات، تأتي من أفراد من نفس المجموعة " وتذهب بعض العلوم أشواطاً أبعد في التجريد ــ والذي هوعملية لإختصار وإختزال محتوى المعلومات للمصطلح، لغا "حفاظ فقط

على المعلومات ذات العلاقة بغاية معينة Purpose ــ حين تعتبر المجتمع مجموعة علاقــات بــين كيانــات اجتماعية. وتبرز في الإنكليزية كلمة أخرى قريبة في المفهوم، هي الجماعة المشتركة Community، التـي يعتبرها البعض بمعنى التجمع أو الجماعة بدون العلاقات المتداخلة بين أفراد الجماعة. فهو مصطلح يهتم بــأن جماعة ما تشترك في الموطن والمأكل، دون إهتمام بالعلاقات التي تربط بين أفراد الجماعة. بعــض علمــاء الاجتماع مثل تونيز Ferdinand Tönnies، يرى هنالك إختلافاً عميقاً بين الجماعة المــشتركة والمجتمــع، ويعتبر أهم ما يميز المجتمع، هو وجود بنية اجتماعية تتضمن عدة نواحي، أهمها: الحكم والسيطرة والتراتــب الاجتماعي الــ Social rank.

وبحسب البعض المجتمع، جماعات من البشر تعيش على قطعة محددة من الأرض لفترة طويلة مــن الــزمن، تسمح بإقامة علاقات مستمرة ومستقرة مع تحقيق درجة من الاكتفاء الذاتي. وبذلك مقومــات المجتمــع: (١) الأرض المحددة (٢) البشر أى السكان (٣) الإستمرار في الزمن، أى علاقات تاريخية (٤) الحد الأدنــى مــن الإكتفاء الذاتي. وكما يتم تصنيف المجتمعات الى: (١) تصنيف ثنائي (أ) ريف وحضر(ب) مجتمع صــناعي وزراعي. (٢) تصنيف تطوري (أ) مجتمع بــدائي(ب) مجتمــع عبــودى(ج) مجتمــع إقطــاعى(د) مجتمــع شيوعي(هــ) مجتمع رأسمالى.(٣) تصنيف مقارن، أى على أساس مؤشرات عن أعداد السكان في مجتمعــات مختلفة. وكما يجادل البعض، أن المجتمع البشري عبارة عن منظومة معقدة غير متوازنــة، تتغيّــر وتتطــوّر بإستمرار، حيث تدفع تعقيدات وتناقضات التطور الاجتماعي الباحثين إلى الإستنتاج المنطقــي التــالي: إنّ أي تبسيط أو تقليل أو تجاهل تعدّدية العوامل الاجتماعية، يؤدي حتماً إلى تكاثر الأخطاء، وعــدم فهــم العمليــات المبحوثة. وقد إستقرّ الرأي على أنّ إكتشاف القوانين العلمية العامة، مستحيل في مجــال دراســات التطــوّر الاجتماعي، وهذا الرأي مسيطراً سيطرةً شاملةً على المجموعة الأكاديمية، وخاصة بين اللذين يتخصّصون في الإنسانيّات، ويواجهون بشكل مباشر في بحثهم كل تعقيدات وتركيبات العمليات الاجتماعيــة. فطريقــة بحــث المجتمع البشري كمنظومة بالغة التعقيد، ومن الضروري والهام أن نعترف بمستويات مختلفــة مــن التجريــد ومقاييس الزمن. فالمهمة الأساسية للتحليل العلمي، هي إيجاد القوى الرئيسية التي تؤثّر على أنظمــة معينــة، لإكتشاف القوانين العلمية المبدئية عن طريق التجرّد من التفاصيل وانحرافات القواعد. وبما أن المجتمع البشري عبارة عن منظومة بالغة التعقيد بالفعل، السؤال الذي يطرح نفسه هل يمكن وصف المنظومــات الاجتماعيــة بقوانين علمية بسيطة؟ إنّ المنجزات الحديثة في مجال النمذجة الرياضية، تمكّن أن تجيب على هــذا الــسؤال جواباً إيجابياً محدّداً ــ من الممكن وصف التطوّر الاجتماعي بواسطة ماكروقوانين دقيقة وبسيطة بشكل مقبول. في ذلك أنظر: **http://ar.wikipedia.org/wiki**. انظر أيضاً: مقدّمة الماكروديناميكا الاجتماعية: النمذجة الرياضية لتطوّر المنظومة العالمية قبل سبعينيّات القرن الماضي، (مجلة كلية الآداب لجامعة القــاهرة"، مجلــد ٦٨، سنة ٢٠٠٨م)، الجزء الثاني، صفحات ١٤٨-١٨١.

ومن ما هو متصل علائقياً بالهوية ومكوناتها، البناء الاجتماعي: وهو الإطار التنظيمي العام الذي يندرج تحته كافة أوجه السلوك الإنساني في مجتمع ما، ويتضمن مجموعة النظم الاجتماعية ذات القواعد السلوكية المستقرة التي تحكم الأنشطة الإنسانية المتعددة في مجتمع ما. وبمعنى آخر يمكن تعريف البناء الاجتماعي بأنه: مجموعة الأطر التنظيمية التي تنتظم في إطارها كافة العلاقات الإنسانية، سواء تلك العلاقات البينيــة بــين الأفــراد أو الأشخاص داخل مجتمع ما، أو تلك العلاقات التبادلية بين الأفراد في مجتمع ما وغيره من المجتمعات. ويمكن القول البناء الاجتماعي هو النظام الاجتماعي العام، وهو عبارة عن مجموعــة الــنظم الاجتماعيــة الرئيــسية والفرعية داخل المحيط البيئي لأي مجتمع. وبمعنى آخر البناء الاجتماعي يعني العلاقات المستقرة والثابتة عبر الزمن، التي يدخل فيها الفرد كالأسرة. وفهم البناء الاجتماعي يتطلب فهم: (١) المكانة: وهى الموقــع الــذي يشغله الفرد في البناء الاجتماعي، ويتحدد في ضوء تقييم المجتمع للإفراد. (٢) الدور: ويعنى الجانب السلوكي للمكانة، اى ما يجب أن يقوم بة الفرد لتحقيق هذه المكانة.

ومفهوم البناء الاجتماعي بما يتضمنه من نظم اجتماعية رئيسية وفرعية ــ هو مفهوم يرتبط بالسلوك الإنساني، أو بتلك الظواهر التي تتأثر بالسلوك الإنساني. والنظم الاجتماعية التي تشكل في مجملها البناء الاجتماعي، هي

في حد ذاتها عبارة عن مجموعة مترابطة من الظواهر الاجتماعية المرتبطة بالسلوك الإنساني، وتتحدد طبيعة كل نظام اجتماعي، بموجب هذا الترابط بين مجموعة الظواهر الاجتماعية، المتعلقة بناحية معينة من السلوك الإنساني التي تميز كل نظام اجتماعي عن النظام الأخر. كما يطلق مصطلح النظام الاجتماعي، على أي من الأنشطة والتفاعلات الإنسانية النمطية والمستقرة. وعبر الترابط بين الظواهر الاجتماعية المتسقة، ينشأ النظام الاجتماعي. ويرتبط النظام الاجتماعي بأحد أنماط السلوك الإنساني المقنن، والذي من خلاله تتولد مجموعة من الظواهر السلوكية المترابطة. فهو بذلك مجموعة الأدوار الاجتماعية المنظمة التي تتصل بمجال معين من مجالات الحياة الاجتماعية، والتي تخضع لمعايير وقواعد اجتماعية ثابتة كالأسرة والعمل ودور العبادة.

من الإستعراض للمفاهيم، إذا كان البناء الاجتماعي يعني بمجمل أنماط وأنساق السلوك الإنساني داخل المجتمع ــ فإن النظام الاجتماعي يعني بنوع واحد أو بنمط محدد من هذا السلوك. ومفهوم النظم الاجتماعية أو النظام الاجتماعي بمفهومه الوظيفي، هو مجموعة من الأنماط السلوكية التي تحدث بصورة منتظمة داخل المجتمع، ويرمي كل نمط من تلك الأنماط إلى تحقيق هدف محدد بذاته، وبموجب هذا الإطراد من السلوك النمطي، تحدث حالة من التقنين للسلوك الاجتماعي، بما يتفق ويتواءم مع حاجة الفرد والمجتمع. ويتكون البناء الاجتماعي من مجموعة من الأنساق الإجتماعية ــ والتي هي بمثابة نظم اجتماعية رئيسية، يندرج تحت كل نسق أو نظام إجتماعي رئيسي مجموعة من النظم السياسية الفرعية. والنظم الإجتماعية الرئيسية هي: نظام العائلة أو القرابة، النظام السياسي، نظام المعتقدات، النظام الاقتصادي، النظام الثقافي .... الخ، وتتألف النظم الاجتماعية الرئيسية بدورها من مجموعة نظم فرعية.

ومن المفاهيم ذات الصلة بمفهوم الاجتماع، العمليات الاجتماعية: وهي مجموعة التغيرات والتفاعلات التي تؤدى إلى ظهور نمط متكرر من السلوك والتي تخلق حركة ديناميكية تضع المجتمع في حالة تغيير مستمر، وهى تشير إلى حالة حركة وتدافع وإنتقال المجتمع من حالة إلى حالة. ولبيان خصائصها في حالة تغير أو ديناميكية – لابد أن يترتب عليها نمط متكرر من السلوك، ترتبط بالنمط العام للتغيير في المجتمع ــ تدل على حالة التشكيل في المجتمع (تشكيل الأفعال والنظم والوحدات الاجتماعية). ويتم تصنيف العمليات الاجتماعية إلى: (١) عمليات تتصل بالتفاعل بين الأفراد، أى التجاذب والتنافر بين الأفراد (٢) عمليات مجتمعية عامة: وهى العمليات الكبرى التي تنقل المجتمع من حالة إلى أخرى، مثل: تحول المجتمع الريفي إلى حضر، أو المجتمع الزراعي إلى صناعي (٣) عمليات تتصل بنقل الثقافة، مثل: التنشئة الاجتماعية عبر الأسرة والمؤسسات التعليمية. ومن المفاهيم النسق الاجتماعي، اى مجموعة العناصر المتفاعلة التي يحقق كل منها وظيفة في المنظومة العامة للنسق، ويشكل النسق وحدة في بناء كلي، ويمكن أن نطلق على مجموعة من وحدات السلوك نسق إذا توافرت فيه الشروط الآتية: (أ) وجود مكونات أو عناصر (ب) وجود وظائف واضحة لهذه المكونات (ج) وجود تفاعل بينها (د) وجود معايير أو قوانين تحكمها وتنظمها (هـ) وجود بيئة خارجية يتعايش معها النسق ويؤدى وظيفته.

وكما من بعض المفاهيم التي تساعد على الفهم العام لمفهوم المجتمع: (١) مفهوم الفعل الاجتماعي: وهو أى ممارسة سلوكية تتجه نحو تحقيق هدف معين، في ضوء قاعدة سلوكية يقرها المجتمع، وباستخدام وسيلة مشروعة. (٢) الفاعل والآخر: الفاعل هو الشخص الذي يقوم بالسلوك، بينما الآخر هو الذي يستقبل السلوك، وهو الذي يكون التفاعل الاجتماعي (٣) الموقف الاجتماعي: وهو الإطار الاجتماعي الذي يظهر فيه التفاعل، ويضم سلسلة من التفاعلات، تتصل بموضوع معين. مثل: أن نناقش موضوع محدد (عيد ميلاد مثلاً). (٤) العلاقات والتفاعلات الاجتماعية: وهناك نوعين من التفاعلات: (أ) التفاعلات العابرة أو اللحظية أو المؤقتة، وهو الذي يحدث لفترة عابرة من الزمن، وقد يكون تلقائي وغير منظم، مثل: تجمع الحشود لركوب القطار، وهناك تفاعلات عابرة منظمة، مثل: تجمع الطلاب في قاعة الدرس. (ب) التفاعلات الدائمة والمستمرة: وهي التفاعلات التي تتم بين مجموعة من الأفراد يعرفون بعضهم بعضاً، ويتفاعلون بشكل يومي، مثل: تفاعلات الأسرة والعمل.

(١)مكون الأرض (الإقليم): وهو عنصر مادي موضوعي، وشرط لازم لنشأة المجتمع. ومكون الأرض أو الإقليم، يتصف بأنه المتحد أو المقترب الإقليمي.

(٢)جماعة البشر المقيمين على الإقليم: وهو المكون الاجتماعي، ويتشكل من كيانات وحدات المجتمع المتذرين الـ Atomized. وبحسب التعريف لا يشترط فيه التجانس والإتحاد ووحدة الأصل العرقي، فهو بذلك عنصر ذاتي لاموضوعي.

(٣)وجود العلائق والروابط المتغيرة والمتجددة: وهو المكون الثقافي لنشأة المجتمع وتطوره، وتتصف وجودية العلائق والروابط بين كيان المجتمع البشري، بالمتحد أو المقترب الثقافي، فهو عنصر ذاتي موضوعي.

إستناداً للتعريف الموضوعي للمجتمع، وبحسب الآراء عن الهوية ومن التحليل بالإستقراء لأدبيات مصطلح ومفهوم الهوية، كما عند كينيث هوفر Kenneth Hoover وأندرو فنسنت Andrew Fincit. يتحدد المفهوم الاجتماعي للهوية في المكون الاجتماعي، من حيث الطبقة والمكانة والوظيفة (الدور والمركز)، أو عناصر المكون البيولوجي المكون من العرق أو اللون أو الدم، أو الجنس (النوع). أو من حيث الإنتماء والتبعية العضوية الإثنية أو القبيلة أو العائلة أو الأسرة أو المولد (الميلاد) بالإنحدار العائلي.

إضافة لذلك من محددات المفهوم الاجتماعي للهوية، مكونات الثقافي من حيث الدين أو اللغة، أو العادات والتقاليد والعرف، أو القيم الاجتماعية المشتركة السائدة، أو الملبس أو وسائل الإنتاج أو طرائق الأكل والشرب والتفكير والفن والإبداع، أو الشمائل والسجايا والخصائل النفسية والأخلاقية، أو نظام أسلوب الإدارة والتنظيم الهيكلي للقوة والسلطة والقانون المنظم.

في ذلك أنظر: جمال سلامة علي (دكتور)، النظام السياسي والبناء الاجتماعي ــ النموذج الواقعي لتحليل النظم السياسية، (دم. الناشر: دار النهضة العربية، ٢٠٠٦م). أنظر أيضاً: أحمد زايد ومحمد الجوهري، الإنتاج العربي في علم الاجتماع: قائمة ببليوجرافية مشروحة، ١٩٢٤م– ١٩٩٥م، (القاهرة: جامعة القاهرة، كلية الآداب، مركز البحوث والدراسات الاجتماعية، ٢٠٠١م). أنظر أيضاً:أحمد زايد، دراسات في علم الاجتماع: مهداة إلى روح الأستاذ الدكتور مصطفى الخشاب وأحمد النكلاوي،(القاهرة: مركز للبحوث والدراسات الاجتماعية، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ٢٠٠٣م). أنظر أيضاً: http://ar.wikipedia.org/wiki/%D89%8A، موقع على الإنترنت.

لتحديد المفهوم الاجتماعي للهوية وأبعادها وربطاً للمفاهيم المتقدمة، تناولها علماء السياسة وعلماء النفس والاجتماع بقدر كبير من التوسع والتحليل. فالعالم الاجتماعي ميللر Miller: أخذ بالجانب الذاتي فيها، لكونها تميز شخصاً في نظر نفسه وفي نظر الآخرين. وبحسب ميللر Miller: يقسم الهوية لثلاث أقسام، كل منها دائرة مستقلة:[1]

(١) القسم الأول: دائرة تبدأ بمنطقة النواة الـ Core، ويسميها الهوية الذاتية، ويعرفها ميللر Miller بأن هوية شخص ما، هي كيف يرى ذلك الشخص نفسه (الهوية الفردية).

(٢) القسم الثاني: دائرة تضم جملة من الهويات الفرعية، تخضع لمحددات اجتماعية وسياسية، تبرز إحداها في لحظة من اللحظات وتتراجع الأُخرى، ولكنها لا تفنى أو تزول. ومن ضمن هذه الهويات الهوية الجماعية أو الهوية الوطنية.

(٣) القسم الثالث: دائرة عريضة يطلق عليها الهوية العامة، والتي تسمى بالهوية الحضارية.

من التحليل لآراء ميللرMiller، يلاحظ أنه يجعل من الهوية مستويات ثلاث، ويرجعها للمكون الاجتماعي. لذكره في المكون الاجتماعي وحدات القياس الاجتماعية في مستوى الـ Micro-society، وهو قولة (هوية شخص ما هي كيف يرى ذلك الشخص نفسه). ولجعله الهوية الجماعية من ضمن الهويات الفرعية في التقسيم، على أساس ذكره وحدة القياس الاجتماعية في مستوى الـ Macro-society، وجعله الهوية الحضارية من ضمن الهوية العامة، في المكون الثقافي المادي في العلائق والروابط المنشئة للمجتمع.

يستنتج من الآراء المتقدمة الهوية ما هي إلا سوى رد الفعل ضد الآخر، ونزوع حالم لتأكيد صورة الأنا بصورة أقوى وأرحب. وأن وحدة القياس فيها هو

---

[1] D. R. Miller, The Study of Social Relationships: Situation, Identity and Social Interaction: In: Sigmund Koch, ed., Psychology: A Study of Science (New York McGraw Hill, 1971), Vol. (5), p. 673.

الشخص والمجتمع أياً كان، وبذلك لا يتم تعريف الشخص الفرد، لتحديد ماهيته المتشخوصة إلا في إطار الجماعية.

وحسب الدكتور محمد عابد الجابري ومحمود ميعاري، الهوية تنقسم إلى:[١]

(١) هوية ذات Self Identity، وكما يعرفها ميللر Miller، هوية شخص ما، هي كيف يرى ذلك الشخص نفسه.

(٢) هوية جماعية Collective Identity، كما إستخدمها محمود ميعاري، وهي مدى شعور الشخص بالإنتماء إلى جماعات متعددة، كالقبيلة (الحمولة) والطائفة الدينية والدولة (المنطقة الجغرافية).

من التحليل والملاحظة، يتفق الدكتور محمد عابد الجابري ومحمود ميعاري. مع ميللر Miller. إلا أنهما يضيفان معنىً تجريدياً للهوية، بأنها كيان إصطناعي معنوي ذاتي، تغذية التصورات المخيالية الجماعية (الشعبية)، لتجسيد صورة الذات الجماعية في أناها، مقابل الآخر لتكوين الـــ (هو) الذات المجردة.

أما أريكسون Eroxon بحسب دانا جلال؛ أخذ بالجانب المتغير في الهوية، حيث يعتقد أن هوية الأنا تتطور من الإمتزاج التدريجي لكل الهويات، بينما الهوية القومية تختص بما يشترك فيه الفرد مع الآخرين.[٢] من التحليل يلاحظ أنه يأخذ بتقسيم الهوية، إلى هوية ذات وهوية قومية (الهوية الجماعية). بينما أوتوكلانجر: يؤمن بإختلاف النمط الجسماني، أو اللغة أو الدين، أو في كل هذه مجتمعة.[٣] ومن التحليل يلاحظ أنه في التقسيم، يأخذ بهوية الذات.

بهذه المفاهيم، الهوية مفهوم واسع وشامل لكل الخصوصيات، فرداً أو جماعة، فهوية الشيء تعني ماهيته وشخصيته الموحدة والدائمة، التي تميزه عن

---

[١] محمد عابد الجابري(دكتور)، مسالة الهوية(العروبة والإسلام والغرب)، الطبعة الثانية، (بيروت/ لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، كانون الثاني/ يناير١٩٩٧م) ص١٧. أنظر أيضاً: محمود ميعاري، مرجع سبق ذكره، ص٥١٥ وما بعدها.

[٢] دانا جلال، مرجع سبق ذكره، ص٢.

[٣] المرجع السابق.

باقي الهويات التي يتكون منها الوجود بكل معانيه.(١) بالتالي يجمع المهتمين بمسالة الهوية، أنها غالباً ما تخلق أو تصنع.

وبحسب بعض الاجتماعيين، وخاصة رودولفو استافنهاجن؛ صراع الهوية أو البحث عن الهوية أو النزاع حولها ليس عرقياً أو اثنياً. فقد لاحظ من صراعات دول العالم الثالث، أنها اتسمت بنزاعات سياسية واقتصادية واجتماعية أو طبقية، تأخذ أقنعة الصراعات الإثنية بمعناها العام والخاص، وهذه النزاعات أو الصراعات قائمة على وجود مجموعات بشرية داخل الدولة أو المجتمع الواحد. إلا أنها ترى نفسها مختلفة أو متميزة ومتباينة ثقافياً، من حيث الدين أو اللغة أو العرق أو كلاهم. بإعتبار أن التباين حاملاً ومجسداً لإختلافات تجاوز اللون أو الملامح الفيزيقية.(٢)

من التحليل يرجع رودولفو أُستافنهاجن الهوية إلى سياقها الاجتماعي ضمن عمليات الصراع والحراك الاجتماعي، لذكره (صراع الهوية أو البحث عن الهوية أو النزاع حولها ليس عرقياً أو إثنياً. إنما الصراع إتسم بنزاعات سياسية واقتصادية واجتماعية أو طبقية، تأخذ أقنعة الصراعات الإثنية بمعناها العام والخاص).

ومن التحليل أيضاً يشير رودولفو أُستافنهاجن صراحة لعناصر المكون الاجتماعي، لذكره العرقية والإثنية بمعناها العام والخاص. وذكره بعض الظواهر الاجتماعية ذات الصلة بالحراك والصراع الاجتماعي المتمثل والمتمظهر في النزاعات السياسية والاقتصادية والاجتماعية. والإشارة صراحة للطبقية ذات الصلة بالتقسيم التراتيبي المهيكل للمجتمع، وربطه النزاعات والصراعات القائمة، لوجود مجموعات بشرية داخل الدولة أو المجتمع الواحد.

فهو بذلك أي رودولفو أُستافنهاجن، يشير صراحةً إلى أن المجتمع السياسي أساس شعب الدولة المتجانس أو المتعدد المتنوع عرقياً أو ثقافياً. كما أنه يتحدث

---

(١) سليم مطر، مرجع سبق ذكره، ص٤.

(٢) رودلفو أُستافنهاجن، الصراعات العرقية وتأثيرها على المجتمع الدولي، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، العدد ١٢٧، فبراير ١٩٩١م، ص١١٨- ١١٩.

صراحة عن عناصر المكون الثقافي، لذكره الإختلاف والتمايز والتباين الثقافي، من حيث الدين أو اللغة أو العرق كمعطى ثقافي (بمعنى الإثنية).

بحسب رأي رودولفو أُستافنهاجن، تداخل الأعراق بسبب الهجرات والحروب أحياناً، والتفاعل بين الشعوب والثقافات المتنوعة، في التحليل الأنثروبولوجي لمفهوم العرق، لم يعد يحمل دلالات كثيرة. وبالتالي تحول مفهوم العرق إلى معطى ثقافي وليس بيولوجي، إستوجب شكلاً من أشكال التكامل، بحكم وجود الموارد الطبيعية وتقسيم العمل الاجتماعي والتخصصي.[١]

من التحليل صيرورة العرقية معطى ثقافي، أفرزته مكونات القوة (بمعنى النفوذ) والسلطة (بمعنى القهر والعنف)، وعوامل الحراك الاجتماعي والنزاعات والصراعات الاجتماعية، نتيجة التقسيم البنائي الهيكلي للمجتمع. فمن التحليل لم يعد عنصر العرق في المكون الاجتماعي للهوية الجماعية محدد ذاتي موضوعي، إنما يصلح محدد ذاتي لاموضوعي، وإن كان يصلح محدد موضوعي لهوية الذات (الهوية الفردية)، ومحدد ذاتي موضوعي، متى ما صار مُعطى ثقافي، أو أخذ مفهوم الإثنية بمعناها العام (القبيلة).

من الإستقراء والتحليل لرأي رودولفو، عنصر المكون الاجتماعي للهوية يتشكل من: (العرقية أو اللون أو الجنس، والديانة (الدين) واللغة والأصل القومي، والمصالح الطبقية والسلطة السياسية، والمجموعة الإثنية (العرقية كمعطى ثقافي/ القبيلة)، والأغلبية والأقلية). ومتى ما برز للسطح بسموه، صار مُحدداً للهوية.

يحدد كروفورد يونغ عنصر الذاتية في تحديد الهوية، وفي ذات الوقت يؤكد في طرحه، أن الذاتية نفسها تتأثر بالأوصاف التي يطلقها الآخرون.[٢] وإستناداً إلى هذا الرأي يمكن أن تنفذ تلك الأوصاف والصفات المحددة إلى داخل الذات، وتصبح مقبولة كجزء من الشعور الذاتي بالنفس.

---

[١] رودلفو أُستافنهاجن، الصراعات العرقية وتأثيرها على المجتمع الدولي، مرجع سبق ذكره، ص١١٨– ١١٩.

[٢] Crawford, Y. (1976) The Politics of Cultural Pluralism, op.cit. Pp. 43.

من التحليل يلاحظ أن كروفورد يونغ يُلمِح للعوامل الموضوعية، بأن لها دور أكبر من مجرد التأثير على النظرة الذاتية. مشيرا برأيه للخصائص الثقافية للفرد فهي لا تشكل عقبة أمام حدود الإختيارات الممكنة للهويات الاجتماعية، بينما تمثل التقاطيع والمظاهر الجسمانية أكثر الخصائص ثباتاً لهوية الذات، حيث تؤدي صبغة اللون البشري إلى تجزئة المجتمعات على أُسس عرقية. بذلك يصير عدد قليل من الأشخاص على هامش اللون عرقاً، بما يسمح لهم تحديد وإختيار هويتهم.[١]

من التحليل الخصائص الثقافية تصلح عنصر ذاتي موضوعي محدد للهوية الجماعية، بينما العرقية تصلح عنصر موضوعي محدد لهوية الذات (الهوية بمعناها الخاص أو الهوية الفردية)، ومحدد ذاتي لاموضوعي للهوية بمعناها العام (القبيلة، الدولة). وإستناداً لكروفورد يونغ، حالة عنصر الإثنية بمعناها العام والخاص في المكون الاجتماعي، تقوم على مظاهر متعددة متنوعة يمكن أن تشمل: اللغة أو المنطقة (الإقليم) أو الوحدة السياسية (الدولة) أو القيم المشتركة أو العرق.

يذهب نيلسون كاسفير عند حديثه عن مفهوم الإثنية، إلى أنها تشمل كل أشكال الهوية التي تحمل جذورها إنطباعاً عن عرق السلف المشترك والقبيلة أيضاً. وبحسب راية من التعريف، الإنتماء الإثني القائم على السلف العرقي كمحدد للهوية، أقوى من الإنتماء القائم على صلة الدين والمنطقة (المكان والإقليم). ويذهب نيلسون كاسفير إلى توسيع مفهوم الإثنية، بأنه يمكن أن يكون للدين وللمنطقة في بعض الأحيان مؤشر دال على السلف المشترك.[٢]

في ذات المنحى، يلاحظ نيلسون كاسفير ويؤيده نبلوك Niblock T.، إن الأفراد عادة ما يحملون هويات متعددة يختارون منها، وأن الإختيار غالباً ما يعتمد على الوضع المحدد، وليس فقط على تفضيل الفرد. ويخلص كاسفير إلى

---

[١] المرجع السابق، ص49 ,44- 43.

[٢] Voll, J. O.1990, in:Montville, J. V. ed., Conflict and Peacemaking in Multiethnic Societies Lexington, Books, Lexington, Mass. p.366

التركيز على الإختيار الشخصي (الذاتي)، بالرغم من أن الخصائص الموضوعية للإثنية بمعناها الخاص، يمكن أن يشمل أي من عناصر (العرق أو اللغة أو الثقافة أو مكان الميلاد أو الإقليم).[١]

بعض إتجاهات الدوائر الأكاديمية، تذهب في ذات المنحى، بالتركيز على العوامل الذاتية لتحديد العرقية والإثنية كمعطى ثقافي، ومنهم عماري كاكولي. بحسب هذا الرأي؛ يرى في الإنتماء الذاتي (العوامل الذاتية القائمة على العرق، الدم، اللون) لأي عرق أو إثنية، لا تشكل ظاهرة تُعَزز أو تُدحَض بالبراهين الموضوعية (العوامل الموضوعية)، ولكن تعتبر وسيلة تستغل بواسطة الأفراد أو المجموعات، للتنافس بفعالية أكبر من أجل موارد الثروة ومزايا ومنافع الدولة.[٢]

من التحليل، العوامل الذاتية سواء بسبب العرق أو الدم أو اللون في المكون الاجتماعي للهوية الجماعية، لا تشكل محددات موضوعية، وإن كانت تصلح قي حالة الهوية الذاتية (الهوية الفردية). وهذا القول عملياً يستفاد منه فنياً في عمليات الجوازات والسجل المدني، وخاصة في عمليات التحديد الموضوعي للهوية الفردية (جواز السفر والبطاقة الشخصية). كما يستفاد منها فنياً في عمليات إستخراج شهادة الجنسية، وخاصة في عمليات تضييق دائرة التحقيقات والتحريات الإدارية الفنية القانونية، لتحديد دائرة الإنتماء والتبعية للأشخاص طالبي شهادات الجنسية. خاصة في المجتمعات المتعددة الإثنية والمتنوعة الثقافات، والمجتمعات المتداخلة الحدود الجغرافية (حدود الهوية). كما تعتبر عاملاً هاماً لصعود الأقليات أو الأغلبية، وفقاً لمعايير القوة (النفوذ) أو تملك سلطة الدولة.

يقرر بعض الأكاديميون ومنهم كازان Chazan، من دراسة قامت بها مجموعة من علماء الاجتماع، تدرس العلاقة بين السياسة والمجتمع في إفريقيا. إلى أنه يُنظر إلى الإثنية كإعتقاد ذاتي في الأصل المشترك والذكريات التاريخية والصلات المشتركة. وكما ينظر إلى المجموعة الإثنية على أنها تتصل

---

[١] Niblock. T. (1987) Class and Power in Sudan …State University of New York Press, Pp. 161-16 See Also: Voll, J. O., op-cit., 1990.

[٢] Omari H. Kakole (1984) in: Third World Quarterly, vol. 6, Pp. 687-702

بالنشاطات المنظمة، لأناس يرتبطون بوعيهم ولهوية خاصة بهم، ويسعون معاً لتحقيق الحد الأقصى من المصالح المشتركة السياسية والاقتصادية، والمنافع الاجتماعية الأخرى. وتقل أهمية التحقق من صحة هذه المعتقدات والذكريات، لمشاعر القربى الهامة، ولمقدرتها على تجسيد تقارب الناس من بعضهم البعض.(١)

من التحليل يشير كازان Chazan إلى بعض الروابط والعوامل الاجتماعية الغامضة المفاهيم، لطبيعتها المعنوية الذاتية المليئة بالأحاسيس والمشاعر النفسية، كالقول بوحدة التاريخ والمصير والمصالح والآمال المشتركة. وبحسب الكاتب، يرى أنها تتدرج تحت العوامل الذاتية اللاموضوعية للهوية الجماعية. كما يرى الكاتب من الدراسات التي تناولت الإثنية، أن الإثنية بمعناها الخاص والعام وحدة قياس وإطار عام موضوعي ولاموضوعي لمقايسة وتحديد الهوية، تأسيساً على شقها الأول (العوامل الذاتية)، التي بها تعرف الهوية كمفهوم، بأنها الكيفية التي يُعرّف بها الناس أنفسهم أو التي يعرفهم بها الآخرون To identify or to be identified by the others ــ على أساس:

(١) العرق أو،

(٢) الإثنية أو،

(٣) الثقافة أو،

(٤) اللغة أو،

(٥) الدين.

بحسب الكاتب من التحليل، عامل عنصر المكون الثقافي أكثر قبولاً من عنصر العرقية والدم واللون، كأساس لتحديد الهوية الجماعية، وكأساس لتفادي المشاعر العرقية الداعية للفوارق الاجتماعية، التي تولد العزة المخيالية الداعية لإحتقار الآخرين والتحامل والتمييز.

---

(١) Chazan, N. (1988), Politics and Society, Lynne Reinner, Boulder,Pp. 102.

ولهذا يرى الكاتب غض الطرف عنها أو تجاهلها. فالتركيز على العامل الذاتي في التحليل، يعد مقبولاً في حالة التشخيص، وليس في حالة الحقائق الدامغة الأكيدة. وخير مثال في التركيز على العامل الذاتي لأغراض التشخيص، نجده في إدارة عمليات الجوازات والسجل المدني. وإدارة عمليات الشرطة الأُخرى، في المسائل الإدارية الفنية الخاصة بالجنايات والجريمة، في التحديد والتصنيف للمجرمين معتادي الإجرام.

كما أن التحليل الذاتي القائم على مجرد الإنتماء إلى الإثنية أو العرقية المحددة، يمكن التشكيك فيه وتعريته بالبراهين الواضحة. لذلك فهو لا يمثل العامل الحاسم للهوية الجماعية، ولكن عامل الهوية الجماعية الحاسم يتحدد على تداعيات المشاركة العامة في السياسة، وفي توزيع وقسمة الموارد والثروة. وهو ما يسميه ويطلق عليه الأكاديميون، بالبعد الموضوعي للمصالح الاقتصادية والاجتماعية.

وهذه الحقيقة توصل إليها وود وورد Woodward، من ملاحظاته صعود إدعاءات الإثنية في إفريقيا، بواسطة الصفوة السياسية وإستغلالها لإعتبارها ضرورية في العمل السياسي. لأنها تستغل كقوة منظمة للعمل الاجتماعي، مما يجعلها في الأساس ظاهرة سياسية.[1]

لذلك الكاتب من الإستقراء للأدبيات والكتابات ومن التحليل، يجد تفسيرات وتعليلات أسباب صعود البيض الأنجلوساكسون البروتستانت في الولايات المتحدة الأمريكية White Anglo – Saxon Protestant ـ الواسب / الـ WASP، وتمسكها بالدم الأبيض كمحدد حاسم للجنسية والمواطنة الأمريكية. حيث كان العنصر الأبيض طبقاً للقانون الأساسي الأمريكي (الدستور) لعام ١٧٩٠م، المعيار الذي يحدد الجنسية والمواطنة الأمريكية على أساس عرقي وديني نخبوي صفوي.[2]

---

[1] Woodward, P.(1990) Sudan 1898-1989, the Unstable State, Lynne Rienner Boulder, Col CALO, Pp.5

[2] ميخائيل وديع سليمان، تجربة المهاجرين العرب، وسعاد جوزيف، ورقة ضد ميل الأمـة العربيـة، سلسلة مجموعة أوراق ضمن بحوث العرب في أمريكا(صراع الغربة والاندماج)، الطبعة الأولى (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، يونيو ٢٠٠٣)، ص٢٦، ص٣٧٥. أنظر أيضاً: يوسف الحسن (دكتور)، البعد الديني

ومن التحليل تتحدد عناصر المكون الاجتماعي المحددة للبعد الاجتماعي للهوية في الأتي:

(١) عناصر المكون البيولوجي: ويتكون من العرقية أو الدم أو الجنس والنوع، وهي محددات ذاتية لاموضوعية للهوية الجماعية ومحددات ذاتية موضوعية للهوية الذاتية أو الهوية الفردية.

(٢) عناصر المكون الثقافي: ويتكون من اللغة أو الدين، وعناصر الضبط والعلائق الاجتماعية، من عادات وتقاليد وأعراف وقيم اجتماعية مشتركة سائدة. وهي محددات ذاتية موضوعية للهوية الجماعية وللهويات الذاتية أو الفردية.

المفهوم السياسي للهوية:

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، وبحسب علماء الاجتماع المهتمين بمسالة الهوية. خاصة الذين ربطوا بين الهوية والسياسة، ومنهم رودولفو أُستافنهاجن وكازان Chazan وود وورد Woodward وكروفورد يونغ ونيلسون كاسفير ونبلوك.Niblock T وعماري كاكولي. يروا أن الهوية غالباً ما تخلق أو تصنع، ولئن إختلفوا فيما بينهم عن قوة العامل السياسي المُصنع والمُخلق للهوية.

وبحسب رودولفو أُستافنهاجن وكازان وود وورد Woodward Chazan وعماري كاكولي، ليست عوامل الذات القائمة على العرقية أو الإثنية وحدها هي السبب، إنما الأسباب السياسية الناجمة بسبب الصراعات والنزاعات حول الموارد أو الثروة أو السلطة (عوامل القوة في السياسي). بينما كروفورد يونغ ونيلسون كاسفير ونبلوك.Niblock T، يروا في عامل الذات المفروض والمعطى لتحديد الذات، هو العامل الحاسم لتحديد وبناء الهوية.[١]

في السياسة الأمريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني (دراسة في الحركة المسيحية الأُصولية الأمريكية)، سلسلة أطروحات الدكتوراه، الجزء ١٥، الطبعة الأولى (بيروت/ لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، فبراير ١٩٩٠م)، ص٥٣، ص٦٤ ــ ٦٥، ص٧٤.

[١] رودلفو أُستافنهاجن، الصراعات العرقية وتأثيرها على المجتمع الدولي، مرجع سبق ذكره، ص١١٨-١١٩. أنظر أيضاً:

تأكيداً لوجهات النظر التي تربط بين الهوية والسياسة، يشير عادل الجبوري؛ إلى أن مسالة الحفاظ على الهوية الوطنية تشكل لدى بعض المجتمعات تحدياً كبيراً وخطيراً، ربما يفوق في درجة أهميته وخطورته الآثار والنتائج التي تخلفها الحروب والمعارك العسكرية. وتبرز هذه المسالة واضحة في مجتمعات من نوع معين، فهذه المجتمعات إما أن تكون قد خضعت للسيطرة الإستعمارية لوقت طويل، أو أنها تعاني من مشكلات وأزمات اقتصادية مزمنة غالباً ما تكون مستعصية على الحل، أو أنها ما زالت تعيش مرحلة إنتقالية على الصعيد الفكري والحضاري والثقافي، أو أنها تواجه هذه القضايا الثلاث في آن واحد.(١)

توضيحاً لوجهة النظر القائلة بصلة الهوية بالسياسة والعلائق بينهما، من خلال مقاربة أولية وسريعة، لدينا أنموذج حالة العالم العربي والعالم الإسلامي بمعظم أجزائه، هو أكثر من تنطبق عليه إشكالية الحفاظ على الهوية الوطنية، سواء نظرنا إليه وتعاملنا معه ككيان ثقافي وسياسي واجتماعي واحد، إنطلاقاً من وجود جملة من القواسم المشتركة بين مكوناته الجغرافية والتاريخية المتنوعة، أو إذا أخذنا كل واحد من تلك المكونات على حدة ونظرنا إليه وتعاملنا معه بصورة مجردة عما حوله.(٢)

من التحليل للمعطيات سنجد العالم العربي والعالم الإسلامي، خضع لعقود طويلة للسيطرة الاستعمارية المباشرة، ويعد أن إنعتق من أغلالها ظل برزخ تحت وطأة استعمار من نوع آخر وبأدوات ووسائل جديدة، وينوء بمشكلات وأزمات اقتصادية كبيرة وكثيرة، رغم ما يمتلكه من ثروات وموارد طبيعية وبشرية وموقع إستراتيجي مهم، فضلاً عن ذلك لم يتجاوز إلى الآن المرحلة الإنتقالية

Voll, J. O. 1990, in: Montville, J. V. ed., op.cit.Pp.366. See also: Niblock. T. 1987 op.cit, Pp.161-162. See also: Omari H. Kakole op.cit.Pp,Pp. 687-702. See also: Chazan, N. op.cit.Pp. 102. See also: Crawford, Y. 1976 The Politics of Cultural Pluralism, op.cit.Pp.43. See also: Chazan, N. op.cit.Pp.102. Woodward, P.1990 Sudan 1898-1989, the Unstable State op.cit.Pp 5

(١) عادل الجبوري، مشكلة التحولات وتحدي البدء بالمرحلة الإنتقالية، موقع على الإنترنيت:
http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=4306

(٢) المرجع السابق.

على الصعيد الفكري والحضاري والثقافي، ويكفي دليلاً على ذلك الصراعات والنزاعات التي تسود ميادينه بأشكال وعناوين ومضامين متنوعة.

وبحسب إتجاهات الرأي، تحدي الحفاظ على الهوية الوطنية، يكاد يكون في الوقت الحاضر ظاهرة لا تقتصر على مجتمع دون آخر، سواء كان ذلك المجتمع متخلفاً أو متقدماً، غنياً أو فقيراً، كبيراً أو صغيراً. ويسوق هؤلاء جملة من المعطيات والمؤشرات على ما يذهبون إليه، من خلال تركيزهم على المجتمعات الغربية التي تتسم على وجه العموم بالتقدم والغنى والسعة من حيث الحجم. وهذا التصور أو الرأي صائب إلى حد كبير، وما يعززه ويدعمه بدرجة أكبر هو طبيعة التحولات العالمية التي حصلت خلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات، والتي جعلت الحدود الفاصلة بين الدول والمجتمعات تبدو هشة وباهتة المعالم.[١]

ولكن لابد من ملاحظة أن تلك التحولات العالمية زادت كثيراً من حجم وطبيعة التحديات المرتبطة بمسالة الحفاظ على الوحدة الوطنية في المجتمعات الأكثر فقراً وتخلفاً مثل العالمين العربي والإسلامي. والملفت للنظر أن بعضاً من التحديات كان مصدره من الداخل، وبعضها الآخر كان مصدره من الخارج، والخطأ الذي شاع منذ وقت غير قصير لدى البعض، هو أن التحديات كلها قادمة من الخارج، وهذا ما أدى إلى تبلور خطاب سياسي وفكري وثقافي حمل الخارج تبعات ما يحصل في الداخل.[٢]

في ذات الإتجاه من حيث صلة الهوية بالسياسة، يرى جان فرانسو بايار؛ أن الهوية في أقصى أحوالها، خاصة ما يسمى بالهوية الأصلية لا تخرج من الإطار السياسي. فهناك علاقة معقدة بين التصورات والتخيلات الثقافية والممارسات السياسية والأساليب الشعبية، في التحرك السياسي والخيال السياسي

---

[١] عادل الجبوري، مشكلة التحولات وتحدي البدء بالمرحلة الإنتقالية، موقع على الإنترنيت:
http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=4306، مرجع سبق ذكره.

[٢] المرجع السابق.

المُشكل لها. وبحسب رأيه محصلة العلائق المعقدة هي سبب النزاعات التي تملأ العالم بسبب الهوية.[١]

وبذلك يرى جان فرانسو بايار، جميع النزاعات التي عرفها العالم أخيراً، في حروب يوغسلافيا والقوقاز والجزائر ومنطقة البحيرات الكبرى في إفريقيا. جميعها تتمحور حول مفهوم الهوية، وتستمد قوتها المهلكة، من افتراض يزعم أن الهوية الثقافية تقابلها بالضرورة هوية سياسية، لا تخلو هي أيضاً في الواقع من طابعها الوهمي. والحق أن كلاً من هاتين الهويتين تكون في أحسن الأحوال بناءاً ثقافياً أو سياسياً أو أيديولوجيا ــ أي بناءاً تاريخياً أصلاً. فلا توجد هوية طبيعية تفرضها الأوضاع، ولا توجد هويات أصلية أو سكان أصليون قطريون. إذ ليس هناك سوى إستراتيجيات للهوية، يتبعها بشكل رشيد محركون يمكن التعرف عليهم.[٢]

حسب الكاتب ما تقدم من إستعراض، هي عوامل تشكل في مجملها مفهوم الهوية وصياغتها، فهي عوامل تؤثر بشكل مباشر وغير مباشر، على تشكيل وصياغة وتحديد الهوية، وصعودها إلى السطح كمحدد موضوعي. لا سيما الآراء والأفكار المتقدمة، تشير مؤكدة ومؤيدة نفي وجود هوية ثابتة ومحددة قطعياً، نافية بذلك الطريقة التي يحاول بها مدعو هوية ما تقديمها وترويجها، كالقول بكراهية السامية مثلاً. ويقرر كثيرون أن مفهوم الهوية يتماشى ويتماهى مع الآيديولوجيا بمعناها السلبي واللاواعي، بتزييف الوعي والعقل نحو التعصب واللاتسامح.

من تحليله للهوية يرجع أمين معلوف البعد والمفهوم السياسي للهوية، للنظرة السلبية اللاواعية للهوية كأيديولوجيا، وإلى الإنتماء والتبعية سواء للوطن أو الدين أو الطبقة. وبحسب رأيه الإنتماء الرئيسي الوحيد الذي يستمر في مختلف الظروف وأقوى من كل الإنتماءات الأُخرى، هو الإنتماء للوطن. وكما يشير إلى النزاعات القائمة في العالم، أنها بسبب مكونات الهوية.[٣]

---

[١] جان فرانسو بايار، أوهام الهوية، ترجمة حليم طوسون،(القاهرة: دار العالم الثالث، ١٩٩٨م)، ص٧-٨.

[٢] المرجع السابق.

[٣] جان فرانسو بايار، أوهام الهوية، ترجمة حليم طوسون، مرجع سبق ذكره، ص٧-٨.

من التحليل لأراء عفيف البوني؛ من مضامين ودلالات الهوية الترميز والذاتية في إطار الجماعة، وقبول الآخر في إطار التسامح والتعايش. وهي معاني يستفاد منها في بناء الدولة الوطنية، وتحديد مظهر الإنتماء والتبعية والإنتساب للهوية الجماعية، بتوسعة دائرة الإنتماء وبناء الإرادة الجماعية. القاعدة التي تقوم عليها الوحدة الوطنية والإرادة السياسية، خاصة الدول ذات المجتمعات المتعددة الإثنية والثقافات.[١]

أيضاً من التحليل بالإستقراء للآراء المتقدمة، الهوية (مطلق الهوية)، في بعدها السياسي تتشكل من عناصر المكون الاجتماعي والثقافي للهوية. فهي بذلك في صيرورتها وسيرورتها شأنها وشأن الظواهر الاجتماعية، متغيرة متجددة ومتطورة ومرنة ومتحوله. وتتشكل من مجموعة عوامل مادية موضوعية أو معنوية لاموضوعية أو كلاهما، ومن مجموعة مؤثرات عوامل داخلية وخارجية. ودوماً في تشكلها تغذيها التصورات والتهيئوات المخيالية وتصنعها الممارسات السياسية والأساليب الشعبية، لتطفو وتبرز للسطح بفعل القوة القاهرة والنفوذ. ومتى ما برزت للسطح، صارت العامل الحاسم والموضوعي لبناء الهوية الجماعية، والتي منها تتشكل الهوية الوطنية والهوية الشخصية. بذلك الهوية في بعدها الاجتماعي، أحد العوامل التي تدخل في السياسي وعملية السياسي.[٢]

---

[١] عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٧.

[٢] كلمة سياسة بالأجنبية في اللغة الانجليزية Politics وبالفرنسية Politique، مشتقة من الكلمة الإغريقية بوليتيا ــ Politeia والكلمة اللاتينية Politia ــ بوليتيا، اللتان كانتا تعنيان فن حكم المدينة، وهي من جذر الكلمة الإغريقية Polis التي تعني المدينة، وفي أدبيات روح الفكر الإغريقي الهيليستيني المتأخر، المعني بمفردة الكلمة المدينة (أثينا). والـ Politeia في الفكر السياسي والنظرية السياسية، شكل من أشكال الحكم كما عند لرسطو، بمعني نظام الحكم الدستوري الذي فيه تكون السلطة للأغلبية. وأما مصدرها فى اللغة العربية كلمة (ساس)، بمعنى تسيير الأمور ورعاية الشئون. ومن هنا أُصطلح على أن السياسى هو من يتولى تسيير أمور الناس ورعاية مصالحهم، ولأن مصالح البشر تتشابك وتتعارض وتتناقض. كان دور السياسى هو التوفيق بين هذه المصالح ورعايتها، بما يحقق فى النهاية مصلحة الجماعة التى يراعى شئونها، كأن تكون دولة ما أو مجموعة من البشر يربطها رابط مشترك. وفى الموسوعة الحرة ويكيبيديا؛ عرفت السياسية بأنها: هي الإجراءات والطرق التي تؤدي إلى إتخاذ قرارات من أجل المجموعات والمجتمعات البشرية. ومع أن هذه الكلمة ترتبط بسياسات الدول وأمور الحكومات، فإن كلمة سياسة يمكن أن تستخدم أيضاً للدلالة على تسيير أمور أي جماعة وقيادتها ومعرفة كيفية التوفيق بين التوجهات الإنسانية المختلفة و التفاعلات بين أفراد المجتمع الواحد ، بما في ذلك التجمعات الدينية والأكاديميات والمنظمات. أما العلوم السياسية فهي دراسة السلوك

السياسي وتفحص نواحي وتطبيقات هذه السياسة وإستخدام النفوذ، أي القدرة على فرض رغبات شخص ما على الآخرين. كما تعرف السياسة أيضاً بأنها : كيفية توزع (توزيع) القوة والنفوذ ضمن مجتمع ما أو نظام معين. من التعريف، دور السياسيين هو رعاية مصالح الأفراد العاديين الذين لا يشتغلون بالسياسة، وذلك بالطبع بطريقة تحقق المصالح العام وليست مصالح شخصية خاصة.
.http://ya3niehsyasa.blogspot.com/2008/10/blog-post_23.html

ويفرق المفكر العربي الجزائري (مالك بن نبي) بين نوعين من النشاط السياسي، فهناك سياسة وضيعة يمارسها (الأهالي) هي عبارة عن تنافس أعمى للحصول على المناصب والمصالح، يسميها مالك (بوليتيك)، والبوليتيك بهذا المفهوم ما يمارسه الساسة في غياب الرؤية والفكر، إنه أشبه بالسلوك الغريزي الذي يندفع فيه الناس لإدارة مطامعهم وحفظ مصالحهم، وكما هو بهذا المفهوم مجرد إنشغال يغيب عنه أي طابع اجتماعي، ومثالها: إنتخابات شكلية لا طعم ولا رائحة لها وبلا عنوان لخدمة المجتمع، ومنصات منبرية كلامية خطابية جوفاء بلا مضمون، ومناصب سياسية وتنفيذية عليا في جهاز إدارة الدولة. والذي يستحق إسم السياسة الحقة هو النشاط الذي يصنع شروط الحياة، لأن السياسة الحقة ليست ما يقال بل ما ينجز، وهي ما تتأسس على الفكر والثقافة. إن رجل السياسة الحصيف (السياسي)، هو من يدرك المرامي الخفية لأي موقف في المعترك السياسي. أنظر في ذلك:
.http://as7ab.maktoob.com/group/viewForum196933.htm

ومن مضامين السياسة مفهوم الثقافة السياسية، وتعني كما توصفها الموسوعات العلمية (مجموعة المعارف والآراء والاتجاهات السائدة نحو شؤون السياسة والحكم ونظام الدولة بما تتضمنه من مفاهيم الولاء والانتماء، والمشاركة" ومن خلال هذه المنظومة يتشكل الوعي السياسي للفرد مؤطراً بمراجع المجتمع التي تؤسس لضوابط العلاقة المناسبة بين الحاكم والمحكوم في ضوء الظرف التاريخي والجغرافي وما يتوافق عليه أفراد المجتمع من إرث ثقافي — سياسي ومؤثرات خارجية مختلفة). أنظر في ذلك: فايز عبد الله الشهري (دكتور)، مقالة بعنوان الخطر القادم: الثقافة السياسية الالكترونية، موقع على الانترنت:
.http://www.alarabiya.net/views/2007/04/01/33085.html

وتعرف موسوعة ويكبيديا الحرة الثقافة السياسية، بأنها مجموعة القيم والمعايير السلوكية المتعلقة بالأفراد في علاقاتهم مع السلطة السياسية. من التعريف لمفهوم الثقافة السياسية، يتبين أن لكل مجتمع خصوصية تعكسها ثقافته السائدة بين أبنائه. بالتالي الثقافة السياسية لأي مجتمع هي تلك الثقافة التى تطورها مجموعة القيم والمفاهيم والمعارف التى إكتسبها المجتمع عبر ميراثه التاريخى والحضارى، وواقعه الجغرافى والتركيب الاجتماعى وطبيعة النظام السياسى والاقتصادى، فضلاً عن المؤثرات الخارجية التى شكلت خبراته وإنتماءاته المختلفة. والثقافة السياسية هى جزء من الثقافة العامة للمجتمع، وهى تختلف من بلد لآخر، حتى لو كان شعباه ينتهجان نفس الأساليب الحياتية، وينتميان إلى نفس الحضارة، ويتقاسمان الإهتمامات والولاءات. وتعريف شامل جامع لمفهوم الثقافة السياسية: يقصد بالثقافة السياسية مجموعة المعارف والآراء والاتجاهات السائدة نحو شئون السياسة والحكم، الدولة والسلطة، الولاء والانتماء، الشرعية والمشاركة. وتعنى أيضاً منظومة المعتقدات والرموز والقيم المحددة للكيفية التى يرى بها مجتمع معين الدور المناسب للحكومة وضوابط هذا الدور، والعلاقة المناسبة بين الحاكم والمحكوم.

ومعنى ذلك الثقافة السياسية تتمحور حول قيم وإتجاهات وقناعات طويلة الأمد بخصوص الظواهر السياسية، وينقل كل مجتمع مجموعة رموزه وقيمه وأعرافه الأساسية إلى أفراد شعبه، ويشكل الأفراد مجموعة من القناعات بخصوص أدوار النظام السياسى بشتى مؤسساته الرسمية وغير الرسمية، وحقوقهم وواجباتهم نحو ذلك النظام السياسى. ولما كانت الثقافة السياسية للمجتمع جزءاً من ثقافته العامة، فهى تتكون بدورها من عدة ثقافات فرعية، وتشمل تلك الثقافات الفرعية : ثقافة الشباب والطلاب، النخبة الحاكمة، العمال، الفلاحين والمرأة... .. الخ. وبذلك تكون الثقافة السياسية هى مجموع الإتجاهات والمعتقدات والمشاعر التى تعطى نظاماً ومعنى للعملية السياسية، وتقدم القواعد المستقرة التى تحكم تصرفات الأفراد داخل النظام السياسى، وبذلك فهى تنصب على المثل والمعايير السياسية التى يلتزم بها أعضاء المجتمع السياسى، والتى تحدد الإطار الذى يحدث التصرف السياسى في نطاقه.

أى أن الثقافة السياسية تدور حول ما يسود المجتمع من قيم ومعتقدات تؤثر في السلوك السياسى لأعضائه حكاماً ومحكومين. وعلى ذلك يمكن تحديد عناصر مفهوم الثقافة السياسية على النحو التالى:(١) تمثل الثقافة السياسية مجموعة القيم والإتجاهات والسلوكيات والمعارف السياسية لأفراد المجتمع.(٢) الثقافة السياسية ثقافة فرعية، فهى جزء من الثقافة العامة للمجتمع تؤثر فيه وتتأثر به، ولكنها لا تستطيع أن تشذ عن ذلك الإطار العام لثقافة المجتمع.(٣) تتميز الثقافة السياسية بأنها متغيرة، فهى لا تعرف الثبات المطلق، ويتوقف حجم ومدى التغير على عدة عوامل من بينها: (أ) مدى ومعدل التغير في الأبنية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.(ب) درجة إهتمام النخبة الحاكمة بقضية التغير الثقافى.(ج) حجم الإهتمام الذى توليه وتخصصه الدولة لإحداث هذا التغيير في ثقافة المجتمع.(٤) مدى رسوخ هذه القيم في نفوس الأفراد.(٥) تختلف الثقافة السياسية بين مجتمع وآخر، كما تختلف من فرد لآخر داخل المجتمع، هذا الإختلاف تفرضه مجموعة عوامل معينة هي: الأصل ومحل الاقامة والمهنة والمستوى الاقتصادى والحالة التعليمية. في ذلك أنظر: **http://ar.wikipedia.org/wiki**.

وبحسب البعض الثقافة السياسية يعرف الثقافة السياسية بإنها "مجموعة من الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التى تعطى نظاماً ومعنى للعملية السياسية وتقدم قواعد مستقره تحكم تصرفات أعضاء التنظيم السياسى. ويعرفها البعض الآخر بإنها: القيم والمعتقدات والإتجاهات العاطفية للأفراد حيال ما هو كائن فى العالم السياسى، وبهذا يمكن القول أن الثقافة السياسية هى مجموعة الأفكار والمشاعر والإتجاهات التى يؤمن بها الفرد وتحرك سلوكه تجاه النظام السياسي. والثقافة السياسية بهذا المعنى هى جزء من الثقافة العامه للمجتمع، وهى بذلك تؤثر فى الثقافة العامه وتتأثر بها. فالثقافة السياسية تجد مصادرها فى الميراث التاريخى للمجتمع وفى الأوضاع السياسية والاقتصادية والأيدولوجية السائده فى المجتمع، كذلك فإن الثقافة السياسية تؤثر فى الثقافة العامة للمجتمع، عن طريق قيامها بمساندة إستمرار أوضاع أو السعى لتغيرها. وبما أن الثقافة السياسية لاى مجتمع لا تعرف ثباتاً مطلقاً، لكنها تتعرض للتغيير. ويحدث هذا التغيير إستجابة للتحولات التى تطرأ على المجتمع، سواء سياسياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً، وتسعى الثقافة السياسية للتكيف مع تلك الأوضاع الجديدة. وبالاضافة الى وجود قاسم مشترك من الثقافة السياسية بين أفراد المجتمع ككل، إلا أن ذلك يمنع من وجود عدد من الثقافات السياسية، التى قد ترتبط بمكان الاقامة، مثل: ثقافة أهل المدن وثقافة أهل الريف أو الإختلافات الجيلية، مثل: ثقافة الكبار وثقافة الشباب، أو الإختلافات بين ثقافة الجماهير وثقافة الصفوة والنخبة. فعلى سبيل المثال تتسم ثقافة الصفوة والنخبة بأنها حديثة وعقلانية، فى حين تتصف ثقافة الجماهير بالتقليدية والقدرية. كذلك تتسم ثقافة الكبار بالسعى إلى المحافظة على القيم القديمة ومقاومة التغيير، فى حين أن الشباب يتقبل القيم الجديدة ويسعى الى تغيير الأوضاع القائمة.

أما مضمون الثقافة السياسية، يتحدد من أن الثقافة السياسية لأى مجتمع، تحتوى على عدد من القيم السياسية، وبذلك يتراوح مضمونها فى الآتي:(١) الحرية والإكراه: حيث أن الثقافة السياسية قد تؤكد على قيمة الحرية، وهنا فإن طاعة الفرد للسلطة الحاكمة، يكون على أساس الإقتناع وليس الخوف، ويكون لدى الفرد إحساس بالقدرة على التأثير فى مجريات الحياة السياسية والمشاركة الإيجابية، أو قد تؤكد على قيمة الإكراه. وفى هذه الحالة فعادة ما ينصاع الفرد للحكومة، بدافع الخوف لا الإقتناع، ويفتقد الإحساس بالقدرة على التأثير السياسى.(٢) الشك والثقة: يعتبر عنصر الشك أو الثقة فى السلطة الحاكمة عنصراً أساسياً من عناصر الثقة السياسية مع الفرد، ويتوقف مدى ثقة الفرد أو شكه فى الحكومة، على طبيعة سلوك الحكومة تجاه الأفراد، ومدى إستجابتها لمطالبهم. كذلك فإن إنخفاض الثقة بين الأفراد وبعضهم البعض، يقلل من ثقة الأفراد فى حكومتهم.(٣) المساواة والتدرج: تؤكد الثقافة السياسية إما على المساواة بين الأفراد، أوعلى التمييز والتفرقة بينهم. وتزداد درجة المشاركة السياسية فى المجتمع، كلما زاد الإحساس بالمساواة بين أفراده.(٤) الولاء المحلى والولاء القومى: فى المجتمعات التى تُعلى من قيمة الثقافة القومية، يتجه الفرد بولائه نحو الدولة ككل، بما يتضمنه ذلك من شعور بالمسئولية العامه وإعلاء المصلحة العامه على المصلحة الخاصة، والإهتمام بالقضايا القومية. أما فى المجتمعات التى تُعلى من قيمة الثقافة المحلية، يتجه الفرد بولائه إلى أسرته أو قبيلته أو جماعته الدينية أو العرقية أو اللغوية على حساب الدولة. ويصاحب ذلك غياب الشعور بالمسئولية العامه، والإنغلاق على القضايا المحلية والذاتية.(٥) نقل الثقافة السياسية

بحسب الدكتور علي الدين هلال؛ هنالك مستويات متعددة للهوية، وينبغي التمييز بين ثلاثة مستويات مختلفة عند تحليل الهوية وهي: [1]

(١) هوية على المستوى الفردي: أي شعور الشخص بالإنتماء إلى جماعة أو إطار إنساني أكبر، يشاركه في منظومة من القيم والمشاعر والاتجاهات. والهوية بهذا المعنى هي حقيقة فردية نفسية ترتبط بالثقافة السائدة وبعملية التنشئة الاجتماعية.

(٢) هوية على المستوى الجمعي: والتعبير عن هذه الهوية، يترجم عنها في شكل الهوية الجماعية للأُمة القومية، ومن خلال التعبير السياسي الجمعي عنها في شكل تنظيمات اجتماعية راقية، وأحزاب وهيئات شعبية ذات طابع طوعي وإختياري (أي تنظيمات المجتمع المدني). وهذا النوع من الهوية يبقى في الوجود مستمراً، لفترة من الزمن ومنه يتبلور مستقبل الهوية الجماعية.

(٣) هوية رسمية: تتبلور وتتجسد في مؤسسات وأبنية وأشكال قانونية على يد الحكومة والأنظمة، وهذا النوع من الهوية، تترجمها تنظيمات وأحزاب وهيئات رسميه وشعبية، وهي ذات طابع إنشائي إصطناعي تنظيمي، تفرضها السلطة الرسمية النظامية بالقوة القاهرة.

وعلى رأي الدكتور علي الدين هلال، التنظيمات الرسمية تقوم في الظاهر للتعبير عن هوية ما، بينما في الواقع تسعى لإجهاضها ومنعها من التعبير عن ذاتها بشكل شعبي، يعكس قوة هذه الهوية.[2]

أو خلقها أو تغييرها، يتم عن طريق عملية التنشئة السياسية، أو نقل ثقافة المجتمع من جيل إلى آخر. ويقوم بهذا الدور عدد من الأدوات، أهمها الأسره والمدرسة وجماعة الرفاق والأحزاب السياسية ووسائل الإعلام المختلفة.مقالة بعنوان موضوع: الثقافة السياسية، الأحد الموافق السابع من شهر ديسمبر/ ٢٠٠٨م
http://meriem.almountadaalarabi.com/montada-f7/topic-t1291.htm

[1] علي الدين هلال، تعقيب٣، على ورقة دكتور غسان سلامة في مركز دراسات الوحدة العربية، ندوة جامعة الدول العربية، الواقع والطموح، تونس الفترة ٢٨ نيسان/ابريل ــ أيار/مايو ١٩٨٢م، جامعة الدول العربية: ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، (بيروت: الناشر: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٣م)، ص٨١٥.

[2] علي الدين هلال، تعقيب٣، على ورقة دكتور غسان سلامة في مركز دراسات الوحدة العربية، ندوة جامعة الدول العربية، الواقع والطموح، تونس الفترة ٢٨ نيسان/ابريل ــ أيار/مايو ١٩٨٢م، جامعة الدول العربية: ، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٨١٥.

كما أن أشكال التعبير عن الهوية لا تفترض بالضرورة تكاملاً وتلاحقاً وتفاعلاً، ففي واقع الأمر نجد في بعض الأحيان شيئاً قليلاً أو كثيراً من التضاد. فكلما زادت درجة مأسسة الهوية، ضعفت أصالتها، بالرغم من أن المأسسة تبدو في الظاهر أو القصد في إطار تأصيل الهوية والتعبير الأفضل عنها.[١]

من التحليل وبحسب رأي الدكتور علي الدين هلال، سبب إضعاف أصالة الهوية مؤسسياً، أن كل مأسسة عادة ما تخدم واحداً من جوانب الهوية على حساب الجانب الآخر. لذلك تظل الهوية على مستوى الضمير القومي الجماعي، فاعلة حتى وإن أخفقت المؤسسات في تجسيدها، أو حاولت تلوينها أو تعديلها أو تشويهها.[٢]

فالمقياس دائماً في موضوع الهوية، هو الجماهير والإرادة الشعبية، لا المؤسسات النظامية والقانونية. ومناط علة ذلك، أن الهوية يعدلها من يصنعها، ومن هي تجسيد له / لها. فهي دوماً على مستوى الجماهير لا تتكسر، بينما قد تتكسر مؤسساتها السياسية والتنظيمية. وتبعاً لذلك تظل الهوية كامنة في ضمير ونفوس الجماهير، تنتظر الإطار التاريخي الذي يسمح لها بالتعبير عن ذاتها، وهنا يأتي دور النضال الفكري والسياسي والإرادة الشعبية الجماهيرية لتحقيق هذا الإطار.[٣]

أما عالم الاجتماع الدكتور سعد الدين إبراهيم: يرى أن المؤسسة تعد من أحد التعبيرات فقط وليست التعبير الوحيد عن الهوية، وإن كانت التعبير الأكثر عقلانية، لكنها ليس بالضرورة أشدها موضوعية. مدعاة سبب ذلك الأصيل من الهويات لا يختفي ويتلاشى، ولكنه أحياناً يتوارى أو ينحسر قليلاً من السطح، وينتظر في حال كمون إلى أن تأتي اللحظة المناسبة، فيقفز إلى السطح مرة أخرى.[٤]

---

[١] المرجع السابق.

[٢] علي الدين هلال، تعقيب٣، على ورقة دكتور غسان، المرجع السابق، ص٨١٦.

[٣] المرجع السابق.

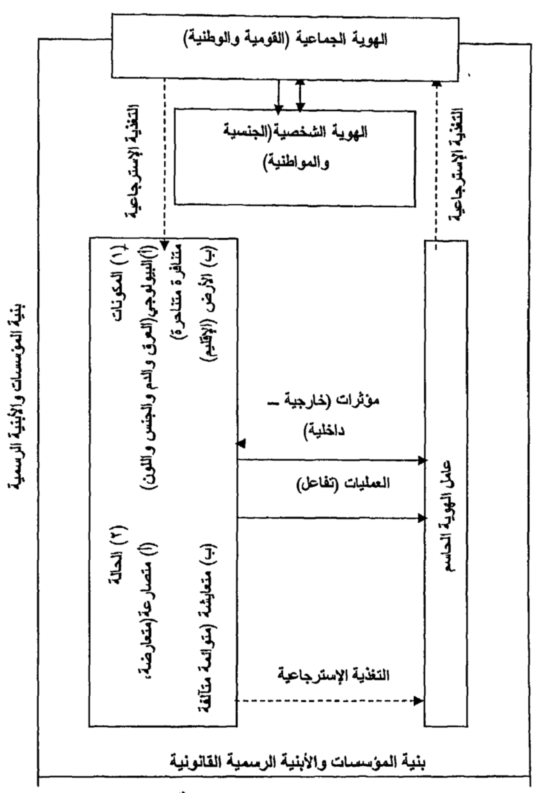
[٤] سعد الدين إبراهيم، تعقيب (١) على ورقة دكتور غسان سلامة، ندوة جامعة الدول العربية، الواقع والطموح، المرجع السابق ذكره، ص٨٠٨.

بصفة عامة من التحليل، يتحدد البُعد السياسي للهوية في سياق اجتماعي سياسي، بتفاعل مركب توزيع مكونات القوة في المجتمع. وهذا المركب يدخل في تحديده مصفوفة من عناصر القوة، فيه متغيرات سياسية واجتماعية وأُخرى اقتصادية وإثنية ولربما جندرية، ومركب مكونات القوة هي تفاعلات عناصر مكونات الهوية فيما بينها بداخل أبنية رسمية قانونية. والأبنية في العُرف والتقليد الدولي الكوني هي البرلمانات والمجالس التشريعية، وظيفتها الأساسية صناعة المصالح الجماعية وبناء الهوية القومية.

والشكل رقم (١) يوضح عمليات ومراحل تشكُل وبناء الهوية الجماعية وتشكيلاتها القومية أو الوطنية، وتشكيلاتها في الهوية الشخصية والجنسية والمواطنية في المستوى الفردي المتذري. وهي هويات ناتجة من حالة المكون الاجتماعي بين التداخل والإنفصال لمكونات الهويات الصُغرى في البيئة المجتمعية، الناجمة من تفاعل مركب توزيع مكونات القوة في المجتمع. ومن ثم مخرجات العمليات والمؤثرات الداخلية والخارجية والتغذية الإسترجاعية، بتحقيق المصالح الاجتماعية وبناء الهوية الجماعية. لتجاوز حالات الهويات الصغرى المتمثل في التشكيلات الاجتماعية من حيث الجماعة الإثنية والقبيلة والطائفة، والتي ما زالت في العديد من المجتمعات تؤدي وظائف سياسية واقتصادية وثقافية من حيث علاقتها بالدولة أو بالفرد.

لا سيما حالات التشكيلات الاجتماعية وحالات تضامنها العلائقية، أي استثارة غير واعية ولاعقلانية لها، قد تقود إلى قدر من الحماسة العاطفية اللاعقلانية، الذي غالباً ما يأخذ منحى عصبوياً مدمراً، وذلك لأسباب قد يكون بعضها ذا إرتباط بعلاقات القوة بين قوى الدولة وصراعاتها، وبعضها الآخر ذا إرتباط بعلاقات القوة بين قوى المجتمع وحالات التضامن المختلفة، أو بينها وبين مؤسسات الدولة أو الحكم. وهي أُمور تساهم بقدر كبير في إثارة التدخلات الخارجية، سواء على الصعيد الإقليمي أوالدولي، مما يضر بدرجات مختلفة بمركب النسيج الاجتماعي الداخلي وتماسك هويته الجماعية وممسكات الوحدة الوطنية.

شكل رقم (١/١)



صيرورة وسيرورة الهوية

٣:١: أدبيات الهوية:

الهوية منظومة من المعطيات المادية والمعنوية والاجتماعية، تنطوي على نسق من عمليات التكامل المعرفي، ولا يمكن لمثل هذه المنظومة أن تكون في حيز الوجود، ما لم يكن هناك شيء ما يعطيها وحدتها ومعناها. ويتمثل ذلك الشيء في الروح الداخلية، التي تنطوي على خاصية الإحساس بالهوية.(١)

والإحساس بالهوية يتكون من مركب المشاعر المادية، ومن مركب مشاعر الإنتماء والتكامل والإحساس بالإستمرارية الزمنية، والتنوع والقيم والإستقلال والثقة بالنفس والإحساس بالوجود. ومن هنا يمكن القول: بأن أزمات الهوية تعود إلى عملية كبت تنال جانباً أو جوانب متعددة من مشاعر الإنسان.(٢)

من التعريف الهوية ليست شيئاً جامداً، بل هي حقيقة تتطور لمنطقها الخاص، الذي يتجسد في عمليات التقمص والتمثل والإصطفاء. وهي في سياق تطويرها تتحدد على نحو تدريجي، وتعيد تنظيم نفسها، وتتغير من غير توقف، وذلك إلى حد تكون فيه قادرة على تحديد خصوصية الكائن الإنساني. وهي تنطوي على دينامية داخلية مماثلة لمنظومة العمليات المعرفية والعقلية، التي تشكل منطلقات الإحساس بالهوية، وشأنها في ذلك شأن كل مركب تكاملي، لا يتوقف في حركة نموه، بل تتجاوز مراحل نموها.(٣)

فالهوية تمتلك ديناميكيتها الداخلية وتسعى إلى تأكيد وجودها وتحقيق ذاتها، وذلك وفقاً للكيفية التي يسمح بها الوسط المحيط بها. وكما هي الحال بالنسبة لمختلف صيغ التكييف الحيوي وأشكاله، توجد هناك حدود مرسومة، وبالتالي فإن تجاوزها يعني الوقوع في دائرة الأعراض المرضية والتحديات النكوصية أو المبالغات الدفاعية أو الأعراض ذات البعد الإضطهادي.(٤)

---

(١) علي وطفة (دكتور)، الهويّة بين الحضور والاستلاب، موقع على الإنترنيت:
http://www.awu-dam.org/mokifadaby/266/mokf266-006.htm

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

فقد إستطاعت الدراسات التجريبية حول ديناميات الجماعات، أن تبين بوضوح مراحل تكون الجماعات الناضجة. فقد تلاحظ وجود إحساس بالقلق في بداية تشكل الجماعة، وهو إحساس يسيطر على جميع أفراد الجماعة وينشأ من إحساس كل فرد بالوضعية الجديدة للجماعة. والذي يبدأ تدريجي بنمو إحساس المشاركة، ويتمثل بتبلوره في إحساس جمعي بالثقة بين أفراد الجماعة. وبناءاً على معطيات ذلك الإحساس بالثقة، تستطيع الجماعة أن تحدد وظيفة ودور كل فرد من أفرادها، بتحديد الطاقات الموجودة في داخلها وأن تعمل على تنظيمها. وبالتالي الوعي الجمعي بالمظاهر الإنفعالية والعاطفية أمر ممكن، حيث يقوم ذلك الوعي بعملية تشريط الإستقلالية النهائية للجماعة.[١]

من التحليل للرؤى، الهوية في واقع الحال كيان يتطور ويمر في مراحل بنائية، وهي كيان يتكامل ويتجه نحو وضعية النضج والتكامل. والهوية المتكاملة أو تلك التي بلغت وضعية النضج، هي الهوية التي تمتلك ديناميكيتها الداخلية، وتسعى إلى تأكيد وجودها وتحقيق ذاتها. فهي بذلك بحسب بعض الرأي، مفهوم قلما خضع للدراسة والبحث، على الرغم مما لها من أهمية كبيرة، فهي تساعد بصفه أساسية في فهم تجليات العديد من أزمات الهوية وإشكالياتها. وهي إشكاليات تظهر في مراحل نمو الهوية وفي مستويات ذلك النمو، والتي يمكن أن تتجلى كردود أفعال لهويات، لم تستطع أن تعلو إلى مستوى النضج والتكامل.[٢]

وبذلك الهوية المتكاملة أو التي في مرحلة النضج، تتميز بخاصية القدرة على تجاوز المشكلات التي أفرزها تاريخ التطور الفردي أو الجماعي أو تجاوز شروط الخبرة السلبية. وهذا يعني أن الهوية الناضجة؛ هي الهوية القادرة على تحقيق الإنسجام، والتكامل مع الأنظمة المعرفية والثقافية المعطاة. وهي تستمد قوتها التي تتميز بها، إنطلاقاً من المشاعر الأولية الخاصة بالثقة والتكامل. لذلك الهوية الناضجة قادرة على تحقيق التكامل بين التجارب الجديدة وعلى خلق تجارب جديدة دون إنقطاع والتي تشكل منطلق هوية دائمة التجدد.

---

[١] المرجع السابق

[٢] علي وطفة (دكتور)، الهوية بين الحضور والاستلاب، موقع على الانترنيت:، مرجع سبق ذكره.

في ذات السياق يطرح البعض مفهوم الهوية الراشدة، وهي الهوية التي إستطاعت فيها مشاعر الإحساس بالهوية، أن تتطور على نحو متوازن. وبحسب أصحاب هذا الرأي، التطور المتوازن لمشاعر الإحساس بالهوية، يعطي الحاضر دلالته ومعناه، ويسمح لحامل الهوية بالإستفادة من التجربة المعاشة، ويمكنه من مراقبة الذات. ويسهل عملية التكيف والمبادرة، والإحساس بالمسؤولية، والتكامل والوحدة والقدرة على العطاء والإدراك، وإمكانية الفعل اللامركزي ومعرفة الغير، والقدرة على التعبير.(١)

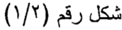
ويمكن تحديد شروط نضج الهوية، وهي شروط مادية ونفسية وثقافية واجتماعية، تسمح في مجموعها لمشاعر الهوية أن تولد وتتكون. وكما يمكن دراسة بعض أسباب أزمات الهوية، وخاصة الوضعيات الأساسية للمظاهر المرضية، وهو الذي يشكل موضوع وجوهر عملية التقصي للأزمة. بأن يتم التقصي من خلال إستجلاء ردود الأفعال الأساسية، التي يبديها الأفراد أو تلك التي تظهر داخل الجماعات أو الثقافات، عندما تتعرض هويتها للتهديد أو الخطر، والشكل رقم (٢) يوضح مخطط تشكيلات الفئات والجماعات.(٢)

من التحليل بحسب الشكل رقم (٢) عناصر تداخل وإنفصال الهويات هي مكوناتها الاجتماعية البيولوجية من عنصر العلائق الدموية وهي: الأسرة، العائلة، العشيرة، القبيلة والعرق. ومكونات الجماعات الاجتماعية الـ Community، وهي الجماعة التي تشترك في الموطن والمأكل (المكون الثقافي)، دون إهتمام بالعلاقات التي تربط بين أفراد الجماعة. والتراتب الاجتماعي الطبقي، نتيجة لعامل تقسيم العمل. وعنصر الإقليم والجغرافيا في مكون الوطن والأمة. مع الوضع في الإعتبار الفضاءات الثقافية والسياسية والاجتماعية السائدة، فالثقافة هي أساس تفكير الجماعة. بمعنى وقول آخر ما تفكر فيه الجماعة وتمارسه على أرض الواقع، إن هو إلا أنعكاس للثقافة السائدة وتجلياتها على الواقع.

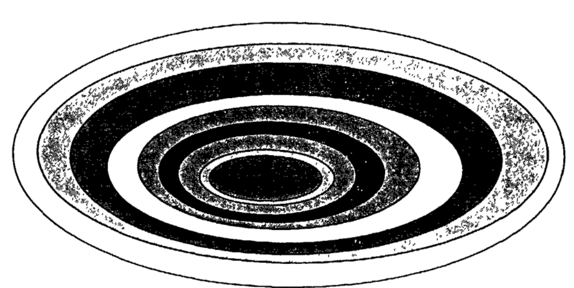
---

(١) المرجع السابق.

(٢) باقر سلمان النجار، الفئات والجماعات: صراع الهوية والمواطنة في الخليج العربي، ندوة ثقافة المواطنة في دول مجلس التعاون الخليجي، معهد التنمية السياسية، البحرين، ٢٤ ـ٢٥ فبراير ٢٠٠٨م. أنظر أيضاً: المرجع السابق.



شكل رقم (١/٢)



الأسرة	الطائفة	الوطن
العائلة	الطبقة	الأمة
العشيرة	الدين	
القبيلة	العرق	

مكون الهوية بين التداخل والإنفصال

بحسب الشكل رقم (٢) وفيما يتصل بالهوية ومركب الفئات والجماعات، يشير باقر سلمان النجار؛ أن أي فرد مهما كان ذلك الفرد، لا يمكن تصور موقعه في المجتمع دون الرجوع إلى جذوره السابقة، أو دون الرجوع إلى التشكيلات الاجتماعية التي منها تتشكل رؤية الإنتماء والهوية. فأي فرد في أي مجتمع من المجتمعات يرى نفسه منتمياً إلى جماعة عائلية أو قبلية أو دينية أو طائفية أو مناطقية (جغرافية) أو جهوية (حضرية/ ريفية) معينة. فالفرد يجد نفسه في هذه التشكيلات أكثر مما يجد نفسه منتمياً إلى وطن معين، أو بالأحرى نجد الوطن في هذه التشكيلات، أكثر مما تُشكل ذات التشكيلات الوطن ذاته، أي الفرد يجد نفسه في الهويات الصُغرى أكثر مما يجد نفسه في الهوية الجماعية.(١)

(١) باقر سلمان النجار، الفئات والجماعات: صراع الهوية والمواطنة في الخليج العربي، ندوة ثقافة المواطنة في دول مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره.

مثال تمثلات الفرد في الهويات الصغرى بأكثر من الهوية الجماعية، نجد الفرد في الولايات المتحدة الأمريكية، لا يمكنه تصور موقعه في المجتمع الأمريكي دون الرجوع إلى جذوره السابقة، الأفريقية أو الأسبانية أو الأيرلندية أو الإيطالية أو اللاتينية أو الصينية؛ ودون أن يرى نفسه بعيداً عن العقائد الدينية، كالمسيحية أو اليهودية أو الكاثوليكية أو البروتستانتية. كما نجد الجغرافيا مكون من مكونات الهوية، في ذات الوقت نجد أن للهوية جغرافيتها التي تشكل بذاتها عنصراً من عناصر تشكيل الهوية، ومن ذلك نعرف إنتساب الأقباط المسيحيين إلى مصر والمسيحيين الموارنة إلى لبنان، بل نعرف الجغرافيا بإنتماءاتها المذهبية المختلفة، فأصحاب المذهب المالكي في الجزيرة العربية وشمال إفريقيا والخليج، والشافعيون في فلسطين وبلاد الشام، والأحناف في العراق ومصر، والحنابلة في وسط الجزيرة العربية، والشيعة في العراق؛ فبقدر ما تكون الجغرافيا مشكلة للهوية، فإنها في أحايين كثيرة متشكلة فيها، أو نعرفها من خلالها.[١]

وبحسب الشكل رقم (٢) تمثل الهويات دوائر تتداخل بعضها في بعض في أزمنة أو فترات الإسترخاء، وتنفصل بعضها عن بعض في فترات الشدة والصراع، وتعزز السياقات الثقافية السائدة والممارسة السياسة للحكم ــ أي حكم، درجة من التداخل والانفصال بين هذه الدوائر. فرغم حالة الإقتتال بين الطوائف العراقية المختلفة(صراع الهويات المحلية)، فقد توحدت جميعاً في دعم المنتخب العراقي لكرة القدم في التصفيات الآسيوية ــ أي توحيد الهوية الداخلية في مواجهة الخارج.

كما تلاحظ أن من يُحرم من التعبير عن هويته لسبب سياسي أو لآخر، غالباً ما يدفعه الحرمان المقيد للتعبير، إلى التعبير عن هويته في أماكن أُخرى بصورة شوفينية عصبوية، أو أن يعمد البعض إلى توظيف الدائرة الأكبر من الهوية كالإسلام مقابل اليهودية، أو المسلمين مقابل المسيحيين أو مقابل أصحاب

---

[١] باقر سلمان النجار، الفئات والجماعات: صراع الهوية والمواطنة في الخليج العربي، ندوة ثقافة المواطنة في دول مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره.

الأديان الأُخرى، أو العرب مقابل العجم الإفرنجية، أو الطائفة السنية (التسنن) مقابل الطائفة الشيعية (التشيع) في رمزيتها (س، ش) كما حدث في العراق بعد الغزو الأمريكي، بإثارة النعرات الطائفية في المجتمع العراقي.(١)

في ذات السياق يمكن التعبير عن الهوية المضطهدة والمقيدة التعبير عنها، أو تلك التي تسعى للإستغلال بهويتها عن الهويات الأُخرى، بإثارة أحد عناصر المكون الثقافي، بإستخدام مدخلات المكونات الأولية لإنتاج اللغة، وأنموذجه تحديد هويات الدول التي إستقلت من الإتحاد السوفيتي السابق، بإنهيار رابطة إتحاد الدول المكونة له. فالدول المستقلة لنيل إستغلالها وتحديد هويتها، ثار حديث بشأنها بإستخدام الحرف العربي أو اللاتيني للتمايز فيما بينها لكتابة لغتها. وكذلك ما تم في تركيا الكمالية بنهاية الخلافة الإسلامية، وإنفكاك دول العالم الإسلامي من الدولة التركية العثمانية، بإختيار تركيا للحرف اللاتيني لكتابة لغتها الرسمية للتعبير عن هويتها العلمانية، في سياق بدايات الاستعمار الأُوروبي لدول العالم الإسلامي في أسيا وإفريقيا، أواخر القرن الثامن عشر وبداية القرن التاسع عشر الميلادي.(٢)

تشير الدراسات والأدبيات أن صراعات الهويات دوماً ما تكون لإظهار الهوية الأصغر والأضعف(هوية الأقليات)، لتسمو الهوية الكبرى والأقوى الغالبة(هوية الأغلبية)، وهي صراعات كبرى تخفي في داخلها صراع الهويات الصغيرة، التي تبرز إلى السطح حالما تنتهي أو تختفي الصراعات الأكبر، وكما هي صراعات تبرز إذا لم يتوصل المجتمع إلى آلية عادلة متفق عليها، لتدير فوارق الهويات ولتنظم توزيع المنافع والثروة القومية والإعتراف بحقوق الآخر. كما تلاحظ أن اللغة عنصر المكون الثقافي في وصف الآخر، تخلق عند الفرد أو الجماعة أو النظام سياجاً من القطيعة المطلقة أو النسبية مع الآخر.(٣)

---

(١) المرجع السابق.

(٢) حسن حاج علي الأزرق (دكتور)، مجموعة أورق محاضرات دول إفريقيا وآسيا، زمالة دفعة طلاب الـدبلوم العالي في العلوم السياسية في علم العلاقات الدولية، دورة علم العلاقات الدولية، جامعة الخرطوم ١٩٩٥م، غير منشورة.

(٣) باقر سلمان النجار، الفئات والجماعات: صراع الهوية والمواطنة في الخليج العربي، ندوة ثقافة المواطنة فـي دول مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره.

من التحليل العام لرؤى الدراسات والأدبيات، توظيف الصراع بين الهويات المختلفة لإضفاء شرعية النظام السياسي القائم لتمكينه من حكم وإدارة الدولة، يعجل بإطاحة وزوال الدولة، وبمعنى وقول آخر تضخيم وحشد الدولة لعنصر التضامن القبلي أو المذهبي أو العرقي في مواجهة الآخر الداخلي أو الخارجي المختلف معها، يرتد بسرعة على الدولة نفسها. مثل هذا السلوك في حق الدولة، يوصف بأنها دولة عابثة بنسيجها الاجتماعي، ومثال ذلك نظام ميلوسوفيتش في حرب البلقان في يوغسلافيا السابقة، فقد وظف الصراع بين الهويات لشرعنة نظام الحكم، فأطاحت حروب الهويات بدولة يوغسلافيا.(١)

وفي عصر العولمة شكل الصراع بين الهويات، يتم بإستخدام وسائط الإتصال الحديثة المتاحة من إعلام كمبيوتري، خاصة الإنترنت والمخطوطات المقروء من صحافة ومجلات، والمرئية من تلفزيونات وفضائيات، والمسموعة من إذاعات ومنابر ثقافية وفكرية علمية ودينية؛ فجميع هذه الوسائط والوسائل يتم توظيفها لتعزيز حالة التوتر بين الهويات المختلفة، بإثارة القصص والروايات المتناقلة على الألسن في مواقع الإنترنت (الشبكة العنكبوتية)، مما يثير حالات الإحتقان وعمليات الشحن المضاد والكراهية بين الهويات، وخلق وتعزيز صورة مشوهة للآخر، الأمر الذي يزيد درجة إنغلاق الهويات وإنفصالها بعضها عن بعض.(٢)

والأنموذج المعاصر لأشكال صراع الهويات، التشويه السلبي الذي يتم لصورة المسلم أو العربي أو الإفريقي أو الآسيوي، في ماكينة وآليات وسائط الإعلام الغربي في أُوروبا وأمريكا الشمالية وأُستراليا؛ فأشخاص شعوب هذه المجتمعات دول أصلاً كانت تخضع للاستعمار الأُوربي، وإنفكت من فلكها بنيلها الإستغلال السياسي والاقتصادي والثقافي الاجتماعي، أو ما زالت في صراع ومقاومة الإنفكاك.(٣)

---

(١) المرجع السابق.
(٢) المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق.

من التحليل للمفاهيم المتقدمة، تشويه صورة شعوب هذه الجماعات السياسية، يتم بتعزيز حالة الخوف والكراهية، بإثارة وتعميم دعاوى الإسلام ــ فوبيا أو الشيعة ــ فوبيا على كل من هو مسلم، أو تعميم ثقافة الجماعات الإسلامية المتشددة أو العرب ــ فوبيا، لإثارة حالة الخوف وكراهية المسلمين، وحتى إثارة دعوى المسيحية المتشددة لطوائف الجماعات الكاثوليكية.

ومن ما يزيد من حالة إنفكاك الهويات وإنفصالها بعض عن بعض، وضرب رتق النسيج الاجتماعي للجماعات السياسية. إتباع أُسلوب سياسة سياج العزل الاجتماعي، نتيجة الإختلاف في اللون أو الدين أو المذهب الفكري أو الديني أو اللغة، والرغبة في المحافظة على الهوية، والخوف من الإختلاط الذي يقود إلى التماهي مع الآخر، وبالتالي التساوي معه وعدم التمايز عنه؛ فأصحاب الطبقات العليا كالجماعات الأُرستقراطية، يختلقون قصصاً وروايات متعددة عن أنفسهم، وعمن هم دونهم طبقياً، ليمنعوا حالة التماهي بينهم وبين الطبقات الأُخرى، فتصبح الطبقة هوية البعض وإنتمائه؛ وهو ما يترتب عليه سعي هذه الجماعات خلق سياق ثقافي وسياج مكاني ونفسي تمايزي من الإختلاط بالآخرين.[١]

من تمظهرات حالة العزل والفصل بين الهويات، للتعبير عن صراع الهويات وإنفكاكها بعض عن بعض، سعي بعض الأندية الاجتماعية والثقافية والرياضية، في فرض وإعلان فئات رسوم الاشتراك والعضوية فيها بفئات عالية للإنتساب إليها، للمحافظة على الهوية الطبقية لها مقابل الآخر، أو الإقامة في مناطق بعيدة عن مساكن الفقراء، أو إنشاء أسوار وأسيجه تؤكد العزل عن الآخر، وتمنع الإختلاط والتلاقي. وفي تحقيق لصحيفة القادريان البريطانية The Guardian، أشار التحقيق أن البريطانيين باتوا يعرفون أنفسهم من خلال إنتسابهم الطبقي، أكثر مما هو من خلال إنتسابهم الوطني.[٢]

---

[١] باقر سلمان النجار، الفئات والجماعات: صراع الهوية والمواطنة في الخليج العربي، ندوة ثقافة المواطنة في دول مجلس التعاون الخليجي، مرجع سبق ذكره.

[٢] Guardian, 20/10/2007، نقلاً من المرجع السابق.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات والدراسات والآراء، وبحسب الدكتور ميلاد حنا، معظم المناقشات والحوارات الفكرية عن الهوية بمفاهيمها المعاصرة أوروبية المنشأ والمصدر. وتعود أُصولها المعاصرة لفكرة القومية الأُوروبية، وظهور الدولة القومية بمفهومها المعاصر، على خلفية معاهدة ويستفاليا ١٦٤٨م الشهيرة. وهي المعاهدة التي أنهت الحرب الدينية في أُوروبا الرومانية، وأدت إلى تشظئة الإمبراطورية الرومانية المقدسة، بتقسيمها لدول قومية على أساس إثني. وبذلك أصبحت الهوية بمضامينها المتعددة، الأساس الذي تستخدمه معظم الجماعات لتعريف ذاتيتها الجماعية. بما في ذلك الفكر العربي الإسلامي، رغماً عن مخزونة الفكري التراثي عن الهوية، ومفاهيمه عنها المستخلصة من مؤسسة القبيلة، وثقافة الأُمة والقومية في سياقها الاجتماعي السياسي، القائم على رباط لغوي ديني.[1]

حوارات الهوية:

خلاصة الآراء والاتجاهات الفكرية التي تناولت الهوية بالكتابة عنها، تشير الإتجاهات المعاصرة إلى أهمية أشكال الهوية وأثرها في صياغة وبناء الهوية، والتعبير عنها موضوعياً ضمن أنساق وعوامل اجتماعية محددة، أُطلق عليها حدود الهوية.

وبحسب وولمان Wallman، الإنتماء إلى جماعة محددة، يعني ضمناً وجود جماعات أُخرى، أي أنه لا يمكن وجود هوية جماعية معينة إلا بوجود هويات أُخرى. وهذه الحقيقة تؤكد أهمية الحدود بين الجماعات، وخصوصاً تلك التي تتشكل من أُسس ومكونات الهوية نفسها، على أساس قومي أو اثني أو ديني أو عرقي أو ثقافي. بمعنى وقول آخر، وجود حدود بين الهويات المختلفة Identity

[1] ميلاد حنا (دكتور)، البلسم الثقافي لترطيب الأقليات من التعالي التاريخي إلى التآخي المستقبلي، (بحث مقدم عن أزمة الأقليات في الوطن العربي)، حوارات القرن العشرين، ص١٢٥. أنظر أيضاً: محمد احمد خلف الله (دكتور)، التكوين التاريخي لمفاهيم الأُمة والقومية والوطنية والدولة والعلاقة فيما بينهما، ورقة ضمن بحوث ومناقشات الندوة الفكرية عن (القومية العربية والإسلام)، مرجع سبق ذكره، ص٢٣-٢٤.

Boundaries، تعمل على أن تجعل الفرد يُعرِّف نفسه بطريقة تضعه داخل حدود جماعة معينة.[1]

من التحليل بحسب وولمان، تكتسب دراسة حدود الهوية أهمية خاصة، لتناولها الأُسس والعناصر التي تشكلها ومجالات تعزيزها وعوامل ضعفها وتغيرها، ولا سيما في حالة تكوّن الجماعات على أُسس وعناصر مكتسبة. لذلك دراسة الهوية القومية والإثنية، في جوهرها دراسة حدود الجماعة وتشكلها اجتماعياً وثقافياً.

أنصار هذا الإتجاه يقولون بأهمية الحدود الثقافية في بناء الهوية موضوعاً، وهو الإتجاه السائد، مع التركيز على أن عملية البناء في جوهره، مرتبط بالسياق الاجتماعي ــ السياسي لكل جماعة. وتقوم على فكرة الخيار العقلاني في التعبير عن الهوية وتشكلها وتميزها، والتقرير بإمكانية تغيير الفرد لهويته أو أن ينتمي إلى عدد من الهويات في الوقت نفسه. من منطلق أن الناس يكيفون أفعالهم بحسب السياق والظروف في إطار الهوية القومية، والتي توصف عندهم بأنها ليست سوى مجرد فكرة خيالية ناتجة من جماعية collectivity، تشكلت وتبلورت في وجدان الفرد.[2]

من الإستعراض الحدود الثقافية، بناء أو تصور لمجرد فكرة تضامن مع كيان ما، تتشكل خارج إطار القرابة الأُسرية العائلية. وبذلك الثقافة هي العنصر الأساسي، والمفتاح للهوية القومية. وبحسب آراء أصحاب هذا الإتجاه، القومية نتاج إصطناعي للقناعات والولاءات والتضامن التي مصدرها الثقافة.

من نتائج آراء أصحاب أثر العامل الثقافي في بناء الهوية، وبحسب جاك ديلور: الصراعات المستقبلية في العالم سوف توقد شرارتها بفعل العوامل

---

[1] عزيز حيدر، دور المقاومة الثقافية في صياغة الهوية الجماعية: دراسة للهوية الجماعية للعرب في إسرائيل، مجلة المستقبل العربي، العدد (٢٠٥)، (بيروت: لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، مارس ١٩٩٦م)، ص٢٦ وما بعدها. أنظر أيضاً:
S. Wallman, "Identity Options" in Minorities: Community and identity: C. Fried, ed., Berlin: Dahlem Konferenzen, 1983, 69-78.

[2] عزيز حيدر، مرجع سبق ذكره، ص٢٨.

الثقافية، وليست بفعل العوامل الاقتصادية أو الأيديولوجية؛ ومن التحليل بحسب هذا الرأي ولإعتبارات، مرجعية الفكر المعاصر الأوروبي عن مفهوم الثقافة والحضارات، يخلط بينهما دون تمييز أو مغايرة. وبهذا الفهم أخذ مدلول الهوية في الفكر الأوروبي، بُعداً ثقافياً صار له الأثر في صياغة أشكال وصور عديدة للهوية. وأصحاب هذا الإتجاه ومنهم صموئيل هنتغتون، يراهنون على أن أكثر الإختلافات أهمية بين شعوب عالم ما بعد الحرب الباردة، ليست أيديولوجية ولا سياسية ولا اقتصادية، إنما ثقافية أو تراثية.[1]

تأسيساً على هذا الرأي، الهوية الثقافية بمعنى الهوية الحضارية في أوسع معانيها، هي التي تشكل نماذج التماسك والتفكك والصراع في عالم ما بعد الحرب الباردة؛ وأن أكثر الصراعات إنتشاراً وخطورة، تلك التي تكون بين شعوب تنتمي إلى هويات مختلفة متعددة الإثنيات والثقافات. إنطلاقاً من فرضية أن أكثر الصراعات إنتشاراً وأهمية وخطورة، لن تكون بين طبقات اجتماعية غنية وفقيرة، أو جماعات أُخرى محددة على أُسس اقتصادية، ولكن بين شعوب تنتمي إلى هويات ثقافية مختلفة. على أساس أن عالم ما بعد الحرب الباردة، مقسم إلى ثمان حضارات فيه التماثليات والإختلافات الثقافية، تشكل المصالح والتناقضات والتجمعات والتكتلات بين الدول.

من التحليل يلاحظ أن أصحاب فرضية اثر العامل الثقافي في إعادة بناء النظام العالمي الجديد، يقدمون مفهوماً مرناً ومربكاً للحضارة وللثقافة، خلطاً بينهما في الإستخدام بذات نفس المعنى (الثقافة حضارة، والحضارة ثقافة)؛ وهكذا مفهوم الحضارة عند أصحاب هذا الرأي، يشمل مكون الثقافة بما تحمله من معان، ترتبط بالدين وأنماط الحياة والعلاقات والعبادات والطقوس.

وبهذا الثقافة تشمل خصوصيات الأقوام والشعوب والجماعات الدينية والعرقية، وعلى هذا المفهوم، تم تصنيف الحضارات المعاصرة في العالم على

---

[1] صموئيل هنتغتون، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ترجمة مالك أبو شهيوة (دكتور) ومحمود محمد خلف (دكتور)، الطبعة الأولى، (ليبيا: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، دت)، ص٧٢-٩٩.

أُسس دينية، لما للديانة من حيث التصنيف خاصية أساسية في التعريف بهذه الحضارات وهي:[١]

(١) الحضارة الغربية، وتضم النموذجين الأُوروبي والأمريكي، وبعض الدول التي إستوطنها الأُوروبيون في أُستراليا ونيوزلندا. ويلاحظ من التصنيف، غلبة عرقية الدم الأبيض والترويج له بمفهوم الثقافي.

(٢) الحضارة الكونفوشيوسية أو الصينية.

(٣) الحضارة اليابانية.

(٤) الحضارة الهندوسية أو الهندوكية.

(٥) الحضارة الأرثوذكسية.

(٦) حضارات أمريكا الجنوبية.

(٧) الحضارة الإفريقية.

(٨) الحضارة الإسلامية.

- من الإستقراء؛ يُلاحظ الفوضى والإضطراب والخلل في المنهجية التي إنطلق منها مهندس نظرية صدام الحضارات، مروج فرضية أثر العامل الثقافي في إعادة بناء النظام العالمي الجديد، لتأكيد الأُطروحة الأساسية وفرضيتها؛ والخلل في الأطروحة، سكوته عن الديانة اليهودية من حيث موقعها بين الحضارات. رغماً عن تأكيده إن الديانة عنصر أساسي للتمييز بين الحضارات. ولم يشير من بعيد أو قريب إلى الصراع المحتمل بين الإسلام واليهودية، وبين اليهودية والمسيحية. ولم يستخدم الديانة كمعيار للتصنيف، إلا عندما جاء ذكر الحضارة الإسلامية، ليجعل من الإسلام العدو الأول في صدام الحضارات، البديل الجديد لحرب باردة جديدة.

الكاتب من التحليل يرى في أُطروحة البعد الثقافي وأثرها في إعادة بناء النظام العالمي الجديد، إن البعد الثقافي الحضاراتي المكون للهوية، يحمل في

---

[٢] المرجع السابق.

أحشائه الإنتماء والتبعية المعنوية والروحية للفرد، ليشكل مع الآخرين مفهوم الأمة، بمعنى الأمة القومية في المعنى السياسي القانوني، من حيث المقترب المكاني والمقترب الثقافي، الدال على معنى الدولة القومية، وهي أهم رابطة في الهوية وكمحدد من محدداتها تأسيساً على رابطة القبيلة.

عن أسباب تشكل الهويات في عدة صور وأشكال، بالتحليل لرأي الدكتور عفيف البوني عند تناوله أشكال التعبير عن الهوية، من دراسة حالة الهوية العربية، ومن تناول آراء نظرية البعد الثقافي في إعادة بناء النظام العالمي الجديد، يمكن تحديد أسباب تشكل الهوية وبنائها لإتجاهات النظر الآتية:[١]

(١) جدلية التأصيل للهوية الجماعية: وهي مهمة تقوم بها الجماهير عبر تنظيمات المجتمع المدني وجماعات المثقفين من النخبة الصفوة، والتعبير النظامي العقلاني عنها من داخل أبنية وأشكال نظامية قانونية.

(٢) جدلية التهميش والإغتراب: بفعل الفشل السياسي، لفشل الدولة في تحقيق أهدافها، وتفاقم الأزمات بكافة أشكالها وألوانها وأنواعها. وعوامل الشد والجذب والمد والجزر السياسي والفكري الثقافي، وتفاقم التفاوت الطبقي وتزايد البؤس الاجتماعي وتراكم التخلف الموروث والنهب والإستغلال للثروة والموارد، وتجاهل متطلبات إعادة تأسيس الهوية الجماعية في إطار الموروث الثقافي المكتسب والمعاصر.

(٣) جدلية التنظيمات الرسمية: بظهور الحركات والأحزاب السياسية والقومية وظهور الأبنية المؤسسية في منتصف أربعينات القرن الماضي. مثل جامعة الدول العربية، منظمة الوحدة الإفريقية / الإتحاد الإفريقي، الإتحاد الأوروبي، تحالف دول جنوب شرق آسيا، وتحالف دول أمريكا اللاتينية، الجمعية العامة للأمم المتحدة.......الخ.

---

[١] عبد الرحمن الكواكبي، أم القرى،(القاهرة: المطبعة العصرية بالأزهر، ١٩٣١م)، ص١٠. وأنظر أيضاً: عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٣.

(٤) جدلية البعد الثقافي: وتقوم على المرجعية الثقافية العالمية Universalism، بمفهوم الكونية الكوزوموبوليتية Cosmopolitanism، وأثرها في إعادة بناء النظام العالمي الجديد، على أساس سيادة المركزية الثقافية الأوروبية والأمريكية، تشظئة المجتمعات السياسية المتعددة الثقافات والإثنيات الثقافية، إلى وحدات سياسية مستقلة، وسيلته الترويج لمبدأ حق تقرير المصير على أساس المركزية الثقافية المحلية أو الإقليمية.

مدارس الهوية :

مسالة الهوية وكما رأينا من حوارات ومناقشات الأدبيات، شغلت إهتمام وتفكير العديد من المهتمين بها. فقد تناولها بالتنظير بعض من علماء العلوم الإنسانية النظرية، وعلماء العلوم التطبيقية المعملية والمختبرية والعلوم الطبيعة. ومن حيث الكتاب يلاحظ إختلاف وتعدد الرؤى وعدم الإجماع والاتفاق جول حقيقة الهوية، وذلك لمرونة مفاهيمها ولطبيعتها الجدلية، ولتعدد مصادرها المعرفية.

من حيث التنظير للهوية، يمكن ذلك من خلال النظر في عناصر مكوناتها، والنظر في بعض العوامل والروابط داخل الأُطر الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الحاضنة لها. لاسيما أن كل الناس يحملون هويات متعددة وبشكل خاص في المجتمعات التعددية (المتعددة الإثنية والثقافات).[١]

ومن حيث طبيعة الهوية من صيرورتها وسيرورتها، يلاحظ وجود هويات متعددة يترتب منه درجة من التفاعل بينها، بهدف تحقيق المصالح الجماعية. الأمر الذي يعطي الهويات معنىً طبقياً في مستويات مختلفة، تسمح بظهور الفرصة السانحة، للإرتقاء بعنصر الذات اللاموضوع أو الموضوع أو كليهما. بأن تبرز إلى السطح لترى نفسها حسب تلك الحالة التي عليها، بهدف تغيير هوية الفرد أو المجموعة.[٢]

---

(١) Chazan, op-cit., p. 120، مرجع سبق ذكره.

(٢) Crawford, Y., op-cit.,Pp.5,Pp.11. أنظر أيضاً: المرجع السابق.

مما يترتب عليه تغيير الهوية بداخل الإطار الاجتماعي المعين، تعزيز الحالة السائدة بتعديل الأسبقيات والحوافز لجماعة الإطار الحاضن. ومن ثم إعادة صياغة الهويات كسياسة عامة، بتشكيلها أو التعبير عنها بداخل الإطار الاجتماعي الحاضن، وفقاً لموجهات العوامل والروابط الاجتماعية المتحركة الفاعلة، التي تبدّل أنماط الهوية المتفاعلة. ومن ثم بناء الشعور والإنتماء الجماعي أو القومي، لتوفير الإطار المساعد والداعم للوحدة الوطنية.[١]

إستقراءاً للأدبيات التي تناولت الهوية من منظور فكري، يلاحظ سيادة آراء وأفكار القائلين بقوة عامل المكون الثقافي، وأثره الفاعل في بناء وصياغة الهوية داخل الأطر والأبنية الاجتماعية. وقد تلاحظ عند الحديث عن أدبيات الهوية ومفاهيم الهوية وأبعادها الاجتماعية والسياسية، إرجاع تشكيل وبناء وصياغة الهوية، للعوامل الثقافية كمحدد موضوعي داخل إطار اجتماعي سياسي.

بحسب أصحاب إتجاه أثر العامل الثقافي، يشير ويؤكد ينقر Yinger: إلى حقيقة إندماج الموضوعي والذاتي في تعريف الجماعة، من منظور المعنى الذي يعزوه الناس لها كجماعة مميزة، وأهميتها في حياتهم وعلاقاتهم بالآخرين. لذلك تكوّن الجماعة بصفتها جماعة مميزة وخاصة له وجهان:[٢]

(الأول) إعتراف الآخرين بتميزها في خواص معينة مثل: اللغة أو الدين أو العرق أو الوطن أو الثقافة المرتبطة بهذه الخواص.

(الثاني) نظرة أفراد الجماعة إلى أنفسهم بالطريقة نفسها، أي الوعي بتميزهم بحسب هذه الخواص المذكورة.

من التحليل لرأي ينقر Yinger، يلاحظ أنه يشير إلى أن المحددات الموضوعية المكونة للهوية القومية أو الإثنية، هي الفروق والمميزات التي تقرر معنى التميز وآثاره في علاقات الجماعة بالجماعات الأُخرى. ومن هنا هي التي

---

(١) المرجع السابق.

(٢) M. Yinger, "Interesting Stands in the Theorization of Race and Ethnic Relations", in: J. Rex and D. Mason, eds., Theories of Race and Ethnic Relations (Cambridge University Press, 1986) Pp., 20-41. — نقلاً عن عزيز حيدر، مرجع سبق ذكره، ص٢٦ وما بعده.

تحدد ما إذا كانت هذه الفروق، تشكل حدوداً قومية أو إثنية أو غيرها، وهذا السياق مرتبط بالسياق الاجتماعي ــ السياسي لكل جماعة.

وفي ذات الإتجاه يفسر غلنر Gellner، الهوية الجماعية من منظور الثقافة، وبحسب رأيه التعريفات المختلفة للقومية والإثنية، تشدد على الأهمية الخاصة التي تحتلها الثقافة، بسبب دورها في تبلور الهوية الجماعية، على الرغم من كونها أكثر عناصر الهوية عرضة وقابلية للتغير.(١)

من الطرح المتقدم ربطاً للمفاهيم وإستناداً لآراء ينقر Yinger، الذي حدد ثلاثة شروط، لتعريف هوية الجماعات الإثنية بمعناها الواسع الشامل، كما يحدده علماء الاجتماع والسياسة. وحسبما تقدم، ذكر شمولية الإثنية بمعنى الدولة والعرقية كمعطى ثقافي، بأنها جماعات تعيش في مجتمع واسع ترتبط جميعها فيما بينها بالثقافة المشتركة، لأفراد الجماعة الناتجة من المعيشة في الموطن الأصلي المشترك. ووفقا لآراء ينقر Yinger الشروط هي:(٢)

(١) الشرط الأول: أن ينظر الآخرون إلى هذه الجماعة على أنها متميزة بعناصر عدة ومنها الثقافة.

(٢) الشرط الثاني: أن ينظر أفراد الجماعة إلى أنفسهم على أنهم يتميزون بهذه العناصر.

(٣) الشرط الثالث: أن تشكل الثقافة المشتركة محوراً، تتمركز حوله نشاطات أفراد الجماعة وفعالياتهم.

من التحليل؛ الشرط الأخير حسب تقسيم ينقر Yinger هو الهام، لأنه يشترط ألا تكون الثقافة المميزة للجماعة تراثاً جامداً، وإنما ممارستها عملياً من خلال التفاعل والتبادل والرموز والمعاني المألوفة لأفراد الجماعة، والتي تتبلور نسيجاً متميزاً من الأفعال، يساهم في إنتاج (الذات الجماعية) المتميزة في خيال الأفراد.(١)

---

(١) Gellner, op-cit.,Pp.7.، نقلاً من عزيز حيدر، مرجع سبق ذكره، ص٢٦ وما بعدها.

(٢) M. Yinger, op-cit.,Pp.22.، نقلاً من المرجع السابق ذكره.

(١) عزيز حيدر، المرجع السابق ذكره، ص٣٠.

إستقراءاً للآراء والأفكار، التي تناولت الهوية من حيث النظر فيها، بمختلف الآراء الفكرية. ومن التحليل للآراء، وبحسب الدكتور ميلاد حنا: التعريف الموضوعي للهوية، في الأصل تعود أصوله إلى القومية الأُوروبية، وظهور الدولة القومية كأثر لمعاهدة ويستفاليا ١٦٤٨م، وقد أصبح الأساس الذي تستخدمه معظم الجماعات لتعريف ذاتيتها الجماعية. وبذلك يتم تعريف المعايير الموضوعية وصياغتها وبلورة مضمونها ومعانيها، من خلال المحددات الذاتية. وهذا يعني أن الشعوب غير الأُوروبية، إستجابت لهذا التعريف الموضوعي، وتمثلته ورسخته وعملت جاهدة على إثبات تميزها بحسب معاييره. [١] ومن تحليله لرأيه، المحددات الموضوعية المعاصرة، هي المعايير الاجتماعية والسياسية والتاريخية، وهي التي تشكل مفاهيم المواطنة والجنسية والدولة.

من التحليل بحسب هذا الرأي، ومن الإستقراء للأفكار والكتابات والأدبيات التي تناولت الهوية كقضية، يلاحظ أن معظم أدبياتها من حيث التنظير لها أوربية المصدر، وما تناوله الفكر والعقل العربي ثقافةً مقتبس من المدارس الأُوربية. وإستناداً إلى دانا جلال حدد دوني كوشي Doni Koshi، أهم المدارس التي تناولت موضوع الهوية، ونوجزها كما يلي: [٢]

(١) مدرسة شبه الوراثة:

تؤكد هذه المدرسة، أن الشخص بطبيعة وراثته البيولوجية، يولد مع العناصر المكونة للهوية العرقية والثقافية. وأن الهوية العرقية الثقافية، هوية أولية أساسية، لأن الإنتماء للمجموعة العرقية هو أول الإنتماءات الاجتماعية وأكثرها جوهرية. ويلاحظ أن هذه المدرسة ركزت أكثر على العامل البيولوجي، على أساس الدم بالإنحدار العائلي أو الأسرة. وهي مسألة حاسمة في بناء الهوية الجماعية وخاصة الجنسية.

---

[١] المرجع السابق.

[٢] دوني كوش: مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية، ترجمة د. قاسم الحداد – نقلاً عن: دانا جلال، الوطن المجزأ وإشكالية الهوية، موقع على الإنترنت، مرجع سبق ذكره.

(٢) المدرسة الثقافوية:

يستند أصحابها على الإرث الثقافي في تحديد الهوية، وليس العامل البيولوجي. كما يخلطون الهوية بالثقافة، والتي هي في الحقيقة تشكل جزءاً من مفهوم الهوية وليس كلها. فهوية الشيء فرداً أو جماعة، لا تعني المطلق الكلي بل الغالب السائد.

أدبيات هذه المدرسة في غاية من الأهمية، خاصة في المجتمعات المتعددة الثقافات، من حيث الإنصهار الكلي في المجتمع بتذويب الفوارق الثقافية في بوتقة اجتماعية واحدة، وتوظيف عوامل التعدد والتنوع لتعزيز تكوين الهوية الجماعية. كما أنها مسالة حاسمة في بناء الهوية الجماعية، وخاصة الجنسية كما سنري عند الحديث عن الجنسية بالتجنس، من حيث ذوبان وانصهار الأجنبي طالب جنسية الدولة في مجتمع شعب الدولة. وبحسب هذه المدرسة ظهرت عدة إتجاهات بشأنها، تناولت أثر العامل الثقافي في الهوية كعامل موضوعي، شكلت كل منها مذهب فكري قائم بذاتها، ونوجزها في الآتي:

(أ) مذهب المادية التاريخية:

وأصحاب هذا الإتجاه ومؤسسه كارل ماركس، لا ينظرون للثقافة كعامل مستقل، وانما هي خاضعة في التحليل النهائي لديناميكيات الاقتصاد (بما فيه من أدوات وطرق وأنماط إنتاج وملكية وتوزيع واستهلاك..... ... الخ)، وما يرتبط بذلك من توزيع سكاني اجتماعي (علاقات الإنتاج) في شكل طبقات. أو بمعنى آخر البناء التحتي (القاعدة الاقتصادية)، هو الذي يحدد شكل البناء الفوقي (والذي تكون الثقافة جزءاً منه).

بعض علماء الأنثروبولوجيا الماركسيين من أصحاب المدرسة المادية التاريخية، أعطى تفسيرات متعددة لتوضيح العلاقة بين الاقتصاد والثقافة. فعالم الأنثروبولوجيا مارفن هاريس صاحب كتاب (في النظرية الأنثروبولوجية وصلته به الميكانيكية)، بلغ حداً إعتبر تقديس البقرة عند الهندوس، نتيجة لفائدتها

الاقتصادية القصوى، وإعتمادهم كلياً عليها في معايشهم. وبالتالي حسب إعتقاده، كل ما له أهمية اقتصادية في حياة الإنسان، يقدس وينعكس مباشرة على ثقافته.[1]

(ب) مذهب الإتجاه الرمزي:

وهذا الإتجاه يركز على أن الثقافة ما هي في الواقع، إلا مجموعة رموز في نظام متكامل، ولكل مجتمع ونسق رمز خاص به. ويقولون أن الرموز الثقافية، لا يمكن تفسيرها إلا في ضوء معاني الرموز الأُخرى، وأن معانيها تختلف من مجتمع لاخر. إلا أنهم يذكروا بأن هنالك رموزاً لها صفة العالمية، وموجودة في غالبية المجتمعات الإنسانية، (فالأحمر مثلاً من معانيه الموت والخطر). وبهذا المعنى فهو يدخل في كثير من الطقوس والشعائر، التي تتعلق باللحظات المصيرية في دورة حياة الأفراد والجماعات، ومن أنصار هذا الإتجاه عالم الأُنثروبولوجيا ماري دوقلاس ويندهام.[2]

(ج) مذهب الإتجاه الوظيفي:

وهذا الإتجاه يرى أن المجتمع يتكون من نظم اجتماعية ذات أحجام مختلفة ومستويات متعددة، تتكون من الفرد إلى الأُسرة، فالفخذ فالبطن فالعشيرة فالقبيلة. وكل من هذه التقسيمات له أنماط تفكير وسلوك خاص وعام، وتحكمه ضوابط ومعايير أخلاقية وقيمية معينة، مستمدة من ثقافة شمولية تنتظم المجتمع باكمله. وهذه المعايير تنظم المعاملات المختلفة للأفراد والجماعات في كل المواقف الاجتماعية.

---

[1] مجلة الأدب الأجنبية، العدد ١٠٦/٢٠٠١م، نقلا عن: http://www.aushtaar.net/Entry4/lenardo.htm، موقع على الانترنت: في كتاب مارفن هاريس (نشوء النظرية الأُنثروبولوجية، ١٩٦٨م)، الذي تناول فيه تاريخ الأُنثروبولوجيا، ومارفن هاريس هو واحدٍ من أتباع ما يمكن أن ندعوه بالماديّة الثقافية، وهذه الأخيرة موقف نظري في الأُنثروبولوجيا (وينبغي ألا تُخلط مع المادية الثقافية في النقد الأدبي)؛ حيث يتّفق هاريس مع الماركسيين التقليديين على أنّ من الممكن تفسير كلّ أنواع الثقافات البشرية على أساس الضغوط الاقتصادية؛ إلا أنه يضيف إلي ذلك ضغط السكان والمتغيّرات البيئية، ويرفض الديالكتيك الماركسي. وهذا ما يوفّر لهاريس أساساً مادياً علمياً شاملاً وكاملاً لنقد المثالية التي تتّسم بها، ولقتصار هذا الموضوع على الإهتمام بالتمثيلات الذهنية وحدها.

[2] Interview with Anthropologist Mary Douglas, conducted by John Clay, revised 2003, (http://www.bhag.net/2001/douglasm/pdougkasm1.html.

وبحسب آراء هذا المذهب والإتجاه، أجزاء الثقافة لها وظائف اجتماعية محددة تؤديها في سبيل تماسك المجتمع الكلي وإستمراريته. وكما تنتقل الثقافة في ديناميتها وديناميكياتها، في شكل معارف مجتمعية بين تقسيمات المجتمع، ومن جيل إلى جيل بواسطة التنشئة الاجتماعية، من خلال أجهزة ومؤسسات التربية والتعليم بمعناهما الواسع (الأُسرة، جماعات الطفولة والأصدقاء، الأندية، المدرسة ... الخ). ومن أهمها على الإطلاق في كل المجتمعات الإنسانية، النظام الأُسري (على إختلاف تكوينه بين المجتمعات).[١] ومن أنصار الإتجاه الوظيفي عالم الاجتماع الفرنسي الشهير إميل دوركهايم، الذي يجعل النظام الثقافي والتنظيم الاجتماعي منفصلين نسبياً، ولكنهما يؤثران في بعضهما البعض.[٢]

(د) مذهب الإتجاه البنيوي:

تتفق البنيوية مع الرمزية في أن المجتمعات الإنسانية، تتفاعل في داخلها وفيما بينها عن طريق الرموز (كالكتابة مثلا)، وتتفق مع الوظيفية في الأهمية التحليلية للمستويات الاجتماعية، ولكنها تعارضها في مسألة الوظائف. وتركز البنيوية على الأساطير (وغيرها من أشكال المخزون اللاواعي للمجتمعات)، بحسبانها محتوية على المعاني العميقة التي تستمد منها المجتمعات رموز تعاطيها. وهذه المدرسة تنظر للثقافة كنظام من الرسائل الشفرية، يمكن حل طلاسمها إذا عرفنا القواعد التي كتبت بها. لذلك الثقافة حسب هذه المدرسة، هي ذلك الكل المركب الذي ينتجه الإنسان، ويشتمل على المادي وغير المادي، الذي يجمع في طياته كل عوالم المعرفة الإنسانية والحكمة.[٣]

---

[١] Lewis A. Coser, Masters of Sociological Thought: Ideas in Historical and Social Context, 2nd ed., Fort Worth: Harcourt Brace Jovanovich, Inc., 1977: 140-143". From: http://www2.pfeiffer.edu/~lridener/dss/durkheim/durkw5.html.

[٢] المرجع السابق.

[٣] تحمل الأساطير والخرافات قيم وشفرات ذات قدرة عالية للتغلب على ما يواجهه الإنسان من إشكاليات إدراكية/ معرفية، وعوائق مادية وروحية على حد سواء، لم يستطع العلم حلها بشكل نهائي حتى الآن، وذلك بسبب أن كل شيء في دواخل البشر لم تصهره المعرفة العقلية/ العلمية، إنما ينتمي إلى الأسطورة التي تمثل الدفاع التلقائي للفكر الإنساني في مواجهة عالم عدائي أو غير مفهوم. كما أن للأساطير والخرافات جانب إنساني في إبراز وتعزيز البعد الإيماني والغريزي، الذي تحاول التقنية بأديولوجيتها المنطقية طمسه أو إقصاءه عن الطبيعة الإنسانية ذات البنية المركبة من مادة وروح، والتي تحاول أيضاً بالنتيجة سلبه اختياره المحض وتدجينه

وكما يندرج تحت مفهوم الثقافة، المعتقدات الدينية والعادات والتقاليد والقيم المعيارية، والبنيات الاجتماعية والفنون المرئية والموسيقى والرقص والغناء والخرافات والأساطير والمأثورات الشفهية (المقولات والأمثال والحكم)، والعلوم المنبثقة من البيئة الطبيعية، بل حتى السحر (الكجور) والعرافة (الأناطين) والدجل والشعوذة.[1]

(٣) مدرسة الهوية الذاتية:

ترى هذه المدرسة في مسالة الهوية، أنها شعور بالإنتماء أو التماهي في جماعة خيالية إلى حد ما. وتثير هذه المدرسة بحسب ميللر Miller، الهوية الذاتية للجماعة التي ترى فيها نفسها بأنهم الأقوام الأصليين الـ Indigenous people، المكونة لمنطقة دائرة النواة المحورية الـ Core، فيما يعرف بالجماعة الأصلية المؤسسين للهوية الجماعية.

بحسب الكاتب إستقراءاً لمفاهيم المدرسة، أنها نتيجة دعاوى الدم الأبيض، أساس بناء الجنسية والمواطنة الأمريكية، والدم الآري أساس بناء الجنسية الألمانية، والدم اليهودي أساس بناء الجنسية الإسرائيلية. وبها برز في السطح دعاوى لآيديولوجيا مغلقة، تكرس العرقية والعنصرية. والهوية الذاتية يعول عليها كثيراً في بناء الجنسية التأسيسية لنشأة الدولة، وعملياً يؤخذ بها في إجراءات الجنسية، وشكلانية شهاداتها كما سنري عند تناول مفاهيم الجنسية ونظمها التطبيقية.

ضمن منظومتها الأحادية الرؤية. وذلك لأن الأسطورة لا يتم إختيارها بعد ترو فكري، لأنها يمكن أن تدجن الفعل، بل هي إختيار غريزي، يقبلها الفرد بكل جوارحه، وهي مكونة من الإيمان أكثر من المنطق. حيث تزدهر الأساطير والخرافات في المجتمعات التي لا تزال ترزح تحت نمط العيش البدائي أو شبه البدائي ولم تتلوث ثقافتها بعد بمادية المنطق التقني. أنظر في ذلك:حسن السلمان، مقالة بعنوان: إش ليبه دش والخطاب الأسطوري، جريدة الصباح، التاريخ:السبت ٢٠٠٨/٣/٢١م، إسم الصفحة (ثقافة)، موقع على الانترنت: http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=copy&sid=79439. أنظر أيضاً: المرجع السابق،

[1] Denise Phal Schaan, Marajoara Iconography: A Structural Approach -from: www.arajoara.com

(٤) مدرسة الهوية السلبية:

إستناداً لدانا جلال في دراسته لمفهوم الهوية، عند الكاتب والمفكر الفرنسي رولان بارث، إعتبرها حل لإشكاليات ولعلائق تسمح بتجاوز الموضوعية/ الذاتية، وكما يعدها شكلاً من أشكال التقسيم إلى فئات، وهو التقسيم الذي تستخدمه المجموعات، من أجل التبادلات فيما بينها (طبقي تراتيبي نتيجة تقسيم العمل).

بحسب بارث Barth، مفهوم الهوية السلبية، ناتجة من الحالة العلائقية في مجموعة ما من الناس، لاسيما علاقة القوة بين مجموعات التماس. فهي ناتجة من نظرة الأغلبية إلى الأقلية، بإعتبارها مختلفة بالنسبة للمرجعية التي تشكلها هذه الأغلبية، بالتالي الأقلية لا ترى في نفسها إلا إختلافاً سلبياً.[١]

من التحليل والإستنتاج إستقراءاً لرأي رولان بارث، الهوية السلبية قابلة للتحول متى ما تتغير العلاقة بين الأعراق، ومثال ذلك: حالة الأكراد في العراق وتركيا، الفلسطينيين في إسرائيل، والزنوج في أمريكا. ويورد بارث Barth مثالاً عن التغير في الهوية السلبية، حيث لاحظ في مجموعات الهومونغ اللادوسية، تلك العرقية المهمشة في لاوس من قبل الأغلبية اللاوية، والتي كانت تسميهم بالـ (ميو)، أي المتوحش. بينما ذات الجالية الهومونوغية في دول المهجر في فرنسا، بمركزها الاقتصادي كانت الأنجح، وصارت تلقب بالهمونغ بمعنى الإنسان — لسان حال الأقلية بفرنسا.[٢] وكنموذج للهوية السلبية بحسب العراقي الجنسية دانا جلال (كردي)، إلغاء هوية الأكراد القومية في تركيا الطورانية، فقد لاحظ دانا جلال أن تغير الظروف عند الكرد (الأكراد) بدول المهجر، أدى إلى تثبيت الأكراد في مواقع متقدمة سياسياً واقتصادياً في أوروبا، خاصة بعد الهجرات الكردية الكبيرة إلى أوروبا، منذ مطلع سبعينيات القرن الماضي في العام١٩٧٠م.[٣]

---

(١) دانا جلال، مرجع سبق ذكره، ص٢.

(٢) دانا جلال، مرجع سبق ذكره، ص٣-٤.

(٣) المرجع السابق.

بحسب الكاتب تثير هذه المدرسة وضعية مركز الأقليات بصفة عامة، سواءاً على أساس عرقي أو ثقافي من بين الأغلبية في المجتمع، وتأثيراتها على الهوية الجماعية، متى ما برزت للسطح بإثارتها. وأدبيات هذه المدرسة توضح بجلاء، قضية الأقليات كمعضلة في بناء الجنسية والمواطنة، ما لم ينظر إليها بوعي وحذر، متى ما ظهرت للسطح كقضية ضمن سيرورة وصيرورة الهوية الجماعية، مما يتطلب إدارتها إدارة ذكية واعية لتلافي سلبياتها.

(٥) مدرسة الهوية المعطاة:

من أنصار هذه المدرسة المؤسسين لها بيار بورديو، فقد أدخل مفهوم الهوية المعطاة والتي تعني وتفيد (إن من يملك الهوية الشرعية ـــ أي السلطة التي تمنحها القوة، هو القادر على فرض تعريف لنفسه، ومجمل تعريفات الهوية).[١]

وتوضيحاً لأدبيات المدرسة، يضرب بيار بورديو في كتابه (الهوية والتصور)، مثلاً للجماعة المهيمنة في أمريكا من البيض الأنجلوساكسون البروتستانت، فيما يعرفوا بالـــ WASP. فقد لاحظ أنهم أعطوا أنفسهم الحق في تصنيف الأمريكيين إلى مجموعات عرقية وسلالية ومذهبية، ولكنهم أنفسهم من حيث التصنيف يفلتون منه بطريقة سحرية، إذ أنهم يقومون بعملية التصنيف تلك، بوضع المجموعات حسبما يتراءى لهم، دون الإشارة إلى وضعيتهم هم ـــ الـــ WASP، أو التطرق لها ضمن التصنيف.[٢]

توضيحاً بحسب دانا جلال، المسالة من حيث النظرية والتطبيق، نراها في الأكراد في إقليم أرض كردستان، الوطن المجزأ بين شعوب ودول مختلفة، حيث تقوم السلطة في المركز، بتحديد وتصنيف الأكراد في تلك الدول. ويشير دانا جلال بحسب بيار بورديو، أن السلطات السياسية في العراق وتركيا، في التصنيف تعمل على وضع الأكراد بأشكال مختلفة وفقا للخطاب السياسي، فتارة

---

[١] المرجع سبق ذكره، ص٤.

[٢] المرجع السابق.

هم أتراك الجبال، وتارة هم أعراق (فارسية) يمثلون فرس مختلفين، وتارة عرب تناسلوا مع الجن.[1]

هذا التصوير حسب دانا جلال، جعل عالم اللغة الروسي (ن. س. مار)، يطلق على الأكراد منبوذي التاريخ، لتعرضهم لحروب مستمرة وغزوات تدميرية، قمعت إنتفاضاتهم بدموية.[2] وتعُرضهم أيضاً لعمليات نفي جماعي، ووضع عراقيل عديدة، تمنع من وحدتهم السياسية، وتطورهم القومي لإقامة دولة كردية مستقلة، في أرض كردستان الموحدة.[3]

بحسب الكاتب من التحليل إستقراءاً لأدبيات مفاهيم هذه المدرسة، تعطي تفسيرات تبين دور وأثر الإرادة السياسية، والتعبير الشعبي الجماهيري ومكونات الجهاز الحكومي الرئيسي والثانوي ــ في تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية، في مراحل إعداد التشريع (صناعة التشريع) المحدد للهوية السياسية.

(٦) مدرسة الهوية الفردية :

تعد هذه المدرسة من أفضل المدارس التي توضح مسالة الهوية، كقضية اجتماعية سياسية، وتختلف عن مدرسة الهوية الذاتية، التي تعطي تعميمات وتوصيفات غير مشخصنة للذات في إطار الجماعة. بينما الهوية الفردية، تعطي تعميمات وتوصيفات مشخصنة للذات. ويعبر عنها من خلال أشكال الجنسية، كجواز السفر أو شهادة الجنسية أو بطاقة الشخصية أو أية وثيقة ثبوتية رسمية معترف بها، من حيث سندها القانوني حسبما تنظمه قوانين الدول.[4]

عملياً أشكال شهادات الجنسية، تحمل معلومات وبيانات عن الشخص، تحدد شخصيته من خلال ذكر وتوضيح إسم الشخص وإسم عائلته أو لقبه، مكان أو تاريخ ميلاده، جنسه (ذكر أم أنثى) مع ذكر حالته الاجتماعية (أعزب أم متزوج)،

---

[1] دانا جلال، مرجع سبق ذكره، ص٤.

[2] المرجع السابق.

[3] جاد الكريم الجباعي، الإنتماء القومي وإشكالية الهوية، مقال منشور على الإنترنت www.arabic.tharwaproject.com. أنظر أيضاً: سليم مطر، مقالات عن الهوية ــ مفهوم الهوية بين التعميم والتخصيص، الحلقة الأولى، جنيف/ سويسرا: www.salimmatar.com/pages، ٢٠٠٣م، ص٣.

[4] سليم مطر، للمرجع السابق ذكره، ص وما بعدها٣.

وأُخرى هي معلومات عديدة مختلفة مثل: المهنة والحصيلة الدراسية والدين واللغة الأُم، والعلامات الفارقة المميزة بذكر وتوضيح الطول والوزن، وغيرها من المعلومات حسب النظام المتداول. وإستناداً لسليم مطر، إذا تمعنا في هذه المعلومات، نجدها تتضمن شرطين: [1]

(أ) الوحدة الذاتية المكانية.

(ب) الديمومة الزمانية.

(أ) الوحدة الذاتية المكانية:

هي تفسيرات قائمة على الذات الفردية، المكونة لوحدة الخصائص الفردية للذات، من حيث الزمان والمكان، المكونة للـ (أنا) الذات الواردة في بطاقة الهوية (أشكال الجنسية). وهي صفات أو ميزات بدنية ومعنوية شخصية، تتعلق بالفرد المعني كله وليس جزء منه. أنها صفات يتوحد عبرها الفرد، وتجتمع فيها كل مكونات كيانه بإعتباره (شخص)، أي فرد إنسان واحد موحد ومتفرد عن كل البشر، تميزه عن القريبون منه أو المتشابهون معه، وهذه الصفات متداخلة من الناحيتين البدنية والمعنوية وتميزه عن باقي البشر، بجعله شخصية مستقلة بذاته لذاته.[2]

وعلى أساس هذه الصفات البدنية والمعنوية الشخصية المتفردة، مثل الصوت والنظرات والحركات والمزاج والأفكار والسلوك والهيئة، وغيرها من الصفات المعلومة وغير المعلومة. يمكن للناس أن يعرفوا الشخص، ويتعاملوا معه على أنه فرد متميز، ومسئول عن ذاته.[3]

وحتى التوائم، رغم ما لا يحصى من الروابط البدنية والمعنوية المشتركة بينهم، إلا أن كل واحد منهم يحمل (هوية) بإسم وصفات تميزه عن شقيقه. وأفضل توكيد على فردانية الإنسان وكل الموجودات، أنه ليس هنالك شخصين في

---

(1) المرجع السابق.

(2) سليم مطر، المرجع السابق ذكره، ص وما بعدها٣.

(3) المرجع السابق.

الأرض كلها يتشابهان في البصمات (بصمة أصابع اليد أو بصمة العين ــ البصمة القرنية أو الشبكية)، حتى التوائم يختلفون فيها.[١]

إن فردانية البصمات دليل قاطع على فردانية كل إنسان، وعلى هذا المنوال كل فرد إنساني يحمل ما لا يحصى من الصفات التي تجمعه بأجزاء من البشر (البشرية)، وتميزه في نفس الوقت عن الآخرين، عن طريق أجزاء (صفات) أخرى مثل: الجنس (العرقي) اللغة، الدين، المنطقة (الإقليم أو الأرض)، المهنة (تقسيم العمل)، الميول الفكرية والهوايات، وغيرها من الكثير من الصفات الثانوية والمهمة.[٢]

(ب) الديمومة الزمانية:

الإعتراف بكينونة الفرد وتمايز شخصيته البدنية والمعنوية لا يتم فقط بالإعتماد على لحظة معينة، بل أيضاً بالإعتماد على ديمومة زمانية تكشف عن ديمومة صفات هذه الوحدة الفردية. إن شخصية معينة محددة (فلان)، الذي نعرفه كشخص متميز باسمه وشكله وشخصيته، نعرف أيضاً أنه بجوهره (هو دائماً) فلان نفسه، ولا يمكن إعتباره شخصاً آخر بعد كل يوم أو كل فترة، مهما أثرت الظروف بالفرد، وتعرض لمتغيرات بدنية ومعنوية.[٣]

فهو بصفاته الفردية تلك بالنسبة للجميع، يبقى هو نفسه بإسمه وبدنه وصفاته الأساسية، التي توحده مع ذاته وتميزه عن باقي البشر. صحيح أن الزمن والعمر والتجارب تضيف وتحذف الكثير من ناحية الشكل ومحتوى الفرد، لكن مع هذا هنالك شخصية واحدة مستمرة ودائمة في ذلك الفرد، تجعله يحس بأنه (أنا)، تلك الأنا الواحدة والدائمة والمتميزة عن جميع البشر.[٤]

فالإنسان كحقيقة أزلية مؤقتة الديمومة، مهما تغير تبقى (بصماته) التي تميزه وتخلق فرديته مستمرة ولن تتغير. على أساس أن هذه الشخصية الموحدة

---

[١] المرجع السابق.
[٢] المرجع السابق.
[٣] المرجع السابق.
[٤] سليم مطر، المرجع السابق ذكره، ص وما بعدها٣.

والمستمرة رغم المتغيرات، يتميز بها كل إنسان، وتتكون منها صورته لدى الآخرين، لتتشكل أناه (هو) في ذاتيته (الأنا)، فلكل شيء صفات أولية مستمرة، وكذلك صفات ثانوية متغيرة.[1]

[1] المرجع السابق.

الفصل الثاني
الجنسية

تمهيد:

في هذا الفصل نتناول مصطلح ومفهوم الجنسية ومحدداتها والآراء المختلفة حولها، لمعرفة المعنى المراد من المصطلح ومفهومه. لما بين مصطلح الجنسية وبعض مصطلحات مكونات الهوية، من إرتباط وتلازم وثيق. في إطارها يتحدد عامل الهوية الحاسم، لبناء وتأسيس الجنسية، وبناء الدولة، وتحديد إنتماء الفرد، وماهيته الجماعية، بتبعية لمجتمع دولة ما.

الكاتب (أي باحث) مهتم بمسائل وقضايا الجنسية، يلاحظ أنها تتشابك وتترابط جدلياً مع الهوية، فهي تمثل البعد والجانب السياسي والقانوني للهوية، بينما الهوية تمثل البعد والجانب الاجتماعي الكلي للجنسية. وبحسب الدكتور علي الدين هلالي عند تقسيمه الهوية إلى عدة مستويات، كما يراها في قوله:[1]

{ أنه ينبغي التمييز بين ثلاث مستويات مختلفة عند تحليل موضوع الهوية حيث هناك:(١) الهوية على المستوى الفردي، أي شعور الشخص بالإنتماء إلى جماعة أو إطار إنساني أكبر يشاركه في منظومة من القيم والمشاعر، والهوية بهذا المعنى هي حقيقة فردية نفسية ترتبط بالثقافة السائدة وبعملية التنشئة الاجتماعية.(٢) التعبير السياسي الجمعي عن هذه الهوية في شكل تنظيمات اجتماعية راقية وأحزاب وهيئات شعبية ذات

---

(١) علي الدين هلالي (دكتور)، تعقيب (٣) على ورقة الدكتور غسان سلامة في الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ندوة جامعة الدول العربية (الواقع والطموح)، بحوث ومناقشات الندوة الفكريـــة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٣م)، ص٨١٥ وما بعدها.

طابع طوعي واختياري - أي تنظيمات المجتمع المدني.(٣) تبلور وتجسد هذه الهوية في مؤسسات وأبنية وأشكال قانونية على يد الحكومات والأنظمة}.

من التحليل لرأي الدكتور علي الدين هلالي، توضيحاً لعلاقة وصلة الجنسية بالهوية، تتضح العلاقة من الآراء التي قيلت بشان الهوية، أنها لا توجد ولا تكون ولا تتشكل، إلا في تشكيل اجتماعي مجتمعي لجماعة أُمة. بمعنى الهوية سياق اجتماعي، يربط الأفراد والجماعات فيما بينهم بعضهم البعض. كما أنها تبرز بأشكال وصيغ عدة، تبعاً للظروف المؤثرة، إبتداءاً من تعبير الشخص الفرد عنها، وإنتهاءاً بالأشكال التنظيمية الاجتماعية الأرقى، من خلال نسق نظامي وقانوني وعقلاني.

فالهوية بذلك هي الجانب والبعد الاجتماعي للجنسية، ومتى ما نظمت مؤسسياً في سياق قانوني، صارت هي الجنسية معبرة عن الضمير القومي. وهو ما تلتقي فيه الهوية مع الجنسية، كونها الحقيقة التي تعبر عن ذات الأُمة في تميزها الإيجابي عن غيرها.

من التحليل أيضاً، ما يميز الهوية عن الجنسية: مبدأ الهوية يقوم على الوحدة التي لا تتجزأ، لأن الهوية ذات والذات لا تتعدد، بينما يمكن أن تكون لها صفات. ومن هذه الصفات الجنسية، لأن الجنسية صفة في الشخص الذات لحالته المدنية القانونية. أيضاً الهوية مفهوم ثقافي شامل حاضر على الدوام في وجدان وضمير الفرد، بينما الجنسية مفهوم قانوني غير دقيق في واقع ضمير الفرد. لإفتقارها العنصر الثقافي (المتحد الثقافي)، لأنها لا تجمع كل الأشخاص الذين هم تبعاً للهوية الذات من أصل واحد، أو لهم تاريخ واحد، وتقاليد مشتركة وسمات نفسية متماثلة.

والجنسية بهذا الوصف في ضمير الفرد، لا تعني أكثر من الأوراق الرسمية لإجراء المعاملات، وقضاء الحاجات عند التوجه لإدارات مؤسسات الدولة، أو

عند السفر إلى الخارج. فهي بذلك صنيعة الدولة، وليست سوى مفهوم ثقافي اصطناعي، تحدده إرادة النظام السياسي.[1]

لما كانت الجنسية ذات صلة بالهوية، فقد إهتم بها المهتمون عند معالجة تحديات بناء الدولة والوحدة الوطنية. وهناك سؤال كيف تتشكل وتُبنى الجنسية؟ وما هو عامل الهوية الحاسم لبنائها من بين محددات الهوية؟. إجابةً على السؤال، إتجه المهتمون نحو البحث عن أُسس ومعايير لبناء الجنسية. ليكون بها تجمع الناس وتوحدهم، وعلى ضوئها يتخلق الإنتماء والبناء الوطني والهوية الجماعية الذاتية، المعبر عنها مادياً ومعنوياً بأوراق الجنسية.

على ضوء ما ورد بشأن المعايير والأُسس، لا تختلف كثيراً عن محددات الهوية، وهي:

(١) المكون البيولوجي (الجنس والنوع).

(٢) محددات المكون الثقافي (المتحد الثقافي).

(٣) محددات المكون الإقليمي (المتحد الإقليمي).

ولأغراض منهجية الدراسة وعنوان الكتاب، نناقشها من منظور الفرد (الجنس والنوع)، وعلاقته مع الدولة (المتحد الإقليمي)، والتشريع القانوني العام والمنظم (المتحد الثقافي).

٢:١: الجنسية في اللغة والمصطلح:

لأهمية المصطلحات والمفاهيم، لما تثيره من خلط ولبس، بسبب إختزالها مضامين المفاهيم والمعاني، وعلى رأي الدكتور سعد الدين إبراهيم قولة:[2]

{أي إصطلاح تعريفي هو بمثابة
تعاقد قاموسي مؤقت يلزم الكاتب

---

[1] علي الدين هلالي.(دكتور)، تعقيب (٣) على ورقة الدكتور غسان سلامة في الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، ندوة جامعة الدول العربية (الواقع والطموح)، مرجع سبق ذكره، ص١٥ - ٢٦ وما بعدها.

[2] سعد الدين إبراهيم (دكتور) وآخرين، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، منتدى الفكر العربي، الطبعة الثانية، (عمان: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨٨م)، ص٢٨، ص٢٣٩.

أن يستخدمه بإتساق طوال
صفحات الكتاب.}

لذلك يحاول الكاتب توضيح معنى مصطلح ومفهوم الجنسية، وعناصر محدداته لغةً وفي المصطلح، بإستخدام المصطلح الذي يري فيه الكاتب، أنه يقود للمعنى المراد في ذهن القارئ والمهتم بالمسالة. وبما يخدم الدراسة توضيحاً وبياناً لمعني ومفهوم مصطلح الجنسية، بطريق لا يوصل شرح المصطلحات إلى سفسطة وجدل غير مرغوب فيه. بسبب مرونة وهلامية عامل الهوية الحاسم، الذي عليه تقوم الجنسية المحدد الموضوعي الحاسم لهوية الذات وللهوية الجماعية. وما قد يترتب وينبني عليها من تعميمات وأوصاف مخوصنه ومشخصنة (ذاتية)، وحقوق قانونية وسياسية تحدد المواطنة، ودلالات وترميزات بطبيعتها قابلة للتجديد والتغيير والإلغاء والإضافة. مما يشير إلى أن الجنسية تبنيها محددات الهوية الذاتية الـ Subjective ، ومحددات الهوية الموضوعية الـ Objective.

مصطلح الجنسية وما يحمله من معاني وترميزات، هو معيار موضوعي به يتحدد عنصر الشعب بمعناه السياسي (المواطنة) والاجتماعي (السكان). على أساس أن الجنسية بمعناها الإصطلاحي، تختزل مفاهيم ومحددات الهوية ضمن مفهومها، فهي تعبير آيديولوجي بمأسسة الهوية داخل أُطر وأبنية اجتماعية سياسية رسمية. بذلك الجنسية صنيعة الإرادة السياسية للنظام السياسي، وبوجه عام، هي قرار سياسي يصنع ويتخذ داخل الأبنية التشريعية البرلمانية في إطار (عملية السياسي).

بحسب رأي الدكتور مصطفى محمد الباز، متناولاً تفسيرات مصطلح الجنسية ووجودها من عدمها في الفكر الإنساني قوله:[١]

---

[١] مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، جنسية المراة المتزوجة في القانون الدولي الخاص المقارن والفقه الاسلامي وفقاً لأحكام القضاء والنقض، دراسة إنتقادية لموقف المشرع المصري، (الأسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠١م)، ص٤٨.

{من الأُمور البديهية والمسلمة أن الحكم بوجود فكرة ما أو عدمها إنما يتوقف على تحقيق وجود مضمونها من عدمه، ولا يرجع إلى الألفاظ المستعملة، لأن الألفاظ الإصطلاحية مهمتها إبراز المعنى والحقيقة، وهذا يختلف بإختلاف العصور وبتباين الكتاب ومذاهب آرائهم الفلسفية والفكرية.}

وبحسب الدكتور عبد الحكيم مصطفي عبد الرحمن المنفلوطي، قوله عن وجود فكرة الجنسية ومضمون مفهومها الآتي:[٢]

{مفهوم فكرة الجنسية حديث نسبياً ويعود أصلها إلى القرن الثامن عشر مع إكتمال ظهور نشأة مفهوم الدولة الحديثة في أُوروبا ... وقوله: وجود الجنسية كفكرة ومفهوم يرجع إلى نشأة الدولة ووجودها، بالتالي قواعد الجنسية لم يتم تقنينها إلا مع بداية نشأة الدولة الحديثة في القرن الثامن عشر.}

تقريباً للمفاهيم من الرأيين السابقين بقراءتهما تكاملياً بالربط بينهما، يري الكاتب في فكرة وجود الجنسية من عدمها، مرتبط أصلاً بوجود الدولة بمفهومها الاجتماعي والسياسي والقانوني، فهي قديمة قدم نشأة الدولة المعاصرة عبر التاريخ.

دلالات الجنسية:

لغة يمكن إرجاع مصطلح الجنسية في اللغة العربية إلى أصل جذر الكلمة (جنس). ومن حيث المعنى (الجنس) عند المتكلمين اللغويين أعم من النوع، وهو كل ضرب من الشيء. وعلى ذلك يقاس أن شعب دولة السودان (جنس) والشعب المصري (جنس) والشعب الأمريكي (جنس). أما من حيث المعني (الجِنْسُ) في

[2] عبدالحكيم مصطفي عبدالرحمن المنفلوطي(دكتور)، نظرية الجنسية،(القاهرة: مكتبة النصر، ١٩٩١م)، ص٤-٥.

اللغة هو الضرب من الشيء، وهو أعم من النوع، ومن مشتقاته المُجَانَسةُ والتَجْنِيسُ، وعن (الأصمعي)، قول العامة هذا مُجَانِسٌ لهذا المولد، وهكذا.[1]

فالجنسية لغة هي الحالة أو الماهية، تفيد وتعني حالة الشخص وماهيته بالنسبة للآخرين من نفس الجنس. بذلك مصطلح الجنسية لغةً تحمل نفس معنى الهوية وتتطابق معها. وفي إصطلاح المنطقيين الجنس ما يدل على كثيرين مختلفين بالأنواع، فهو أعم من النوع. فالحيوان جنس والإنسان نوع، وهكذا يدور المعني اللغوي للمصطلح.[2]

من حيث المصدر والمعني في اللغة الأجنبية، يمكن إرجاع مصطلح الجنسية بالإنجليزية للكلمة Nationality وبالفرنسية للكلمة Nationalite. وكلا الكلمتين في الأجنبية، تجد أصل مصدرها في اللاتينية في كلمة Nasci / Nacie أو Natus، وهي في أبسط معانيها تتضمن فعل الولادة To be born، والتي تفيد الميلاد أو المولد (مولد وميلاد الشخص منحدراً من أصله العائلي).[3] حيث كلمة Natus في اللاتينية معناها الجنس (بمعني العرق)، حسبما هو وارد في الأجنبية بالإنجليزية في المفردة Race.[4]

بحسب الكاتب من الإستقراء لمعاني الجنسية لغة وفي المصطلح، يري أنها تشير إلى ذات المعني الحديث المستخدم لها عملياً. فهي تمثل فكرة سياسية وقانونية، تعبر عن إنتساب الفرد إلى دولة من دول العالم. وبحسب رأي الدكتور محمد عابد الجابري؛ أنها ظاهرة لحالة قانونية، تفيد تبعية وإنتماء فرد لدولة ما، وهو ما عبر عنه من قوله:[5]

---

(1) معجم مختار الصحاح، من: http://www.alburaq.net/mukhtar/root.cfm. أنظر: العلامة مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، الجزء الأول، (بيروت: دار إحياء التراث، ١٩٩١م)، ص٢٩٨، أنظر أيضاً: إبراهيم أنيس (دكتور)، المعجم الوسيط، ج١-٢، (دم.، مجمع اللغة العربية، دك.)، ص٢٤٠.

(2) المرجع السابق.

(3) سليمان صالح الغويل، الدولة القومية، دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الرابعة، (ليبيا/ بنغازي، جامعة قاريونس، ١٩٩٠م)، ص١٦ – ١٧، ص٢٤٠.

(4) المرجع السابق.

(5) محمد عابد الجابري (دكتور)، قضايا في الفكر المعاصر، الطبعة الأولى،(لبنان/ بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧م)، ص١٠٦.

{تمتع الشخص بجنسيتين أو حمله لجوازي سفر وتمتعه بحق المواطنة في دولتين، هي ظاهرة لا علاقة لها بالدين ولا بالحضارة ولا بالأعراق، بل إنها مسالة قانونية. وقد كان الناس من قبل يتنقلون عبر الدول بدون جوازات سفر أو حملهم لجنسية دولة}

فكأنما الجابري يرى أن الشخص عملياً في الممارسة والتطبيق لقوانين الجنسية، يمكن أن يكون متعدد الجنسية. وبالتالي يمكن القول، إرجاع نشأة فكرة الجنسية إلى مفهوم فكرة الدولة الحديثة المعاصرة. وأنها مسألة قانونية محضة، يتم تنظيمها بتشريع تصدره الدولة صاحبة الشأن في تنظيم الجنسية. لتنظيم وبناء ركنها الشخصي، المكون لعنصر الشعب.

المعنى الإصطلاحي للجنسية:

من الإستقراء للأدبيات والكتابات التي تناولت مصطلح الجنسية، يلاحظ أن كل التعبيرات المشتقة من Nation أو National، تقابل في اللغة العربية كلمة (امة أو وطني) كتعبير إصطلاحي سائد في اللغة.[1] فكلمة Nation كإسم جمعي، رسخ في اللغة خلال القرن الثامن عشر، وأُشتق منها كلمة Nationality ككلمة مجردة عن ما حولها.[2] ومن ثم تم توظيف بعض إستعمالاتها للتعبير عن القومية Nationalism، خاصة في الفرنسية والإنجليزية.[3] لا سيما كلمة القومية في فكر الفلاسفة والكُتاب تعبير لحقيقة اجتماعية وسياسية، ذات مدلول آيديولوجي يعبر عن المدلول السياسي للهوية.[4]

---

(١) أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك ابو شهيوة، الدكتور محمود خلف، (بيروت – لبنان: دار الجيل طرابلس – الجماهيرية الليبية: دار الرواد، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، ص٤٧-٤٨.

(٢) المرجع السابق ذكره.

(٣) المرجع السابق ذكره.

(٤) المرجع السابق ذكره.

من التحليل لمفردة الجنسية لغةً في كلمة القومية Nationalism، يلاحظ أنها مفهوم آيديولوجي. يختزل مضامين الهوية في المكون البيولوجي (الجنس والنوع)، والمكون الثقافي، مشكلةً بذلك البعد الموضوعي للهوية. وبذلك تجعل من الجنسية رباط يحدد إنتماء وتبعية الفرد، إلى مجتمع مجموعة ما من الناس (شعب الدولة).

بحسب ووكر كونور Walker Connor، كلمة Nation مصدرها الكلمة Nasci باللاتينية. ولغةً تعني فعل الولادة، بمعنى أن يولد المرء. فهي بذلك مدلول يحمل الإشتقاق اللفظي لمفهوم الأُمة بتداعياته، مثل: المصدر أو النشأة أو المولد أو العرق. وقد قصد بأصل الكلمة Nation، مجموعة من البشر المولودين في رقعة معينة من الأرض. وهذه التعبيرات تشير إلى مفاهيم مختلفة كل الإختلاف عن الجنسية.(٥) وهذا القول من التحليل له مقبول، لما للكلمة بمعني الأمة في اللغة العربية، تحمل مضامين الهوية والجماعة في السياق الاجتماعي، بمعنى تماثل وتطابق وتجانس عناصر المكون الاجتماعي.

من التحليل الكلمة Nation لمصدرها اللاتيني، تحمل مضامين مكونات الهوية. وبصفة خاصة المكون البيولوجي من حيث العنصر كالعرقية والإثنية، وبذلك تحليل الكلمة لمصدر جذرها ذات صلة بمصطلح الجنسية. وهي بذلك تستخدم كمدلول لكشف وتحديد الأُسس والمعايير الموضوعية والفنية للجنسية، في مراحل بناء الجنسية (صناعة التشريع)، وفي مراحل عمليات الجنسية. لتحديد حالة الشخص، وتحديد إنتمائه وتبعيته وولائه إلى دولة معينة.

أيضاً من التحليل؛ يمكن القول أُوجِد هذا التعبير لتحديد مجموعة الأفراد المقبولين في الدولة لممارسة حقوقهم السياسية والمدنية، وهو أمر يستدعي بالضرورة، تنظيم الجنسية بتشريع عام وقانون تنظيمي. وأن تصير من ضمن موضوعات دساتير وقوانين الدولة، وعلى أساس من الشرعية السياسية Political Legittimacy. لا سيما التشريع العام والقانون التنظيمي يشكلان أحد

(٥) Walker Connor, Ethno-nationalism, The Quest for Understanding (**Princeton, NJ:** Princeton University Press, 1994**), Pp. 93-94.**

عناصر المكونات الفرعية للنظام السياسي، وأحد المكونات الموضوعية للثقافة (أحد محددات الهوية بمعناها الواسع الشامل)، ومن خلاله يتحدد بناء الجنسية.

وبهذا الوصف الجنسية أداة للتعريف بسكان الدولة، الذين يكونون أحد عناصرها، ويطلق عليهم الوطنيين، وهو الوطني بالميلاد الطبيعي The natural born subject، على أرض الإقليم، بمعنى سكان الوطن الأصليين. وكما توجد مصطلحات أخرى مطابقة لها، تبدو أهميتها في المدلول الفني لمصطلح الجنسية، وكمعيار له قيمته الأدبية، كاشفة لمدلول مصطلح ومفهوم الجنسية، لما لها من صلة علائقية بالجنسية وهي:

(أ) الجنسية والجنس:

لغةً في المعنى مفردة مصطلح الجنس في الانجليزية Sex، لها مدلولها في العربية تعني وتفيد النوع من حيث المعنى ذكر أو أنثى. ومفردة مصطلح (جنس) المرادف في الإنجليزية للكلمة Race، من حيث مدلولها في العربية تعني وتفيد وحدة الأصل العرقي (أحد محددات الهوية بمعناها الواسع الشامل)، وكذلك وحدة الطباع والأعراق والعادات والتقاليد بين مجموعة من الأشخاص.[1]

أما في المعارف العلمية من ناحية مفهوم العرقية والعنصرية والنوع، مفردة مصطلح الجنس مجالها علم الأجناس ومعارف العلوم الاجتماعية والعلمية الطبية والمختبرية. بينما مفردة مصطلح الجنسية في الأجنبية لمصدر جذرها Nacie أو Natus، تتضمن فعل الولادة To be born. أما مشتقاتها المفردة Nationality والمفردة Nationalism، يقابلها في اللغة العربية جذر ومصدر المفردة (الجِنسُ).

ومن مشتقات (الجِنسُ): المُجَانَسةُ والتَجْنِيسُ، والجِنسُية، بمعنى التماثل أو التطابق أو التشابه بالمولد والتكاثر من أعم أصل. بذلك الجنسية لغة هي الحالة أو الماهية، تفيد وتعني حالة الشخص وماهيته بالنسبة للآخرين من نفس الجنس. وهي بذلك في المصطلح من حيث صلتها بالفرد الإنسان، تعني صفة مواطني

---

[1] سليمان صالح الغويل، مرجع سبق ذكره، ص١٦ – ١٧، ص٢٤٠.

الدولة المعنية والذين تربط بينهم الدولة بصلة الجنسية. وفي المعارف العلمية مجالها العلوم الاجتماعية النظرية، في علوم الاجتماع والسياسة والقانون.[١]

من حيث صلة الجنس بالجنسية، تاريخياً الجنس سواء مفردة كلمة Sex أو مفردة كلمة Race، يلعب دوراً ثانوياً كأساس لثبوت الجنسية في الأشخاص. وعلى قول الدكتور عفيف البوني؛ آيزوقراط الخطيب اليوناني في القرن الرابع الميلادي، قال من يشتركون معنا في عاداتنا وتقاليدنا الأخلاقية، هم الذين يدعون بالأغا ريق، بأكثر ممن يشتركون معنا في دمنا. وفي ذلك أيضاً يقول رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم: (لا فرق بين عربي وأعجمي إلا بالتقوى). فالحديث النبوي الشريف وملاحظة آيزوقراط في تحديد هوية الفرد الذات (الإغريقي)، بمعزل عن الجانب العرقي ـــ دقيقة وهامة، حيث يجب قصر تحديد هوية الفرد الذات على العادات الثقافية والأخلاقية المشتركة، والتي هي الشمائل والصفات الأخلاقية. كما هي في الدين الإسلامي، بمعنى التقوى بمخافة الله، والأخلاق الحميدة.[٢]

ومهما يكن من أمر وما قيل بشأن مفردة كلمة الجنس Race، إلا أنه لعب دورٌ له أهميته في تآلف الشعوب وتنافرها، ولكنه دور تضاءل على مر الأيام.[٣] كما أن اللبس وخفاء دلالة معنى اللفظ بين الجنسية والجنس، جاء نتيجةً لبعض الآراء التي حاولت المزاوجة بين المفاهيم اللغوية لمصطلحات الجنس والقومية، وصلتها بلفظ الجنسية في اللغة العربية والأجنبية، مقاربة ومقارنة بينهما.[٤] مما أنتج اللبس اللغوي للمصطلح لغةً، فاللبس في اللغة العربية ليس بذات اللبس اللغوي في اللغات الأجنبية. وجاء نتيجةً لإرجاع المصطلح لجذره في اللغة

---

[١] أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك ابو شهيوة، الدكتور محمود خلف، مرجع سبق ذكره، ص٤٧–٤٨. أنظر أيضاً: سليمان صالح الغويل، مرجع سبق ذكره، ص١٦ – ١٧، ص٢٤٠.

[٢] عفيف البوني (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٩.

[٣] عزالدين عبد الله (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٠٨، أنظر: عفيفي البوني (دكتور)، المرجع السابق ذكره. أنظر أيضاً: لويس دللو، ترجمة عادل العوا، مرجع سبق ذكره، ص٩.

[٤] احمد عبد الكريم سلامة (دكتور)، المبسوط في شرح نظام الجنسية، (دم: دت، ١٤١٤هـ–١٩٩٣م)، ص٨٧، الفقرة (١٤٩).

اللاتينية للمصدر Natus، وليس Race أو Sex، الأمر الذي هو مثار اللغط والغلط حول مفهوم الجنسية لغةً في اللغة العربية، بأن فُسّر بمعنى الجنس والنوع.[1]

(ب) الجنسية والدين:

تتفق معظم التشريعات الدستورية والقوانين الحديثة، على أن الجنسية رابطة (علمانية)، لا تستند إلى أُسس دينية. وإن كان للدين دور شبيه بدور الجنسية في العالم القديم، والدولة الإسلامية على وجه الخصوص، فيما يعرف لدى بعض علماء الاجتماع والسياسة بالإسلام التاريخي الديني، تمييزاً عن ما يعرف اليوم بالإسلام السياسي.[2]

---

[1] المرجع السابق.

[2] المستشار محمد سعيد العشماوي، هل هناك تعارض بين الوطنية والدين، مجلة العربي العدد ٤٧٨ (الكويت، الناشر وزارة الإعلام بدولة الكويت ، سبتمبر ١٩٩٨)، ص ٣٠ – ٣١. عن العلمانية يوضح عنوان موقع العنكبوتية الدولية: http://encyclopedia.laborlawtalk.com/secularism المفاهيم الآتية:

Secularism means:

(1) In philosophy, the belief that one's own life can be best lived, and the universe best understood, with little or no reference to a God or gods or other supernatural concepts.

(2) In society, any of a range of situations where a society less automatically assumes religious beliefs to be either widely shared or a basis for conflict in various forms, than in recent generations of the same society.

(3) In government, a policy of avoiding entanglement between government and religion (ranging from reducing ties to a state church to promoting secularism in society), of non-discrimination among religions (providing they don't deny primacy of civil laws), and of guaranteeing human rights of all citizens, regardless of the creed (and, if conflicting with certain religious rules, by imposing priority of the universal human rights. Secularism can also means the practice of working to promote any of those three forms of secularism. In studies of religion, modern Western societies are generally recognized as secular. There is near-complete freedom of religion) one may believe in any religion or none at all, with little legal or social sanction); (Religion does not dictate political decisions, though the moral views originating in religious traditions remain important in political debate in some countries, such as the United States; in some others, such as France) see Laicite, (religious references are considered out-of-place in mainstream politics.So religious influence is minimized in the public sphere,so religion is not as important in most people's lives as it once was. Proponents of secularism have long held a general rise of secularism in all the sense enumerated above, and corresponding general decline of religion in so called "secularized" countries, to be the inevitable results of enlightenment, as people tend towards science and rationalism and away from religion and superstition. Nowadays, most major religions accept the primacy of rules of secular, democratic society, except for certain Islamic tendencies which fiercely reject secularism).

ومن حيث الرأي يتفق معظم فقهاء وعلماء الإسلام، على أن معظم المبادئ الإسلامية ذات مفاهيم علمانية (مدينيه). خاصة المسائل التي تنظم العلاقات بين الناس، ومنها مسائل الجنسية، لقوله صلى الله عليه وسلم: (أنتم أدرى بشئون دنياكم). وهذا الحديث النبوي الشريف، إنبنى عليه أحكام الجنسية بالنسبة لغير المسلمين في الدولة الإسلامية، كما جاء في صيغة عقد الذمة بمعنى التجنيس (الجنسية بالتجنس). وبذلك يرجع الفضل للشريعة والفقه الإسلاميين، إرسائها مبادئ الجنسية المعاصرة في الفكر الإنساني الحديث.[1]

أهمية الدين وصلته بالجنسية يعود لأسباب تاريخية، لا سيما معظم المفاهيم الفكرية التي سادت المجتمعات القديمة، كانت ترتكز على مبادئ دينية. فقد كان لها الأثر في تحديد شكل الأسرة والسلطة الأبوية للأب رب الأسرة، وتحديد أشكال الملكية وقواعد الميراث. ومن ذلك عُدّ إنتماء وتبعية الشخص لجماعة بإنتمائه إلى دينه. فكان التعريف الدقيق للمواطن في تلك الفترة، بأنه الشخص الذي يعتنق ديانة المدينة، أما الأجنبي، فهو الشخص الذي لا يتمتع بحق الدخول في هذه الديانة (المدينة).[2]

وهكذا ظل الدين عامل للتفرقة بين المواطن الأجنبي، في عصر الإمبراطورية الرومانية الوثنية. فمن حيث الواقع، تاريخ أوروبا القروسطية، يوضح بجلاء أثر الدين في الإنتماء والتبعية، وفي تحديد المواطنية والمواطنة. وهو ما حدث في عهد الدولة الإسلامية، حيث حدث خلط بين الجنسية والدين، من واقع أن كل من يعتنق الإسلام، يعتبر من رعايا دولة الإسلام، بغض النظر عن مكان تواجده[3] .

---

(1) مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، جنسية المرأة المتزوجة في القانون الدولي الخاص المقارن والفقه الاسلامي وفقاً لأحكام القضاء والنقض، دراسة إنتقادية لموقف المشرع المصري، مرجع سبق ذكره، ص٤٨ ــ ٤٩.

(2) المستشار محمد سعيد العشماوي، مرجع سبق ذكرة، ص ٣٠ – ٣١. أنظر أيضاً: مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، المرجع السابق، ص٤٨ــ٤٩، ص١٠٠

(3) المستشار محمد سعيد العشماوي، مرجع سبق ذكره، ص ٣٠ – ٣١. أنظر أيضاً: مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٤٨ــ٤٩، ص١٠٠.

من التحليل؛ حدوث خلط بين الدين والجنسية في الدولة الإسلامية في نظر الكاتب، قول غير دقيق، لأن النظام الدولي وقتئذ، مبناه التفرقة بين الأُمم على أساس ديني، وهي الأُسس والمعايير الكونية الحاسمة لهوية الدول ومواطنيها وقتئذ، كثقافة كونية سائدة. ولإرتباط ذلك فقط بين المسلمين، على أساس الدعوى الإسلامية بتبليغ الرسالة، وما مجتمع دولة المدينة كما في الإسلام التاريخي الديني، إلا نموذج لمفهوم مدنية (علمانية) الجنسية والنظم الإسلامية العملية في عملية السياسي، على أساس دستور دولة المدينة (الصحيفة أو الكتاب)، في وحدة الأُمة من المسلمين وغير المسلمين من اليهود والمسيحيين منهم.

كما الإسلام لم يفرق بين رعايا الدولة الإسلامية من غير المسلمين، بل أعتبرهم كالمسلمين لهم ما لهم وعليهم ما عليهم. وهذه المساواة نجد مصدرها في عقد الذمة لغير المسلم، بأنه في ذمة وأمان المسلم دون إعتبار للدين أصلاً. وهذه المبادئ والأفكار هي التي أرست مفهوم فكرة الجنسية المعاصرة، المقتبسة من فكرة الجنسية لدى فقهاء الإسلام.[١]

رغماً عن ذلك نجد صورة مخالفة لمفهوم الجنسية، يربط الجنسية بالدين. وأنموذج ذلك الجنسية الإسرائيلية، التي تستند على رابطة الدين اليهودي، وبحق العودة لكل من يعتنق الديانة اليهودية إلى دولة إسرائيل، له حق أن يصير إسرائيلياً بقوة القانون.[٢]

على ذلك من حيث المعيار الفني في الجنسية وثبوتها في الأشخاص، يمكن القول، أن الدين لا يشكل بمفرده هوية ذات لأية قومية، ولئن كان له دور في تشكيل الهوية القومية لأُمة ما، لكنه لوحده لا يمكن أن يكون جوهر الهوية. ولهو أمر يكشف مدى إرتباط الجنسية بالدين، من منظور الدين مكون ثقافي، ومحدد موضوعي أو ذاتي في مراحل بناء الجنسية.[٣]

---

[١] مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، المرجع السابق ذكره.

[٢] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٧ وما بعدها.

[٣] عفيفي البوني (دكتور)، في الهوية القومية العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد٥٧، السنة السادسة، (بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر ١٩٨٣م)، ص٩ ــ ١٠.

ولمعرفة ماهية أثر الدين في الهوية في بعده الاجتماعي، يتطلب ذلك إتباع المنهج التحليلي بتحليل الدين من منظور علم الاجتماع، والذي فيه يتبع علماء الاجتماع منهجين:[١]

(١) مدرسة المنهج السكوني Static Approach، الذي يحلل النصوص الدينية بمعزل عن الواقع، وهو بذلك يميل إلى المطلق، فهو لا يساعد على فهم السلوك الديني في الواقع اليومي.

(٢) مدرسة المنهج الديناميكي Dynamic Approach، الذي يتناول الحياة الدينية في محتواها الاجتماعي التاريخي، من خلال إعتماده السلوك الديني في المجتمع، ليس بتحليل النصوص الدينية بحد ذاتها، إنما ماذا تعني للمؤمنين بها، من خلال هذه المدرسة قالوا الآتي:

(أ) إنبثاق الدين عن واقع اجتماعي اقتصادي سياسي تاريخي معقد، وتطوره بتطور هذا الواقع.

(ب) إتصال الدين بالمؤسسات الاجتماعية الأُخرى (الاقتصادية والسياسية والتربوية والعائلية)، إتصالاً عضوياً، فيكون فاعلاً منفعلاً ومؤثراً متأثراً ومغيراً متغيراً في آن واحد.

(ج) وظيفة الدين بمعنى أنه يقوم بوظائف محددة، ويلبي حاجات ظاهرة وخفية.

(د) تفسير المبادئ والتعاليم الدينية من واقع المؤمنين به، وعلى ضوء مواقفهم ومصالحهم وحاجاتهم، فتأتي التفسيرات متنوعة وحتى متناقضة.

---

[٥] كلمة الدين في اللغات الغربية مشتقة من الكلمة اللاتينية Religere، والتي تعني وحدة الجماعة وهويتها، أو من كلمة Religere، والتي تعني الممارسة، مشيرة إلى طقوس تعبد الجماعة. أما في اللغة العربية، فتشير كلمة الدين للمحاسبة، أي مواجهة الله يوم القيامة، يوم الحساب الأعظم، أي يوم الدينونة. أما المحاسبة تجاه المجتمع، فهي السيرة الصالحة أو الشأن الحسن. ولذلك قيل الديان إسم لله وهو الحاكم والقاضي أيضاً، وفكرة الله، هي تجاوز للخلافات وتعبير عن وحدة الجماعة، وتبلور الهوية. والدين مؤسسة اجتماعية طبيعية، لا تستغني عنها أية جماعة إنسانية مهما كانت، بدائية أو متمدنية. وفكرة الدين مندمجة بالإنسان منذ نشأته، فالدين رغم أهميته كمحدد للهوية، إلا أنه لا يمكن أن يكون هو المقوم الوحيد لهوية الجما-'ت في بلد متعدد الأعراق والثقافات. أنظر في ذلك: حليم بركات، مرجع سبق ذكره، ص٢٢٧-٢٣٠.

(هـ) تحول الدين من قوة روحية ثورية في مرحلة التكون، إلى مؤسسة ونظام وطائفة في المراحل التالية.

(و) حصول إنقسامات داخل الدين ونزاعات بين الأديان، لأسباب اقتصادية اجتماعية سياسية.

(ز) إستخدام الدين من قبل الأنظمة في تثبيت شرعيتها، أو على العكس من قبل المعارضة في الحض على التمرد والثورة.

(ح) إغتراب الإنسان في الدين وعنه، عندما يصبح المؤمن به عاجزاً تجاه المؤسسة الدينية، فتجرده من قدراته الإبداعية، وتسيطر متعالية عليه، وتغتني على حسابه، فيفتقر حتى في صلب وجوده الروحي. وعندما تسود الطقوس في الممارسات الدينية، تتحول القيم من قوة من أجل الإنسان، إلى قوة فوقه وضده.

لذلك يراهن أصحاب هذه المدرسة مشددين على هذه الجوانب الدينية وغيرها، على أساس تحليل الحياة الدينية من جانب اجتماعي ديناميكي، وليس من جانب نصوصي سكوني. وبذلك لتفسير ظاهرة الدين في المجتمع، يمثل التحليل الديناميكي للدين العامل الحاسم، الذي يكشف لنا أثر الدين في البعد الاجتماعي، بأن يحقق الدين مصلحة للمجتمع.[١]

(ج) الجنسية والمواطنة:

تفسر الجنسية بمفهوم المواطنة، ومفردة كلمة المواطنة لغةً في اللغة العربية، لمصدرها (وطن)، بمعنى الإقامة والإستقرار المؤقت والإشارة للمكان. والمرادف لها في الإنجليزية مفردة الكلمة Residenence، ومنها إستولدت كلمة التوطن بالإنجليزية في مفردة الكلمة Domicile.[١] وللمعني في الإنجليزية مقابل

---

[١] حليم بركات (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٢٧-٢٣٠

[١] معنى المفردة بالانجليزية تفيد الآتي: Domicile means one of the following terms:

(1) Somebody's home:the house,flat,or other place where somebody lives (formal)

(2)Law somebody's place of residence: somebody's true, fixed,and legally recognized place of residence,especially in cases of prolonged absence that require the person to prove a continuing and significant connection with the place

(3) Place for payment: the place at which a bill of exchange is to be paid.

في اللغة العربية، بما يفيد معنى الإلتصاق بالتراب (الواقع الترابي الإقليمي)، بالقدر الذي يخلف ويخلق أثراً مادياً، وفي ذلك قالت العرب: وللحرب مواطن، أي أثراً.[1] والكلمة (وطن) في المصطلح بالمعنى المعاصر يعني دولة ذات حدود جغرافية، وشعب (مواطنون) وسيادة وهوية وحقوق مواطنة. ومؤسسات حاكمة، وأنظمة تنظم العلاقة بين المواطنين بعضهم ببعض من جهة، وبينهم وبين المؤسسات الحاكمة من جهة ثانية، وعلاقات مع الدول الأُخرى تقوم على أساس مفهوم الدولة ومواطنيها.[2]

وحسب محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، التباين في مفهوم المصطلح في العالم العربي والإسلامي المعاصر، يعود إلى أن مفهوم الدولة ككيان سياسي ظل غائباً لفترة عن الثقافة العربية.[3]

والمصطلح لغوياً له مفردة Citizen بالانجليزية، وتعني مواطن عضواً في دولة، له فيها ما لأي شخص آخر من حقوق وإمتيازات، يكفلها دستورها وتمنحها حكومتها. وعليه ما على أي شخص آخر من واجبات وإلتزامات، يفرضها ذلك الدستور أو تحددها تلك الحكومة. والمفردة Citizenship حسب الفاروقي؛ تعني جنسية، رعوية، تبعية. وإستناداً إلى الفاروقي، المصطلح Citizen بالإنجليزية تاريخياً إستخدمة الرومان، للدلاله على من يتمتع بكامل الحريات المتوافرة في المدينة، ويمارس كافة الحقوق المدنية والسياسية التي منحتها الحكومة، وقد كان المواطن في روما على نوعين:[4]

---

(4) Give a home:to establish somebody in or provide somebody with a place of residence. Also called domiciliat.] 15th century. Directly or via French from Latin domicilium, from domus'house
Encarta ® World English Dictionary © & (P) 1998-2004 Microsoft Corporation. All rights reserved

(1) محمد أحمد خلف الله (دكتور)، مطارحات وبحوث مناقشات الندوة الفكرية عن القومية العربيـة والإسـلام، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أبريل ١٩٨١م)، ص١٧وما بعدها، ص٥٨.

(2) المقري، المصباح المنير،مرجع سبق ذكرة، ص٢٥٤، أنظر أيضاً: ابن منظور، لسان العرب، مرجع سـبق ذكرة، ص٣٨٨.

(3) محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، شيء من مفهوم الوطنية بين الماضي والحاضر، صحيفة الجزيـرة، العـدد ١١٢٣٨، الأحد ٢٠٠٣/٧/٦م، http://www.suhuf.net.sa/2003jaz/jul/6/ar3.htm.

(4) حارث سليمان الفاروقي، المعجم القانوني، الطبعة الخامسة، (لبنان: مكتبة لبنان، ١٩٨٨م)، ص١٢٦.

(١) المواطن الجزئي الذي يمارس الحقوق المدنية دون السياسية، وفي مفاهيم الجنسية المعاصرة يحمل مفهوم الجنسية بالتجنس الـ Naturalization. بمعنى حصول شخص يحمل جنسية دولة ما، على جنسية دولة أُخرى. هو إبتداءاً أجنبى في نظر الدولة التي تحصل على جنسيتها، ولاحقاً بحصولة على الجنسية صار وأصبح أو عُدَ مواطناً من أحد مواطني الدولة الحاصل على جنسيتها.

(٢) المواطن الكامل الذي يمارس كافة الحقوق، والنموذج المعاصر للمواطن الكامل، ما ورد بشأنه في قانون الولايات المتحدة الأمريكية، فيه كل فرد في الدولة يدين لها بالولاء بموجب دستورها وقوانينها أو دستور أي ولاية فيها وقوانينها. ويتمتع بكافة الحقوق المدنية التي ينص عليها ذلك الدستور أو تلك القوانين، وتفيد كذلك كل شخص ولد في الولايات المتحدة الأمريكية، أو تجنس بجنسيتها وخضع لولايتها، فمثل ذلك الشخص عُدَ أو صار من مواطنيها.

جاء في قاموس أُكسفورد الحديث؛ المفردة Citizen؛ وتعني شخص مقبول قانوناً كعضو في دولة معينة، كما تعني شخص ساكن بالمدينة. أيضاً تعني شخص غير عسكري ونظامي، وفرد من الجيش أو الشرطة الدرك. والمفردة Citizenship وتعني حالة صيرورة الفرد مواطناً لقطر (دولة) محددة معينة، أي الجنسية القانونية.[١]

وحسب منير البعلبكي؛ المفردة Citizen تعني المواطن العضو في دولة بالولادة، أو بالإختيار. والمفردة Citizenship تعني المواطنية ــ أي كون المرء مواطناً من مواطني دولة، وكما تعني واجبات المواطن وحقوقة وإمتيازاته.[٢]

---

[١] قاموس أُكسفورد الحديث، الطبعة الأُولى، (المملكة المتحدة: الناشر مطبعة جامعة أُكسفورد، ١٩٩٩م)، ص٥٤٤.

[٢] منير البعلبكي، قاموس المورد الأساسي، الطبعة ٣٧، (لبنان ــ بيروت ، دار العلم للملايين ،٢٠٠٢م)، ص ١٨٠.

من التعريف اللغوي؛ يلاحظ صلة وعلاقة الجنسية بالمواطنة، من حيث الجنسية وثبوتها في الشخص، بإعتباره مواطناً من مواطني الدولة، ولما للجنسية والمواطنة من صلة وثيقة بالدولة، حيث لا يفسر كلاهما إلا من خلال ذكر الدولة، وكلاهما في المصطلح بمعنى صلة انسان بدولة ما والعلاقة بينهما.

(د) الجنسية والقومية:

القومية Nationalism مبدأ آيديولوجي وسياسي، ينعكس في أفكار وتصورات مخيالية، يجعل من حب الوطن القيمة الاجتماعية الأساسية. وبها يزداد ولاء الفرد للوطن، والشعور بالمصير والأهداف والمسئوليات المشتركة لجميع المواطنين.[٣] والقومية من حيث الفكرة والمبدأ جاء به الفكر الأُوروبي الحديث، بطرح مفهوم الدولة الأُمة أو الدولة القومية. وإشاعة فكرة الدولة المعاصرة، على أنموذج الدولة الأُوروبية (دولة المؤسسات). والقومية ككلمة مجردة وحقيقة اجتماعية سياسية، تعني الأُمة والقومية معاً.

بذلك من التحليل الجنسية كمفهوم سياسي وقانوني ظهرت بظهور الدولة القومية، عقب معاهدة ويستفاليا ١٦٤٨م، وتعني ولاء وتبعية الفرد لدولة ما هو مواطناً فيها.

وبحسب الأدبيات والكتابات التي تناولت القومية: تعريف القومية مرتبط بتعريف الأُمة إرتباطاً وثيقاً، لإقترانها بكلمة (قوم)، الأصل والجذر في اللغة العربية. وتعني الأُمة بمعناه الطبيعي الاجتماعي القائم على وحدة وتجانس الدم، واللغة والأرض (المكان أو الإقليم). وكما تقترن بكلمة Nation في اللغة الإنجليزية لأصلها اللغوي في الفعل اللاتيني Nascie، الذي يعني فعل الولادة to be born. فهي بذلك جماعة من البشر، يرتبطون ببعضهم بواسطة الدم أو النسب أو الاجتماع. وتقوم على واقع اجتماعي سياسي، يختلف باختلاف العصور والمجتمعات.[١] وبذلك من التحليل الجنسية مفهوم اجتماعي، قوامها روابط الدم بفعل الولادة بالإنحدار الدموي العائلي، والإقليم بمسقط الرأس والإقامة المستدامة.

---

[١] احمد زكى بدوى ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٣م).

[٢] محمد أحمد خلف الله (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٧وما بعدها، ص٥٨.

تشير الأدبيات والكتابات التي تناولت مفهوم القومية؛ بأنها صلة ثقافية اجتماعية ذات بعد عاطفي لا ديني، ترتكز على تجانس أقوام متميزين عن غيرهم، تجمعهم رقعة جغرافية محددة. وهي بذلك تحول شعوري ذاتي لاموضوعي (معنوي)، غامض المدلول. يؤالف بلا وعي روابط الإنتماءات والولاءات والتبعية، يحيل فوارق الهوية إلى قرابة شعبية للجماعة، ليجعلها بذلك شكل من الوعي السياسي الأكثر وضوحاً، أو جعلها آيديولوجيا.[1]

كما إن القومية في مفهومها الانثروبولوجي، هو تجانس الجماعة في أحد مكونات الثقافة المادي والمعنوي من غير الدين. إلا أنها قائمة على دعامة عقدية اجتماعية طبيعية رضائية، ومع التطور الاجتماعي لطبيعتها العقدية، صارت دعامة قانونية وسياسية. وهو الأساس الذي قام عليه ما يعرف حالياً بمبدأ تقرير المصير، الإصطلاح السياسي الذي وجد طريقه للتطبيق العملي على الشعوب، بعد إعلان الرئيسي الأمريكي ويدرو ويلسون المبادئ الأربعة عشر، الداعية إلى إستقلال الشعوب من الإستعمار، وتحقيق مصيرها كدولة وشعب حر ذات سيادة مستقلة.[2]

من التحليل إقتران الجنسية بمفهوم القومية، أنها لا تقوم على الدين، وبذلك الجنسية مفهوم (علماني مديني/ مدني الطابع)،[3] تجمع فوارق الهوية في بوتقة واحدة، هي الهوية الجماعية في إطار الدولة، وبفعل قوة قاهرة ملزمة، قوامها بناء تنظيمي سياسي قانوني، وبها يتحدد بناء الدولة وتوزيع البشر بين الدول.

٢ : ٢ : مفهوم الجنسية :

للجنسية أشكال وقضايا، شأنها والهوية بمعناها الواسع الشامل، تتشابك وتترابط جدلياً مع بعض معاني المصطلحات الشائعة الإستخدام، كالقومية والأمة

---

[1] احمد زكي بدوى ، معجم مصطلحات العلوم الإجتماعية، (بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٣م).

[2] المرجع السابق.

[3] بحسب رأي الكاتب، للفروقات بين العلمانية والمدنية. العلمانية: قاموس ومصطلح معرفي، يعتمد على الرفض المطلق للدين في حياة الناس كنظام، وإشاعة فكرة الحريات الشخصية الواسعة. بينما المدنية أو المدينية: قاموس ومصطلح معرفي، يعتمد على الإعتراف بالدين في حياة الناس كنظام، وإشاعة فكرة الحريات المقيدة تنظيماً من سلطة سياسية معترف بها.

والوطنية والدولة. كما أنها تقترن بعناصر مكونات الهوية، مما ترتب عليه صياغة نظريات مبكرة سعت إلى تصنيف الناس إلى أجناس متعددة، رفضت العالمية بمفهوم الكونية، بوجود كيانات سياسية متعددة، أخذت أشكال لأبنية رسمية عديدة، إطارها العام الدولة بمعناها السياسي القانوني، يحكمها وينظمها تشريعات وقوانين جنسية. وبذلك معظم المفاهيم عن الجنسية مفاهيم قانونية، تم تأطيرها من مفهوم الهوية في بعديها الاجتماعي والسياسي، وفقاً لقيم كونية دولية، تحكمها معايير وأُسس حددها القانون الدولي.[١]

لأهمية الجنسية في حياة الناس كعامل موضوعي، لتحديد الإنتماءات والولاءات، والتفرقة بين البشر والدول. إهتم بها كثيراً المهتمون والمفكرون، عند معالجة ركن الشعب في الدولة، بمعناه الاجتماعي والسياسي. وهناك سؤال عن كيف يتحدد إنتماء وتبعية الشخص الفرد لمجتمع دولة ما، وصيرورته مواطناً فيها بلا تمييز في كسب الحقوق والامتيازات؟

إجابة على السؤال، إتجه المهتمون والمفكرون نحو البحث عن شروط وأُسس بناء الجنسية، لجعلها العامل الحاسم المحدد للهوية الجماعية والوطنية. فهناك شروط هي أُسس ومعايير وقيم ذات طابع دولي كوني، حددتها قواعد القانون الدولي.[٢] وأُخرى ذات طابع وطني، تحددها إرادة النظام السياسي

---

(١) Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, op.cit.,Pp.(xi),Pp.4-5 www.khoover@henson.cc.wwu.edu. أنظر أيضاً: أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك أبو شهيوة، الدكتور محمود خلف، مرجع سبق ذكره، ص٤٧ــ٤٨. أنظر أيضاً: عفيف البوني(دكتور)، في الهوية العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد٥٧، السنة السادسة، (بيروت/لبنان: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر١٩٨٣م)، ص٢٥ ومابعدها.

(٢) القانون للدولي هو مجموعة من القواعد العامة المجردة ذات صفة إلزامية مقرونة بالجزاء معنية بتنظيم العلاقات الدولية التى تنشأ بين أعضاء الجماعة الدولية وهي الدول والمنظمات الدولية وينقسم إلى: (ا) قانون دولي عام: وهى قواعد قانونية معنية بالدول ذاتها، وما يتصل بها بإعتبارها أشخاصاً دولية، فتبين كيف نشأة وكيف تزول، وتبين ما للدول من حقوق وما عليها من واجبات قبل بعضها، وما يجب أن تراعيه لصيانة العلائق بينها، وما تلجأ إليه لفض ما قد يقوم بينها من منازعات، وإلى غير ذلك مما يتصل بكيان الدولة السياسي وسلطانها الداخلي ومركزها الدولي.(ب) قانون دولي خاص: وهي قواعد قانونية معنية بالعلاقات والأوضاع الخاصة بأفراد الدول المختلفة، من حيث تحديد جنسيتهم وبيان كيفية إكتساب جنسية معينة وكيفية فقدها، وبيان القانون الواجب للتطبيق والقضاء المختص فى الدعاوى والمنازعات التى يكون أطرافها أشخاص من جنسيات مختلفة، أو التى يلازمها عنصر أجنبي ما. فهي قواعد قانونية فى ظاهرها أكثر صلة بالتشريعات

بفروعه، الفرع الرئيسي (الحكومة) والفرع الثانوي (الأحزاب السياسية وجماعات الضغط الأخرى).

وبحسب الكاتب؛ تلك الشروط الواجبة لا تتعدي محددات الهوية بمعناها الواسع الشامل مثل: الإقليم (الأرض)، ومجموعة أو مجموعات إثنية أو عرقية ذات ثقافة أو ثقافات سائدة مستوطنة بالإقليم (السكان الأصليين)، أو مقيمة فيه (المهاجرين والوافدين). بالإضافة لذلك التاريخ المشترك ووحدة المصير والآمال المشتركة، التي تجتمع في بوتقة واحدة علي المشيئة المصلحية والإستقرار المستدام، أساس بناء الإرادة السياسية الجامعة لإدارة الفوارق الثقافية، إدارة ذكية واعية، بتشريع أساسي عام (الدستور)، وقانون عام تنظيمي.

بذلك الجنسية بناء قانوني مشرعن مقعود، به يتحدد إنتماء الشخص إلي دولة ما، ويتم تخليقه مؤسسياً داخل بناء رسمي قانوني (البرلمان/ السلطة التشريعية)، في إطار الإرادة السياسية وعملية السياسي.[1] وما يحدد مفهوم الجنسية عناصر أركانها التي تقوم عليها، والأسس والمعايير التي تبنى عليه.

عناصر وأركان الجنسية:

الجنسية في الفكر الإنساني الاجتماعي والسياسي والقانوني، رابطة قانونية تنظيمية بين الفرد الإنسان والدولة، من التحليل وعلى ضوء ما قيل بشأن الجنسية، لها عناصر ثلاث هي:

(١) وجود دولة بمعناها الشخصي والمادي والسلطوي، من حيث وجود عنصر الشعب (الركن الشخصي)، والإقليم (الركن المادي)، والحكومة (مظهر السلطة القاهرة المنظمة).

الوطنية (القانون الوطني الخاص بكل دولة)، من حيث صلتها بالقواعد المنظمة للعلاقات الدولية، مما يجعلها فرعاً من فروع القانون الداخلي. أنظر فى ذلك: على صادق أبوهيف (دكتور)، القانون الدولي العام، (الأسكندرية، الناشر منشاة المعارف، جلال حزي وشركائه، د ت)، ص٨ – ٩.

(1) Kenneth Hoover,with James Marcia and Kristen Parris,op.cit.,Pp.7. **www.khoover@henson.cc.wwu.edu**. أنظر أيضاً: أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك ابو شهيوة، الدكتور محمود خلف، (بيروت / لبنان: دار الجيل، طرابلس/الجماهيرية الليبية: دار الرواد، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م)، ص٤٧ــ٤٨. أنظر أيضاً: عفيف البوني(دكتور)، في الهوية العربية، مرجع سبق ذكره، ص٢٥ وما بعدها.

(٢) وجود فرد بمعنى الشخص الطبيعي ـ الإنسان The Man، الوحدة القياسية للمجتمع في المستوي الدقيق المتذري الـ Micro-society، والمجتمع الكيان في المستوى الكبير الجامع الـ Macro -society.

(٣) وجود علاقة تربط بين الفرد والدولة، وهي بطبيعتها رابطة تنظيمية، أساسها تشريع قانوني تنظيمي إلزامي جبري، متمظهر في السلطة القاهرة المنظمة.

(١) وجود دولة:

الجنسية هي الأداة لتوزيع الأفراد بين مختلف الدول، وكقاعدة عامة للدولة وحدها حق تحديد مواطنيها، أي تحديد من يتمتع بجنسيتها. وإختصاص الدولة في ذلك قاصر عليها أو محجوز لها وحدها، بأنها هي التي تنشئ الجنسية وتمنحها للفـرد، وتضع شروطاً معينة لإكتسابها من قبـل الأفراد. ولا يملك إنشاء الجنسية إلا الدول المعترف لها بالشخصية القانونية الدولية، حيث توجد هيئات وجماعات دولية تسمو وتعلو فوق الدول، إلا أنها لا تملك ذلك الحق. فليس مثلاً للأمم المتحدة أو المنظمات الدولية أو الإقليمية، أن تمنح الجنسية للأفراد العاملين معها.

وعلى ذلك، يجب ألا يحمل منح جوازات سفر لموظفي المنظمات الدولية الحكومية والغير حكومية، صفة وصف رابطة الجنسية، وأنه دليل على منح الجنسية الدولية أو الإقليمية. فالأمر ببساطة لا يعدو سوى كونه دليلاً على التبعية الإدارية، ولا توصف بأنها رابطة جنسية. فمتى ما تحقق وصف الدولة الشخصي والمادي والسلطوي (شعب وإقليم وحكومة)، تحقق وصف وجود الجنسية.[١]

ويستوي الأمر أن تكون الدولة بسيطة ذات النظام المركزي في الحكم إدارة للدولة، أو مركبة ذات نظام سياسي فيديرالي متعدد المستويات في الحكم. والدول الفيدرالية لا تثبت لها سوى جنسية واحدة يحملها سكان الوحدات السياسية المكونة لها، أي وحدة الجنسية في أشخاصها الاجتماعيين المكون لعنصر الشعب.

---

[١] جابر إبراهيم الراوي (أستاذ دكتور)، شرح أحكام قانون الجنسية الأردنية وفقاً لآخر التعديلات، دراسة مقارنة، (عمان/ الأردن: دار وائل للطباعة والنشر، ٢٠٠٠م)، ص١٣- ١٥. أنظر أيضاً: عكاشة محمد عبـد العـال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٥.

فإنتساب الفرد على المستوى الداخلي من باب الرعوية المحلية، ومن باب تصنيف الأفراد داخل الدولة، وهي تبعية داخلية، ليس لها أدنى أثر من الوجهة الدولية.[١]

(٢) وجود الفرد:

يعتبر الفرد الإنسان The Man الشخص الطبيعي، هو الطرف الثاني في رابطة الجنسية، وأحد عناصر أركانها. فهي تلحق الشخص بصفته الشخصية، ولا تلحق الجماعات أو مجموعات من الأفراد. أما الشخص المعنوي Person Moral، فقد إختلفت وجهات النظر بشأنه. فذهب البعض بالقول أن الجنسية لا تلحق الشخص المعنوي، وتقتصر على الشخص الطبيعي. وأن منح الشخص المعنوي جنسية، يُعد من قبيل المجاز أو الإفتراض، لأن الجنسية كما يرون تقوم على أساس الشعور بالولاء، فهي رابطة روحية لا يتمتع بها الشخص المعنوي ولا تتوافر فيه. كما أنه لا يستطيع القيام بالتكاليف العامة المطلوب آدائها من المواطنين، وهي الأفعال المادية في الخدمة العسكرية، ومباشرة الحقوق السياسية والمدنية الأُخرى.[٢]

من حيث إختلاف وجهات النظر، البعض يرى خلاف ذلك، ويقولون صحيحاً أن الشعور بالولاء هو الإحساس الروحي للعلاقة بين الفرد والدولة، إلا أنه ليس ركناً قانونياً لقيام الجنسية، إضافة لذلك البعض من الأفراد كالأطفال والنساء والعجزة، لا يؤدون الخدمة العسكرية. ومع ذلك يتمتع هؤلاء الأشخاص بالجنسية، ولذلك قياساً عليه يلزم منح الشخص المعنوي جنسية الدولة، لأنه يعتبر عنصراً أساسياً مؤثراً في الاقتصاد من الناحية الاقتصادية.[٣]

تقريباً لوجهات النظر والإختلاف بشأن جنسية الشخصية الإعتبارية، لضرورات الحال وما تلعبه الشخصية الإعتبارية المعنوية من أدوار ذات أثر في الأنشطة الاقتصادية، خاصة في الزمن الذي نعيش، والذي فيه تسيطر الشركات المتعددة الجنسيات على الاقتصاد والحياة بصفة عامة، وتوجه الاقتصاد والسياسة

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

الدولية والوطنية. الكاتب يتفق مع الرأي القائل بأن يكون للشخصية الإعتبارية على إستقلال جنسية، تبعاً للقانون الذي ينظم وجودها ضمن منظومة القواعد القانونية المنشئة لها. وذلك لإعتبارات نشوء ووجود الشخصية القانونية للشخصية الإعتبارية، أن المشترع إختصها بقواعد قانونية خاص بها، مما يترتب عليها بالضرورة آثاراً قانونية تخول حقاً أو تفرض إلتزاماً، على إعتبار الجنسية حق شخصي عام معنوي، ذات طبيعة سياسية يقررها القانون ويحميها.[1]

بحسب الدكتور حامد سلطان، تحليله لوجهة نظر أن يكون للشخصية الإعتبارية جنسية، رأيه أن الشخصية الإعتبارية شخصية قانونية، فهو بذلك ينطلق من فكرة الشخص القانوني، والذي هو كل من تسند القاعدة القانونية إليه حقاً أو تفرض عليه إلتزاماً، بمعنى آخر هو المخاطب بحكم القاعدة القانونية أو محل التكليف فيها، حيث من طبيعة كل نظام قانوني، أن يكون له أشخاص تخاطبهم قواعده، فترتب لهم الحقوق أو تفرض عليهم الإلتزامات، وهؤلاء هم أعضاء الهيئة التي ينظمها ويحكمها هذا النظام القانوني.[2]

من التحليل الشخصية القانونية، هي التعبير عن العلاقة التي تقوم بين وحدة معينه ونظام قانوني محدد، الأمر الذي يترتب عليه، أنه لا يوجد في النظم القانونية أشخاص بطبيعتها، إنما توجد الأشخاص في هذه النظم، بالقدر وفي الحدود التي يقررها كل نظام من هذه الأنظمة، عن طريق تعيين من له الإستمتاع بالحقوق فيها، ومن علية الإلتزامات في نطاقها ــ أي من له الأهلية القانونية.[3]

بذلك وبحسب التحليل، الأشخاص القانونية توجد بفعل النظام القانوني، وفي الدائرة التي يقوم ذات النظام القانوني برسمها. وبذلك منطقياً يكون للشخصيات الإعتبارية والأشياء من المنقولات كالطائرات والسفن، أن يكون لها جنسية يحدد قانونها جنسيتها، خاصةً الواقع يشهد أفعال وإمتناعات تشكل جرائم ومخالفات

---

[1] حامد سلطان (دكتور)، القانون الدولي العام في وقت السلم، الطبعة السادسة، (القاهرة: دار النهضة العربيـــة، ١٩٧٦م)، ص٦٥ وما بعدها.

[2] المرجع السابق.

[3] المرجع السابق.

معاقباً عليها قانوناً، ترتكبها الشخصيات الإعتبارية، وبالضرورة تحديد جنسيتها، لتحديد القانون الواجب التطبيق عند الإسناد.[1]

كمبدأ عام من التحليل ولأغراض موضوع الدراسة، الجنسية صفة تلحق الشخص الطبيعي دون غيره، وتلحق الشخص الطبيعي دون الدولة ذاتها، التي تعد طرفاً في الرابطة، لأن الدولة هي التي تسبغ وتسيغ هذه الصفة على الفرد. وبذلك الدولة في علم قانون الجنسية، طرفاً في الرابطة القانونية مع الفرد الطبيعي، لأن القانون إذ يمنح الشخص جنسية الدولة، ينشئ علاقة ملزمة بين هذا الشخص والدولة، ترتب حقوقاً وتكاليف لكل منهما أو عليه في مواجهة الآخر.

وعلى ذلك يصدق القول بأن الجنسية هي المعيار الذي على أساس منه، يتم التوزيع القانوني للأفراد بين سائر الدول، لأن الجنسية بحكم القانون وسلطانه، هي الوسيلة والأداة التي بمقتضاها يتحدد ركن الشعب في الدولة. وكما يصدق القول أيضاً، أن الجنسية كفكرة تعتبر أثراً من آثار وجود دول متعددة في المجتمع الدولي.

(٣) وجود علاقة بين الفرد والدولة:

هذه العلاقة توصف بأنها رابطة سياسية قانونية، ويطلق البعض عليها الرابطة التنظيمية للجنسية، على أساس أن القانون هو الذي يحدد نشأة الجنسية وزوالها، والآثار التي تترتب على إكتسابها أو فقدها. كما أن الدولة حينما تضع القواعد الخاصة بجنسيتها، فإنها تضعها طبقاً لمصالحها السياسية والاجتماعية العليا، بالقدر الذي يحافظ على فاعليتها (قوتها) وإستمراريتها (وجودها).[2]

من حيث التحليل لتحديد طبيعة العلاقة بين الفرد والدولة، كونها رابطة قانونية تعاقدية أصلها ومنشأوها صيغة عقد أم علاقة تنظيمية منشأوها قانون تنظيمي. على رأي الدكتور عكاشة محمد عبد العال: الجنسية في علم الاجتماع علاقة قانونية تربط فرداً معيناً بدولة معينة، أي هي قانوناً صفه في الفرد، تفيد

---

[1] المرجع السابق.

[2] جابر إبراهيم الراوي (استاذ دكتور) ، مرجع سبق ذكره، ص١٨. أنظر أيضاً: حمد سلطان (دكتور)، المرجع السابق، ص٢٥٩.

إنتسابه إلى دولة معينة. بذلك الطبيعة القانونية للجنسية، أنها رابطة ذات طبيعة تنظيمية، نقيضاً للمبدأ القديم، والذي كان قائماً على الولاء الدائم من الفرد تجاه الدولة، حيث ترتب عليه أن كل من يولد في إقليم الدولة، كان يخضع لسلطان الملك خضوعاً مطلقاً لا فكاك منه.[١]

وهذا المفهوم هو الأساس الذي قام عليه حق الإقليم ــ Jus Soli، والذي عرفته البلاد الأنجلو سكسونية. ولما قامت الثورة الفرنسية، تبدلت الأفكار التي كانت تستند إلى فكرة الدولة، بتبعية الفرد وذوبانه في الدولة. وتحولت إلى فكرة التراضي، التي تجد أساسها في العقد الاجتماعي لجان جاك روسو ونابع عنه.[٢]

بحسب الدكتور محمد كمال فهمي والدكتور عكاشة محمد عبد العال، رأيهما حول الطبيعة القانونية للجنسية: أنها رابطة ذات طبيعة تنظيمية منشأوها القانون، أنها وجدت في الفكر السياسي والقانوني، نقيضاً للمبدأ القديم الذي كان قائماً على الولاء الدائم من الفرد تجاه الدولة. وقد جاء به الفرنسي الجنسية الفقيه القانوني فايس ــ Weis، نقلاً عن مواطنه المفكر جان جاك روسو. بتطوير فكرة العقد الاجتماعي، من طبيعة تعاقدية، إلى طبيعة تنظيمية، منشأوها القانون. ليجعل الفقيه الفرنسي فايس ــ Weis، من المبدأ أساساً لتحليل رابطة الجنسية، التي تربط الفرد بالدولة. مقرراً بذلك من تحليله، أن رابطة الجنسية، تتحلل في أغوارها البعيدة إلى عقد تبادلي بين الفرد والدولة.[٣]

يلاحظ أن الفقيه الفرنسي فايس ــ Weis، يعلل تكييف رابطة الجنسية، بأنها رابطة تعاقدية، على أساس إرادة الدولة، بصدد التعبير عنها مقدماً بما يقرره الشارع من أحكام، تحدد مختلف الشروط التي تكتسب بها الجنسية. أما إرادة الفرد، فقد يكون التعبير عنها ضمنياً، ويستخلص من عدم رفض الشخص لجنسيته، وعدم سعيه لتغييرها. وقد تكون إرادة الشخص مفترضة، كما هو الشأن

---

[١] عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥.

[٢] محمد كمال فهمي (دكتور)، أصول القانون الدولي الخاص، (الأسكندرية: الدار المصرية للطباعة، ١٩٥٥م)، ص٢١ وما بعدها. أنظر أيضاً: عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥ وما بعدها.

[٣] محمد كمال فهمي (دكتور)، أصول القانون الدولي الخاص، (الأسكندرية: الدار المصرية للطباعة، ١٩٥٥م)، ص٢١ وما بعدها. أنظر أيضاً: عكاشة محمد عبد للعال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥ وما بعدها.

في الجنسية التي تثبت للشخص عند ميلاده. حيث تُبنى هذه الجنسية على ما يمكن أن تتجه إليه إرادة الطفل، لو أمكنه التعبير عن تلك الإرادة. كما أن التعبير قد يكون صراحة، كما بالنسبة للتجنيس، التي تمنح إبتداءاً، بناءاً على الطلب المقدم من الشخص طالب الجنسية بالتجنس.

من حيث الواقع التاريخي، فكرة الجنسية التعاقدية، وجدت رواجاً لها تأثراً بمبدأ سلطان الإرادة، الذي كان سائداً على إطلاقياته في أُوروبا القروؤسطيه، دون أن يحده قيد أو حد. وحالياً لا يجد له متسع بأن يلقى قبولاً في الفقه القانوني الحديث، والرأي منعقد في الوقت الحاضر، على أن الطبيعة القانونية للجنسية، أنها رابطه قانونية تنظيمية، تنشئها الدولة بقرار من جانبه. وإن كان لإرادة الفرد أحياناً دور في نشوء تلك الرابطة قانوناً أو زوالها، إلا دور إرادة الفرد تقتصر على تهيئة الوقائع التي يرتبط بها الأثر القانوني، دون أن تكون مصدره المباشر. ويأتي هذا التعليل والتحليل، تأكيداً على أن الجنسية حق شخصي عام، ذو طبيعة سياسية ينشئها القانون ويحميها.[1]

كل ما في الأمر الدولةِ هي التي تنفرد بصدارة الإرادة لتحديد ركن الشعب فيها، برسم خطاها في ذلك بما يمليه عليها مصالحها الجوهرية. كما أن الجنسية من حيث موضعها في نظم القانون الداخلي للدولة، أنها من نظم القانون العام، لكون الجنسية وثيقة الصلة بكيان الدولة، حيث لا مجال لإطلاق مبدأ سلطان الإرادة في مجالات نظم القانون العام. ولذلك تُنعت الجنسية بكونها تنظيمية لا تعاقدية، تقوم الدولة بإنشائها وتضع قواعدها مقدماً. فقط يكون دور الفرد قاصراً على الدخول في هذه الجنسية، متى توافرت في حقه موجبات الشرائط المطلوبة، وسلامة هذا الرأي هو قول الفقيه الدكتور كمال فهمي:[2]

{ أنه لا ينال من سلامة هذا التحليل، كون الدولة في
العصر الحديث أصبحت تحترم إرادة الفرد في بعض

---

[1] المرجع السابق.

[2] محمد كمال فهمي (دكتور)، القانون الدولي الخاص، الطبعة الثانية، (الأسكندرية: الدار المصرية للطباعة، ١٩٨٠م)، ص٨٠، بند (١٦٠).

الحالات، وبحيث أصبح للإرادة دور في نشوء تلك الرابطة أو زوالها، إذ أن دورها يقتصر على تهيئة الوقائع التي يرتبط بها الأثر القانوني دون أن تكون مصدرة المباشر.}

وقول الدكتور الفقيه عكاشة محمد عبد العال:[1]

{إن كان صحيحاً أن التشريعات الحديثة تجعل في كثير من الحالات لإرادة الأفراد مكاناً في الجنسية، وبصفة أخص في حالات الجنسية المكتسبة، إلا أن ذلك لا يعني أن هنالك عقداً قد أُبرم بهذه الحالات بين الدولة والفرد، فلا يعدو الأمر أن يكون خضوعاً من قبل الفرد لنظام قانوني عام، ومماثل في بعض جوانبه لمركز الموظف العام، الذي يتقدم لشغل وظيفة معينة.... وبالتالي رفض التصور التعاقدي لرابطة الجنسية وأنها علاقة تنظيمية}.

أُسس ومعايير بناء الجنسية:

تحدد قواعد القانون الدولي المكتوبة أو العرفية بناء الجنسية وتنظيمها، وهي قواعد ملزمة للدول بإحترامها. وعلى هذا الأساس الجنسية تنشأ في القانون الوطني العام، بينما مصدر أُسسها القانون الدولي الخاص. في حين القيود بشأنها مصدره القانون الدولي العام، بأن لا تخالف الدول الأُسس والمعايير الواردة في القانون الدولي الخاص.[2]

ومن حيث التنظيم الداخلي للدول، تقوم كل دولة بوضع القواعد الخاصة بتنظيم الجنسية. وبموجب تلك القواعد تحدد من هو الوطني حامل جنسيتها، ومن هو الأجنبي. وتسعى الدولة من خلالها إلى تحقيق مصالحها العليا، وفي نفس

---

(1) عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٧.

(2) عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، نظرية الجنسية، مرجع سبق ذكره، ص٤١.

الوقت تحقق هدف مصالح الأفراد الذين تربطهم علاقة فيها. مراعية بذلك تحقيق الإنسجام بين المصلحتين، طبقاً لأحكام قواعد القانون الدولي، ومراعاة للقواعد الأساسية في الجنسية. وبناء على ذلك، القواعد الأساسية التي تقوم عليها نظام بناء الجنسية الآتي:(١)

(١) مبدأ حرية الدولة في تنظيم جنسيتها:

تبعاً لهذا المبدأ، الدولة تتمتع بسلطة تقديرية واسعة في وضع القواعد الخاصة بإكتساب جنسيتها، والقواعد الخاصة بفقدها، لأنها جميعاً تقع ضمن الإختصاص الداخلي لسلطانها. وبذلك للدولة حرية واسعة في وضع القواعد الخاصة بالجنسية، إستناداً إلى مبدأ المساواة في السيادة بين الدول. حيث أن دخول الدولة في إتفاقيات أو معاهدات دولية لتنظيم الأمور المتعلقة بالجنسية، أو خضوعها للقيود التي يقضي بها العرف الدولي (الإتفاقيات الدولية)، لا يعني أنها تنازلت عن سيادتها، بل يعني ذلك أنها تنازلت عن جزء من حريتها في تنظيم الجنسية، بأن تقيد حقاً من حقوقها، إستناداً إلى مبدأ سيادة الدولة، والتي هي من ضمن الحقوق الأساسية لكل دولة.(٢)

والقيود التي يفرضها العرف الدولي، يفسره فقهاء القانون الدولي من أن قبول الدولة بإنضمامها لميثاق الأمم المتحدة، يعني قبولها للإلتزامات التي يفرضها المجتمع الدولي، وأن قبول الدولة لتلك الإلتزامات، يعني قدرتها على ممارسة حق السيادة في العلاقات الدولية، وإحترام لوحدتها الإقليمية وإستقلالها السياسي، والذي يعتبر حقاً لها وإلتزاماً عليها في إحترام الوحدة الإقليمية والإستقلال السياسي للدولة الأخرى.(٣)

---

(١) المرجع السابق.

(٢) صالح جواد الكاظم (دكتور)، دراسة في المنظمات الدولية، (بغداد: دن، ١٩٧٥م)، ص١٣٨– ١٤٢. أنظر أيضاً: جابر إبراهيم الراوي، مرجع سابق، ص٢٥. أنظر أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، نظرية الجنسية، المرجع السابق، ص٥٤ وما بعدها.

(٣) المرجع السابق.

تأكيداً لحرية الدولة تأسيس وبناء جنسيتها وفقاً لمصالحها، ورد بإتفاقية مؤتمر توحيد القانون الدولي المنعقد بلاهاي ـ هولندا سنة 1930م بشأن الجنسية، والتي عُرفت فيما بعد بمعاهدة لاهاي 1930م، والتي تضمنت مبدأ أن لكل دولة حرية تحديد الأشخاص الداخلين في جنسيتها، بمقتضى قوانينها الخاصة. وترتب على هذا المبدأ من أحكام القضاء الدولي في القضايا التي عرضت أمامها، عدم جواز قيام دولة أُخرى بتحديد رعايا الدولة الأُخرى. بمعنى لا يجوز لدولة أن تحدد وفق قانون جنسيتها، الأشخاص الداخلين في جنسية دولة أُخرى. وبالتالي يلزم ويتعين الرجوع إلى قانون جنسية الدولة المعنية لتحديد الأشخاص الداخلين في جنسيتها، خاصة عندما تكون هنالك علاقة دولية في الجنسية، وهو سبيل التجنس والزواج المختلط.[1]

(ب) قواعد القانون الدولي العام:

وهي القيود الواردة على مبدأ حرية الدولة في تنظيم جنسيتها، وتلك الحرية ليست على إطلاقيتها. بل أنها مقيدة ببعض القيود التي تفرضها قواعد القانون الدولي العام، وذلك عملاً بالمبدأ الذي يقول: أن من يملك الحق يملك تنظيم ذلك الحق، ويمكن إيراد قيود عليه. ولهذا نصت المادة الأُولى من معاهدة لاهاي 1930م بشأن الجنسية، أن التشريعات التي تصدرها الدولة في مسائل الجنسية، يجب أن تحترم المعاهدات الدولية والعرف الدولي والمبادئ العامة للقانون المقبولة في مسائل الجنسية. وذلك يعني أن تخضع الدولة في تنظيمها لجنسيتها لقواعد القانون الدولي، المتمثلة في المعاهدات والعرف والمبادئ العامة للقانون. ويذهب البعض قولهم أن الدولة يجب أن تتقيد بإحترام أحكام القضاء الدولي، ومن مصادر القانون الدولي التي تشكل مضمون القواعد والتي يتعين على الدولة مراعاتها عند تنظيم جنسيتها، المعاهدات والإتفاقيات الدولية. ولأهميتها في العلاقات والسياسات الدولية المعاصرة، الكتاب لأغراض الدراسة يتناولها بشئ من التفصيل.[2]

---

[1] جابر إبراهيم الراوي (دكتور)، المرجع السابق، ص٢٦ وما بعدها. أنظر أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، المرجع السابق، ص٥٨ وما بعدها.

[2] المرجع السابق.

(أولاً) المعاهدات الدولية:

تعتبر المعاهدات أو الإتفاقيات الدولية من أهم مصادر القانون الدولي، خاصة المعاهدات التي تكون الدولة طرفاً فيها، ومن الممكن أن تمتد أحكام بعض المعاهدات، لتطبق على دول غير أعضاء أو غير أطراف فيها، وذلك في أحوال معينة. فلا يمكن لدولة أن تدعي مثلاً: أنها ليست طرفاً في إتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى وجرحى الحرب، أو تلك المتعلقة بحقوق الإنسان والإتفاقية بشأن الحقوق المدنية والسياسية. خاصة وبعد تصفية الإستعمار وإنتهاء الحرب الباردة وسقوط النظم الشيوعية، أصبح هنالك ما يعرف بالقانون الدولي المعاصر، البديل لما كان يعرف بالقانون الدولي التقليدي. حيث إنحصرت إهتمامات مجالات القانون الدولي المعاصر في ثلاثة مسائل وهي: (الإهتمام بأشخاص غير الدول والتعاون الدولي الاقتصادي والحد من التسليح).[1] والمجالات المتقدم ذكرها تشكل ما يطلق عليه البعض النظام الدولي الجديد، ورغم تباين الآراء حوله ومع عدم إمكانية الإنتهاء إلى وجود ما يسمى بالنظام الدولي الجديد، فإن المجالات المذكورة، تعد محور إهتمام القانون الدولي المعاصر. فالعلاقات الدولية في وجود الأفراد والجماعات والذين هم أشخاص القانون الدولي العام، كان له أثر بالغ في تطور القانون الدولي العام، لما للعلاقات الدولية من تأثيرات في النظام القانوني للأفراد والجماعات.[2]

من حيث الفوارق والتماثل بين القانون الدولي التقليدي والقانون الدولي المعاصر، يتفقان فيما بينهما حول نقطة الإهتمام بالأفراد والجماعات أشخاص القانون. غير ما يميز القانون الدولي المعاصر هو طريقة أو أُسلوب التعامل مع هذه الكيانات، من حيث شمولية النظر فيها عند تناول قضاياها. فإذا كان القانون الدولي التقليدي يقتصر دورة وأثره على مجرد معالجات دولية لبعض الفئات أو الطوائف أو لظروف خاصة، كما هو الحال بالنسبة للأقليات أو لمهنة معينه

---

(1) محمد سامي عبد الحميد (دكتور) ومحمد سعيد الدقاق (دكتور) ومصطفى سلامة (دكتور)، القانون الدولي العام، (الأسكندرية: دن، ٢٠٠١م)، ص٤٤٤ وما بعدها.

(2) المرجع السابق.

كالعمال، فإن القانون الدولي المعاصر كمظهر من مظاهر التطور للقانون، يفرد معالجه عامة شاملة لكل الكيانات، من أفراد وجماعات أياً كان نوعها.[١]

فالفرد بصرف النظر عن جنسيته أو ديانته أو لونه أو نوعه، أصبح محلاً للتنظيم الدولي ممثلاً في حقوق الإنسان والجماعات ذات الثقافة والخصائص الخاصة بها، كالشعوب التي قررت مصيرها وأصبح معترفاً لها بحقوق الشعوب، كالإنفصال وتقرير المصير. بل حتى الجماعات والتي لا ينطبق عليها وصف الشعوب، كالأقليات ذات الخصائص الخاصة بها، باتت محلاً للمعالجة الدولية، وكذلك الشركات المتعددة الجنسيات.[٢]

كما أن القانون الدولي العام المعاصر، لم يقتصر دورة في المعالجات، بأن أفرد قواعد متناثرة تهتم بتنظيم مسائل ذات طبيعة خاصة لم يعالجها القانون الدولي العام التقليدي، كمضمون حقوق الأقليات والشعوب، بل أصبح التنظيم الدولي في ظل القانون الدولي المعاصر، ذات طبيعة شاملة يفرد تنظيماً يتضمن الأهداف والمضمون ووسائل الحماية، بل حتى العلاقة بين ذلك كله والقواعد الدولية الأخرى تجديداً ونسخاً أو إلغاءاً لها، بما يتوافق والتنظيم الدولي المعاصر في ظل فلسفة ومفاهيم النظام الدولي الجديد.[٣]

ويشمل بذلك التنظيم الدولي الإقليمي في الوسائل والأدوات، معالجة لكل ما يتعلق بحقوق الإنسان والشركات متعددة الجنسيات، بأن منح القانون الدولي العام المعاصر هذه الكيانات من الأفراد والجماعات المشاركة في النشاط الدولي، نظاماً قانونياً خاصاً ومستقلاً عن غيره من النظم، بأن إعترف تقريراً وتحديداً لها بحقوقها وخصائصها المميزة، وبالتالي إنطباق القانون الدولي العام مباشرة على هذه الكيانات.[٤]

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) محمد سامي عبد الحميد (دكتور) ومحمد سعيد الدقاق (دكتور) ومصطفى سلامة (دكتور)، القانون الدولي العام، (الأسكندرية: دن، ٢٠٠١م)، ص٤٤٤ وما بعدها..

(٤) المرجع السابق.

من التحليل تأسيساً على هذا القول، في ظل الأهداف والمضمون للقانون الدولي المعاصر، لم يعد هنالك مجالاً القول بعدم سريان أحكام بعض المعاهدات على الدول الغير طرف في المعاهدة، إذا كانت تلك المعاهدة ذات صلة بأهداف ومضمون القانون الدولي المعاصر. مثال ذلك حقوق المرأة على وجه الخصوص وحقوق الإنسان، وديمقراطية التنظيم الكوني إدارةً للدولة، وفقاً لأهداف ومضمون موجهات القانون الدولي العام المعاصر ومراميه.

من الإستقراء لأحكام القانون الدولي العام التقليدي، أعطى مسائل الجنسية أهمية خاصة، نظراً لإرتباطها الوثيق بالدولة، ولتنظيم ممارسة الدولة لسيادتها تنظيماً لشئونها الداخلية. وترد محاولات التنظيم الدولي للجنسية لعدة إعتبارات أهمها:[١]

(١) محاولة الحد من سلطة الدولة الداخلية، وفي هذا الصدد عمد المشرع الدولي طريق صياغة بعض القواعد الخاصة بالجنسية، في شكل تعاهدي يلزم الدولة بإتباعها.

(٢) الرغبة في تنظيم بعض موضوعات الجنسية، لإرتباطها الوثيق بمسائل حقوق الإنسان والدفاع عن المبادئ الأساسية للقانون الدولي.

(٣) محاولة توحيد مسائل الجنسية بين الدول، لتجنب المشكلات الناجمة عن تفرد كل دولة بتنظيم خاص لجنسيتها، وذلك عن طريق وضع قواعد عامة تكون بمثابة مرشد عام للمشرع الوطني.

تحقيقاً لهذه المبادئ والأهداف والمرامي، وضعت المعالجات الآتية:[٢]

(١) الرأي الإستشاري الإفتائي لمعهد القانون الدولي قوله: مسائل الجنسية ليست خاضعة خضوعاً مطلقاً كاملاً لإختصاص الدولة، ولكنها خاضعة أيضاً تقييداً لها لإختصاص القانون الدولي العام.

---

[١] Report of the 33rd Conference of the International Law Association, Stockholm, 1924
. راجع أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٥٨.

[٢] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، المرجع السابق.

(٢) بحثت جمعية القانون الدولي في دورتها 1924م، وكذلك لجنة أبحاث القانون الدولي التي أنشأتها جامعة هارفارد، مسألة إختصاص الدولة والقانون الدولي العام بمسائل تنظيم الجنسية تشريعاً.

للأهمية المتعاظمة لفكرة الجنسية في تنظيم الشعوب والأُمم، يتناول الكاتب بشئ من التفصيل أُسس ومعايير بناء الجنسية الواردة في القانون الدولي، كقيم كونية مقبولة ومرعية. لما لها من صلة بالمنهجية العلمية في مرحلة تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية، وصناعة إتخاذ قرارات السياسات القصدية الموجهة، لبناء تشريع الجنسية بداخل الأبنية الرسمية المعنية ببناء تشريع قانون الجنسية. لاسيما منهجية تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية، يتأثر بعوامل الخارج المغذية والموجهة للسياسات الداخلية.

وبحسب الدراسة من التحليل والإستقراء للأدبيات والكتابات تتمثل العوامل في الآتي:

(١) قيم المبادئ التي أرستها محاولات التنظيم الدولي لتقنين مسائل الجنسية على الصعيد الدولي، الواردة في معاهدة لاهاي 1930م لفترة عصبة الأُمم، والخاصة ببعض المشكلات الناجمة عن تنازع القوانين في مجال الجنسية، حيث أكدت المعاهدة على مبدأ حرية كل دولة تنظيم جنسيتها على النحو الذي تريد وتراه وفقاً لمصالحها السياسية، مع مراعاة القواعد المقررة والمرعية في العرف الدولي والإتفاقيات.

(٢) المبادئ العامة للجنسية، بمنح الجنسية على أساس الإقليم للقيط المولود لأبوين مجهولين أو مجهولي الجنسية أو لا جنسية لهما.

(٣) تعليق نفاذ الإذن بالتجنس على الدخول في الجنسية الجديدة.

(٤) تعليق فقد الزوجة لجنسيتها على كسبها الفعلي لجنسية الزوج.

(٥) إلزام متعدد الجنسية آداء الخدمة العسكرية لدولة الجنسية الفعلية.

إلا أن هذه المعاهدة لم تلق سوى نجاحاً جزئياً، إذ لم يصادق عليها غالبية الدول، كما أنها لم تتناول سوى بعض مشكلات الجنسية.

من المبادئ الأساسية لبناء الجنسية، تلك التي أرستها الأُمم المتحدة وتم تقنينها كقواعد عامة للجنسية، وهي القواعد التي تناولها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر ١٩٤٨/١٢/١٠م. حيث نصت المادة 15 على أن لكل شخص الحق في الحصول على جنسية ما، ولا يجب حرمانه منها بطريقة تحكمية، ولا يجب منعه من تغيير جنسيته.[١]

من التحليل يستنتج من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أن الجنسية حق أساسي للإنسان، ومن الحقوق الشخصية العامة وذات طابع سياسي دستوري، يتم تنظيمها في تشريع قانون. وبالتالي من التحليل المبادئ التالية هي الإطار العام لبناء الجنسية وتشكيلها:

(١) أن يكون لكل فرد جنسية.

(٢) أن يتمتع الفرد بالجنسية منذ الميلاد.

(٣) أن يتمتع الفرد بحق تغيير جنسيته.

(٤) عدم حرمان الفرد من جنسيته جبراً عليه.

(٥) عدم جواز فرض جنسية ما على الفرد رغم إرادته وعدم رضاه.

من التحليل بحسب الكاتب، جميع المبادئ متوقفة على تمتع الفرد بالجنسية منـذ الميلاد، بمعنى أن يتمتع الفرد بالجنسية منذ اللحظة الأُولى لولادته، وهو بيت القصيد لحصول الشخص على الجنسية. وما هو مقرر في العرف الدولي، حصول الشخص إبتداءاً على الجنسية، يتقرر وفقاً لأساسين رئيسيين هما:

---

[١] الأمم المتحدة، المركز العام، الخرطوم، الإتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، (قرار رقم ٢٢٠٠ بتـاريخ ١٩٦٦/١٢/٦م). راجع أيضاً: احمد المفتى (دكتور)، المرجع الأساسى لحقوق الطفل، سلسلة نـشر الـوعى، مطبوع رقم ١٣، (الخرطوم: مركز الخرطوم الدولى لحقوق الإنسان–KICHR، أكتـوبر ٢٠٠٢م). راجـع أيضاً: محمد سامي عبد الحميد (دكتور) وآخرون، مرجع سبق ذكـره، ص٤٥٢– ٨٦٤، ص١– ٤١. أنظـر أيضاً: الأمم المتحدة، القرار رقم ٢٥/١٤ بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٠م، وقد دخل حيز التنفيـذ فـى ١٩٩٠/٩/٢م، مرجع سبق ذكره.

(١) حق الدم Jus Sanguinis:

ويقصد به أن يكتسب الولد جنسية أبويه أو أحدهما منذ الميلاد وبحكم القانون. فيكتسب الولد جنسية الأب إذا كان شرعياً نسباً له أو يكتسب جنسية أُمه إذا كان الأب مجهولاً أو لا جنسية له. وهذا ما كان في ظل أحكام القانون الدولي العام التقليدي، ولكن في ظل أحكام القانون الدولي العام المعاصر، الأُم تحظي بحق كسب وإسناد الجنسية للولد شأنها وشأن الأب تبعاً للآتي: [١]

(١) أبويه الجنسية المطلقة الواردة في ظل أحكام القانون الدولي العام التقليدي.

(٢) أحكام وضوابط القانون الوطني دون تفرقة أو تمييز بحق الدم، تأسيساً على مفاهيم الجندرة بعدم التمييز بين الرجل والمرأة بسبب الجنس والنوع.

(٣) على أساس ما للطفل من حقوق تبعاً لأحكام صكوك المواثيق الدولية الآتية:

(أ) ميثاق الحقوق المدنية والسياسية، الواردة بالمادة (٣/٢٤) والتي تنص بأن لكل طفل الحق في أن تكون له جنسية.

(ب) إتفاقية حقوق الطفل المادة (١،٢/٧) والتي تنص على:

* وجوب تسجيل الطفل بعد ولادته فوراً.
* يكون له منذ ولادته الحق في إسم والحق في إكتساب جنسية.
* يكون له قدر الإمكان الحق في معرفة والديه وتلقى رعايتهما.
* أن تكفل الدول الأطراف إعمال هذه الحقوق وفقاً لقانونها الوطني، وإلتزاماتها بموجب الصكوك الدولية، ولاسيما حينما يعتبر الطفل عديم الجنسية في حالة عدم القيام بذلك.

---

[١] الأمم المتحدة، المركز العام، الخرطوم، الإتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الإنسان، القرار رقم ٢٢٠٠ بتاريخ ١٩٦٦/١٢/٦م. راجع أيضاً: محمد سامي عبد الحميد (دكتور) وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص٤٥٢- ٨٦٤. راجع أيضاً: احمد المفتى (دكتور)، المرجع الأساسى لحقوق الطفل، سلسلة نشر الوعى، مطبوع رقم ١٣، مرجع سبق ذكره، ص١- ٤١. أنظر أيضاً: الأمم المتحدة، القرار رقم ٢٥/١٤ بتاريخ ١٩٨٩/١١/٢٠م، مرجع سبق ذكره.

(٢) حق الإقليم Jus Soli:

ويقصد به أن يكتسب الفرد جنسية الدولة التي ولد على إقليمها، بحكم القانون بصرف النظر عن جنسية أبويه، وهو ما يستنتج من أحكام ميثاق الحقوق المدنية والسياسية وإتفاقية معاهدة حقوق الطفل. أو الجنسية المكتسبة بحق التوطن المنشئ والمقرر بقانون صادر من سلطة مختصة. وهي مبادئ بحسب الكاتب تتفق مع أحكام القانون الدولي العام المعاصر، من حيث المضمون والأهداف له وشمولية المعالجات تبعاً لأحكامه.

من حيث النظر للأُسس والمعايير، الجنسية التي تُمنح بناءاً على أي من الأساسين، تعتبر جنسية أصلية. وهي لا تُكتسب على أساس الإرادة، بل على أساس القانون. وهذا لا يعني أن الفرد يحب أن يبقى محتفظاً بهذه الجنسية مدى حياته على أساس مبدأ الولاء، فالفرد وهو طفل لا يستطيع التعبير عن إرادته بسبب صغر سنه. لذلك جاء الفرض للجنسية عليه بقوة القانون، وتأسيساً على ذلك، الفرد له متى ما بلغ سن الرشد القانوني للدولة، أن يعبر عن إرادته بشكل صريح بالإبقاء على ذات الجنسية أو إختياره جنسية أخرى. لأن الفرد وهو طفل في هذه الحالة لا يشكل مهدداً أو مؤثراً لمصالح الدولة، فمن مصلحة الدولة أن تمنحه حقه في الجنسية، حتى تفي بإلتزاماتها وتعهداتها الدولية.

٢ : ٣ : أدبيات الجنسية:

من تتبع معنى الجنسية لغةً وفى المصطلح، يلاحظ أن الجنسية أصلاً مفهوم سياسي يوُلد ضمن عملية صراع سياسي، وفي إطار العملية السياسية. وكما هي مفهوم قانوني مشرعن مقعود في نصوص قانونية، مصدره التشريع. وبذلك ترتبط الجنسية وجوداً وعدماً بالدولة، بمعناها السياسي القانوني من حيث:

(١) الإقليم المتمظهر في رقعة الأرض المحددة لكيان الدولة.

(٢) السلطة المتمظهرة في معنى الحكومة المسيطرة مؤسسياً على جهاز إدارة الدولة.

(٣) الشعب بشقيه الاجتماعي والسياسي، المتمظهر في السكان المكون لمجتمع الدولة، والمواطنة بممارسة الحقوق والواجبات حقيقةً وواقعاً.

(٤) السيادة المتمظهرة عملياً في ممارسة الدولة لإختصاصها وسلطانها المطلق والمقيد على إقليمها وسكان الإقليم.

(٥) الإعتراف الدولي للدولة في المجتمع الدولي، بالإستقلالية بين كيانات الجماعة الدولية.

من التحليل والإستقراء لحقيقة إرتباط الجنسية بالدولة، بناء الجنسية في العملية السياسية، لا يخرج عن سياق الإطار الاجتماعي السياسي. فهي من حيث الواقع تبنى وتتشكل داخل أبنية سياسية قانونية، لها شرعيتها الدستورية ضمن مراحل (العملية السياسية).[1] خاصةً مرحلة تحديد العامل الحاسم لبناء الهوية

---

[1] لو رجعنا إلى التعريف الأساسي والعلمي للعمل السياسي، سنجده عبارة عن نشاط يتطلع إلى الحكم والسلطة. ويعرف البعض العملية السياسية بأنها:الأنشطة التي تعبر عن سعي الأفراد داخل جماعاتهم من أجل الحصول على القوة التي تعبر عن ممارستهم الفعلية لها، من أجل تحقيق مصالحهم الشخصية ومصالح جماعاتهم. والعملية السياسية بهذا المعنى، هي محصلة التفاعلات الرسمية وغير الرسمية التي تتم بين الفاعلين السياسيين، في إطار الأيدلوجية والثقافة السياسية السائدة، ومن خلال مجموعة الأبنية والمؤسسات القائمة. ومن هنا فإن من أبرز الموضوعات التي تثيرها دراسة العملية السياسية، هو التساؤل عن الأيديولوجية السائدة ودرجة شعبيتها، وفي المقابل حجم ما تثيره من خلافات وصراعات. من جهة أُخرى فأن العملية السياسية تؤثر في بيئتها، سواء كانت إقليمية أم دولية، وتتأثر بها. ومن أهم عناصر العملية السياسية (الأيديولوجيا والنخب والأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني)، ومن هنا يمكن إدراك حجم التشابك والتعقيد في أبعاد العملية السياسية في أي مجتمع سياسي وتحديد آثارهاعلى النحو الآتي:(١) البُعد السياسي ومخرجات مفرداته المتمثلة في مقاصد التوجه السياسي ومثاله: إحداث تغييرات إصلاحية على النظم السياسية القائمة بتغييرها من نظام شمولي دكتاتوري تسلطي وإحلال نظام ديمقراطي تعددي وإشاعة الاستقرار الأمني في المجتمع بتخليصه من عوامل للاستقرار، لإحداث تغييرات ذات أبعاد تنموية متعددة تدفع باتجاه التخلص من الموروثات السياسية المتخلفة والتقدم باتجاه صيرورة سياسية جديدة قد تؤسس لأحداث تغيير شامل في بنية المجتمع والمحيط الإقليمي له.(٢) البعد التنموي ومخرجات مفرداته المتمثلة في مفهوم التنمية والتطور الاجتماعي، فقد تطور مفهوم التنمية من كونه يختص بالجانب الاقتصادي تحديداً إلى كونه يمتد ليشمل كل مستويات النشاط الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي والبيئي. وبهذا المعنى فإنه عملية مترابطة من النشاطات المستدامة القائمة على منهاج تكاملي يقوم على العدالة في التوزيع ويعتمد المشاركة، كما أنه ينطوي على التخطيط الطويل الأمد ليس للموارد الاقتصادية فحسب، بل للتعليم والسكن والبيئة والثقافة السياسية والتركيب الاجتماعي أيضاً. وعلى هذا الأساس فإن توسيع الخيارات الإنسانية مرتبط محورياً بموضوعين مترابطين هما (القدرات والفرص المتاحة)، ومن هنا يمكن الربط ما بين الديمقراطية والتنمية كما يراها برنامج الأمم المتحدة الاغاثي، والذي تضمن تسعة معايير هي: (أ) المشاركة(ب) حكم القانون(ج) الشفافية(د) حسن الاستجابة (هـ) التوافق(و) المساواة وخاصة في تكافؤ الفرص (ز) الفعالية(ح) المحاسبة (ط) الرؤية الاستراتيجية. في ذلك أنظر: حسين حافظ وهيب (دكتور)، مقالة بعنوان العملية السياسية في العراق، المزاوجة بين التراث والمعاصرة، جريدة الصباح العراقية موقع على الإنترنت:
http://www.alsabaah.com/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=13726

الجماعية الوطنية، الذي يقوم عليه بناء الهوية والجنسية الوطنية. وتحديد المواطنة من خلال الحقوق والواجبات المكتسبة، وممارستها على أرض الواقع.

لذا قيل بشـــأن الجنسية أنها تعني دولة شخص ينتمي إلى مجموعة بشرية، أو إلى أمة، وهذه الجماعـــة من الأشخاص الذين ينتمون للدولة نفسها، قد يشتركون في الأصل أو في التاريخ أو التقاليد المشتركة. بذلك الدولة مهمة في الرابطة التنظيمية، لأنـــها الأساس في وجود الجنسية، وليـــس العكس بصحيح رغم ما يبدو من ظواهر منطقية، لتعارض تماهي الظواهر وتهيؤاتها مع الواقع العملي للجنسية.

حوارات الجنسية:

لتحديد الجنسية كعلم معرفي، شأنها والهوية من العلوم المتداخلة والمقتبسة، ومن أدبيات العلوم الاجتماعية النظرية، وإن استقر بها الحال بأن صارت ضمن المعارف والعلوم القانونية. وكما لاحظنا عند الحديث عن مفاهيم الهوية، تناولها العالم الأمريكي كينيث هوفر Kenneth Hoover، بأن ربط بين الهوية والجنسية بطرحه سؤالاً مؤقتاً عن دواعي الهوية وأهميتها بسؤال (ما الهوية؟). وعند إجابته على السؤال المطروح، فسر الهوية بأنها الجنسية. فقد تحدث عن الهوية بمفهوم الجنسية، لذكره أن الناس تُكوِّن الدولة الأُمة لتحديد ماهيتهم وتميزهم بإختلافهم عن الآخرين على الجانب الآخر من الحدود.(١)

من التحليل لرأي كينيث هوفر Kenneth Hoover، تحديد الماهية من حيث الهوية الذاتية والهوية الفردية، يتم موضوعاً بالجنسية. وكما من طرحه أوضح أن التفرقة بين الدول وشعوبها تقوم على أساس الهوية وأهميتها، وكل أنظمة القوة ذات إرتباط بحوجة الإنسان إلى الهوية. ومن التحليل النهائي لرأي كينيث هوفر Kenneth Hoover، معيار التفرقة والتمييز الموضوعي بين الدول، هو الجنسية المحددة لعنصر السكان والشعب الاجتماعي والسياسي، الركن الشخصي للدولة وعنوان قوتها.

---

(1) Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, op.cit., Pp.7.
See also: www.khoover@henson.cc.wwu.edu.

من حيث التحليل لطرح كينيث هوفر Kenneth Hoover، يلاحظ أنه يحدد عناصر شمولية قوة الهوية في السياسة، من مفاهيم أُسس العنصر والإقليم أو الآيديولوجيا. بذلك الهوية بمعنى الجنسية في بعدها القانوني، تتحدد من مكونات الهوية بمعناها الشامل الواسع، في سياق اجتماعي وسياسي، من خلال بناء ونظام قانوني رسمي، يحدد الجنسية التي عليها تقوم المواطنة وشروطها المحددة، في الوطني بالميلاد الطبيعي The natural born subject، وهو الذي تتوافر فيه الشروط الآتية:

(١) أنه من مكونات سكان الوطن الأصليين، نواة المجتمع بمعناه الاجتماعي المتمظهر في السكان الخاضعين لقوانين الدولة، بتقديس وإحترام النظم والقوانين السائدة.

(٢) أنه من مكونات المجتمع السياسي المتمظهر في معنى المواطنة الكاملة، أساس هوية النواة المحورية كما عند عالم الاجتماع ميللر Miller، وهم الذين لهم حق الممارسة الفعلية للحقوق والواجبات السياسية المكتسبة واقعاً وحقيقةً، كحق الترشيح والانتخاب وشغل الوظيفة العامة تشغيلاً وتحريكاً لجهاز إدارة الدولة.

من التحليل المتقدم، يستنتج ويفهم من الإستقراء لرأي كينيث هوفر Kenneth Hoover، للهوية بمعنى الجنسية أبعاد وأشكال اجتماعية وسياسية وقانونية من حيث الآتي:

(١) البعد السياسي: في تكوين الدولة بمفهومها المعاصر، من حيث:

(أ) العنصر: بمفهوم الإثنية والأفراد المتزريين الـــ Atomized)، والمقصود من ذلك عنصر الشعب أساس الركن الشخصي للدولة.

(ب) الإقليم: أساس الركن المادي للدولة.

(ج) النظام السياسي والآيديولوجيا السائدة: أساس الركن المعنوي السلطوي للدولة، المتمثل في السلطة الحاكمة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، وخضوع أفراد شعب الدولة للسلطة الحاكمة.

(٢) البعد الاجتماعي: بها يتحدد بناء عنصر شعب الدولة (الركن الشخصي)، وصورته المواطنة بممارسة الحقوق والواجبات بتقديس واحترام النظم والقوانين التي تسنها سلطة الدولة، ومعيارها أهلية الترشيح لرئاسة الدولة، بمعنى مباشرة كافة الحقوق السياسية والمدنية.

(٣) البعد القانوني: بها يتحدد بناء الوجه المادي للعنصر المعنوي السلطوي، من خلال الدستور والقوانين المنظمة للشأن الداخلي للدولة. ومنها إدارة فوراق الهويات إدارة واعية ذكية سلمياً، لتحديد عامل الهوية الحاسم التي عليها يقوم بناء الجنسية الوجه الآخر للهوية، بتنظيمها في الدستور (التشريع الأساسي العام)، والقانون (التشريع العام المنظم).

في ذات الإتجاه يلاحظ أن اندرو فنسنت، يربط بين مصطلح الهوية والجنسية، ويفسر الهوية بأنها الجنسية. فهو يتحدث عن الهوية بمفهوم الجنسية من خلال صياغة الهوية في نظريات تصنف الناس (الأجناس) إلى كيانات سياسية (دول)، وصياغتها في نظريات تصنف الأجناس في قوانين وتشريعات جنسية. جاعلاً بذلك الهوية (جنسية)، متى ما تم بلورتها من داخل أبنية ونظم تشريعية وقانونية (برلمانات ومجالس تشريعية). بالتالي يفهم من قولة أن للهوية أشكال وأبنية ذات أبعاد اجتماعية وسياسية وقانونية، وأن الجنسية هي البناء والبعد القانوني للهوية. شأنها في ذلك متفقاً مع رأي كينيث هوفر Kenneth Hoover المتقدم، إلا أنه يضيف سمة أخرى للهوية بمعني الجنسية، أنها علم نظري لتصنيفها الناس إلى كيانات سياسية (دول)، وتصنيف الناس من خلال قوانين وتشريعات جنسية.[١]

من التحليل للآراء المتقدمة ومن الإستقراء للأدبيات والكتابات والحوارات التي تناولت الجنسية، يمكن القول أن الجنسية من العلوم البينية المتداخلة، ومكانها العلوم والمعارف النظرية، وهي علم نظري مقتبس من مدارس علوم الاجتماع

---

[١] أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك أبو شهيوة، الدكتور محمود خلف، مرجع سبق ذكره، ص٤٧-٤٨.

والسياسة والقانون. إلا أن معظم الحوارات والمناقشات بشأنها، تناولها علماء القانون. فقد عرفت موسوعة السياسة الجنسية: بأنها رابطة سياسية وقانونية بين الشخص ودولة معينة تجعله عضواً فيها وتفيد إنتمائه إليها وتجعله في حالة تبعية سياسية لها، ويسمى من يتمتع بهذه الرابطة وطنياً أما الذي لا يتمتع بها فهو أجنبي.[١]

من التحليل الجنسية تبعاً لهذا التعريف: رابطة تنظيمية تحدد صيغة لتبعية معينة، إختيارية أو إلزامية أو مكتسبة عن طريق الوالدين أو بفعل دولة مسقط الرأس (دولة موطن الميلاد). فهي تبعية تفرضها الدولة على الشخص الفرد بتنظيمها في قانون، لأن جوهر التبعية في الرابطة التنظيمية يقوم على أساس قانوني وسياسي. ولذا لا تكون الجنسية محل إجماع بالضرورة، إنما هي موجبة الإلزام بفعل القوة القاهرة من خلال السلطة، والتي تقوم على القوة المستحوذ عليها من الاستحواذ على جهاز إدارة الدولة، وتوجهه بأن تختار القانون والسياسية التي تناسبها، ومن ضمنها تحدد لتابعيها جنسياتهم ومواطنيتهم.

الجنسية تبعاً لهذا التحليل، صنيعة الإرادة السياسية المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، وبالتالي لا تمثل إجماع إرادة الأُمة للتالي:

(١) لتعلــق الجنسية (بعملية السيــاسي والعملية السياسية)،[١] عند بنائها وتشكيلها وصياغتها بداخل مؤسسية الأبنية الرسمية والقانونية من برلمانات ومجالس تشريعية.

---

[١] عبد الوهاب الكيالي وآخرون، محرر موسوعة للسياسة، الجزء الثالث، (بيروت: المؤسسة العربية للدراســات والنشر، ١٩٧٩م).

[٢] كلمة سياسة مصدرها في اللغة كلمة (ساس)، بمعنى تسير الأمور ورعاية الشئون. ومن هنا أصطلح علــى أن السياسي هو من يتولى تسيير أمور الناس ورعاية مصالحهم، ولأن مصالح البشر تتشابك وتتعارض وتتناقض. كان دور السياسي هو التوفيق بين هذه المصالح ورعايتها، بما يحقق فى النهاية مصلحة الجماعة التى يراعــى شئونها، كأن تكون دولة ما أو مجموعة من البشر يربطها رابط مشترك. وفي الموسوعة الحــرة ويكيبيــديا؛ عرفت السياسية بأنها: هي الإجراءات والطرق التي تؤدي إلى إتخاذ قرارات من أجل المجموعات والمجتمعات البشرية. ومع أن هذه الكلمة ترتبط بسياسات الدول وأمور الحكومات، فإن كلمة سياسة يمكن أن تستخدم أيضاً للدلالة على تسيير أمور أي جماعة وقيادتها ومعرفة كيفيــة التوفيــق بــين التوجهــات الإنـسانية المختلفــة والتفاعلات بين أفراد المجتمع الواحد ، بما في ذلك التجمعات الدينية والأكاديميات والمنظمات. أمــا العلــوم السياسية فهي دراسة السلوك السياسي وتفحص نواحي وتطبيقات هذه السامسة وإستخدام النفوذ، أي القدرة على

(٢) لطبيعة الجنسية أنها متغيرة ومتحولة للأسباب الآتية:

(أ) لموجهات الإرادة السياسية المحددة لصالح عام الدولة.

(ب) الإرادة المنفردة للشخص، بأن تكون له جنسية منذ ميلاده، أو لاحقة لميلاده، وبأن تكون له أكثر من جنسية.

حسب علماء الاجتماع الجنسية في علم الاجتماع: علاقة قانونية تربط فرداً معيناً بدولة معينة، أي هي قانوناً صفه في الفرد تفيد إنتسابه إلى دولة معينة.[١] ومن التحليل لرؤى علماء الاجتماع، يؤكدون الطبيعة القانونية للجنسية، بأنها رابطة ذات طبيعة تنظيمية، تفيد تبعية الفرد إلى مجتمع دولة ما. وبذلك الجنسية من حيث الهوية في بعدها الاجتماعي، إما صفة لهوية ذاتية أو صفة لهوية فردية.[٢]

أما من حيث (القانون)،[٣] فقد جاء في موسوعة كاكستون الجديدة: The New Caxton Encyclopedia Nationality is the status of a person

---

فرض رغبات شخص ماعلى الآخرين. كما تعرف السياسة أيضاً بأنها : كيفية توزع القوة والنفوذ ضمن مجتمع ما أو نظام معين. من التعريف، دور السياسيين هو رعاية مصالح الأفراد العاديين الذين لا يشتغلون بالسياسة، وذلك بالطبع بطريقة تحقق الصالح العام وليست مصالح شخصية خاصة.
http://ya3niehsyasa.blogspot.com/2008/10/blog-post_23.html

[١] حمد سلطان (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥٩. أنظر أيضاً: جابر إبراهيم الراوي (أستاذ دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٨. أنظر أيضاً: عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥.

[٢] حمد سلطان (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥٩. أنظر أيضاً: جابر إبراهيم الراوي (أستاذ دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٨. أنظر أيضاً: عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٢٥.

[٣] تلتقي الكلمة العربية لمفردة القانون The law مع اللفظ اليوناني Canon، ويدل أساساً على معيار مادي يقاس عليه أو يعمل به . ثم أطلق على كل ما يقدر به فكرياً أو روحياً. وفي عرف المهتمين يُستعمل كمقابل للفظ Code في الانجليزية والفرنسية، بينما يستعمله الفقهاء كمقابل للفظ Droit بالفرنسية واللفظ Law بالانجليزية، فإذا قيل القانون المدني مثلا: فإن المقصود مجموعة النصوص المقعودة في القانون المدني Code Civil. وبذلك مفردة الكلمة قانون يختلف عن معنى (مُدَوَّنَة) Code ، فهو تشريع يجمع القواعد المتعلقة بفرع بأكمله من فروع القانون، مثال ذلك: مدونة القانون المدني، التجاري، المرافعات والاجراءات ... الخ. فالقانون قاصر على المعنى الفرنسي Droit والإنجليزي Law، كما يختلف عن كلمة تشريع Legislation، والذي يقصره البعض كمقابل للفظ الفرنسي Loi والإنجليزية Legislation، والتي تعني التشريع الذي تسنه السلطة التشريعية.

وبوجه عام يقصد بالقانون أي قاعدة يعمل بها ويسار عليها. ومصدرها العرف والمجتمع، أو الشرع وأوامر الله. وتسمى الأولى وضعية والثانية إلهية لأنها عن إرادة الله ، أو طبيعية لأنها لا تعارض الطبيعة بل تعززها. ولابد للقوانين جميعها أن تكون ملزمة سواء أصدرت عن إرادة الشعب أم فرضها الغالب. وبوجه خاص يقصد به قاعدة ملزمة تعبر عن الطبيعة المثالية لكائن ما، أو لوظيفة ما. فهي المعيار الذي ينبغي أن يلتزمه الكائن أو

الوظيفة لتحقيق وجودهما، وأوضح ما يكون ذلك فيما يأتي: قوانين العقل: وهي المبادئ الأساسية للتفكير المنطقي كمبدأ الذاتية ومبدأ عدم التناقض. القانون الأخلاقي: وهو منطوق مبدأ السلوك العام الذي يجب أن يطابق الكائن العاقل بينه وبين أفعاله، على نحو ما قرره كانط في مبدأ إستقلال الإرادة. قوانين علم الجمال: وهي الشروط التي تتوفر في عمل فني لتحقيق المثل الأعلى. القوانين العلمية: وهي صيغ تعبر عن علاقات ثابتة بين ظواهر معينة، كقانون الجذب العام وقانون تمدد الأجسام. والقانون: كتاب في الطب لابن سينا ترجم إلى اللاتينية غير مرة ، وكان مرجعاً لدراسة الطب في أوروبا إلى عصر النهضة. بينما القانون الجنائيّ: هو القواعد التي تحدد الجرائم وعقوباتها، وكذا تلك التي تضع النظم الإجرائية لتعقب مرتكبي الجرائم وتوقيع العقوبات عليهم. في حين قانونُ العُقوبات: هو القواعد التي تحدد الأفعال التي تعتبر جرائم، وكذلك العقوبات التي توقع على مرتكبيها.ومَشْرُوعُ قانونٍ: إقتراح بقانون مقدم إلى السلطة التشريعية (معداً في صورة نصوص). ومَرْسُومٌ بقانون: مرسوم يتضمن قواعد تشريعية في مرتبة القانون الصادر من السلطة التشريعية. والقانونُ غيْرُ المُدَوَّنِ هو: قواعد القانون المأخوذة من مصادر أخرى غير التشريع (العرف والقانون الطبيعي ومبادئ العدالة).

أما مراتب القوانين: يوجد القانون في المجتمعات المتحضرة على ثلاثة طبقات متدرجة: (أ) القانون الأساسي (الدستور): وهو يتضمن المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع، مثال ذلك نظام الحكم، تنظيم العلاقة بين سلطات الحكم الثلاث (التشريعية – التنفيذية – القضائية) ، الحقوق الأساسية للأفراد والحريات العامة والواجبات العامة. وتضعه لجنة منتخبة من الشعب تسمى اللجنة التأسيسية (ب) القانون التشريعي: ويتضمن القواعد التي تحقق أغراض القانون التي ذكرناها سابقاً. فالقانون التشريعي (الجنائي) هو الذي يقرر الجرائم وعقوباتها، و(الضرائب) هو الذي يقرر طرق تحصيل الضريبة وتنظيم المعاملات المدنية والتجارية الواردة فيه. وحين يذكر لفظ (القانون) دون تمييز فغالباً يقصد به القانون التشريعي. ويقوم بوضعه السلطة التشريعية (البرلمان)، وهو يسمى عادة مجلس الشعب، وأعضاؤه منتخبون (ج) القانون اللائحي أو الفرعي (اللوائح الحكومية): ويتضمن قواعد تفصيلية وتطبيقية لبعض القوانين التشريعية، وتضعه السلطة التنفيذية (رئيس الجمهورية والوزراء المختصون)، فإذا قرر القانون مثلاً فرض رسم معين لخدمة معينة، فإن كل وزير يضع اللوائح التي تنظم تحصيل هذا الرسم بالنسبة للخدمات التي تؤديها المصالح الحكومية التابعة له. أنظر في ذلك: .http://ahmedelgamel.maktoobblog.com/692419

وبحسب بعض المصادر، القانون في اللغة هو مقياس كل شيء وهي كلمة معربة، قيل أن أصلها رومي وقيل فارسي. وهو في إصطلاح علماء أصول الفقه: القاعدة الكلية التي يتعرف منها أحكام جزئياتها. وتنصرف كلمة قانون لأكثر من معنى وتحمل تعريفات كثيرة. لكن لا يعنينا هنا إلا أن نثبت له تعريفاً علمياً، ذلك أن الغاية من التعريف هي إمكان تحديد ما يصدق عليه اللفظ، وتكون وسيلة التعريف هي بيان الخصائص المميزة له عن غيره مما لا يسمى قانوناً. ولفظ قانون يصدق في أوسع معانيه على كل علاقة مطردة بين ظاهرتين، وهو الإستخدام المستعمل في العلوم الطبيعية والفلسفة والمنطق، و يتوافق هذا المعنى مع لفظ القاعدة، وهو المستخدم في الدراسات القانونية. فالقاعدة هي علاقة بين ظاهرتين، أما القانون بالمعنى الذي يهمنا فيقصد به: مجموعة القواعد التي تنظم سلوك الأفراد في مجتمع يلزم بها أفراده، ويقرنها بجزاء يوقع جبراً على من يخالفها. ومن هذا يستفاد أن:(١) القانون مجموعة قواعد. (٢) أن هذه القواعد تنظم سلوك الأفراد في المجتمع. (٣) أن المجتمع يلزم أفراده بهذه القواعد ويقرنها بجزاء يوقع جبراً على من يخالف هذه القواعد.

فالقانون في مجمله هو مجموعة من القواعد التي تحكم وتنظم سلوك الأفراد في الجماعة، وتوفق بين مصالحهم والتي يفرض على مخالفها جزاء توقعه السلطة العامة. والقانون بهذا المعنى ليس إلا مجموعة من القواعد، فالقاعدة هي الوحدة أو الخلية التي يتكون منها، وللقاعدة القانونية عدة خصائص هي: (١) إنها قاعدة سلوكية: إن هدف القاعدة القانونية هو تنظيم السلوك فهي قاعدة تقويمية يراد بها توجيه السلوك وجهة معينة، وهذا التوجيه قد يكون بطريقة مباشرة عندما تتضمن القاعدة أمراً أو نهياً، كما قد يكون توجيه السلوك بطريقة غير مباشرة، حيث تضمن القاعدة تعريفاً أو تنظيماً فيكون الإلتزام بها بمطابقة السلوك لأحكام هذا التنظيم. (٢) إنها

(as subject of a country) وهذا التعريف أخذ به علماء القانون في حواراتهم بشأن الجنسية، بأنها تفيد الصفة الشخصية للفرد على أنه مواطناً لدولة ما. ويلاحظ من تعريف الجنسية، الصفة والصبغة القانونية لها.[1]

وبحسب الأُستاذ الدكتور هشام صادق والأُستاذ الدكتور حفيظة السيد الحداد، الجنسية من أهم مواد القانون سواء بالنسبة للفرد أو بالنسبة للدولة، وعلى هذا الأساس الجنسية من مواد القانون الداخلي العام، لأن الدولة طرف أصيل في العلاقات الناشئة فيه وبسببه. ويترتب على ذلك أن المصدر الأول للجنسية هو التشريع الوطني، إلا ذلك لا ينفي أن الدولة ينبغي لها إحترام مصادر وقواعد القانون الدولي العام، الخاصة بمسائل الجنسية وما يترتب عليها.[2]

لذلك لمادة الجنسية أهمية قصوى وبالغة في العصر الحديث، لما لها من إعتبار في حياة الفرد وحياة الدول. لأن الجنسية هي المعيار الذي بمقتضاه يتم التوزيع الجغرافي للأفراد بين الدول، محددةً بذلك حصة كل دولة من الأفراد الذين يكونون ركن الشعب فيها. لذا كل دولة في الوقت الحالي تحتاج إلى قواعد

قاعدة عامة ومجردة: يقصد بعموم القاعدة القانونية أن تكون القاعدة غير مخصصة فيما تضعه من أحكام بشخص أو أشخاص معينين بذواتهم، ويقصد بالتجريد أن خطاب القاعدة القانونية لا يوجه إلى شخص بعينه أو واقعة بذاتها، وإنما العبرة فيه تكون بعموم الصفة، وبتحقق بشأنها الشروط بحيث تنطبق على كل واقعة تتحقق بشأنها الشروط المتطلبة وعلى كل شخص إجتمعت فيه الصفات المستلزمة، لذلك يضطرد تطبيق القاعدة القانونية على كل حالة تنشأ في أي وقت وتتوفر فيها شروط إنطباقها. (٣) إنها قاعدة اجتماعيه: إن الحاجة إلى قواعد القانون لا تظهر إلا مع قيام الجماعة، حيث تظهر الحاجة إلى تنظيم علاقات أفراد هذه الجماعة بعضهم البعض، فالحياة الاجتماعية تقتضي ضبط علاقات الأفراد وإخضاعها للقيود التي ترمي إلى تحقيق التوازن بين الجانب الفردي والجانب الاجتماعي، لتحقيق الإستقرار والسلام في الجماعة، وهذا دور القاعدة القانونية. والقاعدة القانونية وفق هذا المعنى هي قاعدة اجتماعية، فيجب أن تتواءم مع ظروف المجتمع وعاداته وتقاليده ومعتقداته، فإذا إنحرفت القاعدة عن هذه الأُسس ولم تراع المثل العليا لذلك المجتمع، قُدر لها أن تفشل في حكم وتوجيه سلوك لأفراد الجماعة. (٤) إنها قاعدة ملزمة ومقترنة بجزاء: ويقصد بذلك أن للقاعدة القانونية جزاءاً مادياً يفرض على مخالفها، تتولى توقيعه السلطة العامة، ومرد ذلك هو الغاية من القاعدة ذاتها، فالقانون يهدف إلى إقامة النظام في المجتمع، وحكم سلوك لأفراده، وهو ما لا يتأتى إن ترك أمر الإنصياع إلى حكمه لتقدير المخاطب بأحكامه، بل إن قواعد القانون هي قواعد إجبارية من شأن خالفتها ترتيب الجزاء.
http://ar.jurispedia.org/index.php/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86

[1] The New Caxton Encyclopedia ,(London, Caxton Publication limited, Vol.4, Morley Okapy,Pp.13.

[2] هشام صادق علي (أُستاذ دكتور) وحفيظة السيد الحداد (أُستاذ دكتور)، القانون الدولي الخاص، (الاسكندرية: دار الفكر الجامعي، ١٩٩٩م)، ص٥-٩.

قانونية محددة لتحديـــد ركن الشعب فيها، وهو الركن الثاني من حيث الأهمية لقيام الدولة، وعلى أساس وجـود الشعب تمارس الدولة السيـادة كما تمارسه على الإقليم.(١)

كما أن أهمية الجنسية تنبع من أن الدولة في حياتها المشتركة مع أقرانها من الدول الأخرى، ترتكن في قوتها وضعفها إلى قوة شعبها أو ضعفهم من حيث النوع في الكيف والعدد في الكم. الأمر الذي يتبين إلى أي حد تكون الحاجة لوضع قواعد تنظيم مسالة الركن الثاني في الدولة، وتمييزه عن غيره من الشعوب.(٢)

لذلك قيل في شأن الجنسية، أنها تخول الدولة حق حماية مواطنيها سياسياً في مواجهة الدول الأخرى، وأنها بالنسبة للفرد تحدد حقوقه بصفته وطنياً، بأن يملك حق الإستقرار بصفة دائمة في الدولة، والتمتع بطائفة من الحقوق السياسية والمدنية. الأمر الذي جعل البعض القول بأن الجنسية هي الرابطة الأساسية التي تربط الفرد بالقانون الدولي، والتي بدونها لا يستطيع الفرد الدفاع عن حقوقه في المجال الدولي.(٣)

وبحسب الدراسات والكتابات التي تناولت الجنسية، بعض إتجاهات الرأي والفكر القانوني، ينكر ضرورة الجنسية، ويرون بأنها ليست من النظم السياسية اللازمة لوجود الدولة. وعلى رأيهم يكفي لوجود الدولة أن يتوافر لها عنصر السكان، بغض النظر عما إذا كانوا وطنيين أم أجانب. وبالتالي لا يلزم الدولة أن تضع قواعد لتحديد رعاياها، نظراً لأن كل الأفراد الموجودين على إقليمها يخضعون لإختصاصها الإقليمي، بينما الذين هم مقيمين خارج إقليمها لا يشملهم إختصاص الدولة الإقليمي.(٤)

---

(١) فؤاد رياض (دكتور)، الوسيط في الجنسية ومركز الأجانب، الطبعة الرابعة، (دم: دن، ١٩٨٦م)، ص٦.

(٢) عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، المختصر في الجنسية السودانية ومركز الأجانب، (الخرطوم: مطبعة جامعة القاهرة بالخرطوم، ١٩٨٨م)، ص٧.

(٣) O,Hood, Constitutional Administrative Law, Phillips and Paul Jackson, sixth edition, Sweet & Maxwell, Pp.414-437. see also: Oppenheim, International Law, Lanlerpacht (H), 8th ed., Pp. 64.

(٤) عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، نظرية الجنسية، (القاهرة: مـ ـصر، ١٩٩١م)، ص٥٠-٥١.

كما أنهم يقولون تبريراً لرأيهم، أن التفرقة من حيث التمتع بالحقوق والإلتزام بالواجبات بين الوطني والأجنبي، أمر غير لازم لوجود الدولة. وهو أمر من خلق القوانين الوضعية، ولن يؤثر في زوال كيان الدولة واستمرارها، ومن الممكن أن تنشأ الدولة دون أن يكون لها جنسية معينة. تأسيساً على أنه قديماً لم يكن هناك قواعد عامة للتفرقة بين الوطنيين والأجانب بالدولة، وفي ذلك يدعمون رأيهم أن دولة إسرائيل نشأت دون أن يكون لها جنسية حتى سنة 1952م، ودون أن يكون لها قانون ينظم جنسيتها.[١]

إلا أنه وبحسب إتجاه الفكر القانوني المؤيد لضرورة الجنسية، يردون بعدم سلامة رأي منكريها، معللين آرائهم بأن الرأي القانوني أستقر على أهمية الجنسية ووجودها وصلتها بالدولة، وأصبح أهميتها واقعاً ملموساً بما يتلمس فساد رأي وقول منكريها، رغم وجاهة وصحة بعض أسانيدهم، بأن الدولة من الممكن أن تنشأ من الناحية المادية بتوافر عنصر السكان، أياً كان عدد الأفراد المكونين لهذا العنصر.[٢]

على أية حال وعلى الرغم من قيل بشأن الجنسية، فإن الضرورات تجعل من المهم جداً تنظيم الأساس الذي يقوم عليه توافر عنصر السكان، إذ أن إستقرار الدولة وحياتها المشتركة مع الدول الأخرى، يستلزم أن يكون هناك معيار لازم لتحديد هوية رعاياها بضابط قانوني يحدده.[٣]

أما قولهم أن الجنسية خلق مصطنع ينهار بمجرد إزالة الفوارق بين الوطني والأجنبي، كما أنه لم تجري التفرقة بين الوطنيين والأجانب في الحقوق والإمتيازات والإلتزامات، هو قول مردود عليه، بأن التفرقة قديماً كانت على أُسس دينية لدى المجتمعات القديمة، والتاريخ يكشف أن معظم المفاهيم القانونية

---

[١] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، نظرية الجنسية، (القاهرة: مكتبة النصر، ١٩٩١م)، ص٥٠-٥١.

[٢] المرجع السابق.

[٣] احمد قسمت الجداوي (دكتور)، نظرية الجنسية في القانون المصري والمقارن، (دم: دن، ١٩٨٢م)، ص٥٧-٦٢. راجع كذلك: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، نظرية الجنسية، مرجع سابق، ص٢٧-٢٨ وما بعدها.

التي سادت المجتمعات القديمة، كانت ترتكز على مبادئ وأُسس دينية تحدد شكل الأسرة والسلطة الأبوية وأشكال الملكية والميراث وما إلى ذلك من مسائل تنظيمية للمجتمع.[١]

وبذلك ظل الدين عامل للتفرقة بين المواطن والأجنبي في عصر الإمبراطورية الرومانية الوثنية وحتى بعد صدور قانون ميلانو 313م، والذي بمقتضاه دخلت الإمبراطورية الرومانية الديانة المسيحية، رغماً عن مظاهر الإضطهاد والقمع الاجتماعي الذي كان مستمراً لأسباب دينيةً، والذي كان قد فقد أثره في تحديد صفة المواطنة بصدور القانون.[٢]

لذلك واقع الحال يؤكد أهمية الجنسية وضرورتها كمعيار لتحديد صفة المواطنة تنظيماً، مما يسبغ عليها صفة أنها رابطة علمانية تتحدد بدون الرجوع إلى أُسس دينية، وهو أمر يكشف حقيقة أهمية الجنسية تطوراً لمفاهيمها وأفكارها، صيرورة مبدأ علمانية الجنسية كأساس لتحديد صفة المواطنة، ولأهمية وضرورة الجنسية لحياة الفرد وحياة الدولة وكونها حق من حقوق الإنسان.[٣]

مدارس الجنسية:

من المقابلات الفكرية والآراء يطرح المهتمون بعلم الاجتماع والسياسة والقانون في الفكر الحديث المعاصر، الأساس النظري الذي تقوم عليه الجنسية في المذاهب الآتية:[٤]

(١) مذهب العلاقة النفعية (المنفعة المتبادلة):

هذا الإتجاه يرى الجنسية تقوم على علاقة نفعية بين الدولة وبين الأفراد الذين يعيشون على إقليمها وفي ظل حمايتها، وعلى هذا الأساس لا يمكن إنكار

---

[١] احمد قسمت الجداوي (دكتور)، نظرية الجنسية في القانون المصري والمقارن، مرجع سبق ذكره، ص٥٧-٦٢. راجع كذلك: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، نظرية الجنسية، مرجع سابق، ص٢٧-٢٨ وما بعدها.

[٢] المرجع السابق.

[٣] احمد قسمت الجداوي (دكتور)، مرجع سبق ذكرة، ص٥٧- ٦٢. راجع كذلك: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، نظرية الجنسية، مرجع سابق، ص٢٧-٢٨ وما بعدها.

[٤] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٤٦.

الشعور الوطني عند هؤلاء الأفراد. فهو في حقيقته وطبيعته إحساس وشعور معنوي داخلي بالوحدة السياسية وبقوة الدولة وسيادتها، وبها تتمظهر علاقة التبعية بين الفرد والدولة، والإفصاح الخارجي المادي لتلك العلاقة، التي تخلق بين الحاكم والمحكوم مجموعة من الواجبات المتبادلة.

وعلى هذا الأساس تسود أدبيات مذهب العلاقة النفعية في الفقه والنظام الانجلوامريكي لبناء الجنسية، وعليها إنبنى ضابط رابطة الإقليم (أحد محددات الجنسية القائم على الموقع الجغرافي). وعملياً بإتباع أدبيات نظرية العلاقة النفعية، تقوم بعض الدول بفتح باب الهجرة لها، كما هو متبع في الولايات المتحدة الأمريكية (نظام اللوتري) واستراليا وهولندا وبعض الدول الأوروبية، خاصة منظومة مجموعة الدول الأسكندنافية (النرويج، السويد، الدنمارك، فنلندا، وأيسلندا) ودول ألمانيا وهولندا.

عملياً هذا الطريق يُعد أحد سبل كسب الجنسية بطريق التجنس، ولأسباب سياسية يلاحظ في بعض دول الخليج العربي إتباع هذا النظام بصورة ما غير معلنة (الإمارات العربية، قطر، البحرين، المملكة العربية السعودية). بحثاً عن التوازن الديموغرافي والثقافي، لوجود إختلال ديموغرافي في مكون العنصر بغلبة العنصر الأجنبي على العنصر الوطني. ووجود إختلال مذهبي ديني ولغوي في المكون الثقافي، بغلبة المذهب الشيعي على المذهب السني من جهة، وتوطن العنصر اللغوي الأجنبي على غير اللغة العربية، خاصة الآسيوي في تلك البلاد، وبروز قوة النظام الإيراني الشيعي كمهدد إقليمي لتلك الدول.[1]

---

[1] الكاتب من خلال عمله بالإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية، لاحظ وجود عدد من السودانيين حملة جوازات سعودية وأماراتية ومن دولة قطر والبحرين، كما أن عرضاً بهذا المعنى من سفارتنا بالدولة المضيفة المستقبلة، خاطبت به الحكومة السودانية تدعو السماح للسودانيين المقيمين بتلك الدول على حمل جوازاتها؛ وأن تسمح لهم بأن يكونوا متعددي الجنسية مزدوجيها. المصدر: جمهورية السودان: وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية، أرشيف سجلات المكتب التنفيذي السنة ١٩٩٩م. وعملياً في السودان يسمح لأي سوداني حامل وحاصل على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد، الحصول على شهادة الجنسية للدولة الاجنبية المانحة لجنسيتها الوطنية، وفق شروط المنح من الدولة الاجنبية المانحة لجنسيتها الوطنية؛ ومن المسموح والمرخص به عملياً، أن يحتفظ السوداني بالميلاد بشهادة جنسيته السودانية، متى ما تحصل على الجنسية من الدولة المانحة لجنسيتها، حتى إن كانت الدولة المانحة لجنسيتها تشترط التنازل من الجنسية الوطنية الأصلية لموطن طالب الجنسية من الدولة المانحة؛ ويتم ذلك بأن يتقدم السوداني المتنازل من

(٢) مذهب القومية (الإنتماء الاجتماعي):

هذا الإتجاه يرى الجنسية تقوم على الشعور القومي، الذي يتضمن إلى درجة كبيرة الشعور برابطة عائلية روحية بين الأفراد والدولة. لذلك الدولة تمنح جنسيتها للأفراد إستجابة لتوافر هذا الشعور لديهم. وعلى أدبيات مذهب القومية إنبنى ضابط رابطة الدم بطريق الإنحدار العائلي من الأسرة القائم على عنصر العرق/ الجنس.

(٣) مذهب الإتجاه الحديث:

هذا الإتجاه يرى الجنسية تقوم على فكرتي المنفعة المتبادلة والشعور القومي (الإنتماء الاجتماعي)، فكلاهما مجتمعان سوياً يصلحان أساسا قومياً لبناء الجنسية. وعلى رأي هذا الإتجاة كل من فكرتي المنفعة المتبادلة والشعور القومي منفردة لا تستطيع أن تشكل الجنسية. وبحسب أفكار هذا المذهب الكاتب يرى واقعية رؤيته، فمن الملاحظة بالإستقراء لآراء فقهاء الإسلام كحقيقة أمر واقع، سبق الفكر الإسلامي الفكر المعاصر، بناء الجنسية على أساس فكرتي المنفعة المتبادلة والشعور القومي (الإنتماء الاجتماعي).

وفي ظل المتغيرات الدولية للأفكار والمفاهيم، مذهب العلاقة النفعية (القائم على رابطة المصالح) في رابطة الجنسية، هو الذي له الغلبة والسيادة تبعاً لمقولة (ليس الوطن من دفن فيه أجدادي بل الوطن من يعيش فيه أحفادي). أي سيادة ضابط رابطة الإقليم ليصير أساس بناء الجنسية المعاصرة، وهو أمر سبق فيه الإسلام (الشريعة والفقه الإسلاميين) الفقه المعاصر للجنسية، كما في قوله تعالى: (... إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين

جنسيته السودانية، بطلب للسلطة المرخصة، يطلب فيه إسترداد شهادة جنسيته السودانية المتنازل منها إبتداءاً. ولكن التطور الدستوري التشريعي لدستور السودان الانتقالي يونيو ٢٠٠٥م وإتفاقية السلام الشامل ٣١ ديسمبر ٢٠٠٤م، ضمن أحكام الجنسية الوطنية والمواطنة، أقر بالتعدد المكسب للجنسية المزدوجة وترك تنظيم ذلك للقانون، ورغماً عن ذلك لم يتم تنظيم التعدد المكسب للجنسية بقانون تنظيمي، وتُرك الحال على الممارسة العملية المتقدم ذكرها. وبحسب الكاتب المشرع الدستوري جاء بهذا التقرير للجنسية المزدوجة، لتحقيق مصالح مكتسبه، لحصول العديد من النخب الصفوية وأبنائهم على شهادات جنسية (جوازات سفر وبطاقات هوية) لدول أجنبية مانحه.

في الأرض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ... إلى قوله تعالى: ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرة وسعة ....).[١] وبرأي الكاتب الهجرة هي الموطن المختار، بفعل حوادث الكوارث الطبيعية والإصطناعية، والإضطهاد الاجتماعي والسياسي. ومن الهجرة حالات اللجوء بحثاً عن ملجأ ومأوى، حماية للنفس والعرض والمال.

وقد جاء في التفسير: مراغماً كثيرة وسعة بمعنى مهاجراً، أي أمكنة للهجرة كثيرة.[٢] وقوله تعالى: (يا عبادي الذين آمنوا إن أرضي واسعة فإياي فاعبدون.....).[٣] وقوله تعالى: (قل يا عبادي الذين آمنوا إتقوا ربكم .... إلى قوله تعالى ..... وأرض الله واسعة إنما يوفى الصابرون .....).[٤] وقوله تعالى: (ولقد مكناكم في الأرض وجعلنا لكم فيها معايش قليلاً ما تشكرون).[٥]

من الإستعراض للأدبيات والكتابات، تطّور مفهوم الجنسية وطبيعتها ومركزها، أمر إختلف حوله المهتمين والمفكرين، خاصة علماء القانون. فالبعض يعرف الجنسية (بأنها رابطة سياسية يغدو الفرد بمقتضاها عنصراً من العناصر المكونة على الديمومة لدولة من الدول).[٦] ويعرفها البعض (بأنها رابطة سياسية تربط الفرد بدولة معينة).[٧] وهي عند البعض ممن يهملون جانبها السياسي (أنها تبعية الشخص قانوناً للسكان المكونين للدولة).[٨] وعلى هذا النحو الجنسية في

---

[١] القران الكريم : سورة النساء، الآيات ٩٧ –١٠٠.

[٢] تفسير الجلالين للامامين جلال الدين محمد بن احمد بن على المحلى وجلال الدين عبد الرحمن بن أبـي بكـر السيوطى، تقديم الدكتور عبد الحي حسن الفرماوى، (القاهرة: دار التوزيع والنـشر الاسـلامية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، ص ٩٤. راجع أيضاً: القران الكريم تفسير وبيان مع أسباب النزول للسيوطى، إعداد محمد حسن الجمصى، (دمشق، بيروت: دار الرشيد، دمشق وبيروت، د ت)، ص٩٤.

[٣] القران الكريم، سورة العنكبوت، الآية رقم ٥٦.

[٤] القران الكريم، سورة الزمر، الآية رقم ١٠٠.

[٥] القران الكريم، سورة الأعراف، الاية رقم ١٠.

[٦] عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، أحكام الجنسية المصرية، دراسة مقارنة،(الأسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٣م)، ص١٣.

[٧] باتيفول ولاجارد، القانون الدولي الخاص، الجزء الأول، الطبعة السابعة، (دم: دن، ١٩٨١م)، ص٧٢، بند (٥٩).

[٨] سافتير (Savatier)، دروس في القانون الدولي الخاص، الطبعـة الخامـسة، (دم: دن، ١٩٤٧م)، ص، بنـد (٥٢).

الفكر القانوني رابطة قانونية تربط الفرد بدولة ذات سيادة هو قانوناً من رعاياها، وفي الفكر السياسي صفة في الشخص قوامها رابطة سياسية وقانونية بينه وبين دولة هو عنصر من عناصر تكوينها.[1]

من النظر إلى هذه التعاريف والمقولات فيها بنظرة تكاملية لها، يمكن القول الجنسية رابطة سياسية وقانونية بين الفرد والدولة، توجب عليه الولاء وتوجب عليها حمايته ومنحه المزايا المترتبة على هذه الرابطة. ومن ثم يمكن القول موضوعات الجنسية تنبثق من سيادة الدولة ذاتها، وبالتالي سلطة المشرع في تحديد الإشتراطات اللازم توافرها فيمن يتصف بجنسية الدولة، ومن يجوز منحه إياها، سلطة واسعة تمليها إعتبارات سيادة الدولة والمصلحة العليا للوطن. فهي تنشئ الجنسية بإرادتها وحدها وتحدد شروط منحها وشروط كسبها وشروط فقدها أو إسقاطها، وبحسب الوضع الذي تراه.[2]

على ذلك يمكن تعريف الجنسية منظوراً إليها من زاوية الشخص الذي يحملها بأنها صفة الشخص، وبهذا الوصف تنظم من قبل المشرع تنظيماً دقيقاً، وتكون عنصراً من عناصر الحالة الشخصية للفرد، وبذلك هذه الصفة تخلق بين صاحبها والدولة التي ينتمي إليها علاقة تبعية، بموجبها يصير الفرد مواطناً من مواطني الدولة صاحبة الجنسية.

طبقاً لذلك إذا نظرنا إلى الجنسية من زاوية الدولة التي تمنحها، يصح القول بأنها المعيار الذي يتم على أساسه التوزيع القانوني للأفراد بين سائر الدول. أي أنها الوسيلة التي يتحدد بمقتضاها ركن شعب الدولة. وإذا نظرنا أليها من زاوية مانحها ومتلقيها، يصح القول بأنها رابطة سياسية وقانونية بين الفرد والدولة، على إعتبار أن الرابطة السياسية المترتبة على تحقق هذه الصفة، تتبلور في جملة من الحقوق والواجبات ذات صبغة سياسية متبادلة بين الفرد والدولة. وبالتالي إلحاق رابطة الجنسية بالقانون العام، والنأي بها عن رابطة القانون الخاص، تأسيساً على أن الرابطة القانونية تعني أن القانون هو الذي يحكم نشأة الجنسية وزوالها ويحدد

[1] عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١٣.
[2] المرجع السابق.

مختلف الآثار التي تترتب عليها. ويكون للمشرع بناءاً على ذلك، مطلق الحرية في تنظيمها وتقديرها، على الوجه الملائم الذي يتفق وصالح الجماعة.(١)

من التحليل بحسب الكاتب، ربطاً ومزاوجة تكاملية بين تعريف الجنسية في علم الاجتماع والسياسة والقانون: الجنسية رابطة تنظيمية بين شخص ودولة ما، مصدرها ومنشأوها قانون الدولة، تفيد بتبعية الشخص للدولة وتمتعه بعضوية مجتمع الدولة، وبحقوق المواطنة المدنية والسياسية.

***

(١) عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، أحكام الجنسية المصرية، المرجع السابق ذكره، ص١٣.

الفصل الثالث
المجتمع والدولة السودانية

تمهيد:

في هذا الفصل نتناول نشأة وتطور المجتمع والدولة السودانية، لإرتباط الهوية والجنسية في أبعادها الاجتماعية والسياسية والقانونية بالمجتمع والدولة، خاصة مجتمع الدولة السودانية المعاصرة، يشكل بتركيبته الاجتماعية بحكم تكوينه السكاني ثقافات وأعراق متعددة ومتباينة، يندمج فيها الجنس العربي والإفريقي، كما تلتقي فيه الحضارة الإسلامية بالحضارة الإفريقية.

لما كان تعريف المجتمع يتطلب تعريف إقليمه المحدد له من خلال الإستقرار فيه. فإن السودان هو المحضن والمتحد الإقليمي للمجتمع السوداني، ويُعد السودان المعاصر من أكبر البلدان في العالمين العربي والإفريقي.[١]

وفي ذلك يضرب اللورد كرومر المثل بمساحته، فيقول إنها تساوي ضعف مساحة ألمانيا وفرنسا مجتمعتين، إذ تبلغ مساحته إثنين مليون خمسمائة وثمانية ألف وثمانمائة وثلاث عشر كيلو متر مربع. أي تسعمائة سبعة وستون ألف وأربعمائة ثمانية وتسعين ميلَ مربعاً، بذلك تشكل مساحته سدس مساحة العالم العربي. ووفقاً لتقديرات الإحصاء السكاني عام ١٩٩٢م، لا يزيد سكان السودان عن سبعة وعشرون مليون نسمة، مشكلين بذلك سدس سكان العالم العربي، وأقل من نصف سكان جمهورية مصر العربية.

يشترك مع السودان في مساحته الواسعة تسعة دول من الشمال مصر وليبيا، ومن الغرب ليبيا وتشاد وإفريقيا الوسطى وزائير (الكنغو الديمقراطية)،

---

[١] احمد ابراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، الطبعة الأولى، (امدرمان/ السودان، جامعة امدرمان الاسلامية ـ معهد بحوث ودراسات العالم الاسلامي، دوريات المعهد، دورية رقم (٣)، ربيع الثاني ١٤٢٣هـ/ يونيو٢٠٠٢م)، ص٣٧.

ومن الجنوب زائير ويوغندا وكينيا، ومن الشرق كينيا وإثيوبيا واريتريا. وسبب مشاركة السودان الحدود مع عدد من الدول، موقعة الفريد في قلب القارة الإفريقية بين خطي الطول ٣٢ درجة، ٣٨ درجة شرقاً وخطي العرض ٤ درجة، ٢٢ درجة شمالاً، وتبلغ طول حدوده مع دول الجوار سبعة ألف كيلو متر.

وبحسب البروفيسور احمد إبراهيم دياب، يضيف بونا ملوال المملكة العربية السعودية من الدول المحاددة للسودان شرقاً عبر البحر الأحمر.[١]

١:٣: المجتمع السوداني (الصيرورة والسيرورة):

السودان بلد تكاد تتعدد فيه رؤى العناصر المكونة له ولنفسها، وتتنوع خصائص أقوامه بتعدد أُصولهم ومنابتهم بل وسحنتهم، بتباين الأعراق واللغات والثقافات، وبتعدد وتنوع البيئة الجغرافية والمناخية. حيث يشمل السودان جزءاً من الصحراء الكبرى شمال إفريقيا وجزءاً من الغابات الإستوائية جنوب الصحراء. كما أرض السوذان شهدت عبر تاريخه الطويل هجرات بشرية متعددة، وتيارات ثقافية وحضارية متباينة، تفاعلت جميعها فيما بينها ومع بعض المؤثرات الخارجية، بدورها أثرت على الموروث المحلي الوطني، وإنعكس على الخصائص الأولية للسكان الأصليين.[٢]

---

[١] المرجع السابق، ص٦٠.

[٢] يوسف فضل حسن (بروفيسور)، دراسات في السودان وإفريقيا، الجزء الثاني، الطبعه الأولى، (الخرطوم، دار جامعة الخرطوم للنشر، ١٩٨٩م)، ص١١٣. أنظر أيضاً: محمد ابو القاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخي وافاق المستقبل ١٩٥٦م – ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، المجلة الثاني، الطبعة الثانية، (بيروت / لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٦م)، ص١١٤– ١٣٥.

شكل رقم (١/٣) يوضح الخارطة الإثنية لمجتمع الدولة السودانية



المصدر: الدكتور محمد سليمان محمد، السودان حروب الموارد والهويه، ص ١١٦.

فقد أورد المؤرخ الإغريقيٰ هيرودتس وصفاً للسودانيين في معان لهم، بأنهم الإثيوبيون وأصحاب الوجوه المحترقة، وتاريخياً أطلق العرب على الإقليم جنوب ساحل البحر الأبيض المتوسط إسم بلاد السودان. وهو إصطلاح جغرافي عرقي، إبتدعه الرحالة المسلمون عند ملامستهم بلاد السودان الحالي، والتي كان وما زال يسكنها أقوام لقبائل سوداء البشرة، وبذلك سموها بلاد السودان، ولغةً مفردة الكلمة (سودان) هي صيغة الجمع للكلمة أسود.[1]

---

[1] فتح الرحمن عبدالله الشيخ (دكتور)، تطور قوانين الجنسية في السودان، (بيروت / لبنان، دار الجيل، ١٤١١هـ / ١٩٩١م)، ص٦٣.

وبذلك تترادف دلالات معاني كلمات أثيوبي في اللغة الإغريقية وكلمة حبشي في اللغة العربية، وكلمة سوداني كتوصيف إثني دلالة على شعب السودان التاريخي والمعاصر. ومن حيث دلالات المعاني للكلمات والتوصيفات لها، الإغريق قصدوا من الإسم أثيوبيا كل حضارات كوش وأُكسوم ومروي، وكل شعوب البجا والنوبة والقرن الإفريقي. ومن هذه المقابلات صارت الإستخدامات للكلمات من إستعمالاتها الأصلية دلالات، بأن صار إسم أثيوبيا وقفاً على دولة أثيوبيا الحالية، وطابق إسم إثيوبيا في اللغة الإغريقية إسم الحبشة، الذي أطلقه العرب قبل الإسلام على كل شعوب غربي البحر الأحمر.[١]

إستناداً للدكتور منصور خالد، المجتمع السوداني نشأ استيعابياً بقبوله العربية والإسلام والمسيحية ضمن مكونات تراثه العرقي الثقافي النوبي، والنوبي المسيحي والإفريقي. بذلك السودانيون ليسوا عرباً أو أفارقة على خلفية الإستعراب والجذور الإثنية النوبية والحامية والحامينيلوية، فهو مجتمع متميز بين العرب وبين الأفارقة، وموطن لثلاث مجموعات لغوية إفريقية هي:[٢]

(١) النيجرية الكونغولية الكردفانية الغير عربية: نسبةً إلى نهر النيجر ونهر الكنغو وإقليم كردفان بالسودان، فقد أثبتت دراسات (قرينبيرج)، وجود تقارب بين لغتي الشاري على ضفاف بحيرة تشاد والمابان في أعالي النيل، وتشابهاً كبيراً في بعض التعبيرات بين لغتي الدينكا والولوف في السنغال.

(٢) الحامية السامية: والتي ينسب إليها اللغة الكوشية واللغة النوبية، كما ينسب لها الامهرية والتقريتية.

(٣) النيلوية الصحراوية.

---

[١] عبد المنعم مصطفى، للحزام السوداني وبلاد السودان، المركز العالمي للدراسات الإفريقية، مقالة منشورة بجريدة الرأي العام، العدد ٤١٥٦ بتاريخ ٢٢ ابريل ٢٠٠٩م.

[٢] منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، (الصورة الزائفة والقمع التاريخي)، (لندن، دار تراث للنشر، ٢٠٠٠م)، ص٥٣ – ٢٠٧. أنظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، السودان أهوال الحرب وطموحات السلام، قصة بلدين، (لندن: الناشر دار تراث (لندن)، بالاشتراك في التوزيع مع دارالعلوم للنشر والتوزيع (القاهرة)، ٢٠٠٣م)، ص٦٦٦. أنظر أيضاً: فتح الرحمن عبدالله الشيخ (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٣.

تشير المصادر فيما بينها اتفاقاً، على أن المجتمع السوداني نشأ مجتمعاً متعدد القوميات. ففي الجنوب توجد القوميات الزنجية، وفي الشمال القوميات النوبية، وفي الشرق القوميات البجاوية، وفي الوسط والغرب القوميات العربية. وتتميز هذه القوميات بأنها كيانات قبلية إقليمية تعيش، واقعاً اجتماعياً متخلفاً وغير متدامجة، وتفتقر لعناصر الوحدة بينها اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً لغوياً.(١)

من حيث جدلية تركيب مجتمع الدولة السودانية المعاصر، مجتمع الكيان الجنوبي يوصف بمجتمع الكيانات السلالة والقبلية المتعددة، التي مازالت تعيش مرحلة الاقتصاد الطبيعي البدائي دون أدنى درجات الوحدة بينها. فلا رابط بين هذه الكيانات ذات التكوين الإقليمي، أي لا رابط في وحدة التاريخ واللغة بين الدينكا ذات الأغلبية العددية في الجنوب، والشلك والنوير والأنواك والتبوسا والماندي والفراتيت والزاندي وغيرهم، فالقبائل الجنوبية تتحدث ثمانين لهجة مختلفة.(٢)

كذا الحال في وحدة الجنس والتاريخ واللغة، بين المساليت والفور والكبابيش والرزيقات والتعايشة والسلامات والمسنيرية الزرق الرطانة (المسيرية الجبل الرطان). والزغاوة والميدوب والبرتا والقمر ونوبة جبال النوبة في جنوب كردفان، ولغات بطونهم الحيوية كلغة الهيبان والكاشا والكواليب والافيتي في شرق جبل الدائر وغيرهم من قبائل غرب السودان. أيضاً عدم وحدة اللغة والتاريخ بين قبائل نوبة وادي النيل الأعلى، في حلفا والمحس عبري والمحس دلقو، والدناقلة في دنقلا والكنوز (حوالي ٣٠٠٠٠٠ نسمة)، والأصولية في أقصى الشمال في الحدود مع مصر.(٣) وكذا الحال قبائل الشرق البجا البداويت والتقريت

---

(١) منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، (الصورة الزائفة والقمع التاريخي)، مرجع سبق ذكرة، ص١١٤.

(٢) فرانسيس دينق (دكتور)، صراع الرؤى (نزاع الهويات في السودان)، ترجمة الدكتور عوض حسن، (القاهرة، الناشر معهد بروكنج (واشنطون) بالإشتراك مع مركز الدراسات السودانية (الخرطوم) ١٩٩٥م)، ص ٣٣.

(٣) منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص ٣٧٨.

(حوالي مليون شخص يتحدثون لغتهم الكوشية الأصل)، وفي منطقة جنوب النيل الأزرق لغة قبائل الأنقسنا في الكرمك وقيسان والوطاويط والقمز والجمجم.[١]

من ناحية الإنتماء وتكوين الذات، تعيش كل هذه القبائل حالة مركزية الوحدة القبلية، لا الوحدة الوطنية (أي المركزية الإثنية). لدرجة أن الشعور الإقليمي مركزياً يسير إتجاهاً إقليمياً ضد الغير من القبائل الأخرى، وإتجاه الموقف الهويوي يسعى نحو الذاتية وليس موقفاً قومياً.[٢] فالجنوب لا يتميز بقومية زنجوية، إذ لا أساس تاريخي ولا لغوي ولا ثقافي لها، حتى على صعيد الألوان عرقياً والسمات الأخرى. فنجد الزاندي غير الانواك وهؤلاء غير التبوسا، بل إن تحديد هوية قومية للجنوبين في مجموعهم الجغرافي، يصطدم بتداخلاتهم المختلفة عبر الحدود، مع آخرين من حولهم في إفريقيا الوسطى والكنغو (زائير) وكينيا ويوغندا وإثيوبيا.[٣]

من التحليل بحسب الدكتور منصور خالد، القومية الإفريقية الإستوائية عند تطبيقها على الجنوب، ليست سوى مركزيات قبلية في إطار إقليمي، وحتى الإقليمية ليست ناضجة ذاتياً بقدر ما هي موقف في مواجهة الغير، دون أن يتحول هذا الموقف إلى قومية حقيقية. وكذا الحال لقبائل الشمال مقابل الجنوب ذو التركيبة العربية الإسلامية في الهوية، حيث عروبة الشمال مفهوم ثقافي إستيعابى لا مفهوماً عرقياً تمييزياً. كما إسلام البعض لا يلغى ديانة الآخرين، فالعربية مفهوم ثقافي أكثر من أن يكون مفهوم ديني، حيث المسيحي عرقاً عربياً كالمسلم عرقاً.[٤]

من حيث الدراسة والإستقراء، يُلاحظ أن التركيبة الاجتماعية السودانية يكاد لا تجد فيها وجود لأي قبلية سودانية في علاقة متداخلة ومنصهرة مع القبائل

---

(١) محمد ابوالقاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخى وآفاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلة الثاني، الطبعة الثانية، مرجع سبق ذكرة، ص١١٤ – ١١٥. انظر أيضاً : منصور خالد (دكتور)، المرجع السابق ذكرة.

(٢) منصور خالد (دكتور)، المرجع السابق ذكرة، ص ٣٧٨. انظر أيضاً: المرجع السابق.

(٣) محمد ابوالقاسم حاج حمد، المرجع السابق ذكرة. انظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، المرجع السابق ذكرة، ص٧٨، ص٣٧٨.

(٤) منصور خالد (دكتور)، المرجع السابق زكره، ص٣٨٩.

الأخـــرى، سواء ضمـــن مركزية قوميـــة أو إقليميـــه، ولا يتفق أي منها في نمط الإنتاج.[1]

فلا تداخل للدينكا مع قبائل الغرب في خطوط تقسيم السقي(المياه) والمرعى (الكلأ) على ضفتي نهر العرب. ويكاد لا تجد علاقات متداخلة في الشرق بين الحلنقة والامرأر، ولا علاقات بين قبائل الفور (التنجور والكنجارا والكيرا) مع قبائل النوبة بجبال النوبة وتقلي. وكما لم يدخل في الوعي العلمي والمعرفي إشكاليات الأدب الشعبي، المكون الثقافي لهذه الوحدات في تفاعلها مع بعضها، أو في افتراقها عن بعضها. فالنظرة نظرة ذات في الهوية، ينظر فيه المرء إلى المجتمع السوداني في شتات وتفتت، ومصنفاً قوميات متعددة.[2] فالمجتمع السوداني لـــم يتدامج بعد ليصبح قومية وطنية، إذ تحكمه توجهات تاريخيه مختلفة، وهو مجتمع متخلف يفتقر إلى قاعدة موحدة للنمو، تستقطب وتحدد مشروعات التنمية.[3]

إستناداً إلى الدكتور منصور خالد: المجتمع السوداني المعاصر، نشأ نتيجة تلاقي أقوام قضت عوامل الجغرافيا والتاريخ، أن يلتقوا ويتدامجوا مع الأقوام الأصليين التاريخيين له الـــ Historical Indigenous Components، من النوبيين في الشمال (نوبة وادي النيل الأعلى)، والنوبة في السودان الوسيط (نوبة جبال النوبة)، والبجه في الشرق والنيليين على ضفاف النيل العليا، والفونج والهمج في الجنوب الشرقي، والفور والمساليت في الغرب، والقبائل الاستوائية في أقاصي الجنوب.[4]

وعلى هؤلاء جاءت هجرات متتالية مسيحية من مصر إلى شمال السودان قبل ظهور الإسلام للتبشير بالدين المسيحي، وهجرات عربية من الشرق قبل

---

[1] محمد ابوالقاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخى وافاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلة الثاني، الطبعة الثانية، المرجع السابق زكره، ص١١٥- ١٢٠.

[2] المرجع السابق، ص١١٩ – ١٢٠.

[3] احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكـــرة، ص٢٤ـــ ٤٤. أنظر أيضاً: المرجع السابق، ص١٢٠.

[4] منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٣٣٧ – ٣٤٤.

ظهور الإسلام، ومن الشرق والشمال بعد ظهوره بهدف نشر الإسلام والتجارة والبحث عن حياة أفضل. ومن هؤلاء المهاجرين من إستقر به المقام واتخذ من أرض السودان وطناً جديداً وأزواجاً لهم من نساء النوبة في الشمال، والزنوج والنيلويات/ النيليات في السودان الوسيط، فأنجبوا هجيناً هو أهل السودان الذي نعرفه اليوم.[1]

وعلى خلفية من تبجنوا وتنوبوا من خلفهم، تمت هجرات أُخرى إلى السودان الوسيط، وحدث نوع من التدامج النسبي مع القبائل النيلية، خاصة الشلك في مناطقهم التاريخية حول مدينة الخرطوم الحالية، إذ أن مدينة أليس (الكوه) حالياً، واحدة من مراكز الشلك التاريخية، إلى أن تم طردهم منها على يد بادي أبو دقن أحد ملوك دولة الفونج الإسلامية (السلطنة الزرقاء)، فالشلك من قبائل الجنوب النيلويه الأكثر تداخلاً مع الشمال، والأكثر تعرضاً للإسترقاق.[2]

تشير بعض المصادر إلى أن تقلص الشلك من مواقعها التاريخية في الشمال، وتخندقها جنوباً حول مدينه فشودة. كان بسبب العزوف عن الإختلاط بالعناصر الجديدة من العرب، والخوف على كيانهم من الإنصهار. كما كان لوعورة الطبيعة في الجنوب وكثرة الوحوش فيه، حالا دون تمدد العرب (العنصر المهاجر) جنوباً. فالقبائل النيلوية ذات الوجود التاريخي الممتد حتى شمال الخرطوم قبل الهجرات العربية، لم تقدم على النزوح جنوباً طوعاً، إنما بسبب الصراع مع المجموعات العربية الوافدة، والذي أفرز الصراع على الموارد الطبيعية (الأرض والماء). وهو صراع إنتصر فيه الوافدون بحكم تطور مقدراتهم القتالية، وبسبب آخر هو حملات الإسترقاق. ومن هؤلاء المسترقين ورث أبنائهم برضاء تام، العرق العربي والعرق الزنجي/الأفريقي (مؤسسة العبودية)، وكما ورثوا الإسلام ديناً والعربية لغةً. فهجر هؤلاء دين آبائهم ونسوا لغة أهلهم الأصليين (عرقاً). فمجموع هؤلاء وما تولد عنهم، هم أقوام أهل السودان

---

[1] المرجع السابق.

[2] ملصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٣٢٧ – ٣٤٤.

الشمالي، الذين لا وطن لهم غير الأرض التي إستقروا فيها لقرون طويلة، بصرف النظر عن الطريقة التي آلت إليهم.[1]

خلاصة الرأي السابق يرى الكاتب؛ أن السودانيون ليسوا قومية واحدة بالمفهوم الأنثروبولوجي (السلالي)، وإنما هم شعب واحد بالمفهوم السياسي. تمازجت عناصره في فضاء جغرافي محدد، وأُفق تاريخي معين، ولكل واحد منها مزاج خاص بها. وحسب هذا الرأي؛ ما يحدد بناء المجتمع السوداني المعاصر، هو محدد المواطنة في المفهوم السياسي القانوني، الذي يرتكز على دعامتي حق الدم Jus Sanguinis وحق الأرض Jus Solis، أي الجنسية في بعدها القانوني السياسي. بسبب أن السودانيين هم نتاج لصدف الجغرافيا والتاريخ، شأن شعوب كثيرة تخلقت نتيجةً لمثل هذه الصدف.

من التحليل المواطنة هي الرابطة التي توحد بين الكيانات المتعددة المتباينة ثقافةً ولغةً، وبها يتخلق رابطة الإحساس بالإنتماء لوطن واحد والولاء لدستور واحد، يؤطر ويؤالف فوارق الهويات الصغرى (هويات الذات) في هوية جامعة قومية. وبها يتحدد بناء المجتمع القومي، وفقاً لأدبيات مفهوم القومية، في سياقها الاجتماعي السياسي القانوني.[2]

تركيبة المجتمع السوداني:

أثبتت الدراسات العرقية والإكتشافات الأثرية، أن هناك ثلاث سلالات بشرية عاشت في السودان منذ القدم وهي: الزنوج والحاميون والساميون. وجغرافياً توطن الزنوج بالأجزاء الجنوبية والغربية، وتفاعلوا مع سكان الشمال والشرق. مكونيين بذلك القبائل التي تسكن دارفور وجنوب السودان، والنوبة في كردفان والنيليون الحاليون في جنوب السودان. وإليهم يعود التكوين الجنيني للحضارة السودانية، بتداخلها مع الحضارة الكوشية.[3]

---

[1] التجاني عامر، السلالات العربية في النيل الابيض، نقلاً من منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٣٣٧ – ٣٤٤.

[2] المرجع السابق.

[3] منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٣٣٧ – ٣٤٤. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن (بروفيسور) مرجع سبق ذكره ص ١٣ – ١٧. أنظر أيضاً: محمد أبو القاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخى وآفاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلد الثانى، مرجع سبق زكره، ص ١١٤ – ١٣٥.

أما الحاميون من أقدم السلالات التي قدمت إلى السودان، وتتحدث اللغة الحامية وتوطنت في الشرق والشمال السوداني. ومنهم قبائل البجه التي تنتمي في أُصولها إلى الشعوب التي تسكن مصر، وقد أنتجت السلاله الحامية بتمازجها مع الزنوج الحضارة الكوشية، ذات الأثر المصري في بعض من مكوناته الثقافية، والتي تركت أثر وجود حضارة أهل الشمال السوداني. مشّكلة ومكونه بذلك، التكوين الجنيني لثقافة أهل السودان القديم، المتموضعه تمظهراً في حضارة كرمة خلال الفترة ١٩٠٠ق.م ــ ١٥٠٠ق.م وحضارة نبته الكوشية ٧٥٠ ق.م – ٥٩٠ ق.م والحضارة المروية ٥٩٠ ق.م– ٣٥٠م.[١]

لما كان في الأصل المجتمع السوداني نشأ إستيعابياً، بقبوله الدم العربي الوافد والدم النوبي والزنجي الأساس المكّون للمجتمع الأصلي. إستناداً للدكتور حليم بركات: يتصف السودان بتنوع إثني هائل بالإضافة إلى التنوع القبلي. وتشير بعض المصادر إلى أن هناك ٥٩٧ قبيلة في السودان تؤلف ٥٦ جماعة قبلية، كل منها لها إمتدادتها وإنتماءاتها في أثيوبيا وكينيا ويوغندا وزائير وتشاد. ومع تنوع طائفي ديني بين مسلمين وغير مسلمين، ينقسمون بدورهم إلى طوائف وأقليه اجتماعيه تعبد أرواح الأجداد، وقلة ضئيلة من المسيحيين، وتتكلم الجماعات الإثنية لهجات مختلفة.[٢]

وحول القبائل والإثنيات المشكّلة للتركيبة الاجتماعية في السودان، تشير بعض المصادر الأمريكية إلى وجود ٦٠٠ مجموعه إثنية في السودان تتحدث أكثر من ٤٠٠ لغة ولهجة.[٣] تشير موسوعة المعارف البريطانية إلى أن

---

[١] يوسف فضل حسن (بروفيسور)، المرجع السابق ذكرة. أنظر أيضاً: محمد أبوالقاسم حـاج حمـد، السودان المأزق التاريخى وافاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلد الأول، مرجع سبق ذكـرة، ص٣٣ – ٤٣. انظـر أيضاً: احمد ابراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجـع سـبق ذكرة، ص٧٤.

[٢] حليم بركات (دكتور)، المجتمع العربي المعاصر (بحث إستطلاعي إجتماعي)، الطبعة السادسة، (بيـروت/ لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر ١٩٩٨م)، ص١١٥،٤٨. أنظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٥٣.

[٣] Library of Congress .u.s.a، موقع على الإنترنيت.

بالسودان ١٩ مجموعة إثنية رئيسيه، وعلى وجود المجموعات الإثنية يوجد ٥٩٧ مجموعة فرعية يتحدثون أكثر من ١٠٠ لغة ولهجة.(١)

وكما تشير بعض المصادر الإفريقية أن بالسودان أكثر من ١٤ مجموعة اثنيه، تتحدث ١١٧ لغة.(٢) وبعض المصادر تتحدث عن أن بالسودان ١٩ مجموعة إثنية، وحوالي ٥٩٧ مجموعة فرعيه، يتحدثون أكثر من ٩١٥ لغة غير عربية.(٣) بينما يشير الدكتور محمد عمر بشير إلى أن بالسودان أكثر من ٥ مجموعات عرقيه، تشمل أكثر من ٥٩٠ مجموعة، وتتحدث ١١٥ لغة إضافة إلى اللغة العربية.(٤)

في ذات السياق؛ تشير بعض الدراسات التي تناولت تركيبة المجتمع السوداني، أن الشماليين من غير العرب يمثلوا ٣٠%، وهم يتكونون من النوبيين (نوبة وادي النيل الأعلى) في أقصى الشمال على الحدود مع مصر. والبجه ٧%، ويتواجدوا على تلال البحر الأحمر. ونوبة جنوب كردفان (جبال النوبة)، والأنقسنا وغيرها من قبائل جنوب ولاية النيل الأزرق. وكذلك قبائل الزغاوة والفور(التنجر والكنجارا والكيرا)، والمساليت وغيرهم من ولايات دارفور، بالإضافة إلى ذلك، هناك هجرات جماعية تاريخية عديدة، إستمرت لعقود طويلة لمهاجرين من مصر، كالأقباط وغيرهم من المسيحيين والمسلمين.(٥)

وبحسب التقرير التحليلي لكلايد مارك بمكتبة الكونجرس الأمريكي الذي كتبة في ١٩٦٩/٦/٢٦م، أوضح أن سكان السودان عبارة عن تشكيلة عريضة للشعوب الإفريقية. ويمثل السودان محطة الإنتظار لكثير من المهاجرين من غرب أفريقيا، المندفعين من أوطانهم بسبب الحروب والزيادة السكانية. وهو أمر يفسر

---

(١) Bitanician www.britanian.com.Ency clopid.

(٢) www. African Christian.com.

(٣) www Altpidia.Com.sudan.population

(٤) محمد عمر بشير (بروفيسور)، حول الدولة السودانية الإتحادية الديمقراطية في حكم اللامركزية في السودان، حاضرة ومستقبلة، تحرير العجب احمد الطريفي، (الخرطوم، دن، دت)، ص٨٩.

(٥) منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٣٣٧ – ٣٤٤. أنظر أيضاً: محمد ابوالقاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخى وافاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلة الثاني، الطبعة الثانية، مرجع سبق ذكرة، ص١١٩ – ١٢٠.

الوجود الكثيف الإثنيات غرب إفريقيا بالسودان، والذين عُمِّم عليهم اسم الفلاتة ويشكلوا ٦% من السكان.[١]

وبحسب بعض المصادر والدراسات، تفيد بأن غالبية أهل الشمال إعتنقوا الإسلام، وأنهم مجموعات مختلطة من المهاجرين من غرب وشمال أفريقيا والجزيرة العربية (آسيا)، وهم عبارة عن مزيج من البربر والطوارق من شمال أفريقيا والعرب والمصريين، ويقيمون على ٧٥% من مساحة السودان. وبالتالي لا توجد خطوط سلالية أو عنصرية واضحة بين سكان الشمال، سواء في الشرق أو الغرب أو الوسط أو الشمال السوداني.[٢]

إستناداً للبروفيسور احمد إبراهيم دياب: أوضح جورج شيرد في مقالة له بمجلة African Report Magazine عدد ابريل ١٩٦٥م، نقلاً عن Morning News Journal البريطانية عدد ١٩٥٨/١/١٨م، معلقاً على مؤتمر المائدة المستديرة. أورد معلومات عن تركيبة سكان السودان، موضحاً أن ٤٩% منهم من حملة الثقافة العربية، وأن ٣٠% أفارقة جنوبيين. وأن ١٢% من غرب السودان أفارقة مسلمين، ولكنهم ليسوا عرباً. وأن ٦% من النوبيين (نوبة وادي النيل الأعلى) مسلمين، ولكنهم ليسوا عرباً. وأن ٥% من جبال النوبا مسلمين، ولكنهم ليسوا عرباً. وأن ٢% من حملة الثقافة العربية من غير المسلمين.[٣]

وبحسب تحليل كلايد مارك والبروفيسور احمد إبراهيم دياب: الصراع بين الشمال والجنوب صراع سياسي أكثر من أن يكون عنصري أو ثقافي، وأن اللغة

---

[١] الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في أفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، الطبعة الثانية، (أم درمان دار جامعة القرآن الكريم للطباعة والنشر، ١٩٩٨م)، ص١٦- ٣٠٧. أنظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٥٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكرة ص٤٤.

[٢] المرجع السابق.

[٣] الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في أفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، الطبعة الثانية، (أم درمان دار جامعة القرآن الكريم للطباعة والنشر، ١٩٩٨م)، ص١٦- ٣٠٧. أنظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٥٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكرة ص٤٤.

العربية حامل ثقافي وليست عنصري، ويتحدثها غالبية أهل الجنوب بلهجة محلية، كلغة تخاطب مشتركة لإثنيات جنوب السودان.[1]

أما مجتمع جنوب السودان يشكلون ٣٠% من المجتمع السوداني، ويتكونون من مجموعتين رئيسيتين:

(الأولى) المجموعة النيلية التي تعتمد في معيشتها على رعي الأبقار، وتضم قبائل الدينكا ويشكلون ١٢% من سكان الجنوب، بينما الشلك والنوير يعيشون في مناطق الحشائش الغزيرة الوسطى.

(الثانية) تضم قبائل الزاندى والباريا واللاتوكا والمورلي والتبوسا والفراتيت والأشولي والمادي والبويا والردنقا وغيرهم، تعتمد في معيشتها على الزراعة في الغابات على امتداد الحدود الجنوبية.

من التحليل والاستقراء والملاحظة، يعتبر تأثير الإسلام والمسيحية على المجموعة الثانية أكبر من تأثيرهما على جيرانهم النيليين، مما يعطي تفسيرات أسباب سيادة كريم المعتقدات الدينية بين قبائل الدينكا والشلك والنوير. ومن حيث اللغة مجتمع الجنوب يتحدث ٨٠ لغة ولهجة محلية، ويستعملون لهجة عربية كأداة تفاهم شعبي عام، وينتمي ٩٠% منهم إلى أديان قبلية محلية، بينما البقية ينتمون إلى الأديان السماوية المسيحية والإسلام. وكما يوجد بالجنوب قبائل من غرب أفريقيا (الفلاتا والهوسا)، ومن جنوب غرب إفريقيا (الزاندي)، وقبائل أُخرى لا تنتمي لإحدى المجموعتين الرئيستين.[2]

إستناداً إلى شريف حرير، بالسودان٥٧ فئة إثنية، وبالرجوع إلى خصائص مكوناتها العرقية والثقافية اللغوية والدينية والإقليمية، تم تصنيف الإثنيات السودانية إلى أربعة مجموعات رئيسية هي:[3]

---

[1] احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، المرجع السابق ذكرة، ص٤٣ــ٤٤.

[2] منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٥٣. أنظر أيـضاً: احمـد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكرة ، ص٢٧.

[3] شريف حرير، السودان: الإنهيار أو النهضه، (القاهرة، مركز الدراسات السودانيه،١٩٩٧م)، ص٢٣.

(الأولى): وهي المهيمنة على الموارد أو السلطة، وفي التصنيف تعني عنده أولاد البلد أو أولاد العرب. وتشمل السودانيون الشماليون النهريون، بما فيهم النوبيين (نوبة وادي النيل الأعلى).

(الثانية): وهم الغرّابة، وتشمل كل المجموعات المنحدرة من غرب السودان.[١] وفي التصنيف تضم المجموعة الثانية الفلاتة أو التكارنة. وقد عُمم إسم التكارنة على الفلاتة.[٢]

(الثالثة): وهم فئة المواطنين من الدرجة الأولى، وتشكل غالبية الصفوة الشمالية المسيطرة على الدولة والسوق من رجال المجموعات العربية والمستعربة المسلمة المستقرة بوسط السودان على ضفاف النيل، من الشايقيه والدناقله والجعليين، ونوبيو بلاد المحس ووادي حلفا .... الخ. هذه المجموعة ولإحكام سيطرتها الاقتصادية والسياسية، سعت إلى فرض هويتها العربية الإسلامية على بقية أهل السودان. وهذه الفئة الصفوة حددها الدكتور محمد سليمان في مؤسسة الجلابة، وهي ترى في نشر أيديولوجيا الإسلاموعربية جزء لا يتجزأ من عملية الهيمنة على البلاد ومواردها وأهلها.[٣]

(الرابعة): وهم فئة المواطنين من الدرجة الثانية، وتشكل الغالبية من غير المسلمين وغير العرب الخاضعين لمؤسسة الجلابة، على خلفية أيديولوجيا الإسلاموعربية، كمبرر لإستلاب أراضيهم ومواردهم بما عليها، وحق إستغلال قدرة عملهم بأثمان بخسة، أي سلب الموارد والهوية.

إستناداً إلى إحصائيات ١٩٥٦م من التحليل، اللغة العربية يتحدث بها ١٢% من السكان واللغات النيلية يتحدث بها ١٧,٧% من السكان وأن ١١% يتحدثون

---

[١] الامين أبومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، الطبعة الأولى (الخرطوم، كلية الدراسات التقنية والتنموية بالتعاون مع مطبعة جامعة الخرطوم، ٢٠٠١م)، ص٢٨١ – ٢٩٩.

[٢] منصور خالد (دكتور) ، السودان: أهوال الحرب وطموحات السلام – قصة بلدين، مرجع سبق ذكره، ص٤٦٣.

[٣] محمد سليمان محمد (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص١١٧– ١١٨.

بلغة الدينكا، ويتحدث ١٢,١% بلغات غير عربية في الشمال كالنوبية: المكونة من لغة الدناقلة حول منطقة دنقلا والمحس حول منطقة دلقو وأرض السكوت والحلفاوية حول منطقة وادي حلفا. إضافة لها لغة الفور (التنجور والكنجارا والكيرا)، والمساليت والبرتا والمسيرية الزرق الرطانه ونوبة جبال النوبة، إضافةً لها قبائل غرب إفريقيا من الفلاتة والفلاني والهوسا وبطونهم من القرعان والبرقو وحسب الأديان يشكل المسلمون ٧٣% وأديان أفريقية ١٧% ومسيحيون ٨%، وهنالك غيرها الكثير من الأرقام المختلفة، التي تعكس التفاوت الكبير بين تقديرات التنوع الاثني واللغوي.[1]

من التحليل جميع المكونات الاجتماعية لمجتمع الدولة السودانية المعاصر، تعيش في فسيفسائية ثقافية ولغوية متعددة متنوعة، فيما يعرف بمجتمع التميع الثقافي واللغوي. والكاتب من خلال عرضه ومدارسته للأرقام وإختبار مدى صحتها حسب إحصائية تعداد سكان السودان ١٩٥٥م – ١٩٥٦م، وبحسب ما أورده الدكتور محمد سليمان محمد والدكتور فرانسيس دينق والبروفيسور احمد إبراهيم دياب، عند إستعراضهم لخارطة هوية السودان.[2] يلاحظ أن الهوية في السودان، ما زالت متجذرة في القيم التقليدية ومؤسسات النسب القبلية وتداعياتها الإثنية والعرقية. وهو ما يكشفه إجابات الغالبية العظمى ممن شاركوا في التعداد السكاني ١٩٥٥م – ١٩٥٦م، إذ تطوعوا بذكر هويتهم القبلية على خلفية مظلتي الإسلام واللغة العربية، للحد الذي يصل إلى درجة الإثنية والعرقية، وهذه الملاحظة صحيحة وقد أوردها الدكتور فرانسيس دينق.

كما أورد التحليل ٣٩% من سكان السودان عرب، يتحدثون العربية ويدعوا النسب العربي والهوية العرقية المكتسبة. إلا أن الدكتور فرانسيس دينق يشكك في صحة الإدعاءات للنسب العربي عرقاً، وبحسب رأيه إستناداً إلى علي مزروعي،

---

[1] فرانسيس دينق (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٣٦٩ – ٣٧١ . أنظر أيضاً: منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكرة، ص٤٦٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكرة، ص٤٣ـــ٤٤. أنظر أيضاً: محمد سليمان محمد (دكتور)، المرجع السابق ذكره، ص١١٥ – ١١٦.

[2] المرجع السابق.

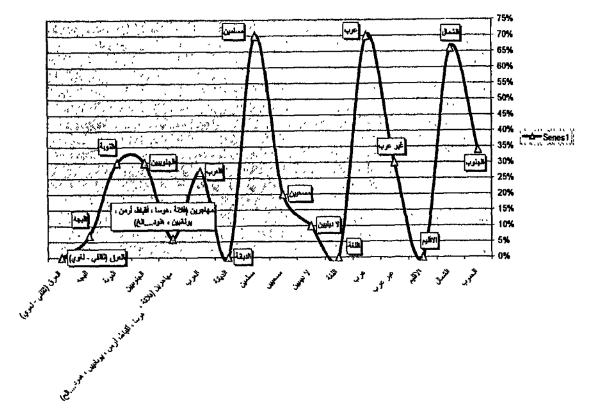
أغلب السودان الشمالي يسكنه أفريقيون مستعربون، وليسوا عرباً عرقاً كما يعرفون أنفسهم ويدعون (أي أهل الشمال).

وفي ذلك يرى الدكتور فرانسيس دينق ٣٩% من الذين يدعون العروبة، هم في الواقع نوبيون مستعربون، تبنوا اللغة والثقافة العربية والإسلام، وبذلك يشير الدكتور فرانسيس دينق إلى أن ٥٣,٣% من مجموع سكان الشمال عرب.

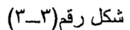
حسب الكاتب إستقراءاً للآراء إستنباطاً منها، الدكتور فرانسيس دينق يشكك في مدى صحة ما ورد من أرقام التعداد السكاني ١٩٥٥م – ١٩٥٦م ، في حين الدكتور منصور خالد عند حديثة عن وحدة السودان كما يراها أهله وكما يراها غيرهم. أورد أن أهل الجنوب إستناداً إلى انتخابات ١٩٨٧م يمثلون ثلث أهل السودان، أي نحو ٨ مليون شخص.

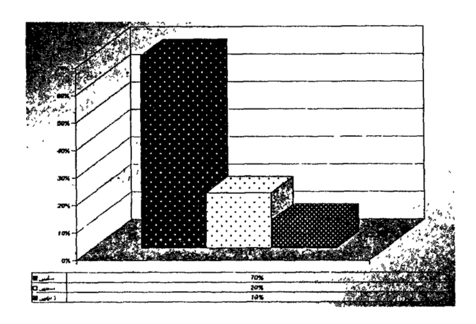
والكاتب إستقراءاً لهذه الأرقام مقارنة بالتعداد الإحصائي لسكان السودان عامي ١٩٥٥م ـــ ١٩٥٦م وعام ١٩٩٣م كما في الجداول، يرى أنها تعطي مؤشرات تفسر تركيبة المجتمع السوداني من حيث الإقليم والعرق (لغوي ثقافي) والدين. والجداول والأشكال الآتية حسب إحصائية المجلس القومي للإنماء والإحصاء السكاني ١٩٩٣م، توضح توزيع سكان السودان من حيث الإقليم والعرق والدين.

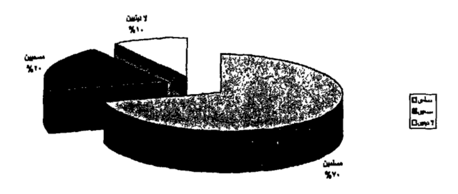
شكل رقم (٢/٣)



تركيبة المجتمع السوداني من حيث التوزيع الإقليمي الإثني واللغوي والديني







تركيبة المجتمع السوداني من حيث الدين

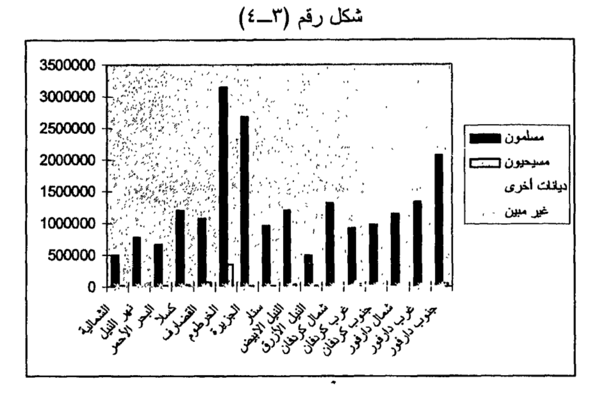
من الجدول رقم (٣ــ١) في الملحق الإستدلالي والشكل رقم (٣ــ٣)، واللذان يوضحان تركيبة المجتمع السوداني من حيث الدين. من التحليل يلاحظ غلبة المكون العربي ثقافةً من حيث مكون الدين الإسلامي، واللغة العربية في الشمال. بينما غلبة المكون الأفريقي الزنجي، من حيث الدين المسيحي عند البعض، وكريم المعتقدات الدينية المعتبرة عند الغالبية، وتعدد لغوي بغير العربية في الجنوب.

وهذا لا يعني عدم وجود مسيحيين وغير ناطقين بالعربية في الشمال، أو عدم وجود مسلمين وناطقين بالعربية في الجنوب، مع ملاحظة وجود لغات المهاجرين سواء في الشمال أو الجنوب.

من التحليل للمعطيات، التحليل يعطي مؤشراً أن مبنى الجنسية السودانية، قائم على مؤسسة العبودية والهجين الأفروزنجعرابي عرقاً المستعرب ثقافةً. والمنحدر من مؤسسة العبودية، بفعل الولادة ومسقط الرأس بالميلاد بإقليم السودان. والذي هو هوية النواة المحورية، كما عند عالم الإجتماع ميللر Miller.

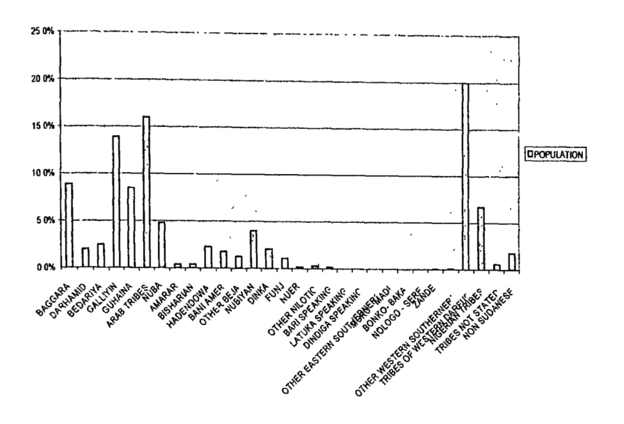
كما يلاحظ من الشكلين في تفسير تركيبة المجتمع من حيث الدين، غلبة الدين الإسلامي بالنسبة للديانات الأُخرى المسيحية، وأصحاب كريم المعتقدات الدينية الأُخرى المعتبرة. مما يعطي تفسيرات ومؤشرات، أن الديانة السائدة في السودان هي الإسلام.

شكل رقم (٣ــ٤)



تركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث توزيع الدين في الولايات الشمالية.

من الجدول رقم (٣ــ٢) والجدول رقم (٣ــ٣) المبين بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٣ــ٤)، تركيبة مجتمع الدولة السودانية، من حيث الدين في الولايات الشمالية. يلاحظ غلبة الدين الإسلامي في ولايات الشمال، مع وجود أقليات دينية مسيحية ومعتقدات معتبرة، مما يعطي مؤشراً إلى وجود المسيحية في ولايات الشمال.



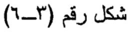
تركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث التوزيع الاثني.

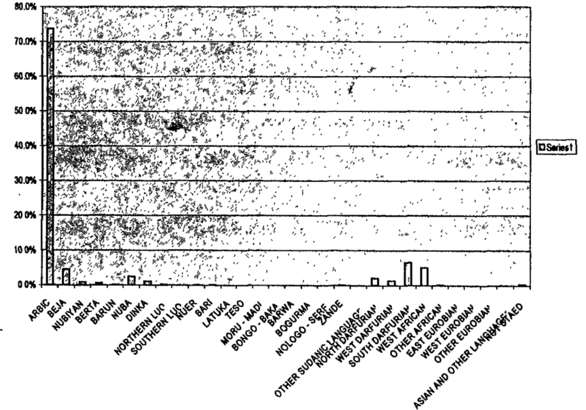
من الجدول رقم (٣ــ٤) المبين بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٣ ــ ٥). يلاحظ غلبة القبائل المشكلة لإثنية غرب دارفور، وهي إثنية لقبائل تغلب فيها الدماء الأفريقية الزنجية عرقاً. ويسود فيها لغات الفور، المساليت، الزغاوة، المسيرية الزرق/الجبل الرطانة، التعايشة، البرتي، السلامات، القمر، القرعان، الفلاتا، البرقو وبطونهم من الصليحاب وغيرهم ...الخ). تليهم القبائل المشكلة للإثنية العربية التي تغلب فيها الدماء واللغة العربية ثقافةً، ومن ثم القبائل الهجين من الدماء العربية والإفريقية الزنجية (الزنجراب/ الزنجعراب) المشكلة من قبائل الجعليين والبقارة والجهينية (إثنيات قبائل السودان الأوسط).

لأغراض الدراسة في هذا الكتاب، الزنجعراب هي إثنيات وقبائل تغلب فيها الثقافة العربية لغةً، بمعني ليست لديهم لغة أو لهجة محلية غير العربية. إلا أنه توجد بعض الإثنيات كنوبة وادي النيل الأعلى وبعض بطون الفور، لديهم لغة أو لهجة محلية (لغتهم الأم)، وهي تغلب أحياناً على اللغة العربية (الثقافة الوافدة).

يليهم مباشرةً القبائل لأصول نيجيرية (الفلاتة، الهوسا،...الخ)، ونوبة وادي النيل الأعلى (الدناقلة والمحس والحلفاويين)، ومن ثم نوبة جبال النوبة والهدندوه وقبائل البني عامر. ويلاحظ من التحليل للجدول والشكل، تشكل قبائل الجنوب منفردة أقليات بالنسبة للقبائل السودانية في الشمال.

يلاحظ من التحليل أن مؤسسة العبودية، هي القاسم المشترك لعموم إثنيات قبائل السودان، وأن مؤسسة القبيلة هي أساس نشأة الدولة السودانية المعاصرة. وبعض الإثنيات لأُصول غير سودانية وأجانب، يشكلون نسبة معتبرة من تركيبة مجتمع الدولة السودانية. خاصة إذا ما وضعنا في الإعتبار نسبة الغير مبين إثنيتهم وإنتمائهم القبلي، فهؤلاء بلا شك لأُصول غير سودانية، تأسيساً على مؤسسة القبيلة ووجود مهاجرين لأُصول آسيوية وأوروبية، وهي نسبة لا يستهان بها مقارنةً مع بعض الإثنيات والقبائل لأُصول سودانية.





تركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث اللغات

من الجدول رقم (٣ـ٤) المبين بالملحق الإستدلالي والشكل رقم (٣ـــ٦)، يلاحظ غلبة اللغة العربية من بين اللغات السائدة في السودان، والتي هـي في معظمها لغات محلية حية (اللغات الأم) للناطقين بها، مما يعطـي تفسيرات ومؤشرات إلى أهمية اللغة في تحديد هوية وتبعية الأشخاص. وسيادة اللغة العربية في السودان، يعني وجود قاسم مشترك يصلح رباط بين الأفراد المكونين للمجتمع السوداني، خاصة وجود لهجات لأصول عربية وأخرى محلية مشتركة، مركبة من كلمات عربية مع قليل من كلمات اللغات الأم الغير عربية.

وهذه اللهجات نجدها سائدة في بعض ولايات الشمال، بين نوبة وادي النيل الأعلى لإثنيات الدناقلة والمحس وحلفا وغيرهم، وبين إثنيات الشرق بين بطون البجة الهدندوة والامرأر والبشارين البداويت والبني عامر التقريت، ومع بعض الفسيفسائية الإثنية لغرب أفريقيا وغيرهم. وبين إثنيات ولايات دارفور الكبرى المتعددة، وإثنيات ولايات الجنوب بين القبائل النيلوية والإستوائية، فيما يعرف بعربي جوبا.

٣ : ٢ : نشأة الدولة السودانية:

يُفسر نشأة الدولة السودانية ونشأتها وأية دولة، وفقاً للأدبيات الخاصة بتحديد مفهوم الدولة. وهنالك ثلاثة تصانيف تحدد مفهوم الدولة:[١]

(الأول): نوعي ومرتبط بالسيطرة المركزية على إقليم معين وتسيير شئونه العامة.

(الثاني): يدل على مبدأ السيادة على الإقليم المعني والمساواة القانونية بين مواطنيه.

(الثالث): يعتبر نشوء الدولة مرتبطاً بمرحلة التطور الرأسمالي.

ونشوء دولة السودان المعاصرة، ككيان سياسي قانوني في الفكر السياسي المعاصر لمفهوم الدولة القومية، والتي توصف بأنها تتمتع بحدود دولية وعلم وطني معترف به بين الدول القومية الأخرى، كرمز سياسي يعبر عن الدولة

---

[١] عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص٢٠ ـ٢٧.

السودانية. يشير بوضوح أن نشأة الدولة السودانية نتاج مستورد من الخارج، خاصة الاستعمار الأوروبي (الإنجليزي)، حيث ورثت حدوده السياسية كما حددها ورسمها الاستعمار البريطاني.

إلا أن لجمهورية السودان المعاصرة تاريخ طويل شكّل الدولة المعاصرة، فقد سيطرت مملكة كوش على وسط وادي النيل حتى تم إسقاطها أبان عهد مملكتي نبتة ومروي في فترة الحكم الأُكسومي، على يد عيزانا الحبشي.[1] وإن كانت بعض المصادر لا تعطي لحقبة الدولة الكوشية أهمية في نشأة الدولة السودانية المعاصرة، للزمن السحيق التي قامت فيها الدولة الكوشية، وضعف المعلومات والمصادر حولها.[2]

من الدراسة الكاتب لا يتفق مع الرأي المنكر لأثر وأهمية الدولة الكوشية في نشأة الدولة السودانية المعاصرة، إذ أثر الدولة الكوشية ظاهر للعيان في مكونات الثقافة السودانية المعاصرة، خاصة تبلور الشخصية السودانية في ثقافة ولغة (نوبيو وادي النيل الأعلى)، كما تقدم الحديث عن نشأة وتركيبة المجتمع السوداني عبر التاريخ، سيما حديثاً أُطروحات مكونات الثقافة السودانية المجتمعية، القائمة على الدلائل والشواهد التحليلية للمخلفات الأثرية.

في ذلك يشير البروفيسور علي عثمان محمد صالح، إلى أثر الدولة الكوشية وحضورها الذي يتشكل من خلال دراسة التفسيرات المطروحة لظاهرة الثقافة السودانية من دلائلها وبراهينها. بصفه خاصة من خلال معطيات المادة الأثرية والتسلسل التاريخي، ومعطيات علم الاجتماع الطبيعي والبيئة والجغرافيا، والرسومات القديمة علي سفوح الجبال. وسواء كانت الأُطروحات التي تقول بأن الحضارة السودانية نسخ من الحضارة المصرية، أو تلك التي تقول بمحلية الحضارة السودانية، وتلك القائلة بالتأثيرات الخارجية على الحضارة السودانية، وأخيراً الأُطروحة التي تضع الحضارة السودانية في محور إفريقي. هذه

---

[1] محمد عمر بشير، تاريخ الحركة الوطنية في السودان، ترجمة الجنيد علي عمر وآخرون، (بيروت / لبنان، دار الجيل، ١٩٨٧م)، ص٧.

[2] شريف حرير، السودان الإنهيار أو النهضة، (القاهرة، مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٧م)، ص٢٣.

الأُطروحات جميعها، ومن ما استندت عليه من دلائل وشواهد، تقف دليلاً علي أثر الحضارة والدولة الكوشية.[1]

بحسب البروفيسور علي عثمان محمد صالح والبروفيسور احمد إبراهيم دياب، الكشوفات الأثرية تقف دلائل وشواهد للأُطروحة القائلة بنوبية الثقافة السودانية في العمر الوسيط ٥٠٠م – ١٥٠٠م، بالسيطرة السياسية للمجموعات النوبية على البقعة الجغرافية الممتدة من أُسوان شمالاً، وحتى الحدود الجنوبية لمنطقة الجزيرة الحالية حول مدينة ملكال، وأجزاء كبيرة من مديريات كسلا وكردفان ودارفور. وانتشار اللغة النوبية وقتئذ، باعتبارها اللغة الرسمية المدونة والمكتوبة.[2]

وبالتالي كان إنتشار ثقافة الكوشيين في تلك المناطق، وظهور بعض من الآثار (المادة الأثرية) في بحيرة النوبة (بحيرة ناصر)، عقب بناء السد العالي (أُسوان)، وشيوع بعض الممارسات والعادات والتقاليد، ذات الجذور النوبية من العصر الوسيط النوبي السابق للعصر الوسيط ، وتجليات بعض الجوانب المادية والاقتصادية والشعبية النوبية الأصل. كلها شواهد تدل دليلاً قاطعاً على أثر الدولة الكوشية في بناء شخصية شعب الدولة السودانية المعاصرة، وبالتالي نشأة الدولة السودانية بوراثة مملكتي نبتة ومروي الأثر الكوشي، وبسقوطهما قامت ممالك النوبة المسيحية في الشمال السوداني.[3]

---

[3] على عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، (الخرطوم: مجلة حروف، السودانوية المشروع الثقافي، ديسمبر/ مارس ١٩٩٠م – ١٩٩١م)، ص٣٩ – ٤٩. أنظر أيضاً: علي عثمان محمد صالح، ورقة عن برنامج الحزب الإتحادي الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص١٤ – ١٥. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليله تأصيلية)، مرجع سبق ذكره، ٦٩ـ٨٤.

[1] على عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، (الخرطوم: مجلة حروف، السودانوية المشروع الثقافي، ديسمبر/ مارس ١٩٩٠م – ١٩٩١م)، ص٣٩ – ٤٩. أنظر أيضاً: علي عثمان محمد صالح، ورقة عن برنامج الحزب الإتحادي الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص١٤ – ١٥. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليله تأصيلية)، مرجع سبق ذكره، ٦٩ـ٨٤.

[2] المرجع السابق.

بحسب المصادر التاريخية، تلي نهاية مملكتي نبتة ومروي، قيام ممالك النوبة المسيحية في المقرة وعلوه. وإن كانت بعض المصادر ترى الضعف الأثري لهذه الممالك في نشأة الدولة السودانية المعاصرة، لحضورها الضعيف في حاضر التاريخ السوداني المعاصر، وعدم وجود إدعاء بالإرتباط بها، علي أساس أن كل السودان الشمالي ومجموعاته السكانية مسلمه الديانة، ولا يريد أهله الشماليين من الارتباط بهذه الممالك، على اعتبار غلبة الأثر العربي الإسلامي على هذه الممالك.(1)

بحسب رأي الكاتب يرى عدم وجاهة هذا الرأي، لأن الأثر الإسلامي تقوى أصلاً بالأثر النوبي المسيحي، ولولا الأثر النوبي لما دخل الإسلام السودان. فالأثر النوبي لمملكتي المقرة وعلوه، لعب دوراً بارزاً في نشر ما يعرف بالإسلام الشعبي، الذي تقبله المجتمع السوداني في تلك الحقبة، ومازالت آثارها باقية حتى الآن. كما أن الأثر النوبي المسيحي، فتح الطريق واسعاً بدخول المسيحية وانتشارها في المجتمع السوداني، وخلق نوعاً من التعايش الديني، والذي نرى أثرة في حياتنا المعاصرة. وبالتالي مقوله إعلاء الجذور التاريخية للأثر الإسلامي، بمعزل عن الأثر المسيحي النوبي قول غير سديد، فهو مكمل لبعضه خاصةً البعد الديني المكون الثقافي للهوية والشخصية السودانية.

ربطاً للمفاهيم والآراء والمقولات حول الأثر النوبي في نشأة الدولة السودانية المعاصرة، وسيطرة الفور التاريخي على دارفور وأصلهم. يلاحظ من إدعاء الفور (التنجور) تأكيداً لتلك المقولات، بأنها تقف دلالة لعمق الارتباط وانسياب الثقافة النوبية والعربية في تلك المنطقة، وخاصة في فترة ازدهار قوة التنجور، ووصول الهجرات النوبية والعربية إلى سهول جنوب دارفور. وهي عوامل مؤدية ومشيرة لعمق الروابط بين المهاجرين الوافدين والسكان الأصليين، خاصة الأحداث التاريخية على خلفية ضعف الأثر السياسي النوبي، بالهجرات العربية الإسلامية الكثيفة على السودان من الشمال الأفريقي (مصر)، والفتوحات

(1) شريف حرير، السودان الإنهيار أو النهضة، مرجع سبق ذكره، ص ٢٧.

الإسلامية لإقليم شمال أفريقيا وأوروبا (أسبانيا)، ومن ثم انحسار الأثر الإسلامي بسقوط الدولة الإسلامية في أوروبا.

تأكيداً لذلك يشير عبدالعزيز حسين الصاوي نقلاً من ترمينقهام Trimingham، وهو مرجع رئيسي في الإسلام الأفريقي لإقليمي وداي ودارفور، بأن الأثر الإسلامي النيلي أو الشرقي المتميز بالاستعراب العميق، والانتشار الواسع لنفوذ الطرق الصوفية، والتأثيرات السياسية والدينية الهامة في الغرب. جاء على خلفية انتشار الإسلام على طول الساحل الإفريقي والمتقهقر من أوروبا، إلا أن الحافز الرئيسي نحو الأسلمة، جاء من وادي النيل عبر قرون كان أولاد البلد من الدناقلة والجعليين، قد أُجبروا بالضغط الاقتصادي والسياسي للهجرة من شواطئ النيل، وكثيرون منهم ذهبوا إلى الغرب (دارفور)، وبالذات بعد تأسيس مملكة الفونج في سنار.[١]

بحسب الكاتب، ومن مقابلة مع البروفيسور على عثمان محمد صالح، الأستاذ بجامعة الخرطوم (عميد كلية الآثار)، يرى البروفيسور على عثمان محمد صالح، أن تأثيرات الثقافة النوبية في المركب الثقافي السوداني هو الغالب في كثير من المشاهد. حيث أن كلمة (تنجور) وهي كلمة نوبية قديمة، تعني رماة القدح (النبالة رماة السهام). وبحسب البروفيسور عبد المجيد عابدين؛ المفردة تنجور كلمة نوبية قديمة، تعني رماة السهام، وهو الاسم الذي أطلقه العرب على النوبة رماة القدح، عند غزوهم بلاد النوبة، حسبما تشير إلى ذلك المصادر التاريخية.[٢]

وعن صلة الفور وبصفه خاصة الفور التنجور بالنوبيين، تشير بعض الأكاديميات المعاصرة، إلى أن قوم سيدنا موسى عليه السلام، الوارد بشأنهم قصتهم في القرءان الكريم، وقصة غرق فرعون مصر، أنهم من النوبيين الكوشيين. وفي ذلك تشير المصادر التاريخية وبحسب عالم الآثار السويسري

---

[١] عبد العزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية،(القاهرة: مركز الدراسات السودانية ١٩٩٣م)، ص٧٤.

شارل بونية، إلى أن السودان هو مهد أول حضارة في التاريخ الإنساني، وخاصة شمال السودان. حيث قامت حضارة الكوشيين، الجنس البشري الأول لأهل شمال السودان، وامتدت سلطتهم على بلاد مصر وفلسطين الحالية، وساد نفوذ الفراعنة الكوشيين في هذه الرقعة حوالي ٢٥٠٠ سنه. وفي ذلك يدلل عبدالله ماهر كورينا، الباحث بمنظمة تشارلز البريطانية، أن جبل الطور هو جبل مرة، وفيه مقام نبي الله موسى عليه السلام.[١]

وبحسب رأي عبدالله ماهر كورينا، نبي الله موسى عليه السلام، عبر نهر النيل من الضفة الشرقية في منطقة عبري الحالية ببلاد المحس، واتجه غرباً لمنطقة دارفور بجبل مرة، والذي هو جبل نبي الله موسى عليه السلام، الذي واعده الله فيه أربعين ليلة وألقى فيها الألواح، التي فيها الشرائع الموسوية. وبرأيه سيدنا موسي عليه السلام نوبي الأصل، وأن قبيلة الفور في الأصل دناقلة. وبراهينه تستند من واقع القرءان الكريم في سورة البقرة الآية رقم ٦٠. وبحسب رأيه الدلائل المادية الواردة في الآية الكريمة، تتطابق مع ما هو موجود في جبل مرة، لوجود عدد من البحيرات وعيون المياه التي تنبع من أسفل الجبل إلى أعلاه. وهذه المواصفات المحددة للجبل لا تتوافر في منطقة سيناء المصرية، ولا في الجبل الموجود فيه والمدعى بأنه جبل الطور. وبذلك جبل مرة هو جبل الطور، الذي ضرب سيدنا موسى صخره، فانفجرت منه العيون في أثنتا عشرة عيناً، وعلم كل أُناس مشربهم.[٢]

---

[١] جريدة الصحافة، العدد ٥٦٤٢ الموافق الخميس ٢٠٠٩/٣/١٩م، حوار مع الباحث عبدالله ماهر كورينا من منظمة الأمير تشارلز، باحث في الحضارة النوبية والقرءان الكريم، ، أجرى الحوار نبوية سرا لختم وعصام عمر. أيضاً أنظر في ذلك: جريدة السوداني، العدد ١٢١٣ الموافق الأحد ٢٠٠٩/٣/٢٩م، مقالة بعنوان نبي الله موسى في السودان، بقلم عبدالحميد عثمان.

[٢] يشير عبدالله كورينا من منظمة الأمير تشارلز بلندن، مؤكداً فرضياته التي ينطلق منها، من أن نبي الله موسى عليه السلام نوبي الأصل من بلاد السودان المعاصر، وأن الفور التنجور من قبيلة الدناقلة لإثنيتهم الكوشية. من قوله تعالى في الآية ٦٠ من سورة البقرة (وإذا استسقى موسى لقومه فقلنا أضرب بعصاك الحجر فانفجرت منه أثنتا عشرة عيناً قد علم كل قوم مشربهم كلوا وأشربوا من رزق الله ولا تعثوا في الأرض مفسدين)، وبحسب رأيه وملاحظاته لن أي أكل في الجبل لا يتغير طعمه ولا يتعفن أو يتأسن، وأنه يصلح بها ما يصلح زراعته بكل الدنيا. ويسند رأيه الشيخ محمد عبده البرهاني شيخ الطريقة البرهانية، الذي يرى أن سيدنا موسى عليه السلام مقامه في أعلى الجبل، وأن النبي محمد صلى الله عليه وسلم عندما عرج إلى السماء وتحديداً في نقطة

وفي دلالة صلة نبي الله موسى عليه السلام ببلاد السودان المعاصر، يشير البروفيسور احمد إبراهيم دياب، إلى أن جذور العرب ونبي الله موسى عليه السلام من بلاد النوبة القديمة، ودلائل ذلك القرءان الكريم في قصة الطوفان على عهد نبي الله نوح عليه السلام. وتبريراته أصل مفردة الكلمة (الجودي)، وهي كلمة لأصول نوبية تعني الأرض المنبسطة المستوية السهول، وهي مفردة لا مقابل أو مصدر لها في اللغات المجاورة، أو حتى وجود أثر لدلالات ومشاهد مادية لها، سواء في بلاد العراق وإيران والهند وتركيا.[1]

وبحسب رأيه مؤسس دولة كوش النوبية، هو كوش أحد أبناء حام بن نوح عليه السلام، وقد تم ذكره في التوراة والإنجيل؛ وأن والدة موسي عليه السلام من بلاد النوبة، وأسمها بحسب المصادر من الأساطير والروايات مختلف حوله، أن

تخفيض الصلوات المفروضة من خمسين صلاة إلى خمس صلوات، كان صلى الله عليه وسلم يعود ويراوح ما بين السماء والأرض، من حيث مقام سيدنا موسى عليه السلام في أعلى الجبل حيثما هو مدفون. وبحسب رأيه أن الحرب الدائرة في دارفور لها وضع ديني وليس سياسياً، ويقف من ورائها اليهود، لعلمهم بحقيقة جبل مرة وأن أرض الميعاد هي دارفور وليس فلسطين. ويدلل فرضياته بمقولات للبروفيسور عبدالله الطيب، تقول أن يهود العالم اجتمعوا في الحرب العالمية الأولى في السودان في منطقة أسمها (كلقنة)، ومن المتابعة للمعلومات عن المنطقة، وجد أن سطح الجبل يسمى (كلقنا). كما أن الانجليز اليهود جاءوا إلى المنطقة ذاتها في الحرب العالمية الثانية، وصعدوا إلى رأس الجبل ومنعوا الناس من الصعود إلى المنطقة، قائلين لهم أن من يذهب إليها سيتعرض إلى الموت، وأطلق الأهالي المحليين على المنطقة أسم (كيلنق)، وتعني بالانجليزية القتل Killing. لمعرفة اليهود أن جبل مرة هو جبل زيون، الجبل المقدس المذكور عندهم في كتابهم المقدس، فهو في دارفور وليس في إثيوبيا، وهو ما يؤكده البروفيسور حسن مكي، الذي كان قد أجرى بحثاً في إثيوبيا، ولم يجد له أثراً. وبحسب الكاتب مثل هذه الفروض يجب الوقوف عندها بالدراسة العميقة، لا سيما ذكر القرءان الكريم لمفردة الطور، وهو الجبل الذي يكون فيه أشجار، والذي لا يكون فيه شجر لا يسمى طوراً، إنما يقال له جبل. في ذلك أنظر: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، الطبعة الأولى، الجزء الرابع، (القاهرة/ المنصورة، دار الغد الجديد، ١٤٢٨/٢٠٠٧م)، ص٢١٦. أيضاً أنظر: جريدة الصحافة، العدد ٥٦٤٢ الموافق الخميس ٢٠٠٩/٣/١٩م. مرجع سبق ذكره.

[1] البروفيسور احمد إبراهيم دياب، وتمت المقابلة معه في حلقات متعددة خلال شهر اكتوبر ٢٠٠٤م بمكتبه بمركز البحوث والدراسات السودانية التابع لجامعة الزعيم الأزهري بالخرطوم بحري؛ ومن مقابلات معه بمنزله بامدرمان امتداد شارع الدومة بحي العمدة. تناولت المقابلات حوارات عن الهوية السودانية، وذلك علي خلفية ما ورد في كتاب عالمنا الجليل عن الهوية السودانية عبر التاريخ، وكتابات بعض المؤرخين السودانيين وأدبيات التاريخ الاجتماعي في دراسة الهوية.

اسمها صفورة أو نظيرة، وهو من الأسماء الشائعة حتى الآن ببلاد النوبة بدنقلا وأرض المحس شمالاً حتى منطقة وادي حلفا.[1]

بحسب الكاتب من التحليل للآراء والأدبيات والكتابات، تدعيماً لفرضيات إنتماء نبي الله موسى عليه السلام للسودان، وصلة بلاد السودان بالأديان السماوية. الشواهد الواردة في القرءان الكريم في قصة إلقاء سيدنا موسى عليه

---

[1] من دلالات نوبية بعض الأنبياء والرسل؛ تشير المصادر اليهودية اللاهوتية وبحسب التوراة والمسمى بالعهد القديم للطوائف اليهودية، وكما في الموسوعة اليهودية Jewish Encyclopedia؛ يشير التوراة أو العهد القديم أن عدداً من الأنبياء مثل يعقوب وداود وموسى مارسوا تعدد الزوجات، وقد كان لسليمان عليه السلام ألف امرأة ١٠٠٠ زوجة، ولأن المرأة في حالة العجز عن الحمل عليها إرسال جاريتها إلى زوجها، وبقولهم (أي اليهود) أرسلت السيدة سارة جاريتها السيدة هاجر إلى سيدنا إبراهيم عليه السلام لتلد سيدنا إسماعيل عليه السلام، وأرسلت السيدات كل من ليئة وراحيل جاريتيهما زلفة وبلهة إلى سيدنا يعقوب عليه السلام، في مثل هذه الحالة كان مولود الجارية يعتبر ابناً لسيدتها، كما حدث لمواليد زلفة وبلهة، أما سارة فتنكرت لإسماعيل بعد ولادته؛ وهو ما ورد في سفر التكوين ١٦: ٣ – ٤ الذي أشار لاسم زوجة سيدنا إبراهيم عليه السلام، السيدة الفضلى هاجر جارية السيدة الفضلى سارة:(فَأَخَذَتْ سَارَايُ امْرَأَةُ أَبْرَامَ هَاجَرَ الْمِصْرِيَّةَ جَارِيَتَهَا، مِنْ بَعْدِ عَشْرِ سِنِينَ لإِقَامَةِ أَبْرَامَ فِي أَرْضِ كَنْعَانَ، وَأَعْطَتْهَا لأَبْرَامَ رَجُلِهَا زَوْجَةً لَهُ. فَدَخَلَ عَلَى هَاجَرَ فَحَبِلَتْ. وَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهَا حَبِلَتْ صَغُرَتْ مَوْلاَتُهَا فِي عَيْنَيْهَا)، ومن دلالة الإصحاح التوراتي السيدة الفضلى هاجر نوبية ومن بلاد السودان الحالي؛ وبحسب الدلالات المفسرة للزبور والتوراة والإنجيل، برأي المهتمين بالدراسات اللاهوتية في الديانة اليهودية والمسيحية، كان عمر سيدنا إبراهيم عليه السلام عندما تزوج السيدة هاجر ٨٥ عام، وأنه أنجب سيدنا إسماعيل عليه السلام وعمره وقتئذ ٨٦ سنة، وهو ما ورد في سفر التكوين١٥ـ ١٦:(فَوَلَدَتْ هَاجَرُ لأَبْرَامَ ابْنًا. وَدَعَا أَبْرَامُ اسْمَ ابْنِهِ الَّذِي وَلَدَتْهُ هَاجَرُ إِسْمَاعِيلَ. كَانَ أَبْرَامُ ابْنَ سِتٍّ وَثَمَانِينَ سَنَةً لَمَّا وَلَدَتْ هَاجَرُ إِسْمَاعِيلَ لأَبْرَامَ)؛ وقد كان عمر السيدة الفضلى هاجر عندما تزوجها سيدنا إبراهيم عليه السلام حوالي ٢٥ ـ ٣٠ سنة، وكان قد أعطيت السيدة هاجر للسيدة سارة من ضمن هدايا فرعون بلاد مصر، وهي نوبية الأصل وتزوجها سيدنا إبراهيم عليه السلام بعد هذا الموعد بعشر سنوات، في خلال مدة إقامته في أرض بلاد كنعان، ووقتئذ متوسط عمرها عندما أهديت لسارة كان ما بين عمر ١٥ - ٢٠ سنة، وبذلك يكون الفرق في العمر بين إبراهيم وهاجر بين ٥٥ ـ ٦٠ سنة، وبذلك جدة الجنس العربي عرقاً بالدم والثقافة في لغة اللسان نوبية الدم واللسان، وكما كان لنبي الله سيدنا إبراهيم زوجة اسمها قطورة، وورد ذلك في سفر التكوين ٢٥: ١:(وَعَادَ إِبْرَاهِيمُ فَأَخَذَ زَوْجَةً اسْمُهَا قَطُورَةُ). أما زوجات نبي الله موسى عليه السلام زوجتان أو ثلاثة، وقد ورد في سفر الخروج ٢ : ٢١ اسم زوجته النوبية السودانية من حضارة بلاد كوش، وهي السيدة الفضلى صفورة الكوشية:(فَارْتَضَى مُوسَى أَنْ يَسْكُنَ مَعَ الرَّجُلِ، فَأَعْطَى مُوسَى صَفُّورَةَ ابْنَتَهُ. وكما جاء في سفر العدد ١٢ :١ ترديد اسم الْمَرْأَةِ الْكُوشِيَّةِ:(وَتَكَلَّمَتْ مَرْيَمُ وَهَارُونُ عَلَى مُوسَى بِسَبَبِ الْمَرْأَةِ الْكُوشِيَّةِ الَّتِي اتَّخَذَهَا، لأَنَّهُ كَانَ قَدِ اتَّخَذَ امْرَأَةً كُوشِيَّةً)؛ علاوة على ما ورد بشأن زواج سيدنا موسى عليه السلام من إحدى بنات صاحب الغنم، وهو الوارد دلالته في القرءان الكريم في اختيار القوي الأمين، كما في قوله تعالى:{يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ}، وهي قصة بنات النبي شعيب في بلاد مدين، فقد ورد في سفر الخروج ٣: ١:(وَأَمَّا مُوسَى فَكَانَ يَرْعَى غَنَمَ يَثْرُونَ حَمِيهِ كَاهِنِ مِدْيَانَ، فَسَاقَ الْغَنَمَ إِلَى وَرَاءِ الْبَرِّيَّةِ وَجَاءَ إِلَى جَبَلِ اللهِ حُورِيبَ)، وبحسب سفر الخروج ٢: ١٨: (فَلَمَّا أَتَيْنَ إِلَى رَعُوئِيلَ أَبِيهِنَّ قَالَ: مَا بَالُكُنَّ أَسْرَعْتُنَّ فِي الْمَجِيءِ الْيَوْمَ؟) وقد يشير هذا إلى وجود زوجة ثالثة وأكثر محظيات لسيدنا موسى عليه السلام.

السلام في البحر، وقصة عبوره البحر وغرق فرعون وجنوده، إشارات داله على نوبية سيدنا موسى عليه السلام.[1]

---

[1] أشار القرءان الكريم في سورة طه الآيات ٧٧ــ٧٨ في قوله تعالى (وأوحينا إلى موسى أن اسر بعبادي فاضرب لهم طريقاً في البحر يبسا لا تخاف دركاً ولا تخشى* فأتبعهم فرعون بجنوده فغشيهم من اليم ماغشيهم). بحسب تفاسير القرءان الكريم في قصة إلقاء سيدنا موسى في البحر وهو طفل، كما ورد في الآيات ٣٧ــ٣٩ في قوله تعالى (ولقد مننا عليك مرة أخرى* إذ أوحينا إلى أمك ما يوحى* أن اقذفيه في التابوت فاقذفيه في اليم فليلقه اليم بالساحل يأخذه عدو لي وعدو له وألقيت عليك محبة مني ولتصنع على عيني). أشار المفسرون للآيات الكريمة إلى مفردة (البحر) بأنها نهر النيل (نيل مصر) في الإلقاء وسكتوا في الغرق، كما أشاروا في التفسير إلى مفردة (اليم) بأنه نهر النيل وسكتوا في الغرق. وبحسب الكاتب مفردة كلمة (مصر) في لغة القرءان للكريم، المراد بها معنى الأرض في معني الإقليم الجغرافي؛ ومن حيث الموطن والمكان، بلاد مصر الدولة في المعنى الاجتماعي والسياسي، تاريخياً تشمل موطن بلاد النوبة في السودان الحالي. والمتتبع لآيات الذكر الحكيم، يلاحظ إيراد وذكر مفردات وكلمات في القرءان الكريم لها صلة بمفردات البحر والنهر، كذكر الساحل في البحر والجريان للنهر وعذوبة ماء النهر وملوحة ماء البحر. وبحسب مفسري القرءان الكريم عند تعرض كلام الله للحقائق العلمية والأحداث التاريخية كوقائع، ليس المراد من القرءان الكريم أن يغوص في الأبحاث العلمية، بل إن المراد من القراءان الكريم هو ايراد ظواهر الاعجاز العلمي، بأن ما ورد فيه هي حقائق أثبتها العلم، وأن فيه إشارات إلى حقائق لم تكن معروفه من قبل وإكتشفها العلم الحديث. وربطاً لفوارق المعاني ومزاوجة بينها، يلاحظ أن مفردة كلمة بحر ومشتقاتها وردت بالقرءان الكريم ٤٢ مرة، وأن كلمة نهر ومشتقاتها وردت ٥٤ مره. كما أن العلم الحديث أثبت الصلات للعلائقية بين البحر والنهر في أنزال الغيث أوالمطر من البحار لتجري الأنهار، وإقتران جريان الانهار بالأودية والسهول المنحدرة، وإرتباط العمران والحضارة القديمة في وادي النيل بنهر النيل. كما من الاستخدامات الشائعة في اللغة بين عامة الناس، ذكر مفردة كلمة البحر، لتعني النهر المستديم الجريان لا النهر الموسمي، كما في سورة فاطر الآية١٢ في قوله تعالى (وما يستوي البحران هذا عذب فرات وهذا ملح أجاج)، إشارة للأنهار السارحة والجارية، والبحار والمحيطات الساكنة. من الاستقراء لفوارق المعاني في المفردات والكلمات إستنباطاً منها، واقعة إلقاء سيدنا موسى عليه السلام وهو طفل رضيع، كانت في نهر النيل. ومن دلالات إغراق فرعون وجنوده في نهر النيل، ما ورد بشأنه في سورة الشعراء الآيات٦٠ــ ٦٦ في قوله تعالى: (فاتبعهم مشرقين* فلما تراءى الجمعان قال أصحاب موسى إنا لمدركون* قال كلا إن معي ربي سيهدين* فأوحينا إلى موسى أن أضرب بعصاك البحر فانفلق فكان كل فرق كالطود العظيم* وأزلفنا ثم الآخرين* وأنجينا موسى ومن معه أجمعين* ثم أغرقنا الآخرين). الشواهد والدلالات هي: رؤية سيدنا موسى وقومه لفرعون وجلوده الدرك، لقرب المسافة من سيدنا موسى وقومه لفرعون وجنوده ــ وهم عابرين للبحر المذكور في الآية الكريمة. فلو كان البحر الأحمر، كما تقول بذلك بعض التفاسير وتلك التي استندت للتفسيرات الإسرائيلية، لكان فرعون وجنوده قد لحق بسيدنا موسى وقومه، لأسباب منها: إتساع وعمق مجرى البحر الأحمر من موضع العبور. لاسيما العلم الحديث أثبت أن أعماق البحار والمحيطات بركانية التكوين، لعمقها السحيق في باطن الارض، كما في سورة الطور الآية ٦ في قوله تعالى (والبحر المسجور)، فهو البحر المشتعل ناراً بسبب الحمم البركانية، الناجمة من تحرك باطن طبقات الارض في القاع لعمقه السحيق، المانع من فيضانه على وجه الأرض، مع أن مقتضى الطبيعة أن يغمر وجه الأرض. وليس الطود العظيم، والذي يقاس بعمق مجرى للوادي بين جبلين، ليجري وليفيض النهر في مجرى الوادي. وواقع الحال الموصوف به البحر يحول من الرؤيا في عبوره، بينما يمكن البصر العادي من الرؤيا في حالة العبور لنهر النيل. تأسيساً على ذلك الغرق كان في نهر النيل وليس البحر الأحمر، والله أعلم. في ذلك أنظر: محمد حسن الحمصي، تفسير وبيان القرءان الكريم مع أسباب النزول للسيوطي، (دمشق/بيروت، دار الرشيد، ١٤٠٥/٢/٧هــ/١٩٨٤/١٠/٣١م)، ملحقات التفسير بالصفحات٣٠ ــ٣١، ٢٢٠ ــ٢٢١، ٢٦٩

والكاتب من التحليل والإستقراء للأدبيات والكتابات يأخذ بمثل هذه البراهين والأدلة لأسبابه:

(١) لأنها قول المولى عز وجل، وهي حقيقة إيمانية عقدية (معتقدية) مُسلم بها، من إيمان وإعتقاد الكاتب الروحي والنفسي، في وجودية الله الإله المتعالي على الأرض وخالق الكون.

(٢) أن الأدلة والبراهين من منظور المنهج الأسطوري في نظرية المعرفة، وهو منهج مناقض للعلم ومنهجه، إلا أنه منهج يُستخدم للتدليل على الأشياء والحقائق الميتافيزيقية والماورائية والغيبية، التي تعجز مناهج الأبحاث العلمية المتعارف عليها الغوص فيها، تأكيداً أو نفياً للفروض والحقائق المُراد سبر أغوارها.

(٤) لصلة الأسطورة والخرافة بالهوية وبنائها، فالهوية تقوم على التهيئوات والتصورات المخيالية القائمة على الإسطورة والخُرافة، مع تأكيد الفرق بين الأسطورة والخُرافة في نظرية المعرفة.

(٣) الأخذ بالأدلة والبراهين من منظور الأسطورة وليس الخرافة، فالأسطورة بحسب نظرية المعرفة، تعطي تفسيرات منطقية للظواهر الكونية التي يعجز العلم في تفسيرها، بينما الخرافة تقف عاجزة في إعطاء تفسيرات الظواهر.[1].

ـ٢٧٠. أيضاً أنظر في ذلك: العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الطبعة الأولى، (بيروت/لبنان، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص٥١٠، ص٥٩٢، ص٨١٣ ـ٨١٤. أنظر أيضاً: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، الطبعة الأولى، الجزء الثالث، (القاهرة/ المنصورة، دار الغد الجديد، ١٤٢٨/٢٠٠٧م)، ص٣١٢ ـ ٣١٣، ص٥١٠. وكذلك الجزء الرابع، ص٢١٦ ـ٢١٧، ص٤٤١ـ٤٤٢.

[1] الفارق بين الأسطورة والخرافة في نظرية المعرفة: أن الأسطورة حلمٌ مبادر ودافع وخلاق، تُشعِر الأسطورة الإنسان بوجوده، وتبرِّر له تقدُم السيالة الزمنية. على الرغم من أن الخرافة هي بدورها حلم، إلا أنها حلم كابح مذعِن، يفرض التوقف ويبرِّره بمصادرات تتنافى مع تعريف الإنسان ككائن معرفة. تخلق الخرافة نشوة ورهبة قاتلتين، بينما تؤجج الأسطورة فعلاً خلاقاً، بسيطاً وصادقاً. وبينما تشئي الخرافة بعجز أصحابها عن تلمس الحقيقة، تعكس الأسطورة مبادرة عميقة لإضفاء معنى للظواهر وللأشياء، متى ما لا يوجد معنى للأشياء والظاهرة. وإذا كانت الخرافة مصدر راحة عابرة، فإن الأسطورة ترضي بشكل مستمر. من هنا لتقريب المعنى ضرورة تصنيف التكنولوجيا في عداد الخرافات، أما المعرفة العلمية فهي الأسطورة بحق. في ذلك

يشير البروفيسور احمد إبراهيم دياب، بإتباع (منهجية التاريخ الاجتماعي)؛[1] وبحسب رأيه، جدة العرب العاربة بحسب الجنس العرقي واللغة للناطقين بها، هي السيدة الفضلى هاجر النوبية من بلاد النوبة، المهداة من ملك النوبة (زوجته) للسيدة الفضلى سارة، زوجة سيدنا إبراهيم عليه السلام، والذي تزوجها لاحقاً، لأن سارة كانت عاقر لا تلد؛ وبزواج سيدنا إبراهيم عليه السلام من هاجر، أنجبت هاجر سيدنا إسماعيل عليه السلام جد العرب المتحدثيو باللغة العربية، وأنجبت سارة سيدنا إسحق الذي أنجب من صلبه نبي الله يعقوب ـ عليهما السلام، جد العبرانيين المتحدثين باللغة العبرية؛ وكان خلق الجنس البشري السامي، المكون من عرقيات دم البيض ـ White race، والجنس البشري الحامي، المكون من دم عرقيات دم السود والملونين Black and coloured race.[2]

أنظر: فايز فوق العادة، الفيزياء والميتافيزياء، موقع على الانترنت: -http://www.maaber.org/index/al dial-fe.htm#forkelader

[1] التاريخ الاجتماعي هو مجال الدراسة التاريخية الذي يتناول تاريخ تطور وتشكل التشكيلات الاجتماعية، سواء في مجتمع الدولة أو المنطقة الجغرافية التي تتناولها الدراسة أو الشعب أو الأمة. ويعتبر علم التاريخ الاجتماعي من قبل البعض، أحد فروع العلوم الاجتماعية التي تحاول إظهار تأكيد تاريخي من وجهة نظر مدارس لجتماعية تتطور حديثاً. فمن وجهة النظر هذه، قد يتضمن التاريخ الاجتماعي التاريخ الاقتصادي والتاريخ القانوني legal history، وتحليل مناحي متعددة من التاريخ المدنيCivil society، الذي يظهر تطور التشكلات والتنظيمات الاجتماعية. ويتميز التاريخ الاجتماعي عن التاريخ السياسي والتاريخ العسكري وتاريخ الإنسان العظيم، حيث يوصف التاريخ الاجتماعي بأنه التاريخ من الأسفل History from below، أو تاريخ الجذورGrass- roots history، لأنه يتعامل مع الحياة اليومية للبشر والتكتلات البشرية والإنسان العادي، وليس الساسة والقادة و الزعماء. للتاريخ الاجتماعي دوره الحيوي في معرفة التفاصيل الدقيقة عن حركة النسيج المجتمعي، وحيوات الشخصيات الفاعلة والثانوية فيه بشكل يؤدي إلى التغييرات الحياتية ـ الانثروبولوجية ـ التي قد تبدأ بشكل غير مخطط له، لأن يكون كما تكون ولكنه استوى على شاكلة بعينها بسبب من أسباب الظروف القاهرة. وبحسب البعض، حدد بعض الباحثين للتاريخ الاجتماعي ـ بأنه دراسة تطور العلاقات والنظم ومضمون المفاهيم والقيم الاجتماعية في مجتمع ما، وفي فترة اجتماعية محددة. أنظر في ذلك: http://ar.wikipedia.org/wiki. أيضاً أنظر موقع على الإنترنت: http://almadapaper.net/paper.php?source=akbar&mlf=interpage&sid=12808. أنظر أيضاً: سهيل زكار، دمشق أقدم مدينة في التاريخ، ندوة آذار الفكرية في مكتبة الأسد، دمشق(سوريا)،١٩٩١. موقع على الإنترنت:http://www.discover syria.com/news/728

[2] البروفيسور احمد ابراهيم دياب؛ مقابلة تمت مع عالمنا الجليل في حلقات متعددة خلال شهر أكتوبر٢٠٠٤م، بمكتبه بمركز البحوث والدراسات السودانية التابع لجامعة الزعيم الأزهري بالخرطوم بحري، وأيضاً مقابلات معه بمنزله بامدرمان إمتداد شارع الدومة بحي العمدة. تناولت المقابلات حوارات عن الهوية السودانية، وذلك علي خلفية ما ورد في كتاب عالمنا الجليل عن الهوية السودانية عبر التاريخ، وكتابات بعض المؤرخين

وبحسب بعض المقولات في اللغة النوبية، دلالة لرأي البروفيسور احمد إبراهيم دياب؛ اسم (مكة) البيت المقدس مصدرها كلمة نوبية، هي كلمة مان كا Mann ka، في معنى سؤال من هو صاحب المنزل؟؛ وكذلك كلمة (بكة) في النوبية، هي كلمة باو كا Baw ka، وتعني حوض المنزل، فالبيت العتيق المقدس، يقع في وادي في شكل حوض المياه؛ فالام النوبية هاجر، هي مصدر الكلمات، بتوريثها لولدها سيدنا اسماعيل.

في ذات السياق يشير البروفيسور احمد إبراهيم دياب، أن سيدنا يوسف عليه السلام نوبي الأصل، وذلك بحسب قصته في القرءان الكريم بأنه أسمر اللون، ذات اللون الأصلي للإنسان الأول المخلوق من حمأ الصلصال المسنون، دلالة على الجمال وكمال الرجولة والفحولة؛ وتأكيداً لرأيه أشار لبعض كتابات وآراء شروحات الأب فيلوثاوس فرج، للكتاب المقدس الإنجيل؛ بشأن المشاهد القصصية الواردة فيه، حول أمكنة ومسميات لمعالم دينية مسيحية تاريخية قديمة متواجدة بالسودان.[1]

السودانيين وأدبيات التاريخ الاجتماعي في دراسة الهوية. وبحسب الكاتب فيما أورده عالمنا الجليل، أورد مفسرو القرءان الكريم تفسيرات الآيات ٣٥ـ٣٩ من سورة إبراهيم في قوله تعالى (الحمد لله الذي وهب لي على الكبر إسماعيل وإسحاق). فقد ذكروا بشأن بناء البيت الحرام (الكعبة الشريفة)، أن إسماعيل أكبر من إسحاق بثلاث عشر سنه، وأن سيدنا إبراهيم عندما ذهب بإسماعيل وأمه هاجر، إلى مكان مكة المكرمة، كان سيدنا إسماعيل رضيع. وقد نشأ سيدنا إسماعيل عليه السلام، وتزوج ممن تساكنوا حول مورد ماء بئر زمزم المباركة. وبحسب الكاتب المتساكنون هم العرب العاربة، الذين تعلم منهم سيدنا إسماعيل عليه السلام اللغة العربية، وقد قام وأبيه سيدنا إبراهيم عليه السلام ببناء البيت الحرام. وكما أشار مفسرو القرءان الكريم في تفسير الآية ١٣١من سورة البقرة، وسورة هود في شرح الآيات ٦٩ـ٧٣، إلى أبناء سيدنا إبراهيم لوالدتهم الأم السيدة سارة الفضلى ـ سيدنا إسحاق ومن صلبه يعقوب ـ عليهم السلام أجمعين، ومنهما إنحدر رسل وأنبياء بني اسرائيل، كما في قوله تعالى (وإمرأته قائمة فضحكت فبشرناها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب* قالت يا ويلتي ألد وأنا عجوز وهذا بعلي شيخاً إن هذا لشيئ عجيب). وهو قوله عز وجل في سورة الزاريات في الآيات ٢٤ ـ ٣٠، في قوله تعالى (هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين* إذ دخلوا عليه فقالوا سلاماً قال سلام قوم منكرون* فراغ إلى أهله فجاء بعجل سمين* فقربه اليهم قال ألا تأكلون* فأوجس منهم خيفة قالوا لا تخف وبشروه بغلام عليم* فأقبلت إمرأته في صرة فصكت وجهها وقالت عجوز عقيم* قالوا كذلك قال ربك إنه هو الحكيم العليم). في ذلك أنظر: العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الطبعة الأولى، مرجع سبق ذكره، ص٣٨٥ـ٣٨٦، ص٨١٠. أنظر أيضاً: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، الطبعة الأولى،الجزء الأول، ص١٥٣ـ١٧٥. أيضاً أنظر الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص٤٢٢ـ٤٢٣، ص٥٠٦ـ٥٠٧.

[1] البروفيسور احمد إبراهيم دياب، مصدر سبق ذكره. في ذلك أيضاً؛ من دلالات نوبية نبي الله يوسف عليه السلام، استخدام المنهج الاسطوري من تفاسير القرءان الكريم. فقد جاء في حديث عجوز بني اسرائيل، كما

أيضاً في مقالة بجريدة السوداني، بعنوان نبي الله موسى في السودان، يشير عبدالحميد عثمان إستناداً لدراسات عالم الآثار السويسري شارل بونيـــة، الــذي قضي أربعين عاماً في البحث المتصل عن الأثر النوبي في السودان وبلاد مصر وفلسطين الحالية. فقد أورد بشأن السلالات النوبية الكوشية القديمة، أنها ما زالت حتى اليوم في شمال وشرق السودان والوسط النيلي.[1]

ويشير عبدالحميد عثمان في مقالة، برأيه جاءت سيرة موسى عليه السلام، عندما قيل أنه ولد في قرية أسنات، وهي قرية قريبة من مدينة دنقلا الحالية، وأن لون بشرته كانت سمراء، وقد كان الكوشيين كلهم من ذوي البشرة السمراء؛ وفي هذه المنطقة يوجد جبل البركل الذي يسميه اليهود جبل بنت صـــهيون، وكانـــت مدينة نوري تسمى أورشليم، وأن كثيراً من القرى حول مدينة نوري جاء ذكرها

ورد ذلك في قصة غرق الفرعون ومرافقيه. أنه لما طال مقام سيدنا موسى عليه السلام وسط فرعون وملته من قومه، وأقام حجج الله وبراهينه عليهم، أوعد الفرعون العذاب والنكال لسيدنا موسى وقومه من بني اســرائيل، فأمر الله موسى عليه السلام بالخروج ليلاً بقومة لإتقاء العذاب، ففعل موسى عليه السلام ما أمره به ربه عــز وجل. وبحسب غير واحد من المفسرين، كان الخروج قبل طلوع القمر، وقد ذُكر أن كسف القمر تلك الليلــة، وأن موسى عليه السلام سأل عن قبر نبي الله يوسف عليه السلام، فدلته إمرأة عجوز من بني اسرائيل عليــه، فاحتمل تابوته معهم. وتقول أساطير الروايات، أن موسى عليه السلام بنفسه، هو الذي حمل التابوت معه، لأن يوسف عليه السلام كان قد أوصى بذلك، أنه إذا خرج بنو اسرائيل أن يحملوه معهم. فقد ورد ذلك في حديث في إسناده لابي موسى قال: نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بإعرابي فأكرمه، فقال له رســول الله صـــلى الله عليه وسلم تعاهدنا. فأتاه الإعرابي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما حاجتك؟ قال الإعرابي: ناقــة برحلها وأعنز يحتلبها أهلي، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم (أعجزت أن تكون مثــل عجــوز بنــي اسرائيل؟). فقال له أصحابه: وما عجوز بني اسرائيل يا رسول الله؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن موسى عليه السلام لما أراد أن يسير ببني اسرائيل، أضل الطريق، فقال لبني اسرائيل ما هذا؟ فقال له علمــاء بني اسرائيل: نحن نحدثك أن يوسف عليه السلام، لما حضره الموت، أخذ علينا موثقاً من الله، أن لا نخرج من مصر، حتى ننقل تابوته معنا. فقال لهم موسى فأيكم يدرى أين قبر يوسف؟ فقالوا لا يعلمه إلا عجــوز لبنــي إسرائيل. فأرسل إليها، فقال لها: دليني على قبر يوسف. فقالت: والله لا أفعل حتى تعطيني حكمي. فقال لهــا: وما حكمك؟ قالت: حكمي أن أكون معك في الجنة. وكان قد ثقل ذلك القول على نبي الله موسى، فقال لموسى صحابته أعطها حكمها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنطلقت معهم العجوز إلى بحيرة ـــ مستنقع ماء ـــ فقالت لموسى وصحابته: أنضبوا هذا الماء. فلما أنضبوه، قالت: أحتفروا، فلما أحتفــروا إســتخرجوا قبــر يوسف عليه السلام، فلما إحتملوه إذا الطريق مثل ضوء النهار). من دلالات هذا الحديث بحسب الكاتب؛ ذات قوم نبي الله يوسف عليه السلام، هم ذات قوم نبي الله موسى عليه السلام. في ذلك أنظر: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، الطبعة الأولى، الجزء الثالــث، مرجــع سبق ذكره، ص٣١٢ ـــ ٣١٣.

[1] جريدة السوداني، العدد ١٢١٣، مرجع سبق ذكره.

في إصحاحات اليهود، إما بأسمائها الحالية أو بأسماء أُخرى بزيادة حرف أو تبديله بآخر، مثل: القرير التي كانت تسمى قرقير، وكورتي التي كانت تسمى كوت.[1]

وبحسب ذات الرأي؛ علاقة سيدنا موسى عليه السلام بشرق السودان، ذات صلة بجبل التاكا في مدينة كسلا، الذي يعتقد اليهود أنه الجبل الذي كلم الله عليه موسى عليه السلام، حيث أُنزلت التوراة الموسوية؛ وكما يقولون أن نبي الله هارون مات على رأس جبل التاكا ودفن عليه، وبحسب الأساطير والروايات والمقولات السائدة، قيل أن جبل التاكا كان عالياً وهبط ليتفجر منه نبع توتيل الذي لا ينضب، والذي إذا شربت منه مرة، فلا بد أنك عائد إليه ثانية.[2]

أيضاً يشير محمد الخير البدوي، في مقالة له في جريدة السوداني بعنوان: تابوت موسى عليه السلام بين أكسوم والبركل وأُورشليم. من مراجعة له لكتاب الرحالة البريطاني باتريك رينتشارد سون، الذي خصص فصلاً كاملاً عن أسفاره لإثيوبيا، لإستكشاف أعظم الأسرار والخبايا الدينية غموضاً في تاريخ البشرية، من زيارته لقرية أكسوم في إقليم التقراي ٥٠٠ ميل شمال مدينة أديس أبابا، لمشاهدة تحفه أثرية في متحف بمبنى متواضع يقال به تابوت العهد، وفيه ألواح الشرائع التي أنزلها الله عز وجل على نبيه موسى عليه السلام، كما يدعى عند جبل في سيناء.[3]

بحسب المقالة، يطرح كاتب المقال أسئلة؛ في كيف إنتقل التابوت بمحتوياته إلى أُكسوم؟ خاصة أن باتريك رينتشاردسون لم يذكر كيف وضع منليك (أحد ملوك الحبشة)، يده على التابوت؟ أو كيف فرط بنو إسرائيل في هذا الإرث الموسوي الذي يمثل قدس أقداسهم؟ وهل عاد منليك بالتابوت حقاً من أُورشليم أم من مكان آخر؟ ربما يكون جبل البركل المقدس؟ وبحسب رأي كاتب المقال يشكك في الإدعاءات الإسرائيلية، لإجادة الإسرائيليين فن وأُسلوب الخداع والغش والنفاق

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) جريدة السوداني، العدد ١٢١٣، مرجع سبق ذكره.

بتحريفهم العهدين القديم، فمن يفعل مثل هذا لا يعف عن العبث بحسب أهوائه بالأسماء وبحقائق التاريخ والمواقع الجغرافية.[1] وتحليلات كاتب المقالة، يرى أن الله سبحانه وتعالى تجلى لإبراهيم عليه السلام وكلم موسى عليه السلام عند جبل البركل المقدس؛ لا جبل طور سيناء كما يزعم بذلك الإسرائيليون، وتبعهم في ذلك مفسري القرءان الكريم، بأخذهم الإسرائيليات في التفسير لنصوص آيات الذكر الحكيم؛ وبحسب رأيه من جبل البركل إنطلقت فكرة الوحدانية في الزمان القديم، وتسكن فيه روح آمون رع إله الكون الأوحد، الذي لا شريك له عند قدماء سكان وادي النيل، فهي البيئة الأجدر بإحتضان الرسالات السماوية، وبأن تكون موطناً للأنبياء الموحدين.[2]

بحسب الكاتب من الإستقراء والتحليل للآراء، إختلفت الروايات في مقام نبي الله موسى عليه السلام، والرأي الأرجح نوبية نبي الله موسى عليه السلام، وأن بلاد السودان المعاصر منذ القدم، أرض أديان سماوية وأرض لأنبياء ورسل، وأن البشرة السمراء أصل الجنس العرقي من حيث اللون.[3]

---

(1) المرجع السابق.

(2) مقالة بجريدة السوداني، العدد ١٢٠٤ يوم الجمعة ٢٠٠٩/٣/٢٠م، بقلم الكاتب محمد خير البدوي.

(3) للقرءان الكريم، سورة الحجر، الآيات رقم٢٦ ـ ٣٣ في قوله تعالى: (ولقد خلقنا الإنسان من صلصال من حمأ مسنون* والجان خلقناهُ من قبلُ من نار السمُوم*، وإذ قال ربك للملائكة إني خالق بشراً من صلصال من حمأ مسنون* فإذا سويته ونفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين* إلا إبليس أبى أن يكون من الساجدين*.......... لقوله تعالى: قال لم أكن لأسجد لبشر خلقته من صلصال من حمأ مسنون*). وبحسب الكاتب، الآيات من معاني المفردات ومن تفسير القرءان بالقرءان، بإتباع المنهج القرءاني في التفسير والتعليل للحقائق والأحداث، تشير إلى أصل لون بشرة الإنسان. وقد جاء قوله تعالى في سورة الرحمن الآية رقم ١٤ (خلق الإنسان من صلصال كالفخار* وخلق الجان من مارج من نار* فبأي آلاء ربكما تكذبان). بحسب التفاسير لآيات الذكر الحكيم، الفخار هو الطين المشوي، في حين الصلصال هو الطين اليابس الذي لم يشوى، ولأنه أجوف مصبوب في هيئة الإنسان، فله صلصله صوت إذا نقر. بينما الحمأ هو الطين المتخمر بتغير رائحته ولونه لسواد من طول مكثه، والمسنون بمعنى الأملس. أي المعني هو الطين المتخمر المشوى الأملس على اللون الأسمر، فالطين المشوى يتحول إلى اللون الأسمر. أنظر في ذلك: العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الطبعة الأولى، (بيروت/لبنان، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص٤٣١، ص٨٢٩. أنظر أيضاً: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، (القاهرة/ المنصورة، دار الغد الجديد، ١٤٢٨/٢٠٠٧م)، ص٥١٦ ـ٥١٧. أنظر أيضاً: محمد حسن الحمصي، تفسير وبيان القرءان الكريم، (بيروت/ دمشق، دار الرشيد، دت)، ص٢٦٣ ـ ٢٦٤.

ثمة سؤال يطرح نفسه في جدوى القيمة العلمية عن نوبية نبي الله موسى وأنبياء الله يوسف وإسماعيل عليهم السلام والتسليم، وصلتهم ببلاد السودان؟ ومدى صحتها والبراهين والدلالات التي قامت عليها؟ إجابة على السؤال؛ من المسلمات في نظرية الهوية المكون الاجتماعي وعناصره، ومن عناصر المكون الاجتماعي عنصر الثقافي؛ والثقافة هي النتاج المادي والمعنوي المتراكم من تفاعل علاقات البشر في مكان معين على مر السنين والأزمان، وتعد البداية الجنينية لأي مجتمع، وتتوارثه الأجيال المتعاقبة كإرث ثقافي، وهذا الإرث يضيف إليه كل جيل أو يعدل في جوانبه المادية أو المعنوية؛ والثقافة بهذا المعنى تشمل أدوات الإنتاج والخدمات والمواصلات والمساكن والملابس والطعام، وغيرها من المظاهر المادية المحسوسة. كما تشمل الفنون والآداب والأساطير والخرافات والقيم، والمعايير وقواعد السلوك وطرائق الإدراك والتفكير والعادات والتقاليد، وغيرها من المظاهر المعنوية غير المحسوسة.[١]

من التعريف الوارد من مكونات الثقافي، عنصر الأُسطورة والخرافة، وبحسب نظرية المعرفة ونظرية الهوية، الأُسطورة والخرافة من مكونات البعد الاجتماعي للهوية في مكون الثقافي؛ وفي ذات السياق الأسطورة تعطي تفسيرات للأشياء والظواهر التي لا يستطيع العلم إعطاء تفسيرات لها، بينما الخرافة ومكونات عناصرها الدجل والشعوذة، تفشل في تفسيرات الأشياء والظواهر.[٢]

وبالتالي من التحليل ثمة شواهد إخبارية معتقديه، أخبر ويُخبر بها القرءان الكريم كلام الله عز وجل، ومقولات وروايات يلتف حولها الإحساس والشعور

---

[١] سعد الدين إبراهيم (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٣٨.

[٢] ورد في القرءان الكريم مفردة كلمة أُسطورة في صيغة الجمع ٩ مرات، ومن الاستقراء مفردة الكلمة بمعنى المقولات المكتوبة والمسطرة بالتدوين في الكتب. وبحسب الكاتب يشمل المعنى المقولات المحفوظة في الذاكرة، وبهذه المعاني الأُسطورة من أحد طرق البحث الأولية والثانوية في مناهج البحث العلمي. انظر في ذلك: العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: الإمام الجليل الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير القرءان العظيم، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: محمد حسن الحمصي، مرجع سبق ذكره.

فايز فوق العادة، الفيزياء والميتافيزياء، موقع على الانترنت: http://www.maaber.org/index/al-dial-fe.htm#forkelader، مرجع سبق ذكره.

القومي والثقافة العامة، تدلل على نوبية بعض الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليهم، وأن بلاد السودان أرض ديانات سماوية، وأرض حضارة قديمة قدم الإنسان الأول، فهي مهد الحضارة النوبية؛ ولعل الكتاب يطرح سؤالاً هاماً، هل من مسمى وجودي للحضارة الفرعونية، أم أنها هي الحضارة النوبية؟ والسؤال من مفهوم ارتباط الحضارة بجماعة أمه هم النوبيين.

حسب الكاتب تشير بعض الروايات النوبية عند الدناقلة، إلى بعض المفردات النوبية وهي أسماء لأماكن ومدن سودانية في الأصل ذات جذور ومعاني لمدلولات نوبية؛ مثل المفردة (ملكال) أسم حاضرة ولاية أعالي النيل، تقول الروايات أسم المدينة حالياً تم تحريفها من المفردة (ملن ــ كا Millin - ka) ، ولها مدلول ومعنى تشير إلى طبيعة المنطقة بأنها رديئة بسبب الأوحال والأمطار، وهو أمر يشير إلى تواصل النوبة القدماء حتى الإقليم الجنوبي في تحركاتهم التجارية. ومن الروايات والمقولات النوبية، مفردة الكلمة (سنار) إسم المدينة المشهورة بولاية سنار، تم تحريفها من المفردة (إسن ــ آر Issin – Arr)، ولها مدلولها بالنوبية، حيث تعني مكان حبس المياه، إشارة إلى منابع ومصدر النيل الأزرق. والمفردة مارنجان أسم مدينة مارنجان بولاية الجزيرة، تم تحريفها من المفردة النوبية (مرن ــ آر Mirrin –Arr)، ولها مدلولها بالنوبية تعني بائع الحبوب، إشارة إلى الحصاد والإنتاج الزراعي الوفير.

إختباراً لصحة المتشابهات بين بعض المفردات النوبية، وصلتها بمسميات بعض المناطق في السودان، من مقابلة مع العقيد شرطة عوض محمد عمر على؛ أكد بأنه إختبر لغة النوبة الكواليب في منطقة الكرقل (منطقة تقع بين الدلنج وكادقلي)، ووجدها تتطابق في مفرداتها بنسبة ٨٠% مع لغة الدناقلة، وذات الحقيقة يؤكدها العقيد شرطة بريمة عمدة قسم الله والعقيد شرطة عثمان كباشي جمعة. ومن مقابلة تمت مع العقيد شرطة آدم كنه أزرق. أكد التقارب اللغوي بين لغة الميدوب ولغة المحس في شمال السودان، وصلة قبيلة (البرتي) بالنوبيين من

المسمى للقبيلة، إذ تعني مفردة (برتي) بالنوبية البهائم والأغنام من الأنعام، وصلة التقارب غالبية قبيلة البرتي سعاة أغنام وماعز.[1]

بحسب السر بشير عبدالرحمن في مقالة له بجريدة الشرق، أفاد بأن مسميات معظم المدن والقرى والبلدات والخيران، في مناطق السودان القديم (سودان سنار)، خاصة شرق السودان الحالي ــ تحمل أسماء نوبية؛ وبحسب رأيه؛ يمكن الوصول إلى معاني مسميات تلك المدن، من خلال إستخدام معاني مفردات اللغة النوبية، بإتباع سبيل الطريقة الآتية:[٢]

(١) سودان سنار هو ميراث السودان القديم، عقب سقوط مملكة مروي وقيام الممالك النوبية، وقد إتفقت جميع المصادر التاريخية على أن العرب دخلوا السودان من بلاد النوبة، وحتى ذلك التاريخ كان إسم سودان سنار بلاد النوبة، بينما الجزء الشرقي من السودان القديم فقد ذُكر بأنه بلاد البجة.

(٢) المصادر التاريخية والعديد من الشواهد المادية والحفريات الأثرية، تشير إلى أن قوميتي النوبة والبحة ــ تنحدران من أصل واحد، هو الشعب الذي أسس مملكة مروي، وهو جنس الشعب الكوشي. وأن الإسم مروي إنما أُطلق على تلك الدولة، بإعتبار أنه إسم عاصمة تلك الدولة. وهذا شأن كل الممالك القديمة، فمملكة سبأ تاريخياً سميت بإسم عاصمتها مدينة سبأ، والدولة الرومانية

---

(1) مقابلة تمت مع العقيد شرطة عوض محمد عمر على، وهو من أبناء منطقة دنقلا ومن مواليد جزيرة مقاصر (قرية نيلية تقع داخل نهر النيل شمال شرق مدينة دنقلا)، ويتحدث لغة الدناقلة على أُصولها بطلاقة ويعمل بشرطة ولاية جنوب كردفان الفترة ٢٠٠٢م حتى تاريخ المقابلة ١٢/٢٤ /٢٠٠٤م. وكذلك مقابلة جمعت ما بين العقيد شرطة آدم كنه أزرق، وهو من أبناء قبيلة الميدوب ومن أعيانها، وتقلد منصباً سياسياً محافظاً بإحدى محافظات ولاية شمال دارفور. والمقابلات تمت في معية العقيد شرطة بريمة عمدة قسم الله والعقيد شرطة عثمان كباشي جمعة ــ وكلاهما من أبناء نوبة جبال النوبة. وكان أن دارت حوارات مهنية ضمن المناشط العملية لدورة الزمالة السابعة، بأكاديمية الشرطة العليا الفترة ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م عن مستقبل الشرطة، على خلفية محادثات اتفاقيات السلام وتداعيات أحداث النزاعات الدموية في دارفور (الدواعي والمسببات والتقارب الجمعوي والتركيب الثقافي لمجتمع الدولة السودانية). في تلك اللقاءات الحوارات والمناقشات، تناولت بالحديث التقارب الثقافي لقبائل نوبة جبال النوبة في جنوب كردفان وقبيلة الميدوب في شمال دارفور، في بعض المفردات والعادات والتقاليد السائدة مع نوبة وادي النيل الأعلى في مناطق دنقلا والمحس (دلقو والسكوت) ووادي حلفا.

(٢) السر بشير عبدالرحمن، جميع المدن والقرى في السودان تحمل أسماء غير عربية، البحث عن اللغات القديمة ..... حقائق غائبة، جريدة الشرق، بتاريخ ٢١يناير٢٠٠٩م.

والامبراطورية الرومانية من بعد، سميت بإسم عاصمتها مدينة روما. كذلك دولة سنار، وأن هذه السمة كانت تلازم الشعوب القديمة.

(٣) من الملاحظ من جمع وترتيب أسماء المدن والقرى، والمعالم من جبال وأودية وأنهار ـــ أنها لأسماء نوبية. ومن تفكيك مفردات الكلمات التي تتكون منها الأسماء إلى مقاطع، يمكن من خلالها الحصول على معانيها النوبية. لأن مفردات تلك الكلمات، ما زالت تستخدم إلى يومنا هذا في سياق التعبير العام للنوبة المعاصرين، في منطقة دنقلا والمحس ووادي حلفا.

(٤) مفردة الكلمة (كول) تلحق وتطلق على المناطق الجبلية، مثال: البركل (بركول)، محمد قول (محمد ـــ كول)، العرشكول(عرش ـــ كول)، كرمكول (كرم ـــ كول). بينما مفردة الكلمة (آرتي) ترد في الجزر ذات التكوين الحجري أو ذات الأرض الثابتة، مثل: أرتيقاشا، حسينارتي، آرتينسقدان. أما الجزر ذات التكوين الرملي أو التي تكون على هيئة لسان أمام النهر، يطلق عليها أو يلحق بها مفردة الكلمة (مقا)، مثل: مقاشي. فقد تلاحظ في شمال السودان النيلي والنيل الأبيض والنيل الأزرق، شيوع مفردة الكلمة (مقا)، على الجزر الرميلة التي يزرع فيها البطيخ أو الخيار.

بحسب الكاتب من التحليل، متشابهات مفردات الكلمات وملاحظات وتحليلات السر بشير عبدالرحمن، تشير إلى أثر الجنس النوبي والثقافة النوبية، ودورها في بناء وتكوين مجتمع الدولة السودانية المعاصرة ـــ فحقائق التاريخ تذكر أن النشأة الجنينية للدولة السودانية، بدأت بالدولة الكوشية والدولة المروية، ومن ثم الممالك النوبية المسيحية وريثة الدولة المروية، والدولة السنارية (السلطنة الزرقاء) الوريث للمالك النوبية.

من الإستقراء والتحليل وربطاً للمفاهيم في الأثر الديني للجنس النوبي، فقد كان للنوبيين الأثر الكبير في نشر قيم الأديان الطبيعية، وكريم المعقدات منها والأديان السماوية. بالتالي إعلاء أثر قيم الدين الإسلامي في نشأة الدولة السودانية، كما يراه البعض ضمن تحليلاتهم، فيه تجاهل لدور فترة النوبة

المسيحية، وكما أنه كحقيقة علمية يفتقر إلى الأسانيد الموضوعية، لاسيما قيام مملكة الفونج على ميراث مملكتي النوبة وعلوة، وبداية نشأة الدولة السودانية الحديثة المعاصرة ١٥٠٤م-١٨٢١م كأول مملكة إسلامية شبه مركزية. ويطلق عليها بعض المؤرخين بمملكة سنار والسلطنة الزرقاء وعاصمتها سنار، وتمتد من الشلال الثالث حتى حدود إثيوبيا جنوباً، ومن الصحراء الشرقية حتى حدود مملكة كردفان (المسبعات) غرباً.

تتكون مملكة الفونج من عدة سلطنات ومشيخات هي: بالنسبة للفونج في سنار (مشيخة خشم البحر، مملكة فازوغلي، مشيخة الحمدة، مملكة البني عامر، مملكة الحلنقة)، أما بالنسبة للعبدلاب في وسط السودان في حلفاية الملوك بمدينة الخرطوم بحري حالياً خضع لسلطانها (مشيخة الشنابلة والمناصير، مملكة الجموعية، الجعليين، الميرفاب، الرباطاب، الشايقية، دنقلا العجوز، الخندق، وارقو). وكحقيقة تاريخية نشأة مملكة الفونج سودانية خالصة من الداخل، ولم تفرض من الخارج، مكونة بذلك بداية الشعب السياسي لأقاليم السودان الشمالي المسلم العربي ثقافةً.

وإستناداً للدكتور سعد الدين إبراهيم، من أسباب اتساع نفوذ الفونج والعبدلاب وصيرورتهم النخبة الحاكمة والمسيطرة، جاء نتيجةً لاتساع نفوذهم على القبائل الأخرى، لوجود جهاز سلطة مركزية يشيع قدراً لا بأس به من الاستقرار الذي سمح بدوره على تطوير قواعد الإنتاج المحلية وتنويعها. كما كان لازدهار التجارة والمبادلات، بما في ذلك تجارة المسافات الطويلة مع الجهات المجاورة لمملكة الفونج، أن نتج عنه تراكم فوائض اقتصادية استحوذت النخبة الحاكمة على القدر الأعظم منها.[1]

إضافة لمملكة الفونج قامت سلطنة الفور(١٦٥٠م-١٩١٧م)، وعاصمتها مدينة الفاشر في الغرب من إقليم دارفور في القطاع الرعوي الممتد من جبل مرة في اتجاه سهول الغرب ذات الموارد المائية والزراعية ممتدة حدودها من وادي

---

[1] سعدالدين ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص١٢٦- ١٣٠.

إقليم ودّاي غرباً حول بحيرة تشاد حتى حدود إقليم كردفان (سلطنة المسبعات) شرقاً وتحدها من الجنوب منطقة إقليم بحر الغزال حالياً، وتتكون مملكة الفور من قبيلة الفور وبطونها (التنجور، الكنجارا، الكيرا)، بالإضافة إلى قبائل المساليت و(الزغاوة)، [١] وإثنيات البقارة (رعاة البقر) ذات الدماء واللغة والثقافة العربية الإسلامية (الزنجراب)، وقبيلة القرعان وبني هلبة والداجو وبعض التجمعات القبلية الوافدة من غرب إفريقيا. هذه القبائل تاريخياً تعايشت في تداخل حدودي اثني قبلي ثقافي مع القبائل والإثنيات المكونة لإمبراطورية كانم والبرنو ٨٠٠م – ١٦٨٤م من قبائل الفلاتة والفولاني والهوسا والتكارنة. وبحسب المصادر لم يكن في مقدور مملكتي الفونج والفور التوسع جنوباً داخل إقليم جنوب السودان الحالي، بسبب طبيعة الأرض والبيئة المناخية.[٢]

كما نشأ بين المملكتين في إقليم كردفان الحالي مملكتي تقلي في الجنوب والمسبعات في الشمال، واللتان تأثرتا كثيراً في علاقتيهما مع مملكتي الفونج

---

[١] من مقابلة مع اللواء شرطة الهادي محمد احمد حسبو، وهو من أبناء اقليم جنوب دارفور (نيالا) من قبيلة المعاليا ذات الجذور والأصول العربية، وقد عمل في مجال عمله ضابط شرطة بولايات دارفور لمدد متتالية. أفاد أن قبيلة الزغاوة من القبائل الإفريقية الزنجية، ويطلق عليها الأهالي بدارفور حالياً إسم الزُرقة والذي هو تمييز عرقي مقابل القبائل العربية بولايات دارفور. وهذه القبيلة تتواجد متفرقة داخل اقليم السودان وتشاد وليبيا، وهم أقلية داخل إقليم السودان وأكثريتهم تتواجد داخل إقليم تشاد. وموطنها التاريخي في السودان، بشمال دارفور في منطقة الطينة على الحدود السودانية التشادية، وتاريخياً كان يسوس زغاوة الطينة أسرة السلطان دوسة. وكما لهم ايضاً تواجد تاريخي في منطقة أُم برو شمال مدينة كتم بولاية شمال دارفور، وهؤلاء يسوسهم أُسرة السلطان محمدين. وعقب فترات الجفاف والتصحر الذي ضرب السودان في مطلع ثمانينات القرن الماضي (١٩٨٠)، هاجرت قبيلة الزغاوة إلى جنوب دارفور وإستقروا في منطقة شعيرية (محلية شعيرية الحالية) ومنطقة غرب برام (محلية برام الحالية). وقبيلة الزغاوة من الذين طبق عليهم الإستعمار الإنجليزي سياسة المنطقة المقفولة على ذات السياسة التي كانت متبعة في جنوب السودان، وكان ذلك على عهد المستر (مور) الحاكم الإنجليزي على ولاية دارفور الكبرى. وقد كانت تلك السياسة لأسباب أمنية خاصة بالزغاوة، لأنهم كانوا مصدر توتر أمني بالمنطقة. مما أكسبتهم تلك السياسة شدة ومرانة ومراسة علي مقابلة الشدائد والمصاعب، ومازالوا كذلك. تمت المقابلة بمكتبه برئاسة الادارة العامة للدفاع المدني/ الخرطوم بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٤م.

[٢] -Yusuf Fadl & Paul Doornes, The Central Bilad Al Sudan, SUD.LIB.Series No.11.Pp.302أنظر أيضاً: محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)، وضع السودان الجغرافي وأثره في إستراتيجيات المنطقة السياسية والعسكرية والاجتماعية، بحث مقدم لنيل زمالة أكاديمية الحرب العليا، دورة الزمالة السابعة، (الخرطوم، كلية الدفاع الوطني، ١٩٩٠م ـ ١٩٩١م)، ص٦٦ – ٧٣. أيضاً: مجموعة أوراق من أرشيف وزارة الداخلية – رئاسة قوات الشرطة عن دور نظام الإدارة الأهلية وتنظيمات المجتمع المدني المحلي بدارفور في بسط الأمن والإستقرار وأثر العرف القبلي المحلي في حل النزاعات.

والفور بسبب موقعهما الجغرافي، مما جعل مصيرهما يتقلب كثيراً حتى غدت بمثابة الحاجز Buffer Zone بين المملكتين. ومن هذه التكوينات الاجتماعية والسياسية والإقليمية، بدأ بعد عام ١٨٢١م تتشكل تكوينات ووحدات لكينونة سياسية عُرفت فيما بعد بالسودان الحالي. بمعنى وقول آخر تشكل من الكينونات القبلية بتدامجها مع بعضها البعض اجتماعياً وبإتحاد سياسي، كينونة اجتماعية سياسية إقليمية واحدة هي السودان الحالي.(١)

تشير المصادر إلى أن مصطلح السودان في الكتابات التاريخية، يشمل الحزام الممتد من سواحل البحر الأحمر وجنوب مصر إلى سواحل الأطلسى جنوب المغرب الأقصى، كما تشير المصادر التاريخية أيضاً إلى أن المؤرخين في العصور الإسلامية الوسيطة، قسموا هذا الحزام إلى ثلاثة أقاليم كبرى هي: (السودان الشرقي والأوسط والغربي). ومن هذه الأقاليم الثلاثة ورث السودان الحالي إقليم السودان الشرقي الذي يتطابق تقريباً مع حدوده الحالية، والتي تبلورت معالمها الأساسية خلال الفترة من أوائل القرن التاسع عشر إلى منتصف القرن العشرين.(٢)

إستناداً للدكتور سعد الدين إبراهيم، الأساس التاريخي لنشأة الدولة السودانية هو مؤسسة القبيلة كوحدة اجتماعية سياسية أولية، فقد كانت القبيلة هي الوحدة الرئيسية للتنظيم الاجتماعي السياسي في إقليم السودان الشرقي، حيث كانت كل قبيلة تشغل حيزاً جغرافياً تستقر أو تتحرك فيه، وتمارس أنشطتها الاقتصادية البدائية وتتفاعل تفاعلاً محدوداً مع غيرها من القبائل المجاورة، سواء بشكل تبادلي سلمي أو بشكل تنافسي صراعي على الموارد المتاحة من أجل المراعي وقطعان الماشية ومصادر المياه، وما إلى ذلك من أشكال الصراع خاصة توسعة النفوذ.(٣)

---

(١) سعد الدين ابراهيم وآخرين، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، الطبعة الثانية، (عمان / الاردن، منتدى الفكر العربي، اكتوبر ١٩٨٨م)، ص١٢٦ – ١٣٠. أنظر أيضاً: محمد الحسن محمد مالك (لواء اركان حرب)، مرجع سبق ذكره، ص٦٦ – ٧٣.

(٢) سعدالدين ابراهيم وآخرين، المرجع السابق ذكره.

(٣) سعدالدين ابراهيم وآخرين، مرجع سبق، ص١٢٦ – ١٣٠.

من حيث التنظيم الاجتماعي، يوجد في داخل كل قبيلة تمايز وتدرج بسيط يتسلسل تنازلياً من شيخ القبيلة أو رئيسها، وطبيعة التمايز والتسلسل والتدرج بهذه الصفة، يوصف العلائقية الأولية مبناه إطار التضامن والترابط والتكافل الجماعي ليضمن للقبيلة ديمومة البقاء والإستمرار ومواجهة القبائل الأُخرى. وظل السودان على هذا الحال إلي أو آخر القرن الرابع عشر الميلادي، ولكن بدءاً من القرن الخامس عشر ظهر تطوران مهمان: (الأول) إنتشار الإسلام على نطاق واسع من خلال التجارة والطرق الصوفية الوافدة من شمال مصر وغرب وشرق إفريقيا والجزيرة العربية، و(الثاني) ظهور وحدات سياسية مركزية تضم تحت لوائها عدداً من القبائل في رقعة جغرافية محدودة المعالم أهمها: مملكة الفونج في سنار، وسلطنة الكيرا في دارفور.[1]

تشير الدراسات التاريخية الأنثروبولوجية، أن مملكة الفونج وسلطنة الكيرا برزتا كوحدات سياسية تحت تأثير الثقافة الإسلامية العربية، بغلبة الثقافة العربية واللسان العربي في سودان وادي النيل من ساحل البحر الأحمر في الشرق حني إقليم تشاد في الغرب، ومن حدود مصر في الشمال حتى خط عرض ١١ درجة شمال خط الاستواء.[2] وقد إستمرت مملكتي الفونج والفور بين عامي ١٥٠٤م-١٨٢١م حتى صبيحة الفتح المصري التركي للسودان في عهد محمد على باشا، والأهم بين هاتين السلطتين المركزيتين هي مملكة الفونج في سنار، لنشأتها في السودان النهري ـــ النيلي، وبالتالي فهي تمثل توازياً وأن يكن متأخراً مع الدولة النيلية في مصر، حيث تقع سنار في وادي النيل بين مصر (شمالاً) ومرتفعات الحبشة (شرقاً) ومستنقعات جنوب السودان (جنوباً) وكردفان (غرباً). وتتميز هذه المنطقة الشاسعة بأن معظم أهلها يعتمدون على النيل وروافده في الزراعة المروية، فهي تضم الأراضي الخصبة المعروفة اليوم بإسم منطقة الجزيرة بين النيلين الأزرق والأبيض، ورغم بدائية الزراعة وأنماط النشاط الاقتصادي

---

[1] المرجع السابق.

[2] يوسف فضل حسن، المؤثرات الإسلامية في دول حوض النيل، معهد الدرسات الإفريقية والآسيوية، جامعة الخرطوم، نقلاً عن محمد الحسن محمد مالك(لواء أركانحرب)، مرجع سبق ذكره، ص٦٦ – ٧٣ .

الأخرى، إلا أنها كانت مصدراً لتراكم فوائض اقتصادية ساعدت على تبلور تكوينات اجتماعية شبة طبقية، من كبار المزارعين أصحاب الأرض والتجار وصغار المزارعين والعمال.[1]

بحسب المصادر المتخصصة في علم الاجتماع، كانت هذه المنطقة مسرحاً لظهور ممالك ودويلات عدة حني قبل ظهور مملكة الفونج في القرن السادس عشر الميلادي، ولكن ما أستحدثته قبيلة الفونج هو فرض هيمنتها السياسية على تلك الدويلات في أعقاب حقبة من الفوضى وصراع بينها، وأصبح الفونج ذات الجذور الإفريقية الزنجية في تحالفٍ مع العبدلاب، ذات الجذور العربية المسلمة من حلفاية الملوك حول مدينة الخرطوم بحري الحالية، هم الصفوة أصحاب الإمتياز والنفوذ على الآخرين في عملية السياسي، من حيث التأثير والنفوذ وسلطة المناورة بإمتلاك عناصر مقومات القوة، مشكلين بذلك نموذج بيروقراطي عصري في إدارة حكم الدولة الجديدة.[2]

بذلك تعود نشأة مملكة الفونج إلى تجمع القبائل العديدة بالمنطقة التي أنشأ الفونج فيها دولتهم، ولكونها منطقة شاسعة المساحة فقد ضمت قبائل ذات عرقيات مختلفة ــ أي أننا هنا بصدد تجمع بشري تعددي تحت سيطرة مركزية.[3]

ورغم المركزية المطلقة للسلطة السياسية، نجح الفونج في إبتداع لامركزية إدارية أكثر إستجابة وملائمة لهذه التعددية القبلية الإثنية الكثيفة لطبيعة الموقع أو البيئة أو مستوى الغنى الإنتاجي السائد في كل جماعة قبلية عرقية الذي أفرز بمرور الوقت نوع من تقسيم العمل بينها. فبعض هذه الجماعات إشتغل أساساً بالزراعة وبعضها الآخر إشتغل بالتجارة المحلية أو تجارة المسافات الطويلة، مما أدى إلى تباين من نوع ثالث، فالزراع عادة كانوا أكثر تعرضاً للضرائب الثقيلة من ناحية ولإستغلال التجار من ناحية أُخري، ومن ثم بدأت تتداخل التمايزات القبلية ــ العرقية ــ الطبقية.[4]

---

[1] سعدالدين إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص١٢٦ ــ ١٣٠.

[2] المرجع السابق.

[3] المرجع السابق.

[4] المرجع السابق.

وكان أن أفرز النظام الاجتماعي الاقتصادي تمايزاً طبقياً، فالجماعات الشمالية عموماً كانت أعظم تمايزاً من الجماعات الجنوبية، وزاد من تمايز الأولى فيما بعد أنها كانت الأسبق في إعتناق الإسلام بحكم سيطرتها على تجارة القوافل والمسافات البعيدة إلى مصر والمغرب، وظهرت فئة الجلابة وهم التجار الشماليون الذين وفدوا من المناطق النيلية الشمالية من شندي ودنقلة إلى غرب وجنوب السودان، ونشطوا في تجارة الذهب والرقيق والصمغ العربي والعاج.[١] وبالتدريج أصبحت فئة الجلابة الشماليين تشكل تكوينات طبقية ــ قبلية ــ إثنية ــ دينية أعلى مرتبة وأكثر ثراء من التكوينات المماثلة في الغرب والجنوب، وظل هذا التمايز الطبقي وتكدس الموارد والسلطة والنفوذ باقياً إلى الوقت الحاضر، كما في مؤسستي الجلابة وأولاد البلد (أولاد العرب)، وهو أحد العوامل الكامنة في الصراعات الأهلية السودانية الراهنة.[٢]

خلافاً لما أورده (الدكتور سعد الدين إبراهيم)[٣]، يرى الكاتب أن مركز وأهمية مملكة الفور في الخارطة التاريخية السياسية لنشأة الدولة السودانية لا تقل أهميه من حيث النشأة ونظام الإدارة والحكم فيها عن مملكة الفونج، بسبب أن مملكة الفور ظلت متمتعة بإستقلالية سياسية نسبية طيلة فترتي الحكم المصري التركي والحكم البريطاني المصري على السودان، حني تم إخضاعها للتاج البريطاني المصري عام١٩١٧م. وكان لها دور بطولي في مقاومة الإستعمار المصري التركي والبريطاني المصري على السواء، بل تمتعت بنظام إداري دقيق تراتيبي تسلسلي في نظام وكيفية الحكم، قائم على نظام اجتماعي طبقي محدداً العلائق والصلات بين الحاكم (السلطان) والرعية (المحكومين) ومنظماً على هدى الشريعة الإسلامية.[٤]

---

[١] المرجع السابق.

[٢] محمــد سليمان محمد، مرجع سبق ذكره، ص١١٧ــ ١١٨. أنظر أيضاً: شريف حرير، مرجع سبق ذكره، ص ٢٣.

[٣] سعد الدين ابراهيم، المرجع السابق ذكره.

[٤] مجموعة أوراق من إرشيف وزارة الداخلية – رئاسة قوات الشرطة عن مشاكل الإنفــلات الأمنـــي والنهــب المسلح في دارفور ودور نظام الإدارة الأهلية في بسط الأمن والإستقرار وأثر العرف القبلي في حل النزاعات.

تجمع المراجع الأكاديمية بأن هناك إتفاقاً على أن الفور شعب زنجي من الناحية العرقية مجهول الأصل، إلا أن التركيبة الثقافية والتاريخية للمنطقة كانت متصلة بالثقافة العربية الإسلامية من قبل نشوء مملكة الفور، والتي لعبت لاحقاً دوراً هاماً بالمنطقة لكونها أهم الممالك الإسلامية بغرب السودان.[١] ويبرز هذا الدور من ظواهر معينة مثل إدعاء إنتساب التنجور إلى أُصول نوبية وعربية حسب رواياتهم، فالتنجور هم أحد بطون الفور ــ وهم القوم الذين كانوا يسيطرون على المنطقة الوسطى من دارفور قبل قيام مملكة الفور.[٢]

خلاصة الآراء من التحليل ومن حيث التنظير لنشأة الدولة السنارية، الكاتب يرى في نظرية التطور الطبيعي العائلي ونظرية القوة وما تفرع عنها من نظرية الحكم المطلق أو النظرية الثيوقراطية أساس لنشأة الدولة. ومظاهر النظريات يتبدى بفرض السلطة المركزية الضرائب والأتاوات على كل من الزراع والتجار، وتمتع سلطان الفونج بحقوق اقتصادية كبيرة، على إعتبار أنه عرفياً المالك لجميع الأراضي الواقعة تحت سيادته، ويملك حق منح الأرض أو تفويض الآخرين من أتباعه بهذا الحق. على إعتبار أن من سلطات سلطان الفونج حق مصادرة أي ممتلكات، مستمداً سلطان نفوذه المطلق هذا من المعتقدات الدينية السائدة (قبل دخول الإسلام)، التي أضفت علية قدسية تجعله فوق الرعية وفوق المساءلة وتعطيه بإسم الدين حق التحكم في حياة البشر وإستعبادهم حسبما وكيفما أراد ذلك.[٣]

من التحليل ومن حيث الواقع من ما كان سائداً في العالم القديم، ومن ثم فترة القرون الوسطى من التاريخ الأُوربي وعهد الإنحطاط الحضاري الذي لازم العالم الإسلامي. من هذه الزاوية نجد تماثلاً كبيراً بين سلطان الفونج المقدس في السودان والملك الإله في مصر الفرعونية، خاصة الجدل الفكري في تأليه الملوك والأباطرة والصراع الفكري السياسي حول السلطة الزمانية المكانية والسلطة

---

(١) عبدالعزيز حسين الصاوي، مرجع سبق ذكره، ص ٧٤ – ٨٤ .

(٢) المرجع السابق.

(٣) سعدالدين إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص١٢٦ – ١٣٠.

الكنسية الروحية التي سادت في أوروبا القروؤسطية. والذي وجد نقداً شديداً ببزوغ عصر التنوير. وقياساً على فترة القرون الوسطى، كان لسلطان الفونج مكانة مقدسة أشبه بالتأليه والتقديس، لجمعه بين السلطة المكانية الزمانية والسلطة الروحية الدينية المقدسة.

من الإستعراض تتبعاً لنشأة الدولة السنارية (الميراث التاريخي والإستيلادي لدولة السودان المعاصرة)، يلاحظ أن سلاطين الفونج المتعاقبون طوروا نظاماً سياسياً إداريا لإدارة الدولة، أحكموا به سيطرتهم المركزية على المستويات العليا لجهاز إدارة الدولة، ولكنهم سمحوا بقدر من اللامركزية على المستويات المحلية، وكان التسلسل في هذه اللامركزية يبدأ من أسفل على مستوى القرية وصولاً إلى مجلس للنبلاء المكون من زعماء القبائل الكبرى والأسر الحاكمة في الدويلات السابقة، ثم يتربع سلطان الفونج على قمة هذا الهرم الإدارى مع تفويض منه لسلطاته في جمع الضرائب والأتاوات للزعماء المحليين كل حسب مستواه، وتحويل جزء منها إلى المستوى الأعلى والإحتفاظ بجزء منها لنفسه بالقدر الذي به يصل إلى السلطان قدر معلوم ومحدد سلفاً.[1] وهذا النظام أشبه بنظام الإلتزام المتعدد المراحل الذي وجد في مصر المملوكية العثمانية، وكان يعني ذلك أن زعامات كل مستوى من مستويات الهرم الإداري تستحوذ على نصيب من الفائض المنتج، هو ذات النظام الذي كان متبعاً في أوروبا الإقطاعية في القرون الوسطى من التاريخ الأوروبي بقيام المدن القلاعية والإقطاعيات بمنح تراخيص وإمتيازات من الملك الإمبراطور إلى النبلاء والأمراء وقادة الجيوش، بموجبه تخضع الإقطاعيات والمدن إلى الملك الإمبراطور.[2]

أفرز هذا النظام الإداري الاقتصادي نظام عسكري موازي، فسيطرة السلطان إستندت منذ البداية إلى قوته العسكرية التي أخضع لها القبائل والدويلات الأخرى وإحتفظ السلطان بجيشه المركزي في سنار، وسمح بإنشاء جيوش محليه أصغر يستعين بها الزعماء المحليون على حفظ النظام، ويمدون السلطان ببعض

[1] سعدالدين إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص١٢٦ – ١٣٠.

[2] المرجع السابق.

وحداتها (وخاصة الفرسان) كلما احتاج إلى ذلك في حروبه الدفاعية أو الهجومية كما استعانت مملكة الفونج بالرقيق لأغراض الخدمة العسكرية ولأغراض الخدمة المنزلية والعمل في الزراعة. فتجارة الرقيق كانت إحدى السلع التي إحتكر السلطان تصديرها إلى الخارج أسوة بالذهب والجلود مقابل الحصول على التوابل والمنسوجات والأسلحة النارية.[1]

كان الإنتشار الواسع للإسلام في السودان تطوراً من تطورات ما بعد القرن الخامس عشر، ورغماً من أن علاقات المسلمين العرب بالسودان تعود إلى القرن السابع الميلادي، إلا أن الإسلام لم ينتشر على نطاق واسع إلا بعد نمو تجارة القوافل والمسافات الطويلة، وهي التجارة التي إزدهرت مع قيام مملكة الفونج، والتي إهتم بها وشارك فيها سلاطين الفونج أنفسهم، إذ بإنتشار الإسلام خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر ـــ على حساب المسيحية في بلاد النوبة. وعلى حساب الديانات الأُخرى في بقية مملكة الفونج، بدأ سلاطين الفونج يدركون أهمية الدين الجديد، ولتوظيفه أيديولوجيا للحفاظ على شرعية سيطرتهم المركزية إعتنقوا الإسلام، وكان لهم ما أرادوا من الحفاظ على الشرعية إلى حين.[2]

حسب الكاتب إتساع نفوذ سلاطين الفونج، أشبه ما يكون بحالة إعتناق أباطرة الرومان الديانة المسيحية كأيديولوجيا مكنت من إتساع الإمبراطورية الرومانية فيما بعد. ولكن الدين الجديد ضمن عوامل أُخري قوض تدريجياً سلطة حكام الفونج وحقوقهم الاقتصادية المطلقة، لأنه لم يكن ممكناً الإستمرار في إدعاء القدسية للحاكم في ظل الإسلام ونظامه العقيدي. كما أن تعاليم الشريعة الإسلامية واضحة في تقنيين حق الملكية الفردية وأحكام الميراث، الأمر الذي نزع عن سلطان الفونج حق إحتكار ملكية أراضي الدولة.

ترتب على عوامل تقويض السلطة المطلقة لسلطان الفونج نتائج منها بدأت هيبة السلطان ونفوذه السياسي وقوته الاقتصادية في التقلص، وزاد من تقلص

---

[1] المرجع السابق.

[2] محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)، مرجع سبق ذكره، ص٦٦ – ٧٣.

نفوذ السلطان الزيادة المتعاظمة لثروة التجار خاصة تجارة القوافل، بسبب أن جزءاً من حركتهم وأرباحهم كان يأتي من مصادر خارج السودان. نتيجة لذلك بدأ التجار يتنافسون فيما بينهم من أجل السلطة. كما لازم زيادة نفوذ التجار أن وقعت بعض المدن بأكملها في قبضة التجار أو زعماء الطرق الصوفية الذين عمل بعضهم بالتجارة في الوقت نفسه، وقد حدث ذلك مثلاً في مدينة بربر بشمال السودان مع نهاية القرن الثامن عشر. ترتب على ذلك ظهور فئة أُخري من كبار ملاك الأرض، مما زاد ذلك من ضعف النخبة الحاكمة وتآكل سيطرتها السياسية وقوتها العسكرية وثروتها الاقتصادية، ترتب عليه تحدي السلطة المركزية للفونج.[١]

مع بدايات القرن التاسع عشر كانت مملكة الفونج قد وصلت إلى حالة من الضعف والفوضى والعجز، لم تستطع الصمود في وجه قوات الفتح التركي المصري الذي إجتاح السودان عام ١٨٢١م، ويعتبر المؤرخين والكتاب السودانيين الإجتياح التركي المصري بداية الإختراق الإستعماري الحديث للسودان. كما يعتبرون الموجة الثانية من الإختراق الإستعماري للسودان تلك التي تمثلت في الغزو الإنجليزي المصري عام ١٨٩٩م، إذ بين عامي ١٨٢١م ـ١٨٨١م حكمت مصر السودان نيابة عن السلطان العثماني، وكان لمحمد على باشا أطماع وأهداف من فتحه للسودان:(الأول) إكتشاف منابع النيل والسيطرة عليها؛ بينما (الثاني) إستغلال موارد السودان وبخاصة الذهب والعاج والرقيق في بناء دولته الحديثة وإشباع طموحاته الإمبراطورية.[٢]

تبعاً لنظام الحكم وإدارة الدولة إستقر الحكم المصري التركي قوياً في السودان إلى ستينات القرن التاسع عشر، ولكن سرعان ما تسرب إليه الوهن والضعف اللذان أصابا مصر نفسها في سبعينات ذلك القرن، واللذان أديا بمصر إلى الوقوع في براثن الإحتلال البريطاني عام ١٨٨٢م. إلا أنه وقبيل ذلك بسنوات قليلة ظهرت بالسودان حركة دينية سياسية قوية بزعامة الإمام محمد

[١] سعد الدين ابراهيم، المرجع السابق ذكره.

[٢] سعد الدين ابراهيم، مرجع سبق ذكره، ص ١٢٦- ١٣٠.

احمد المهدي، عرفت في تاريخ السودان المعاصر بالثورة المهدية. ومع إنتشار الثورة المهدية بدأ تحدي السلطة المصرية في السودان، والتي كانت قد ضعفت وفسدت في ذلك الوقت، وبذلك نجحت الثورة المهدية بإقتلاع النفوذ المصري التركي من السودان عام ١٨٨١م، وكونت دولة وطنية بزعامة الإمام محمد احمد المهدي، إستمرت حوالي عقد ونصف العقد.[١]

شهد فترة ضعف الدولة في مصر التركية سيطرة بريطانيا على مصر، وبدأت تداعب خيالها الأهداف نفسها التي حركت محمد على باشا لغزو السودان قبل ذلك بستة عقود، ولأسباب سياسية أُخري منها إتساع النفوذ الإسلامي في أفريقيا وتأثيراته على الحبشة المسيحية على وجه الخصوص، وبداية الأطماع الأوروبية على خلفية مؤتمر برلين ١٨٨٤م ــ ١٨٨٥م بتقسيم إفريقيا بين الدول الأُوربية الإستعمارية إنجلترا وفرنسا وإيطاليا وبلجيكا والبرتغال؛ لدواعي أيديولوجية تحت ستار الدين المسيحي، واقتصادية وسياسية أُخرى عسكرية وأمنية، تمحورت حول السودان المعاصر بسبب موقعه الجغرافي.[٢] حتى اخيراً إستطاعت بريطانيا بإسم مصر والسلطان العثماني، غزو السودان بجيش من الضباط الإنجليز والجنود المصريين، ونجحت الحملة بعد مقاومة شرسة، من قوات المهدية في إحتلال السودان عام ١٨٩٩م وحكمته بإسمها وبإسم مصر منذ ذلك الوقت إلى عام ١٩٥٦م، وبذلك كان إستقلال السودان من الإستعمار البريطاني المصري وعودة كيانه السياسي دولة كاملة السيادة بين الجماعات الدولية المعترف لها بالسيادة الكاملة.[٣]

بحسب المصادر الأكاديمية المتخصصة، نموذج شكل إدارة حكم السودان (المصري التركي) هو بداية تشكّل السودان السياسي المعاصر، لإتصال الأتراك (الحكم العثماني) بالغرب الأُوروبي وتأثير النظم السياسية في الحكم وإدارة الدولة

---

[١] المرجع السابق.

[٢] المرجع السابق.

[٣] محمد سعيد القدال، المهدية والحبشة، (الخرطوم، مطابع جامعة الخرطوم، د ت)، ص١٥٣. أنظر أيضاً: محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)، مرجع سبق نكره، ص٦٦– ٧٣. أنظر أيضاً: سعد الين ابراهيم، مرجع سبق نكره، ص١٢٦– ١٣٠.

الحديثة في أوروبا، لا سيما ظهور نموذج الدولة القومية على نمط الأنموذج الأوروبي. ومظاهر الحكم السياسي المعاصر في العهد التركي المصري على السودان يبدو جلياً من مظاهر الإهتمام بتنظيم الإدارة وإقامة المرافق والمؤسسات التي تسهل تحقيق أهداف السلطة الجديدة.(١)

كما كانت الإستفادة من فئة التجار السودانيين كحليف وشريك في بعض مظاهر السلطة، بهدف الإستحواذ على الفائض الاقتصادي، الذي كان في تزايد نتيجة الإستقرار الأمني والكفاءة الإدارية، وتحسين وسائل الري والطرق. ولترسيخ مظاهر السلطة الجديدة وتكريس النفوذ تمت الإستعانة بالقيادات والنخب والصفوة المحلية، وبخاصة القبائل المستعربة المسلمة في الشمال، بمن فيهم كبار الملاك والتجار وزعماء الطرق الصوفية. (٢)

ومن ثم تبلّورت التكوينات الطبقية الاجتماعية التي بدأ تمييزها من قبل على نحو ما تقدم في فترة حكم السلطنة الزرقاء، الأمر الذي أدى إلى ظهور نواة الأجهزة البيروقراطية الحديثة في إدارة الدولة المكون من طاقم جهاز إدارة الدولة والبيروقراطيين (قلم كتاب الحكم). إضافة إلى ذلك تثبيت قواعد الملكية الفردية التي ترسخت في ثقافة المجتمع، بسبب أحكام الدين الإسلامي ووجود أنظمة قانونية متطورة ساعدت كثيراً في إستقرار الحكم والنظام. لتكتمل بذلك نشأة الدولة السودانية المعاصرة بصبيحة الإستقلال من الإستعمار البريطاني المصري في ١/١/ ١٩٥٦م.(٣)

من حيث شكل السودان السياسي الحالي بحدوده السياسية الموروثة من الإستعمار، ترسمت حدوده السياسية وإستقرت تبعاً لما هو معروف في القانون الدولي بمبدأ uti – possidetis، وهو مبدأ اصطلاحي في القانون الدولي إستقر عقب سقوط الإستعمار في أمريكا اللاتينية، والذي يقضي بالحفاظ على حدود

---

(١) سعد الدين ابراهيم، المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق ذكره، ص ١٢٦– ١٣٠.

الدولة الموروثة من عهد الإستعمار، وهذا المبدأ أقرته منظمة الدول الإفريقية في إجتماع قمتها الثانية بالقاهرة عام ١٩٦٤م.[1]

وبحسب الدكتور منصور خالد، يرى في إستقلال السودان أنه لم يتقرر حقيقة في ١/١ /١٩٥٦م لا من الناحية الشكلية الإجرائية أو من الناحية الموضوعية، وفى ذلك يقول:[2]

{من الناحية الشكلية إتفاقية الحكم الذاتي (الإتفاقية التي منحت الدولة السودانية الجديدة مشروعيتها) نصت على ممارسة السودانيين لحق تقرير المصير في إستفتاء شعبي عند إنتهاء الفترة الإنتقالية، ليختارون بعده الإستقلال أو الإتحاد مع مصر. وعندما قرر دعاة الوحدة ـــ أو الحزب الغالب بينهم ـــ إعلان الإستقلال من داخل البرلمان، إرتأى أنصار الإستقلال في الجانبين الحكومة والمعارضة، إن تقرير المصير لم يعد أمرا ذا موضوع. لربما كان السيد محمد نور الدين (داعية الوحدة الاندماجية مع مصر في الحزب الاتحادي) أقرب إلى منطق القانون، عندما رأى في هذا التجاوز خرقاً للإتفاقية حتى وإن إفترضت الأغلبية سلامة القرار من الناحية السياسية. فالبرلمان لم يفوض من الشعب لتقرير مصيره، وإنما أُنتخب لإكمال إجراءات إنتقالية تسبق تقرير المصير (إدارة البلاد، إكمال السودنة، وضع قوانين الانتخاب ...الخ). أما من الناحية الموضوعية فقد تم إعلان الإستقلال نفسه وفق شروط معينة حول مستقبل الجنوب، هذه الشروط سرعان ما تنكر لها حكام الشمال.}

حسب هذا الرأي مصير السودان في الإستقلال لم يتحقق في ١٩٥٦/١/١م، على إعتبار أن الحكومة والمعارضة إتفقتا على إعلان الإستقلال عن طريق البرلمان. وإن كان الكاتب يرى عدم سلامة هذا الرأي من حيث الواقع؛ إذ أن إستقلال السودان أصبح واقعاً وقانوناً De – facto and De - jure، بإعتراف المجتمع الدولي بحكومة الإستقلال وممارسة الحكومة سلطانها وسيادتها على إقليم

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية ، مرجع سبق ذكره ، ص ٢٩٤ .

[2] المرجع السابق.

السودان المستقل، وصيرورة السودان عضواً بجامعة الدول العربية في نفس العام وعضواً بالمنظمة الدولية للأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي.

بمعنى وقول آخر وجه الإستقلال من الناحية الموضوعية تحقق سياسياً، بسبب أن الدولة السودانية بحصولها على حق تقرير المصير بالإستقلال من المستعمر، لم يكن شعبه قد تكون من الوجهة السياسية القانونية لممارسة حقوق المواطنة بثقافة المفاهيم العصرية. ومن ناحية أُخرى السياق والنظام الدولي لحقبة الأربعينيات والسبعينيات، لم يكن مؤهلاً لإستيعاب المفاهيم العصرية السائدة، لإختلاف ثقافة حق تقرير المصير وحقوق الإنسان بمفهوم إنهاء وإلغاء ظاهرة الإستعمار، والتي تختلف عن ثقافة المفاهيم العصرية بمفهوم الدمقرطة وحقوق المشاركة في الحياة السياسية والعامة.

من الإستعراض وإستقراءاً للأدبيات والكتابات والآراء الفكرية، يرى الكاتب أن الحديث عن الدولة السودانية المعاصرة، هو حديث عن الدولة القومية (الدولة الوطنية) من حيث مفهومها الاجتماعي انها دولة مشكلة من عدة أُمم (قوميات)، ومفهومها السياسي بخضوع مجتمع الدولة لقوة قاهرة مسيطرة ومنظمة. ولما كان وحدة القياس لدراسة الدولة المعاصرة، يقوم على الأُنموذج الأوروبي وفقاً لمفهوم الدولة القومية، وأنها دولة تتطور من داخلها ولا تتركب من خارجها. فإن الحديث عن الدولة القومية، ليس بالضرورة عن دولة لقوم أو عرق واحد. بإستثناء أيسلاندا التي تشكل المثال العرقي الأوحد، على خريطة العالم لدولة قومية تتألف من شعب واحد في دولة واحدة. إذ أن جميع دول العالم تضم مزيجاً من الأعراق والإثنيات والثقافات والديانات، غير أن الإفتقار إلى النقاء الثقافي، لم يمنع غالبية الدول في العالم من إعتبار نفسها دولاً قومية.[1]

---

[1] G. P. Nielsson, "States and (Nation Groups): Global Taxanomy" in: Edward A. Tiryakian and Roland Rogowski, eds., New Nationalisms of the Developed West:Toward Explanation, (London: Allen and Unwin, 1985). أنظر أيضاً: سعيد الصديقي، هل تستطيع الدولة الوطنية أن تقاوم تحديات العولمة، العولمة وآفاق المستقبل في الوطن العربي (ملف)، المستقبل العربي، العدد٢٩٣، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يوليو ٢٠٠٣م)، ص٨٠– ٨٣. أنظر كذلك: M. W. Mikessel, (The Myth of Nation-State), Journal of Geography, No. 82,1983,Pp. 257-260.

وبحسب نيلسون G. P. Nielsson يعرف الدولة الوطنية (القومية): بأنها تلك التي تقل نسبة سكانها الذين ينتمون إلى أصول عرقية واحدة عن ٦٠% من مجموع السكان، وبهذا المعيار القياسي لهذا الشرط وحسب إحصائيات ١٩٨٥م، يتأهل ١٠٨ دولة فقط من مجموع ١٦٤ دولة؛ ويحدد نيلسون أن ٥٨ دولة فقط لا تكتمل لها مسوغات القومية، حيث لا توجد فيها جماعة عرقية واحدة تمثل ٦٠ %من مجموع السكان، وبحسب رأيه يمكن تقسيم الدول من حيث جماعتها العرقية، إلى ثلاثة أنماط، وهي: [1]

(١) نمط وسيط، حيث تشكل جماعة عرقية واحدة ما بين ٤٠% و٦٠% من مجموع السكان، ويوجد في هذه الشريحة ١٨ دولة، من بينها الفيليبين والسودان وسابقاً الاتحاد السوفيتي.

(٢) نمط ثنائي القومية، حيث توجد جماعتان عرقيتان تؤلفان معاً أكثرمن ٦٥ %من مجموع السكان، ويبلغ عدد هذه الدول ٢١ دولة، من بينها بلجيكا وبيرو وفيجي.

(٣) نمط متعدد القوميات، حيث تسود حالة من التشرذم العرقي مثل الهند وماليزيا ونيجيريا.

ومن حيث التقسيم للجماعات العرقية على العالم، إستناداً الى نيلسون يمكن تقسيم أمم العالم إلى شريحتين: الشريحة (الأولى) شريحة تتوزع فيها الجماعات العرقية الواحدة على أراضي عدة دول، مثل الأمة العربية التي تضم أكثر من عشرين دولة عربية قومية ذات أعراق متعددة؛ وهي بهذا تصنف في عداد الأمم المنقسمة، مثلها في ذلك مثل الكوريتين (كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية). أما الشريحة (الثانية) تشمل دولاً تسود فيها جماعة عرقية واحدة وتمثل أكثر من

---

(١) G. P. Nielsson, "States and (Nation Groups): Global Taxanomy" in: Edward A. Tiryakian and Roland Rogowski, eds., New Nationalisms of the Developed West:Toward Explanation, (London: Allen and Unwin, 1985). أنظر أيضاً: سعيد الصديقي، هل تستطيع الدولة الوطنية أن تقاوم تحديات العولمة، العولمة وآفاق المستقبل في الوطن العربي، سبق ذكره، ص٨٠-٨٣ . أنظر كذلك: M. W. Mikessel, (The Myth of Nation-State), Journal of Geography, No. 82,1983,Pp. 257-260.

٩٥% من السكان، وهي بهذا تقترب من الدول القومية المثالية، ويمكن حصر ٢٣ حالة من هذه الدول، ومن بينها أيسلاندا واليابان كأمثلة واضحة.[١]

وهناك دول كثيرة في العالم تسود فيها جماعة عرقية بعينها، ولكنها لا تبلغ الحد (المثالي) الذي تتمتع به الدول الوطنية (القومية) المثالية الواحدة الأعراق (أحادية العرقية). ومن الأمثلة التي نجد فيها جماعة عرقية سائدة على بقية الجماعات العرقية الأخرى، نجد بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية ونيكاراغوا وسيريلانكا وزيمبابوي.[٢]

من التحليل للمفاهيم والآراء، السائد في عالم اليوم ـــ مجتمع الدولة القومية المتعددة والمتنوعة الأعراق والثقافات، ومجتمع الدولة السودانية في التقسيم العرقي، من الفئة الوسيطة التكوين. وإستناداً للدراسات الاجتماعية والأنثروبولوجية، المجتمع المتجانس يتكون من جماعة واحدة منصهرة اجتماعياً وثقافياً، وحالة التجانس المفترضة فيه مسالة نسبية وليس إطلاقية. وبذلك في المجتمع المتجانس، تتوحد الهوية الخاصة والهوية العامة في هوية واحدة جامعة، هي الهوية الوطنية. وتسود فيه عملية الإنصهار وينشأ فيه نظام سياسي مركزي مهيمن، وفية يسهل الوصول إلى الإجماع حول كافة القضايا الأساسية.

بينما النقيضة للمجتمع المتجانس، هو المجتمع الفسيفسائي. لتألفه من جماعات عدة عديدة تغلب هويتها الخاصة على الهوية العامة، وتتصف فيه العلاقات فيما بينها بالتراوح بين عمليتي التعايش وعدم القدرة على الإتفاق حول الأسس والإجماع على قضايا العامة، مما يرسخ الإنقسامات والتجزؤ والتشظي بين الجماعات. بينما المجتمع التعددي يتكون من عدة جماعات تحتفظ بهوياتها الخاصة، ولكنها فيما بينها تمكنت من إيجاد صيغة تؤالف بين الهوية الخاصة والهوية العامة، ومن إقامة دولة مركزية والتفاهم حول بعض الأسس والتشديد

---

[١] تر تيلور وكولن فلنت، الجغرافيا السياسية لعالمنا المعاصر: الاقتصاد العالمي، الدولة القومية، المحليات، ترجمة عبد السلام رضوان وإسحق عبي، عالم المعرفة؛ ٢٨٢-٢٨٣، ٢ ج (الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ٢٠٠٢م)، ص٤٣. أنظر أيضاً: المرجع السابق.

[٢] المرجع السابق.

على ضرورات الإندماج وإعتماد نظام تربوي موحد. وقد تتحول إلى مجتمع مضطرب أقرب إلى الفسيفسائية عندما تعاني من أزمات داخلية، بسبب تدخلات من الخارج أو بسبب تسلط الأكثرية أو إحدى الأقليات على مراكز صناعة إتخاذ القرار ومواطن القوة والجاه والثراء، بسبب غياب الديمقراطية وعدم إقرار مبدأ التنوع لإدارة فوارق الهويات إدارة ذكية وواعية.[١]

من الملاحظة والتحليل للواقع القائم، حالة الدولة السودانية في التصنيف العرقي والتكوين الاجتماعي لمجتمعه السياسي، مجتمع تعددي متنوع في تركيبته الاجتماعية. وما نلمسة من شواهد واقعية حاضرة في عالم اليوم، إستغلال مكون مركب الهوية في أشكال الصراعات القائمة في العالم. ولما كان السودان من ضمن الجماعة الدولية، فهو يعاني من مشاكل داخلية جراء عوامل هيكلية بنائية اجتماعية وسياسية واقتصادية. وأخيراً مسارب مسار الحلول، إختيار الشعب السوداني نهج وطريق الحل السياسي الشامل، تحت مؤثرات خارجية دولية ورعاية المجتمع الدولي لتحقيق سلام عادل وشامل ودائم بالسودان. من خلال إعادة هيكلة بنية البناء الفوقي لجهاز إدارة الدولة، بمراجعة هيكلة جهاز الحكم ومؤسساته السياسية والاقتصادية والاجتماعية المشوهة، منذ عهد الإستعمار وإلى يومنا هذا.[٢]

من التحليل للآراء والأدبيات، ملامح البنية الإصلاحية، بدأت بإصلاح التشوهات الهيكلية لإدارة الدولة وتوزيعات القوى، وإعادة ترميمها عبر مسارات أرزومات إتفاقية السلام الشامل، الصادرة في ٣٠ ديسمبر ٢٠٠٤م، المشرعن دستورياً في دستورالسودان الإنتقالي ٢٠٠٥م. بين طرفي إتفاقية السلام الشامل ـــ المؤتمر الوطني ذو التوجه الديني الإسلامي التوفيقي، والحركة الشعبية ذات التوجه العلماني التوفيقي. إطارها العام التراضي بالعيش سوياً في وحدة إندماجية

---

(١) الدكتور حليم بركات، المجتمع العربي المعاصر ـــ بحث إستطلاعي اجتماعي، مرجع سبق ذكرة، ص١٥ – ١٧.

(٢) الدكتور منصور يوسف العجب، السودان الدولة الموحدة ـــ رؤية للمستقبل، (بيروت، دار ومكتبة الهلال للطباعة والنشر، دت)، ص٧ـــ١٠ تقديم البروفيسور إبراهيم الكرسني، ص١١وما بعدها.

اجتماعية سياسية، تراعي الخصائص الثقافية لإثنيات وعرقيات الأقوام المشكلة لمجتمع الدولة السودانية.

من التحليل وفي ذات السياق، مشاهد الأزمة الآنية التي يعيشها السودان وعناصر إشكالياتها، يتم ترسيم مساراتها قوى داخلية وخارجية. تروج بتصنيف السودان عالمياً بالدولة الفاشلة أو الدولة الصورية، لعجزها الإيفاء بإلتزاماتها الأدبية والأخلاقية تجاه رعاياها ومواطنيها.

وبحسب مركز أبحاث الأزمات في كلية لندن للدراسات الاقتصادية، التوصيف التعريفي للدولة الفاشلة أنها: حالة إنهيار الدولة أو الدولة العاجزة عن أداء وظائف التنمية الأساسية، وحماية أمنها وفرض سيطرتها على أراضيها وحدودها. ومن أبرز سمات الدولة الفاشلة أو الدولة الصورية في التصنيف الدولي، أنها تقف عاجزة ولو نسبياً من ممارسة أي شكل من أشكال السيادة الفعلية على أرض إقليمها. ومن توصيفات الدولة الفاشلة، إصباغ صفة الإرهاب وممارسة العنف ضد رعاياها والدول الأخرى. بمعنى آخر توافر عنصر ممارسة أفعال الإرهاب ــ بأنها دولة إرهابية، تمارس العنف والإرهاب على رعاياها والدول الأخرى.

من الإستقراء والتحليل لآراء وأفكار عدد من الباحثين المهتمين، من أهم سمات الدولة الفاشلة الآتي:[١]

(١) فقدان السلطة السياسية والقانونية، السيطرة الكلية والمطلقة على أدوات القوة والعنف، والتي هي من أهم سمات ممارسة الدولة لسيادتها.

(٢) وجود حالة إنهيار كامل أو شبه كامل بالنسبة للمؤسسات الرسمية.

(٣) حصول إنهيار اقتصادي مستمر ذات تداعيات اجتماعية وأمنية خطيرة.

---

(١) www.asharqalawsat.com/leader.asp?section=3&article=380802&issueno=10140- issueno=10140 www.asharqalawsat.com/leader.asp?section=3& article=380802&24k- - 24k - -
www. sudaneseonline.com/cgi-bin/sdb/2bb.cgi?seq=msg& board=50& msg=1135857107 - 53k -
dalil.org/index.php/article/en/dalil/2007/10/12 - 32k -

(٤) وجود حالات إنتهاكات مستمرة لحقوق الإنسان.

(٥) وجود زعامات أهلية تعمل خارج إطار الدولة، ولا تعترف بهذه الأخيرة.

(٦) وجود هجرات داخلية قسرية للسكان، تحت مظلة شرعية وأحياناً جرمية تقوم بها السلطة الرسمية.

(٧) تكريس حالة الإنقسامات والشروخ في المجتمع المفكك، بإثارة العرقية والقبلية والجهوية على أساس التكوينات الاجتماعية والأهلية الأصلية، من إثنية وطائفية ومذهبية وجهوية.

(٨) أقصى ما قد تحافظ عليه الدولة الفاشلة في أفضل حالاتها، هو القيام بوظائف الحد الأدنى الممكن في الأمن والسياسة والاقتصاد، ولكن بشكل ضعيف ومتقطع وغير فاعل.

وجملة من الأسباب كانت وراء إنتشار ظاهرة مفهوم الدولة الفاشلة، والتي صارت إحدى المسائل الأمنية الأساسية بالمعنى الشامل للمفهوم، على صعيد الأجندة العالمية بعد نهاية الحرب الباردة، ومن تلك الأسباب وهي كالتالي:[1]

(١) العديد من تلك الدول كانت ممسوكة ومحافظ عليها وعلى إستقرارها بشكل إصطناعي، من قبل إحدى القوتين العظميين خلال الحرب الباردة. نظراً للأهمية الجيواستراتيجية التي تتمتع بها، أو كمصدر للمواد الأولية التي كانت توفرها تلك الدولة في لعبة المواجهة والتنافس الإستراتيجي بين القوتين العظميين. ومع إنتهاء النظام الثنائي التنافسي الذي كان قائماً، فقدت تلك الدول قيمتها ووظيفتها الإستراتيجية، وتركت على حالها، فحصل الإنهيار الكبير الذي كانت مجمل شروطه موجودة في الماضي.

---

(١) www.asharqalawsat.com/leader.asp?section=3&article=380802&issueno=10140- issueno=10140 www.asharqalawsat.com/leader.asp?section=3& article=380802&24k- - 24k - -
www. sudaneseonline.com/cgi-bin/sdb/2bb.cgi?seq=msg& board=50& msg=1135857107 - 53k -
dalil.org/index.php/article/en/dalil/2007/10/12 - 32k -، مرجع سابق ذكره.

(٢) تراكم المشاكل الهيكلية من وطنية وسياسية واقتصادية ضمن تلك الدول، بعد الفشل المستمر في بناء الشرعية الوطنية من جهة، وتوفير الحد الأدنى من النجاح العملي في الوظائف الأساسية من جهة أخرى لهذه الدول المستقلة حديثاً نسبياً، خاصة الدول التي في آسيا وأفريقيا.

(٣) إنفجار ثورة الهويات ويقظة الهوية في العالم بعد سقوط الإتحاد السوفييتي، وهي الثورة التي ساهمت في سقوط الإتحاد السوفييتي وإنهياره، ووصول عدوى الثورة إلى مجتمعات الدول المنكشفة أساساً والهشة وطنياً. مما كرس الشروخ التي كانت موجودة، وخلق علاقات تصادم بين الجماعات الأهلية في هذه الدول، والجماعات الحاملة لهويات مقموعة أو مهزومة أو مهمشة.

(٤) سقوط عدد من قواعد إدارة العلاقات الدولية التي كانت قائمة في نظام الحرب الباردة، ومن أهم القواعد التي سقطت تلك المتعلقة بالحفاظ على الوحدة الترابية للدول القائمة وعدم المساس بها، لعدم فتح الباب أمام تغييرات قد لا تتوقف عند حدود بعض الدول. وقد تؤدي الحالة إلى بلقنة مناطق إقليمية بأكملها (بمطالبة حق تقرير المصير بالإنفصال)، وسقوط قاعدة المتحد الإقليمي (وحدة الإقليم الموروث) بعد الولادة الجديدة والمتجددة لدول آسيا الوسطى ولدول سوفييتية. شجع على حلم ظاهرة المطالبة بحق تقرير المصير بالإنفصال، عدد من الجماعات الأهلية المصادرة هويتها أو المقموعة، على بلورة الأهداف ببناء دول جديدة مستقلة عن الدولة الأُم، التي كثيراً ما صنع حدودها الإستعمار.

وإستناداً للتقرير الاول السنوى الذى قام به صندوق دعم السلام، والذى ساهم في إعداده كل من صندوق دعم السلام The Fund for Peace ـ وهو مؤسسة بحثية مستقلة ـ ومجلة فورين بوليسي الأمريكية American Foreign Policy Magazine ـ فقد أحصى التقرير الذي نشرته مجلة American Foreign Policy Magazine في عددها الأخير يوليو/ أغسطس ٢٠٠٥م، أن ٦٠ دولة من دول العالم تم تصنيفها تراتبياً ـ تحمل علامات عدم الإستقرار، وتُعد الأقرب لأن تكون دولاً فاشلة.

ومن بين تلك الدول نجد السودان في مقدمة عدد من الدول العربية والإفريقية، ودول في آسيا وأوروبا والأمريكتين. والتصنيف بُني إعتماداً على قياس ١٢ مؤشراً اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً، تم جمع البيانات المتعلقة بها من عشرات الآلاف من مصادر الإعلام الدولية والمحلية المقروءة والمسموعة والمرئية، خلال الفترة من مايو إلى ديسمبر ٢٠٠٤م، والمؤشرات هي:(١)

(1) المؤشرات الاجتماعية وتتمثل في الآتي:

(أ) تصاعد الضغوط الديمغرافية: بزيادة وسوء توزيع السكان، وزيادة وسوء توزيع الفئات العمرية للسكان، والنزاعات المجتمعية الداخلية... إلخ).

(ب) الحركة السلبية والعشوائية للاجئين أو الحركة غير النظامية للأفراد: وهي حالة تخلق معها حالات طوارئ معقدة، ينتج منها: الأمراض ونقص الغذاء والمياه الصالحة، والتنافس على الأرض ومشكلات أمنية للدولة.

(ج) الميراث العدائي الشديد بين الجماعات: وهي حالة تجعل جماعات مظلومة تنتظر الثأر، بسبب عدم العدالة والإستثناء السياسي والمؤسسي، وسيطرة الأقلية على الأغلبية.

(د) الفرار الدائم والعشوائي للناس: وينتج منه هدر وهجرة العقول والطبقات المنتجة من الدولة، والإغتراب الإنكفائي السلبي داخل المجتمع.

(٢) المؤشرات الاقتصادية وتتمثل في الآتي:

(أ) غياب التنمية الاقتصادية لدى الجماعات المتباينة: لعدم المساواة في التعليم والوظائف والدخل ومستويات الفقر، وتزايد النزعات الإثنية لهذه الأسباب.

(ب) الإنحطاط الاقتصادي الحاد: بسبب عوامل الدخل القومي وتدني سعر الصرف للعملة الوطنية، وإختلال الميزان التجاري ومعدلات الإستثمار، وتدني تقييم العملة الوطنية وإنخفاض معدل النمو وسوء توزيع الخدمات والتنمية

---

(١) http://www.islamonline.net/Arabic/politics/2005/08/article09.shtml
http://www.al-shoura.net/sh_details.asp?det=1497
http://en.wikipedia.org/wiki/Failed-state

الاجتماعية، وإنعدام الشفافية وتفشي الفساد المالي والإداري، وتزايد إلتزامات الدولة المالية.

(٣) المؤشرات السياسية وتتمثل في الآتي:

(أ) فقدان شرعية الدولة: في معنى إجرام الدولة أو الدولة الفاسدة الظالمة، بسبب فساد النخبة الحاكمة وغياب الشفافية والمحاسبة السياسية، وضعف الثقة في المؤسسات وفي العملية السياسية. مما يكثر من مقاطعة الإنتخابات وإنتشار المظاهرات والعصيان المدني، وإنتشار جرائم ترتبط بالنخب الحاكمة.

(ب) التدهور الحاد في تقديم الخدمات العامة: كأن ألا تؤدي الدولة وظائفها الجوهرية، مثل: توفير خدمة حماية وأمن الناس، وتوفير خدمات الصحة والتعليم والتوظيف. وتمركز الموارد بالدولة في مؤسسات الرئاسة وقوات أجهزة الأمن، والبنك المركزي والعمل الدبلوماسي.

(ج) الحرمان من التطبيق العادل لحكم القانون وإنتشار إنتهاكات حقوق الإنسان: كأن يتم تطبيق أحكام القوانين العسكرية وقوانين الطوارئ والأحكام العرفية، والإعتقال السياسي والعنف المدني. وغياب القانون وتقييد الصحافة، وخوف الناس من الحديث في المسائل السياسة.

(د) تشتت خدمة الأمن والحماية: ويؤدي لخلق دولة داخل الدولة، مما يؤدي لظهور نخبة عسكرية داخل المؤسسة العسكرية (أجهزة إستخدام القوة والقسر الجبري المنظم). ويؤدي لهيمنة النخبة العسكرية، وبالتالي ظهور النزاعات المسلحة، وبروز قوى أمنية توازي الأمن النظامي للدولة.

(هـ) تنامي الإنشقاقات داخل النخب بالدولة: كالإنقسام بين النخب الحاكمة ومؤسسات الدولة، وإستخدام النخبة الحاكمة لنغمة سياسية قومية، كآيديولوجيات تذكر بتجارب وحدوية قومية، مثل: مقولات صربيا الكبرى والتطهير الإثني.

(و) تدخل دُول أُخرى أو فاعلين سياسيين خارجيين في الشأن الداخلي للدولة: كالتدخل العسكري أو شبه العسكري داخلياً في الدولة أو في جيشها أو جماعات فرعية بها، وتدخل قوات حفظ السلام والقوات الدولية في الشأن الداخلي للدولة.

من التحليل النهائي لمسارب مسارات الهوية السودانية، ما يحددها صيرورة وسيرورة المجتمع والدولة السودانية عبر التاريخ ــ الــ Becoming والـــ Processing . كما أن مسارب مساراتها تتحدد في سياق اجتماعي سياسي بداخل أبنية وأقنية رسمية وقانونية، كآلية محايدة توافقية لتحديد ماهية الدولة والشخصية السودانية. ولطبيعة تركيبة مجتمع الدولة السودانية، الرأي مسارب مسارات الهوية السودانية، لا يتحدد إلا وفقاً لمفهوم الدولة القومية، بمعناه الاجتماعي والسياسي والقانوني. وفي إطار القيم الكونية الدولية المرعية والمقبولة، والتي هي جملة من المعايير تشكل قيم دولية، تحكم وتنظم أساليب إدارة الدولة القومية.

في ذات السياق وبحسب المهتمين والآراء والأفكار المقبولة، أساس الحكم والإدارة للدولة القومية، وجود حكومة ديمقراطية وعناصرها:[1]

(١) مبدأ المشاركة القائم على المجتمع المدني.

(٢) الإنتخابات السياسية: كأسلوب وآلية لمباشرة عملية التداول السلمي للحكم لادارة الدولة.

(٣) مشاركة المرأة في الشأن العام.

(٤) ممارسة التشريع من خلال أبنية رسمية دستورية.

(٥) إتباع منهجية الحكم المحلي لإدارة وحكم الدولة: كالنظام الإتحادي الفيدرالي، القائم على تقسيم الدولة لوحدات سياسية وإدارية ذات صلاحيات محلية واسعة، وتمثيل لوحدات إدارية مركزية.

(٦) مبدأ حكم القانون: القائم على وجود برلمان مستقل (هيئة تشريعية)، وقضاء مستقل (هيئة قضائية)، وإحترام حقوق الانسان.

---

[1] برنامج إدارة الحكم في الدول العربية. www.arabdecision.org/pogar/pogar - show، موقــع علــى الإنترنت:
.Governance in the Arab Region

(٧) مبدأ الشفافية والمحاسبة: القائم على الشفافية في إدارة المال (العام والخاص)، عبر موازنة مالية محددة لمصادرها وأوجة صرفها، ومحاربة الفساد المالي بكافة أشكاله وألوانه، مثل: المحسوبية والإحتكارية، وعرقلة المنافسة والمشاركة في العطاءات.

٣ : ٣ : خصائص المجتمع والدولة السودانية:

مجتمع الدولة السودانية يوصف بالمجتمع المتعدد المتنوع مركزياً إثنياً، وسماته العامة بحسب حليم بركات ضمن سيرورة وصيرورة المجتمع العربي الآتي:[١]

(١) أنه مجتمع متكامل ويمكن أن يكوّن مجتمعاً أُمة، ولكن ينقصه كمال ونضوج النظام السياسي الشامل، الذي يجعل منه مجتمعاً أُمة بمفهوم القومية، فالمجتمع السوداني يتشكل من مجموعة مجتمعات متميزة، وليس مجتمعاً واحداً متجانساً.

بحسب الدكتور محمد سليمان: تعميق وتجسيد قضايا الهوية العامة في إطار الهويات الصغرى وقضايا المواطنة في إطار المساواة في الحقوق والواجبات بين أبناء الوطن بصياغة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية في إطار التعدد والتنوع، هي الحلول لصياغة المجتمع الأُمة المتكامل وإرساء دعائم مجتمع قائم على العدل والمساواة والحرية والديمقراطية.[٢]

وبحسب الباحث من خلال تجربته وعمله المهني في التحقيقات الفنية لتحديد المواطنة والشخصية السودانية (شهادة الجنسية السودانية)، من حيث تحقق شروط موجبات الجنسية السودانية، المجتمع السوداني مجتمع متعدد القوميات والثقافات ومجتمع محلي قبلي حموي الإنتماء، والولاء فيه للقبيلة الحموية والزعيم المحلي

---

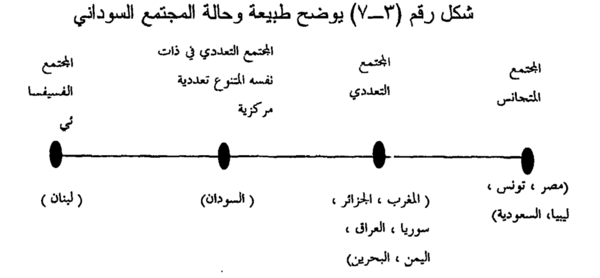
[١] حليم بركات، المجتمع العربي المعاصر (بحث إستطلاعي إجتماعي)، الطبعة السادسة، (بيروت/ لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر ١٩٩٨م)، ص١٤ - ١٣٠.

[٢] محمد سليمان محمد، السودان حرب الموارد والهوية، الطبعة الأولى، (كمبريدج/المملكة المتحدة، دار كمبريدج للنشر وبالإشتراك مع معهد البديل الإفريقي، لندن/ المملكة المتحدة، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، ص ٤ - ٥.

أكثر واكبر من السلطة العامة الحكومية. كما أن الشخصية السودانية مزدوج الإنتماء والتبعية والولاء، بمعنى الفرد السوداني متجزئ الولاءات ما بين القومية الجامعة والمحلية الداخلية والإقليمية الخارجية والولاء الخارجي الإقليمي والدولي (أي يحمل رعوية التبعية السياسية لجنسية دولة غير سودانية)، فهو اقرب بذلك إلى مجموعة الشتات الدياسبورا ــ Diaspora.[1]

(٢) أنه مجتمع متنوع في تكامله تنوعاً هائلاً، حسب البيئة والإقليم والتنظيم الاجتماعي، والوضع الاقتصادي وأُسلوب المعيشة والإنتماء الطبقي والطائفي والاثني، ومستوى التخلف والمعيشة والنظام السائد والمشاكل والقضايا والأزياء والميول والمزاج الخاص.

شكل رقم (٣ــ٧) يوضح طبيعة وحالة المجتمع السوداني



المصدر: الدكتور حليم بركات: المجتمع العربي المعاصر (بحث إستطلاعي لجتماعي) على ص ١٥

[1] لفظة الدياسبورا ــ Diaspora أو الشتات من الكلمة الإغريقية التي تعني التشتت، وكانت تستعمل دلالة لليهود فقط لأنه لا موطن لهم، وفي الحقبة المعاصرة من عصر العولمة القائمة على فتح الحدود والهجرة الواسعة وسيولة العلاقات عبر الدول، تستعمل اللفظة على نحو أوسع كثيراً للإشارة لمجموعات من الناس، كانت في وقت ما تشاطر أناساً ذات سمات متجانسة، ولكن هي الآن مشتتة أو مشردة، ولكن أعيد توطينها في بيئات جديدة. وهذه المجموعات لتعايشها في البيئة الجديدة من حيث التماثل مع المكان القديم والجديد، قد تواجه ديناميات قوة متغيرة وشعوراً أكثر تعقيداً بالهوية الشخصية والجماعية، وفي الولايات المتحدة الأمريكية، توصف مجموعة من العرب والآسيويين من الهنود والفلبين بأنهم دياسبورا. أنظر في ذلك: شارون ماكيرفن أبو لبن وبهاء أبو لبن، المراهقون: المجالان العام والخاص للمراهقين العرب الكنديين ــ العرب في أمريكا ــ صراع الغربة والإندماج، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،٢٠٠٣م)، ص١٦٨.

حسب الباحث من ملاحظات المشاهد العملية المهنية، المجتمع السوداني رغم تنوعه وتعدده يشهد إستقراراً نسبياً ومتماسك داخلياً، وإن كان يعاني من صراعات داخلية سياسية في توزيع السلطة والثروة، العامل الموضوعي الحاسم لتحديد الهوية والمواطنة. والشكل رقم (٣ ـ٧)، يوضح مدى تنوع المجتمع السوداني ضمن بعض المجتمعات العربية.

من الشكل المجتمع السوداني يوصف بأنه مجتمع تعددي متنوع بتعددية مركزية، ومن حيث درجة التماثل والانصهار في التصنيف من سياقات النزاع والتعايش والانصهار، اقرب إلي المجتمع الفسيفسيائي. وحسب الدكتور منصور خالد: يعد المجتمع السوداني مجتمعاً فسفسيائياً حيث يسود فيه ١٤٢ لغة غير عربية منها ١٣٢ لغة حية، وحسب إحصاء السودان ١٩٥٦م فإن ٥٢% من أهل السودان يتحدثون العربية كلغة أولى رضعوها من أثداء أمهاتهم وأن ٢٠% يتحدثون العربية بجانب لغة أخرى محلية مثل النوبيين في الشمال والبجة في الشرق والفور في الغرب، بجانب قبائل الجنوب المختلفة، وبالتالي ٢٨% من المجتمع السوداني، يتحدثون لغاتهم الأصلية Indigenous Language.[1]

يفسر البروفيسور على عثمان محمد صالح، فسيفسيائية المجتمع السوداني من أُطروحة التنوع والتعدد، من كتابات المثقفين السودانيين. بأنها لم تكن أصلا من أسباب الفرقة السياسية، كما لم تكن من أسباب التمييز السياسي. محدداً الفسيفسيائية اللغوية سبباً ونتيجةً، لعلو شأن اللغة العربية وتقهقر وتراجع اللغات السودانية غير العربية إلى لغات غير مكتوبة. مثال ذلك اللغة النوبية، حيث تظهر الفسيفسيائية اللغوية في التنوع، وكنموذج في بلاد النوبة في لهجتين رئيسيتين هما: [١]

---

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٣٦٥، ص٣٨١.

[٢] علي عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، مرجع سبق ذكره، ص٣٩– ٤٩. أنظر أيضاً: علي عثمان محمد صالح، مساعد الامين العام للحزب الإتحادي الديمقراطي، ورقة عن الوفاق السياسي والسلام في السودان من ملامح البرنامج الوطني للحزب الإتحادي الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص١٤ – ١٥.

(١) لهجة (الأوشكر) عند المحس ولهجة (الأنداندي) عند الدناقلة، ويتحدث بها الدناقلة في السودان والمتوكية في مصر.

(٢) لهجة (نوبيين)، ويتحدث بها المحس والسكوت في السودان والفديجا في مصر، مع إختلاف وتنوعات ملحوظة في مجال الصوتيات، وكم ونوع المفردات ومجال البلاغة والإمالة الصوتية لمفردات الكلمات والعبارات.

حسب الباحث التباين بين اللهجتين من حيث المعنى والمدلول، يحمل نوع من الدونية والتعالي. إذ تعني لفظة (أوشكر) بلغة المحس معنى (العبد الرقيق)، ولكن رغماً عن ذلك شكل ومعنى التباين، لا يمنع التواصل بين المحس والسكوت والفديجا، دون أي إحساس بالغربة أو الصعوبة. كذا بين الدناقلة والمتوكية، أو حتى بين المتحدثين بالنوبيين والأوشكر والانداندي.[١]

ذات التنوع اللغوي نجده في لغة (الدينكا بور) التي تختلف عن لغة (دينكا بحر الغزال). فالتعدد اللغوي كما في الشمال نجدة في الجنوب، فنجد لغة الباريا السائدة على كثير من القبائل الصغيرة بمنطقة شرق الاستوائية ومنطقة السدود حتى شمال مدينة جوبا الحالية، حيث تعيش قبائل المادي والاشولى والتبوسا. بينما تنتشر لغة الدينكا من أعالي النيل إلى الجنوب حتى مدينة بور الحالية، ومن بحر الغزال جنوباً وشمالاً. في حين إنحسرت لغة الشلك بإنتشار اللغة العربية شمالها حول النيل الأبيض، لتنتشر جنوب كوستي وعلى نهر السوباط. بينما بقيت لغة النوير حول مدينة بانتيو شرقاً حتى الحدود الإثيوبية، وتمركزة لغة الزاندي في شرق الإستوائية.[٢]

حسب عبدالعزيز حسين الصاوي: سبب ونتيجة التمايز اللغوي في الجنوب، أن أعداداً كبيرة من الدينكا تاريخياً تم أسرهم كعبيد لدى النوير، وقد تم لاحقاً إستيعاب معظمهم في النظام القبلي النويري، فلا يزال أثر إستعباد النوير في الماضي باقياً حتى الآن في نظرتهم لهم، إذ كلمة عبد أو رقيق في لغة النوير،

---

[١] المرجع السابق.

[٢] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٣٦٥، ص٣٨١.

هي مفردة جانق/ Jaang ــ أي دينكا؛ والمقابل لها بلغة النوير مفردة مونيانق ــ أي السيد الحر. والمفردات لمعانيها إنعكاس للماضي، عندما كان الأسرى الدينكاويين هم العبيد الوحيدين لدى النوير.[1]

حسب الباحث من عمله في ولاية بحر الغزال (واو، واراب)، لاحظ أن العداء بين النوير والدينكا ما زال متجذراً. ويبدو بصورة أوضح من نظرة الدينكا إلى كل القبائل الزنجية الأُخرى، كجنس أدنى بأنهم فرتيت، إشارة إلى قبيلة الفراتيت وبطونها من الكريش وغيرهم؛ وهي نظرة دونية إستعلائية، تحمل معاني الرفض وعدم القبول. حيث نظرة الدينكا تجاه القبائل الزنجية الأُخرى، مقارنة بالعربي الماندوكورو ــ العربي الشمالي ــ عند الدينكا أفضل من العرقيات الزنجية الأُخرى، بما فيهم قبيلة النوير لكونهم فرتيت.[٢]

فمن حيث السيولة والفسيفسائية الإثنية المتجذرة لقبائل جنوب السودان، وتعقيداتها الرافضة للآخر والتعايش السلمي، بحسب الباحث من عمله بالشرطة بقطاع بحر الغزال الفترة ما بين ١٩٩٥م– ٢٠٠٠م، في مدينة واو حاضرة ولاية غرب بحر الغزال؛ يعيش الناس في قيتوهات Gettoes وعوازل كنتونية إثنية، مكونة من الدينكا والفرتيت والفلاتا والهوسا، وبعض المُنبتين لأُمهات جنوبيات وآباء شماليين، وبعض الشماليين والأوربيين من الاغاريق اليونانيين.

ولما كان من التقاليد العملية في الشرطة، عملية التسليم والتسلم للمواقع والمحطات المحددة للنطاق الجغرافي للدائرة المكانية الموضحة والمبينة لإختصاص شرطة ولاية غرب بحر الغزال. كان مدير شرطة الولاية بالإنابة آنذاك العقيد شرطة لوكا مديرية حسن، وهو من أبناء قبيلة الفرتيت. فقد كان عليه إجراءات التسليم والتسلم لمدير الشرطة آنذاك العميد شرطة عبد العظيم الجزولي، المنقول من رئاسة الشرطة/ الخرطوم. وكان من المحطات موقع دفاعي متقدم طرفي لمدينة واو، يطلق عليه إسم لكلكو أهليها من الدينكا. وعند الذهاب

---

[1] عبد العزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص١٣٦ – ١٣٧.
[٢] المرجع السابق.

لإستلامها وفقاً لتقاليد التسليم والتسلم، رفض العقيد شرطة لوكا مديرية حسن بأغلظ الإيمان الذهاب لذلك الموقع، لأن حياته ستكون عرضة للأذى.

في ذات السياق؛ يشير الدكتور منصور خالد إلى أن الدينكا؛ ينظرون للآخرين نظرة إستعلائية، وبذلك هم كأهل الوسط في السودان الشمالي يصفون أنفسهم بأولاد البلد.[1] وتعبير الإستعلاء السائد عند الدينكا هي مفردة الكلمة (جيانق)، تمييزاً لهم عن القبائل الأخرى التي تشاركهم الأرض بأنهم (جور)، بمعنى غريب وأجنبي.[2]

من التحليل والإستقراء للأدبيات والآراء، التعدد تعدد ثقافي لغوي يسوده نوع من التعايش النسبي، وليس إثني طائفي ديني كحالة المجتمع اللبناني الفسيفسائي، إذ تسود عملية التعايش في المجتمع التعددي، بينما يسود النزاع أو التراوح بين التعايش والنزاع في المجتمع الفسيفسائي.

وبحسب الباحث من الممارسة العملية في العديد من الأُقضية والخلافات والقضايا في أروقة الشرطة والمحاكم، النظرة الإستعلائية والدونية ما ذالت متجذرة وسط سودانيو الشمال، مثلهم وسودانيو الجنوب. وهي تدور حول أصالة العرق والنسب، بإستخدام مفردات مثل: العبد (العب) والفرخ والزُنقد، وأولاد البلد

---

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥٣ – ٢٥٥ . أنظر أيضاً: عبد العزيز حسين الصاوي، المرجع السابق ذكره.

[2] من مقابلة مع اللواء شرطة رياك أكون رياك من الدفعة ٣٧ كلية الشرطة السودانية، وقد تمت المقابلة بمكتبه بالإدارة العامة للسجل المدني برئاسة الشرطة ــ وزارة الداخلية بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣م. والسيد اللواء رياك ــ من أبناء قبيلة الدينكا، فقد أوضح للباحث أن مدلول المفردة (جور) بلغة الدينكا من حيث الأشخاص والأشياء تعني كل ما هو غريب، ومن حيث الألوان تعني اللون الأحمر الداكن. وهي بهذه المعاني إشارة لنوع سلالة الخيول ذات اللون الأحمر الداكن، وهي الخيول التي جاء بها على ظهورها العرب وتجار الرقيق الوافدين لمنطقة الدينكا، عابرين من منطقتي جنوب كردفان ودارفور لجلب بعض من النساء والرجال من قبيلة الدينكا والنوير والفرتيت بأخذهم عنوة كرقيق وعبيد. ووجهة الغرابة للمعنى (الغريب/ الجور) عدم معرفة الدينكا والنوير وقتئذ بالخيول أو مشاهدتهم لها من قبل، كما أن (الجور) إشارة أيضاً لمن تصاهر مع الدينكا من القبائل الأخرى المجاورة من النوير والفرتيت وبطونهم، وتم دمجهم بإستيعابهم ضمن قبيلة الدينكا. أنظر أيضاً في ذلك: منصور خالد (دكتور)، المرجع السابق ذكره. أنظر أيضاً: عبد العزيز حسين الصاوي، مرجع سبق ذكره، ص١٣٦ــ١٣٧.

وأسياد البلد، والجلابة في معانيها المتعددة، والحلبي ـــ بمعنى الغجر الشتات. وهي مفردات وكلمات تفرز واقعاً، يخل كثيراً بالأمن والإستقرار الاجتماعي.[1]

بحسب الدراسات الاجتماعية الأنثروبولوجية، المجتمع المتجانس يتكون من جماعة واحدة منصهرة اجتماعياً وثقافياً، وحالة التجانس المفترضة فيه مسالة نسبية وليست إطلاقية. وبذلك في المجتمع المتجانس تتوحد الهوية الخاصة والهوية العامة في هوية واحدة جامعة هي الهوية الوطنية، وتسود فيه عملية الإنصهار وينشأ فيه نظام سياسي مركزي مهيمن، وفيه يسهل الوصول إلى الإجماع حول كافة القضايا الأساسية.[2]

وفي المقابل المجتمع الفسيفسائي ـــ مجتمع التميع بحسب بعض الرأي، هو النقيض للمجتمع المتجانس، لتألفه من جماعات عدة عديدة تغلب هويتها الخاصة

---

(1) شهدت المحاكم السودانية في أوائل سبعينات القرن الماضي، قصة شرعية يعترض فيها أهل فتاة على زواج إبنتهم من زميل لها بحجة أن أصله غير صاف وبه رق (عبيد). في البداية قبلت المحكمة الدعوى، ولكن المحكمة العليا أصدرت قرارها بالنقض في ١٩٧٣/٩/٢٢م، إذ أن محكمة الإستئناف سبق أن طلبت من خطيب البنت إثبات أنه هو ووالده وأجداده أحرار. ورأت المحكمة العليا السودانية خطأ ذلك بعد إستعراض شروط الكفاءة في المذاهب الأربعة، ومناقشة فكرة الولاء. رفضت الدعوى إستناداً على حكم صادر عام ١٩٠٢م في مدينة دنقلا للشيخ محمد الخضري، جاء في حيثيات حكمه (أن الرق في هذه البلاد (السودان) فاسد شرعاً، لأن الرقيق مجلوب على السرقة والنهب، مما لا يضرب به الرق شرعاً في الإسلام. فإذا تقرر هذا، تقرر أنه ولاء بالضرورة. ورأت المحكمة قبول الطعن شكلاً ورفضه موضوعاً، فلا حق للطاعن (الوالد) رفض الزواج. أنظر في ذلك: المكتب الفني، المحكمة العليا ـــ دائرة الأحوال الشخصية، قرار بالنقض رقم م٤/٤١/١٩٧٣م.
في ذات السياق؛ بولاية القضارف سجلت مضابط الشرطة البلاغ الجنائي رقم ٢٠٠٧/٢٤٦٣م تحت المادة ١٦٢من القانون الجنائي لسنة ١٩٩١م، بعريضة الدعوى الجنائية من الشاكي بخطف المجنى عليها شقيقته، وإختفائها مع المتهم المشتبه فيه منذ يوم ٢٠٠٧/٧/١٠م. من التحريات والتحقيقات الجنائية المتخذة بواسطة الشرطة، شقيقة الشاكي والمتهم تربطهم علائق الدم من جهة الأب، وتقدم يطلب الزواج منها. إلا أن أبناء عمومة الشاكي والفتاة موضوع البلاغ الجنائي، رفضوا طلب الزواج من المتهم المشتبه فيه، وكان خيار شقيقة الشاكي الإختفاء بترتيبات مسبقة مع المتهم المشتبه فيه. وبحسب وقائع البلاغ الجنائي سبب الرفض أن المتهم المشتبه فيه في البلاغ الجنائي غير صاف وبه رق (عبيد)، ولتعلق وقائع البلاغ الجنائي بالحق الخاص، وحفاظاً على الخصوصية فيه، تم معالجة الإتهام الجنائي بواسطة الشرطة (مدير شرطة ولاية القضارف اللواء شرطة(حقوقي) سليمان ميرغني محمد علي والكاتب، لإشرافهما الإداري والفني على الإجراءات في التحريات والتحقيقات الجنائية). وقد تمت المعالجة بإنهاء الدعوى الجنائية بالصلح بين الأطراف، بتنازل الشاكي من دعواه وشطب البلاغ الجنائي بموافقة النيابة العامة. في ذلك راجع: أرشيف سجلات شرطة القسم الأوسط، شرطة بلدية القضارف، رئاسة شرطة ولاية القضارف.أنظر أيضاً: شريف حرير، السودان: الإنهيار أو النهضه، (القاهرة، مركز الدراسات السودانيه،١٩٩٧م)، ص٢٣.

(2) حليم بركات، مرجع سبق ذكره ، ص١٦ – ١٧.

على الهوية العامة، وتتصف فيه العلاقات فيما بينها بالتراوح بين عمليتي التعايش وعدم القدرة على الإتفاق حول الأُسس والإجماع على قضايا العامة، مما يرسخ حالات الإنقسامات والتجزؤ والتشظي بين الجماعات.[1]

بينما في ذات السياق، المجتمع التعددي يتكون من عدة جماعات تحتفظ بهوياتها الخاصة، ولكنها فيما بينها تمكنت من إيجاد صيغة تؤالف بين الهوية الخاصة والهوية العامة، ومن إقامة دولة مركزية والتفاهم حول بعض الأسس والتشديد على ضرورات الاندماج واعتماد نظام تربوي موحد. وقد تتحول إلى مجتمع مضطرب أقرب إلى الفسيفسائية عندما تعاني من أزمات داخلية، بسبب تدخلات من الخارج أو بسبب تسلط الأكثرية أو إحدى الأقليات على مراكز صناعة اتخاذ القرار ومواطن القوة والجاه والثراء، لغياب الديمقراطية وإقرار مبدأ التنوع لإدارة فوارق الهويات إدارة ذكية وواعية.[2]

(٣) أنه مجتمع إنتقالي يشهد صراعاً متأزماً بين السلفية والحداثة، وبين قوى التجزئة وقوى الوحدة وبين الطبقات الحاكمة الميسورة المتحكمة والطبقات المحكومة المحرومة المغلوب على أمرها، وبين الوطنية والتبعية والإستقلالية، وبين العلمنة والثيوقراطية.

المجتمع السوداني يعيش مرحلة إنتقاليه متأزمة، ويفسر محمد أبوالقاسم حمد؛ الحالة السودانية من جدلية التركيب في عدم التدامج القومي الوطني، مشيراً إلى أن عدم التدامج يشكل خطراً على الوحدة الوطنية، خاصة دعاوى الحكم الذاتي كمطلب تتويجي ديمقراطي لذلك التدامج. ويُرجع عدم التدامج والوصول لحد وفاقي أدنى، إلى أن المجتمع السوداني تحكمه توجهات تاريخية مختلفة، ومتخلف اجتماعياً واقتصادياً.[3]

وحسب الباحث المجتمع السوداني لم يبلغ درجة التكوين القومي في مفهومه، فهو في حالة سيولة نحو التشكل الجمعي. فهو من حيث وحدة الأصل

---

[1] المرجع السابق.

[2] المرجع السابق.

[3] محمد أبو القاسم حاج حمد، المجلد الثاني، مرجع سبق ذكره، ص١٢٠- ١٢١.

والتاريخ والثقافة (في وحدة اللغة والدين ونظم المعيشة والعادات والتقاليد) والمصير المشترك، لم يتحد وما زال تسوده رؤى فكرية متعددة، لا تملك برامج ولا رصيد جمعي مؤثر وفاعل لصياغة كيان جمعي وجماعي، حتى تصوغ هوية جماعية.

في ذات الإتجاه يشخص محمد سليمان محمد؛ حالة السودان من منظور صيرورة السودان دولة موحدة أم دويلات عدة، وبحسب رأيه: أنه وضمن أطروحات القومية السودانية منذ الثورة المهدية ١٨٨٥م– ١٨٩٨م، والبرنامج القومي الذي قدمته الحركة الشعبية لتحرير السودان SPLM – للتعبير عن قضايا أهل السودان ككل، وتجاوز النظرة الإقليمية للجنوب السوداني، الذي توج بإتفاقية السلام ٢٠٠٤/١٢/٣١م.[١]

برأيه من تحليليه والمدارسة للأوضاع السياسية القائمة، تلاحظ تزايد وتيرة دعاوى الإنفصال والتبشير له، وتأرجح حال السودان بين سيناريوهات الإنفصال والكونفيدرالية وفق النموذج الأمريكي الخاص بترتيب الأوضاع في الشرق الأوسط. الذي تم إختياره خلال وبعد الحرب اليوغسلافية في بلاد البلقان، بهدف تفتيت دول العالم العربي حسب قواها إلى كانتونات أصغر، ثم إعادة صنعها وتشكيلها كونفيدرالياً. وأنموذج التفتيت المفترض يكون بتقسيم السودان إلى دويلات شمالية للمسلمين، وأخرى للأفارقة في الجنوب، وثالثة في جبال النوبة، ورابعة في ديار الفونج، وخامسة في دارفور. ليتم تجميعها لاحقاً في كونفيدرالية عربية إفريقية ذات صبغات إسلامية ومسيحية، تسمح بالتبشير وسط المجموعات الإحيائية التي مازالت تحافظ على المعتقدات الإفريقية الطبيعية المعتبرة بالإعتقاد في روح السلف من الآباء والأجداد.[٢]

حسب الباحث من ملاحظاته العملية في الخدمة العامة، المجتمع السوداني يعيش حالة الإستقرار السياسي في شكل الحكم ما بين النظام الفيديرالي

---

(١) محمد سليمان محمد، مرجع سبق ذكره، ص٥ – ١٠.

(٢) المرجع السابق.

والكونفيدرالي، وهو مجتمع إستيلابي أسير لمركزية ثقافية تبعية، تحت تأثير الثقافة الغربية على خلفية الموروث الإستعماري، وتأثيرات الثقافة العربية والإفريقية موروث المحيط الإقليمي. كما هو مجتمع طبقي يغلب فيه درجة الفقر والحرمان والعوز، وتفشي الأمراض الفتاكة المستوطنة والجهل والأُمية.

(٣) أنه مجتمع متخلف من دول الجنوب الفقيرة وجزء من العالم الثالث، ومن مظاهر التخلف فيه ظاهرة التبعية بعدم سيطرة المجتمع السوداني على موارده ومصيره ووجود فجوة حضارية تفصل بينه وبين المجتمعات المتقدمة. ومن مظاهر التخلف تفشي الفقر بدرجة عالية بوجود فجوة عميقة واسعة بين الطبقات الميسورة والطبقات المحرومة الكادحة.

من نتائج تفشي الفقر والجهل تكريس مظاهر الفوارق والغبن الاجتماعي، ومظاهرة سيطرة الأقلية على جميع موارد الثروة والسلطة، وجعل غالبية المجتمع في حالة من التبعية. مما ينجم عنه تفشي مظاهر الإستغلال والقهر والازلال، ويتمثل في ظاهرة سلطوية الأنظمة المسيطرة على الحكم وإدارة المجتمع والدولة. فالأنظمة السلطوية لا تترك للشعب مساحة أو فرصة صنع مصيره، إنما تعتدي على حقوقه بذريعة دعوى النمو وتجاوز الأوضاع. حصيلة الظاهرات جعل الفرد في المجتمع يعيش على هامش الوجود لا في الصميم، وصيرورته فرد غير متفاعل مع الأوضاع الاجتماعية والسياسية السائدة، ومنطوي على ذاتيته وسلبي وغير منتج وصالح في المجتمع.[1]

وحالة التخلف وسلطوية الأنظمة الإدارية في الحكم بالسودان، يفسرها الدكتور منصور خالد؛ بأن الأزمة السودانية ليست أزمة حكم أو أزمة هوية فحسب، إنما هي أزمة رؤية. وأن المأزوم ليس هو المواطن، إنما المأزوم هو تلك الأقلية الإرستقراطية من صفوة المثقفين أو بالأحرى صفوة المتعلمين، التي إفترضت في نفسها التعبير وصنع القرار وتقرير المصير بإسم المواطنين، بحكم سيطرتها على الحكم والمال والتعليم ووسائل الإعلام.[2]

---

[1] حليم بركات، مرجع سبق ذكره، ص١٩.

[2] منصور خالد، النخبة السودانية وإدمان الفشل، الجزء الأول، (القاهرة: دار الأمين للنشر والتوزيع، ١٩٩٣م)، ص ١٥ – ١٦. أنظر أيضاً: منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره ،ص٢٧.

حسب الدكتور عبد الرحيم أحمد بلال: أخطر أنواع الفقر هو ذلك الفقر الذي يقود إلى إنشطار المجتمع إلى طبقات وفئات اجتماعية، يصعب معها التقلب على تلك الفرقة والشقة. ومن تحليله الفرقة والشقة بين الطبقات والفئات ليس من ناحية الدخل فحسب، بل من ناحية الفرص المتاحة أمامها لتحسين ظروف معيشتها وعملها. وعلى رأيه الفقر قد يزيد من إنشطار المجتمع وإنقسامه إلى أقاليم ومناطق تصير صفتها الأساسية الفقر والحرمان، وأقاليم أُخرى تنعم بالثروة وبمستوى معيشي أفضل وفرص أحسن لسبل كسب العيش للأفراد والجماعات، مما يؤثر ذلك على التوزيع السكاني غير المتوازن ومن ثم التأثير على إستغلال الموارد والتوازن البيئي.[1]

وبحسب الأرقام التي تفسر ظاهرة الفقر في السودان، يشير الدكتور عبد الرحيم احمد بلال في تحليله إلى أن ٧٠% ـ ٩٠% من السكان فقراء وأن ١٠% من السكان يستحوذون على ٦٠% من الدخل القومي. ومن تحليله لظاهرة الفقر في السودان، يذكر الدكتور عبد الرحيم احمد؛ بلال تفسيرات تؤكد صحة آراء البعض القائلة أن حرب الجنوب ليست حرباً دينية أو عنصرية، بل هي حرب فرضها الحرمان والشعور بالغبن وسوء توزيع الثروة والسلطة.[2]

حسب الباحث إستقراءاً للآراء وتجربته العملية من بعض مشاركاته في دعم مركز صناعة القرارات فنياً، من خلال أعمال اللجان المتخصصة. صناعة القرار السياسي مزاجي وغير قائم على منهجية علمية محددة، ولا يشارك فيه الآخرين من أهل العلم والرأي والمعرفة. وهو إملائي تملكه فئة قليلة تفتقر لمقومات صناعة القرار، وهذه الفئة لا تحترم المؤسسية الرسمية والقوانين الشرعية، وإنما تراعي صالحها الخاص الضيق الشخصاني على حساب صالح عام المجموعة. كما لا تحترم عملية السياسي في قبول الرأي الآخر وإحترامه بل تقصيه، فهي

---

[2] عبدالرحيم أحمد بلال، القضية الاجتماعية والمجتمع المدني في السودان، (الخرطـوم، دار عــزة للطباعــة والنشر، ٢٠٠٥م)، ص١٢٠ – ١٢٦.

[1] عبدالرحيم أحمد بلال، القضية الاجتماعية والمجتمع المدني في السودان، مرجع سبق ذكره، ص١٢٠ – ١٢٦.

بذلك عند إتخاذ القرار السياسي لا تراعي الرأي الفني، ولا تراعي البدائل المطروحة حسب معطيات وملائمة الظروف المواتية ودواعيها الملجئة.

(٤) أنه مجتمع يعاني من حالة الإغتراب عن الذات والإنهزامية المتتالية، المتمثلة في عجز المجتمع في مجابهة التحديات التاريخية وفشل الحركات السياسية في تحقيق برامجها.

تتمثل إنهزامية المجتمع في أنه أصبح لا يسيطر على موارده، وثرواته تستقل لصالح فئات قليلة في الداخل والخارج، وأنه مجتمع إستهلاكي أكثر مما ينتج. وأن الأنظمة والحركات السياسية فشلت في تحقيق التضامن عند حالات الأزمات ومعالجة ما يقع منها، مما جعل المجتمع يفقد السيطرة على مؤسساته. خاصة المؤسسة السياسية، التي صارت تتحكم أكثر مما تحكم، وتستغل المؤسسات العامة لصالح الطبقات والفئات الحاكمة، لتكريس الهيمنة على المجتمع. ومظاهر الإستغلال والتسلط، هيمنة السلطة السياسية على مؤسسات الدولة العسكرية السلطوية القهرية، والمؤسسات المدنية الثقافية والتربوية والدينية والنقابية.

حسب الباحث من عمله المهني الفني في التطبيق والإنفاذ الإداري لقوانين الجنسية والجوازات والهجرة، لاحظ في سودانيو الدياسبورا الـ Diaspora أو الشتات بسبب الحرب، وسودانيو المهجر المقيمين بالخارج، صيرورتهم متعددي مزدوجي الجنسية والمواطنة. وهذه الحالة في تزايد مستمر، لأسباب سياسية واقتصادية واجتماعية. وأن التعدد والإزدواج في طلب المواطنة والجنسية الأجنبية، أصبح مطلب اجتماعي مرموق، يعطي الفرد ميزة اجتماعية خاصة.

لاسيما أن حالات التعدد والإزدواج في الجنسية كظاهرة اجتماعية وسياسية وقانونية، يقلل ويضعف من أواصر رابطة الإنتماء والتبعية والولاء الجمعي المجتمعي للمجتمع والدولة السودانية. وبحسب المشاهد العملية، هناك إشكاليات اجتماعية عدة تعاني منها أسرات سودانية، بسبب ونتيجة تعدد الإنتماءات والولاءات، تتمثل في قضايا الزواج والطلاق والنسب والبنوة والتفكك الأسري.

ومن الصفوة السودانية في صناعة إتخاذ القرارات السياسية الموجهة للسياسات القصدية، من يتمتع بأكثر من جواز سفر وجنسية أجنبية، فمنهم من يحمل الجنسية والجواز البريطاني أو الأمريكي أو الكندي أو الألماني أو النرويجي أو النمساوي أو السعودي أو المصري أو الليبي أو الإماراتي أو التشادي...الخ، أو الجمع بين أي منها ولأكثر من جنسية دولة من غير السودان.[1]

(٥) أنه مجتمع طبيعته علاقات اجتماعية تسوده الشخصانية، فهو يوصف بأنه مجتمع أوليPrimary Group Relations في علاقاته الاجتماعية. بمعنى علاقاته شخصانية ذات طبيعة لا رسمية، تعاونية فئوية، يستمد منها الفرد إكتفائه الذاتي وإطمئنانه النفسي، ويلتزم من خلالها إلتزاماً كلياً بالأقرباء والمقربين له في حياته، بمعنى المجتمع السوداني مجتمع عائلي، تغلب فيه نظام الأسرة الممتدة. وهي علاقات تتعارض مع العلاقات الثانوية Secondary Group Relations السائدة في المجتمعات الصناعية خاصة الرأسمالية، الذي تسوده نظام الأسرة النووية. وفيها العلاقات ذات طبيعة لاشخصانية، رسمية تعاقدية تنافسية، دونما إلتزام بالآخر، يستمد الفرد إكتفاءه ليس من علاقاته بالآخرين، بل من إنجازاته ونفوذه ومكانته.[٢]

حسب الدكتور سعدالدين إبراهيم، القبيلة هي الوحدة الرئيسية للتنظيم الاجتماعي في إقليم السودان، فيه الولاء أبداً ودائماً لشيخ أو رئيس القبيلة، مع وجود تمايز وتدرج بسيط في إطار تضامن وترابط وتكافل جماعي، يضمن للقبيلة البقاء والإستمرار.[٣]

وفي ذات السياق لاحظ الدكتور منصور خالد: أن لقبائل الجنوب قيم عشائرية تحكمها التراتبية بين الأجيال وتنتظم الأسر والبطون القبلية فيما بينها،

---

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٧٤ – ٧٥.

[٢] حليم بركات، مرجع سبق ذكره، ص٢٠– ٢١.

[٣] سعدالدين إبراهيم، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، الطبعة الثانية، (عمان/ الأردن، منتدى الفكر العربي (عمان)، اكتوبر ١٩٨٨)، ص١٢٦– ١٢٧.

كما لهم قيم روحية ترتكز على معتقدات محلية معتبرة تبين لمعتنقيها طبيعة وأصل الكون ومعنى الحياة ومن أين جاء الإنسان؟ وما هو دوره على الأرض؟ وإلى أين سيذهب بعد مماته؟ ولهم قيمهم الاجتماعية لردع الإجرام، وهذه القيم تمتاز بأنها تصارعية تأخذ شكل الصراع متى مست المصالح الحيوية.[1]

حسب الباحث من ملاحظاته العملية الفنية في مجال عمله التخصصي في جهاز الشرطة، ضبطاً وتنظيماً للمجتمع السوداني، خاصة في مسائل الهوية والمواطنة والجنسية والنظام والأمن العام. بصفة عامة يلاحظ أن ولاء وإنتماء الفرد للقبيلة الحموية، أكبر من الإنتماء والتبعية للسلطة السياسية الحكومية. وتسود المجتمع بعض القيم والتقاليد والعادات والأعراف، التي تتعارض مع القيم القومية السائدة المنظمة والمقعودة في نصوص القانون، المكونة والناظمة للقيم السودانية العامة. لا سيما القانون هو أحد المحددات الموضوعية للثقافة، وأحد المكونات الفرعية للنظام السياسي، يرسم ويحدد وينظم توجهات ومصالح المجتمع وأفراده المتذرين الـ Micro-society.

(٦) أنه مجتمع تعبيري عفوي، فيه الأفراد في المجتمع يعبرون عفوياً عن ميولهم الذاتية، مشحونة بمشاعر العواطف أو المحبة أو الرضا أو الغضب أو النفور أو الإنسجام، دون تدقيق منهجي في النتائج، حسب خطة تحدد الأهداف والوسائل التي تقود إليها، ودون الكثير من العنت والرقابة.

من فوارق العلاقات الاجتماعية التعبيرية، يوجد ميل واضح نحو المحاسبة في المجتمعات الصناعية الرأسمالية، مع ميل واضح نحو النزعة التعبيرية في المجتمعات المتخلفة ومنها المجتمع السوداني. فالتعبيرات العفوية تصدر دون تحفظ، مقارنة بتلك التي تصدر من الغربيين في أُوروبا، وخاصة الطبقات البرجوازية. فالمجتمعات الغربية طابعها دوماً التعبير بتحفظ عن المشاعر والآراء والأفكار، خاصةً تلك التي تخدم غايات وأهداف محددة.

---

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٣٧٧.

حسب الباحث من ملاحظته العملية في جهاز الشرطة، متولياً العديد من المهام ذات الصلة بتنظيم المجتمع إنفاذا للقوانين. المجتمع السوداني تسوده روابط الدم الأُسرية العائلية القبلية الإثنية، بمعنى المجتمع السوداني نشأ وتطور عائلياً، تغلب فيه نظام الأُسرة الممتدة لا الأُسرة النووية. ومن مسالب الفرد في المجتمع السوداني، أنه بسيط للغاية في تركيبته النفسية والعاطفية، لكونه مجتمع أولي العلائق الإجتماعية وليس ثانوي العلائق الاجتماعية. ولذلك يسهل إستفزازه ويعبر عن ما في نفسه تجاه غيره وعن الآخر بعفوية، ضجر وقلق تؤثر فيه الأهواء، وضيق الأفق حاد الطبع والمزاج إنكفائي على نفسه.

وهذا الوصف والتشخيص لا يلغي عن المجتمع السوداني، سجايا السمات والشمائل الأخلاقية السمحة والطباع السودانية المتميزة، والكاتب في متن تعليقه يتناول الجانب الآخر من الشخصية السودانية، بحثاً وسبراً غوراً في مسببات الأزمة السودانية، خاصة أسباب عدم الإستقرار والإندماج المجتمعي التكاملي.

ترتب على خصائص المجتمع السوداني، صيرورة وسيرورة الدولة السودانية المعاصرة، من حيث شكل الدولة ونظام الحكم فيها. خاصة وكما رأينا عند الحديث عن نشأة الدولة السودانية، ما للموقع الجغرافي من تأثيرات في صياغة المجتمع وبنائه.

فقد شهد السودان المعاصر عبر تطوره وتاريخه السياسي، عدة نماذج وتجارب من الحكم. غطت فترة الدويلات والممالك التي نشأة داخل الإقليم السوداني الحالي، الذي تحددت معالمه السياسية منذ فترة الإستعمار التركي المصري، والحكم الوطني الأول للثورة المهدية والحكم الانجليزي المصري، والحكم الوطني لفترة ما بعد الاستقلال. وخلال هذه الحقب الزمنية، شهد عبرها السودان متغيرات اجتماعية وسياسية واقتصادية كبرى ومتباينة، شكلت هوية السودان الحالي وسكانه، المتموضعة والمتمظهرة في الجنسية المحدد الموضوعي للهوية والمواطنة السودانية الحالية، والمكون لعنصر شعب الدولة السودانية المعاصرة.

رغماً عن ذلك ما زال السودان يعاني من قضية الهوية، وهناك عدة تيارات متنوعة ومتباينة تجاه تحديد الإنتماء القومي للسودان. فالبعض ينطلق من ناحية عرقية عنصرية في تحديد محددات الهوية السودانية، منادين بالزنجوة أو العربنة. وإتجاه ثاني يركز على عامل الثقافة كأساس، وبالتحديد اللغة والدين. بينما إتجاه ثالث ينطلق من محدد القومية السودانية، أو الذاتية السودانية كمحور تتحدر منه الإنتماءات الإفريقية أو العربية، بمقدار تقاربها مع الذاتية الخاصة. وإتجاه رابع وهو الموقف السياسي، الذي يستعمل معاييره الخاصة في عملية السياسي، التي تتأثر من وقت إلي حين بالإتجاهات المتعددة الموجودة أصلاً عند السودانيين، من خلال الإعتراف لبعض القوميات ببعض مقومات المواطنة.[1]

من التحليل تعدد الرؤى تجاه تحديد الهوية، ناتج بسبب إشكالية موقع السودان الجغرافي الطرفي من قلب القارة الإفريقية، فيما يعرف بأقطار الأطراف أو الحدود أو الأقطار الهامشية، الأمر الذي يثير إشكاليات تحديد الإنتماء القومي للسودان.

فالسودان بسبب موقعه الجغرافي هامش طرفي لحضارات متعددة، وعلى سبيل الحصر نجد حضارة البحر الأبيض المتوسط شمالاً وحضارة ما بين النهرين دجلة والفرات وحضارة شبه الجزيرة العربية شرقاً والحضارة الإفريقية جنوباً وغرباً. وهذه الحضارات هي الأساس المكون لمدخلات ومخرجات الهوية السودانية، ضمن السيرورة والصيرورة التاريخية للدولة السودانية المعاصرة.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، وبحسبما توضحه خارطة موقع السودان المبينة بالملحق رقم (٣ـ٥)، يلاحظ أن موقع السودان الجغرافي شكل الخصوصية التي يتمتع بها الآن، فهو بسبب الموقع مدخل خطر للإنعزالية والإقليمية، كما أنه يرتكز على حقائق قومية مهمة منها:[2]

---

[1] يوسف فضل حسن، دراسات في السودان وإفريقيا، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، (الخرطوم، دار جامعة الخرطوم للنشر، ١٩٨٩)، ص ١١٣. أنظر أيضاً: محمد ابو القاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخ وافاق المستقبل ١٩٥٦ – ١٩٩٦ (جدلية التركيب)، المجلد الثاني، الطبعة الثانية، (بيروت / لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦)، ص ١١٤– ١٣٥.

[2] المرجع السابق.

(١) تسبب الموقع في وجود مجموعات إثنية غير مرتبطة بأي من الثقافات والحضارات المؤثرة على السودان، وهذه المجموعة تضعف من وجود حركات سياسية تنظيمية قوية، بسبب عامل ضعف الولاء والإنتماء للدولة السودانية.

(٢) الموقع الجغرافي الطرفي الهامشي، يكون سبباً في إبعاد الجماهير والمزاج الشعبي العام عن معايشة بعض القضايا المصيرية الإقليمية التي قد تؤثر على السودان.

(٣) الموقع ذاته من أهم الأسباب لقضية عدم الإندماج الاجتماعي التي يعاني منها السودان.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات السودانية المتخصصة، الدولة السودانية لم تتكون بعد كقطر يقوم على وحدة وطنية، بسبب قضايا القوميات الموجودة فيه، بحثاً عن هويتها وتكريساً لها، خصماً على مقومات الوحدة الوطنية التي تقوم على المواطنة كمعيار، فالخوف من الإنقسامات القبلية والإقليمية ما زال ماثلاً، بسبب إنعدام ترسيخ مبدأ المواطنة في حرية المشاركة السياسية والحقوق السياسية والمدنية الأخرى. ومعالجة مشاكل التنمية البشرية والاقتصادية، وتأكيد مفاهيم الديمقراطية والحريات السياسية كآليات حكم. فالقطر شاسع ومتنوع الجماعات، وبه لغات ولهجات محلية تفوق عن ١٢٠ لغة. وخلاصة الحال أن تعمقت الخصوصيات القومية، ووصلت درجة العزلة واللامبالاة بين السودانيين، لضعف إدراكية معرفية مقومات تحقيق الهوية الوطنية وسط الصفوة والنخبة والمثقفين، في إطار المواطنة وصولاً للوحدة الوطنية ونمط طريقة إدارة الدولة.[١]

من حيث نظام الحكم وإدارة الدولة السودانية، تأرجح من نظام الحكم المركزي إلى النظام اللامركزي، وفقاً لمفاهيم النظم الفيدرالية. وخارطة السودان رقم (٣ـ٦) المبينة بملحق الفصل الثالث، تشير وتوضح إتباع النظم الفيدرالية كأحد أشكال ونظم الحكم إدارة للدولة.

---

[١] احمد ابراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ، مرجع سبق ذكره، ص٢٤ ـ٤٤. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن، دراسات فى السودان وإفريقيا، مرجع سبق ذكره، ص ١١٣. أنظر أيضاً: محمد أبو القاسم حاج حمد، للسودان المازق التاريخ وافاق المستقبل ١٩٥٦ – ١٩٩٦ (جدلية التركيب)، مرجع سبق ذكره، ص ١١٤-١٣٥.

ومن التحليل لواقع خارطة السودان، يلاحظ التوزيع الإقليمي للسودان السياسي المعاصر، بتقسيمه إلي وحدات إقليمية إدارية سياسية، تتمتع بإستقلال سياسي نسبي، وفقاً للمعايير التي تقوم عليها النظم الفيدرالية في عالمنا المعاصر. بقسمة الأرض والسلطة والثروة، مع تقوية نسبية للمركز في الموارد والسلطة لصالح الإتحاد الفيدرالي.

في ذات السياق ومن التحليل بالإستقراء لواقع الدولة السودانية المعاصرة، توصف بأنها دولة متعددة الأقاليم، وكل إقليم فيه يتمتع بالحكم الذاتي، إلا أنها تدار مركزياً عبر مؤسسات تمثيلية مدمجة دستورياً على مستوى المركز (العاصمة / الحكومة الفيدرالية) من جهة، ومع الأطراف (الولايات / الحكومات الولائية/ الإقليمية) من جهة أخرى، مشكلة بذلك رابطة داخلية بين الدولة الفيدرالية والديمقراطية.

فالديمقراطية شرط وأساس لقيام النظام الفيدرالي، الذي فيه تكون هيمنة المركز على الأطراف في جوهرها ظاهرة سياسية، ولكنها إدارية عبر الكيانات الاجتماعية الفاعلة للأطراف، لما لها من خصوصيتها المميزة وإرادتها الحرة في التدبير والتقرير فيما يتعلق بشئونها. بمعنى وقول آخر، النظام الفيدرالي يقوم على أساس جغرافي إداري (ولايات ــ أقاليم ــ محافظات ..)، وليس على أساس قومي عنصري، ولا على أساس ديني طائفي أو جهوي عائلي.[1]

لتشخيص واقع نظام حكم وإدارة الدولة السودانية، بإتباع النظام الفيديرالي في حكم وإدارة الدولة. من الإستقراء للأدبيات والكتابات التي تناولت مفاهيم الفيدرالية، تأخذ نظم الفيدرالية صيغ مختلفة منها: الفيدرالية الديمقراطية أو الحكم الذاتي أو المركزية النسبية على مستوى المركز الإتحادي. ويشترط لقيام النظام الفيدرالي الآتي:

---

[1] شمعون بيريز، الشرق الأوسط الجديد، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ، الطبعة الأولى، (عمان/ الأردن: الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٩٤م)، ص١٩٧. أنظر ايضاً: ندوة حوار وطني حول الدستور والديمقراطية في العراق، (بغداد: بيت الحكمة، ٢٠٠٣/١٠/٢٤م)، ورقة عامر حسن فياض (دكتور أستاذ الفكر السياسي)، تقديم لمى مضر الأمارة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٠٣، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو ٢٠٠٤م)، ص١٧٦.

(١) أن يقوم على أُسس ومعايير جغرافية إقليمية، وليس على أُسس ومعايير قومية عنصرية ولا دينية ولا طائفية،

(٢) أن يقوم على أسس الديمقراطية القائمة على أساس ديمقراطية المشاركة، وليس ديمقراطية الموافقة. ومن أهم شروط النظام الفيدرالي الديمقراطية، والتي تتحدد شروطها بتحقيق ديمقراطية المشاركة المتمثلة بالإقرار والتجسيد العملي لحقائق ومبادئ:[١]

(أ) إقرار حقيقة التنوع في المجتمع، لاسيما التنوع القومي والديني.

(ب) إقرار مبدأ حق الإختلاف بين التنوعات القومية والدينية.

(ج) إقرار حق التعبير والإختيار: بأن تعبر جميع التنوعات القومية والدينية على السواء، عن مصالحها وطموحاتها، عن طريق تنظيمات عصرية. تتمثل بالأحزاب السياسية والنقابات، وتنظيمات المجتمع المدني الخاصة والأهلية...... إلخ.

(د) إقرار مبدأ التداول السلمي للسلطة على المستويات الفيدرالية والمحلية.

خُلاصة أُسس النظام الفيدرالي، القاسم المشترك لإقراره يتمثل في ديمقراطية المشاركة. ومنطق هذه الديمقراطية يتمثل في الآتي:

(١) توافر عنصر المواطنة: بالانتماء والولاء لمجتمع دولة، وممارسة مطلق الحقوق السياسية والمدنية في تلك الدولة، وإحترام النظم القانونية السارية والمطبقة فيها.

(٢) سيادة حكم قانون رأي الأغلبية ورضاء الأقلية: بتذويب الأقلية في الأغلبية، وبشمولية أكبر تذويب الأغلبية في الأقلية.

وما يميز النظم الفيدرالية الآتي:

(١) يكون للقانون الفيدرالي الأولوية في التطبيق على القانون المحلي.

---

[٢] المرجع السابق.

(٢) تقوية المركز بقسمة الثروة والسلطة، بأن يكون للمركـــز (الحكومـــة الفيدرالية) سيادة نسبية على الولايات الداخلة في الإتحاد الفيدرالي (الحكومـــات الولائيةــ الإقليمية)، تأسيساً على أن الحكومات الإقليمية الولائيـــة فـــي النظـــام الفيدرالي، تتمتع بإستقلال ذاتي في الحكم، يقوم على مبدأ ومقومات الفيدراليـــة، القائمة على توزيع بعض السلطات المركزية على الولايات والأقاليم.

***

الفصل الرابع
الهوية والجنسية السودانية

في هذا الفصل نتناول الهوية والجنسية السودانية، لإرتباطهما في أبعادهما الاجتماعية والسياسية والقانونية بالأبعاد الفكرية التي تغذيهما والعوامل والظروف التي تنشئهما. ولما كانت الهوية في مفهومها العام، هي الصفة التي يتمايز بها الأفراد أو الجماعات عن بعضهم البعض، وتتحدد بهم حالاتهم. فهي على الصعيد الفردي تعني التمايز، أما على الصعيد الجماعي تعني التمايز والتماثل في آن واحد، أي تماثل أفراد جماعة مع بعضهم البعض، وتمايزهم كجماعة عن الجماعات الأُخرى، ضمن ذات إطار التمايز والتماثل.

أما الجنسية فهي البعد السياسي والقانوني للهوية، ويتم تعريفها وتحديدها في إطار الهوية الجماعية أو الهوية الوطنية بالإجماع حولها، بداخل أبنية رسمية نظامية، وفي إطار تشريع أساسي عام (دستور) وتشريع تنظيمي (قانون)، يحدد القانون شروط وكيفية إكتساب الجنسية وزوالها، وما يترتب عليها من علائق متبادلة بين الدولة والشخص (الفرد).

والجنسية تبعاً لذلك علاقة ورابطة سياسية قانونية بين فرد ودولة ما، بها يتحدد إنتماء وتبعية الفرد للدولة وصيرورته من ضمن أفراد شعب الدولة من الناحية الاجتماعية (الشعب الاجتماعي)، ومواطناً من ضمن شعب الدولة من الناحية السياسية (الشعب السياسي).

فالشعب الاجتماعي بمفهوم السكان من الوطنيين بصفة عامة، البالغين وغير البالغين والأجانب. لهم كافة الحقوق المدنية والسياسية، كحق التمتع بالخدمات العامة المتاحة وحقوق الحركة والتنقل، وكافة الحقوق الشخصية كحق المقاضاة والحماية وإكتساب الجنسية الوطنية. بينما الشعب السياسي بمفهوم الوطنيين الحاصل إبتداءاً على الجنسية الوطنية، من له حق الإقتراع والإنتخاب والترشيح،

وممارسة كافة حقوق المواطنة في الحياة العامة، بتولي الوظيفة العامة وآداء الخدمة العسكرية.......إلخ.

وبذلك بناء الهوية والجنسية السودانية، يحدده سياق الإطار الاجتماعي السياسي لنشأة وتطور المجتمع والدولة السودانية عبر التاريخ، وتصورات المخيال السياسي والأدب الشعبي المغذية لهما. من موروث الأفكار والأدبيات والحوارات، التي تناولت قضية بناء الدولة السودانية، على أساس قاعدة المواطنة وصورها المتعددة.

٤:١: الهوية السودانية:

من محددات الهوية العامل الثقافي المادي، المتمثل في وجود الأثر والمشاهد الحضارية التاريخية. وبحسب الدراسات الأثرية، تاريخ الهوية السودانية يعود للعصر الحجري القديم للعام ٧٠٠٠٠٠ق.م ــ ٦٠٠٠٠٠ق.م. لوجود مخلفات تعود لحضارة العصر الحجري على طول خط ١٦ درجة شمالاً في المساحة ما بين الخرطوم وكسلا ودارفور، ترجع للحضارة الشلية والعصر الأشولي المتأخر. أيضاً وُجدت نماذج لآثار حجرية بمنطقة وادي سيرو والشهيناب بشمال أم دُرمان وخور أبوعنجة ووادي عفو جنوب أُم دُرمان، وشمال الشلال السادس حول منطقة خور الهودي قرب مدينة عطبرة، وبوادي الشيخ هلال وفي نوري وتنقاسي ووادي القعب بدنقلا وبجزيرة صاي وعبري. وكما وُجدت آثار بمنطقة وادي حلفا، يعود تاريخها للعام ١١٧٠٠ق.م وآثار للعصر الحجري الوسيط لما قبل العام ٣٠٠٠ق.م. وعام ١٩٢٤م بمنطقة النيل الأزرق حول مدينة سنجه، تم العثور على جمجمة لإنسان يعود تاريخها لعصر ما قبل البوشمن، ووُجدت آثار للعصر الحجري ٧٠٠٠ق.م في موقع مستشفى الخرطوم الحالي.[١]

---

[١] على عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، (الخرطوم: مجلة حروف، السودانوية المشروع الثقافي ديسمبر/ مارس ١٩٩٠م – ١٩٩١م)، ص٣٩– ٤٩. أنظر أيضاً: احمد ابراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ، جامعة أم درمان الإسلامية، دوريات المعهد ــ دورية رقم ٣، (أم درمان: معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، يونيو٢٠٠٢م)، ص٧٢ ــ٧٣.

من مشاهد الهوية السودانية المعاصرة، الأثر التاريخي لحضارة كرمة ببلاد النوبة القديمة حول مدينة دنقلا الحالية ١٩٠٠ق.م ـــ ١٥٠٠ق.م، وحضارة نبتة الكوشية ٧٥٠ ق.م ـــ ٥٩٠ ق.م، على عهد مملكة نبتة ذات الأثر والتماثل الحضاري للشمال المتوسطي (الحضارة الفرعونية والإغريقية عبر البحر الأبيض المتوسط)، وحضارة ما بين النهرين شرقاً وحضارة جنوب الجزيرة العربية؛ وأيضاً خصائص الحضارة المروية في الوسط ٥٩٠ ق.م ـــ ٣٥٠م، ذات الجذور الإفريقية الخصائص من حيث الإختلاف في التوجهات الثقافية والروحية، والنظام الاجتماعي عن الحضارة المصرية في الشمال.[١]

تشير الدراسات إلي أن الحقبة ما بين ٧٢٥ ق.م إلى ٣٥٠م، شهد التأثير والتأثر الثقافي بالثقافات الأُخرى المجاورة، فيما يعرف بالمثاقفة الثقافية بقبول الثقافات الأُخرى الـــ Acculturation. فكان التدامج والتداخل الاجتماعي بالهجرات البشرية مع شعوب الحضارات الأُخرى المجاورة، خاصة حضارة الجزيرة العربية في آسيا شرقاً عبر البحر الأحمر، بهجرات إثنيات الدماء العربية، وإستقرارها بثقافاتها وعوائدها الاجتماعية والاقتصادية، في خلايا وجيوب لهم، على طول ساحل البحر الأحمر والقرن الإفريقي المعاصر.

وتشير المصادر التاريخية هجرات العرب للسودان القديم تعود للعام ٣٠٠ق م ـــ ٢٠٠ق م، وكانت لأسباب اقتصادية تشجيعاً للتجارة وإزدادت تدفقات هجراتهم عبر بلاد الحبشة (دولة الصومال وجيبوتي وأُثيوبيا وإريتريا)، لتدهور الأوضاع الاقتصادية في اليمن بإنهيار سد مأرب.[٢]

---

[١] يوسف فضل حسن، دراسات في السودان وإفريقيا، الجزء الثاني، الطبعة الأُولى، (الخرطـــوم: دار جامعـــة الخرطوم للنشر، ١٩٨٩م)، ص١١٣. أنظر أيضاً: محمد ابوالقاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وافاق المستقبل ١٩٥٦م ـــ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، المجلد الأول، الطبعة الثانية، (لبنان/بيـــروت: دار ابـــن حـــزم للطباعة والنشر،١٤١٦هـــ/١٩٩٦م)،ص ٣٣ – ٤٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب، المرجع السابق ذكـــره، ص٧٤ـــ٧٦.

[٢] يوسف فضل حسن، المرجع السابق ذكره. أنظر أيضاً: محمد أبوالقاسم حاج حمد، المرجع السابق ذكره. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب، مرجع سبق ذكره، ص٣٦ـــ٤١، ص٧٤ـــ٧٦.

من نتائج المثاقفة الثقافية الـ Acculturation، شهدت الحضارة السودانية صراع الهويات، من خلال صراع النفوذ الإقليمي في المنطقة، بين مملكتي مروى السودانية وأُكسوم الحبشية حول البحر الأحمر، وحسم الصراع عام ٣٥٠م بالغزو الأُكسومى الذي شنه عيزانا الحبشي، وسقوط مملكة مروى ونهاية مركزية الموقع الحضاري السوداني. فلم يعود بعدها بمقدور الكيانات المجزأة التي خلفت مروى، الحفاظ على شخصية السودان الحضارية القديمة.[1]

بإنقطاع المركزية التاريخية للأثر الحضاري السوداني، لم تستطع الكيانات البديلة التي قامت في ثلاث ممالك سودانية، أن يكون لها أي نوع من التأثير خارج حدودها الإقليمية. وكان التكوين الجنيني للهوية السودانية المعاصرة، بصعود إثنيات عرقيات الدماء العربية البدوية المستقرة في الصحاري المجاورة لحوض النيل. وقيام كيانات سياسيه تمثلت في مملكة نوباتيا النوبية في الشمال، وتسمى بمملكة المريس وعاصمتها مدينة فرس المغمورة تحت بحيرة ناصر، ومملكة المقرة وعاصمتها مدينة دنقلا الحالية، ومملكة علوه في وسط السودان وعاصمتها سوبا، ولاحقاً إتحدت مملكتي نوباتيا والمقرة، مكونتين مملكة النوبة والمقرة، وعاصمتهما دنقلا، وإمتد نفوذها حتى مدينة سنار.[2]

شهد قيام الممالك السودانية، إنتشار الدين المسيحي في الشمال الإفريقي، ليشهد فيما بعد السودان القديم، أثر الثقافة المسيحية القبطية من الشمال المصري. وبنهاية القرن السادس ٥٥٠م ــ ٦٠٠م، دخلت المسيحية اليعقوبية عن طريق المبشرين، في سعي منها إحتواء الممالك النوبية المتجزأة لتنصيرها بالديانة المسيحية. غير أن العرب لم يمهلوا هذا الجهد إلا وقتاً قليلاً لا يتجاوز القرن الواحد تقريباً، وقد إنسابوا إلى السودان النوبي المسيحي من المشرق والشمال والأوسط السوداني.

---

[1] يوسف فضل حسن، دراسات في السودان وإفريقيا، الجزء الثاني، مرجع سبق ذكره، ص١١٣. أنظر أيضاً: محمد أبوالقاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وآفاق المستقبل ١٩٥٦م ــ ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، مرجع سبق ذكره، ص١١٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب، مرجع سبق ذكره، ص٣٦ـ٤١ ص٧٤ـ١٠٦.

[2] المرجع السابق.

وتعود علاقة العرب بالسودان إلي عهود ما قبل الإسلام في سعيهم للتجارة أو الهروب من المجاعات حتى ظهور الإسلام وصلة المسلمين بالسودان عبر مصر. إلا أن الهجرات العربية الرئيسية المؤثرة في تركيبة الهوية السودانية بدأت في القرن السابع مع ظهور الإسلام، لذا كان الإرتباط الوثيق عند الشماليين بين الإسلام والعروبة، إذ على خلفية تلك الفترة تكونت مجتمعات دويلات السودان الشمالي من الممالك المسيحية نوباتيا والمقرة وعلوه.[1]

حسب المؤرخين التاريخيين؛ سميت تلك المنطقة ببلاد النوبة، وأصبحت مصدر إضطراب وتشويش على المسلمين الذين فتحوا مصر بقيادة عمرو بن العاص، حيث لم تهنأ مصر من غزوات النوبة لها بعد الفتوحات الإسلامية. وبأمر من الخليفة عمر بن الخطاب لواليه على مصر، كان غزو المسلمين لبلاد النوبة بحملتين عام٦٤١م وعام٦٥١م. ليشهد السودان مرحلة ثانية من صراع الهويات، حيث أبدت بلاد النوبة مقاومة قوية لحملات المسلمين، حتى أن العرب المسلمين أطلقوا عليهم رماة الحدق، لإجادتهم رمي السهام.[2] وقد إنتهت تلك المحاولة بعقد إتفاقية البقط الشهيرة ببنودها عام ٦٥٢م. [3]

ومن حيث مدلولات الهوية السودانية، مفردة البقط بالنوبية Baggitt/Baggitti، تعني القسمة والتجزئة للكل، بمعنى النصيب والحصة المخصصة. ومن حيث مدلولها السياسي والقانوني، هي إتفاقية هدنة أنهت الحرب لصالح النوبة. ومن ضمن بنود الإتفاقية الإذن للعرب بدخول بلاد النوبة عابرين غير مقيمين، مما أدى إلى إختلاط المسلمين وإحتكاكهم بأهل المنطقة والنوبة، وبذلك ظلوا يتفاعلون مع الوضعيات الثقافية السودانية المختلفة بالزواج والإنصهار وشراء الأراضي والإقامة بين السكان الأصليين. [4]

---

[1] المرجع السابق.

[2] حيدر ابراهيم علي، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٣ – ٨٦.

[3] عون الشريف قاسم، دراسات إفريقية الخرطوم مركز البحوث للترجمة ١٩٩٤م، ص٤٣ــ٤٥.

[4] المرجع السابق.

بحسب المصادر والأدبيات ومن التحليل، المسلمين لم يتمكنوا من فتح بلاد النوبة بالحرب والغزو، خلال فترة الخلافة الراشدة العمرية والعثمانية، في ولايتي عمرو بن العاص وعبد الله بن أبي السرح على مصر. ولكن الهجرات السلمية وخاصة الهاربين من نتائج نهاية دولة الخلافة الراشدة، والصراعات السياسية في التاريخ الإسلامي، بتحويل الحكم من دولة الخلافة إلي دولة الحكم العضوض، وراء هجرات العرب المسلمين للسودان، وبذلك تلك الهجرات هي المصدر الأساسي لعرب السودان الحاليين.[١]

فقد تعددت مثل هذه الهجرات ليس من مصر فقط، بل عن طريق البحر الأحمر، خاصة الهجرات السياسية بتزايد نفوذ الموالي وغير العرب في الخلافة الإسلامية من العهد العباسي، ليصبح الوجود العربي في شمال وشرق السودان الحالي في القرن التاسع والعاشر الميلادي أمراً ملموساً.[٢] وفي فترة الحكم المملوكي (المماليك) على مصر تصاعدت الغزوات على بلاد النوبة، وبإستمرار الهجرات العربية السلمية ضعفت الممالك النوبية المسيحية، لتتم الغلبة للعناصر العربية التي حكمت بلاد النوبة في القرن الخامس عشر الميلادي.[٣]

توضح الدراسات التاريخية، أن التغيير الاجتماعي بصعود العنصر العربي وقتئذ، لم يتم بالقوة والغلبة. فقد إستفاد العرب من نظام التوريث الأُمومي الـ Matriarchal Inheritance، الذي كان سائداً في بلاد النوبة، بموجبه إنتقلت الثروة والسلطة إلي أبنائهم من خلال الأُمهات السودانيات الأُصلاء، الأفريقيات ذات الدماء الزنجية. كما أن العنصر العربي كانوا وما زالوا يتمتعون بنظام قرابي إستقطابي، يقوم على تعدد الزوجات، إستطاعوا بواسطته التزاوج وخلق صلات قرابية مع من حولهم من المجموعات. فقد كان يكفي أن يرتبطوا

---

[١] يوسف فضل حسن، في تاريخ السودان، الجزء الاول، الطبعة الأولى، (الخرطوم، دار التأليف والنشر، ١٩٧٥م)، ص٢٩. أنظر أيضاً: عون الشريف قاسم، المرجع السابق، ص٤٣– ٤٥. أنظر أيضاً: محمد ابو القاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وافاق المستقبل ١٩٥٦م ــ ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، مرجع سبق زكره، ص٤١ – ٤٣. أنظر أيضاً: حيدر ابراهيم علي، مرجع سبق ذكره، ص ٧٣ – ٨٦.

[٢] المرجع السابق.

[٣] المرجع السابق.

بأحد بطون أو أفخاذ القبائل المحلية حتى يكون ذلك مجالاً لإستقطاب الأجزاء الأُخرى من القبيلة، يضاف إلى ذلك بساطة الدين الإسلامي، الذي ساعد كثيراً على دخول النوبة في الإسلام، لأن الدين المسيحي صار وقتئذ دين البلاط الملكي والحاشية. كما أنه (أي الإسلام) دخل عن طريق التجار والرحالة من الفقهاء والعلماء، وهذا يفسر غلبة ما يسمى بالإسلام الشعبي، بوجود الطرق الصوفية المتعددة، وتسرب عادات وتقاليد وممارسات وثنية لا دينية وقبطية وأُخرى مسيحية وغيرها، إلى معتقدات المسلمين العاديين في المجتمع السوداني المعاصر.[١]

في ذات الإتجاه وحسب فرانسيس دينق ومنصور خالد: من بين جذور العملية التاريخية في تكوين وتركيبة المجتمع الشمالي العربي المسلم ومجتمع الجنوب الإفريقي، هجرات العرب من مصر بغرض التجارة في العاج والذهب، ومخالطة التجار العرب مع السكان المحليين الأصليين، وإنصهارهم معهم، خاصة عند دخول الإسلام في القرن السابع والتاسع، وعقد معاهدات سلم وسلام مع النوبيين والبجة بشمال السودان، التي أرست علاقات تحكّم عربي وفتح قنوات إتصال مع العالم العربي، أمنت حرية التنقل للعرب وكفلت ووفرت الحماية للتجارة والتجمعات العربية، مع تأمين وكفالة الأمن النسبي تحت حكم ذاتي مستقل.[٢]

من التحليل يعود إستعراب السودان الشمالي، بصعود وغلبة عنصر العرق العربي على أهل الشمال الأصليين من النوبيين، رغماً عن أنهم تجار وليسوا حكاماً، بسبب وضعهم المميز بفعل ممارسة العنصر العربي للتجارة ولتأثيرات الدين والثقافة الإسلامية المتحررة سلماً دون إكراه أو جبر حيال الإستيعاب. مما كان له الأثر في فتح الأبواب أمامهم، وإقامة علاقات حميمة جذبت نحوهم الآخرين، كطبقة مميزة ومرغوبة في المصاهرة بالزواج مع أبرز وأكبر الأُسر

---

(١) حيدر ابراهيم علي، مرجع سبق ذكره ، ص ٧٣ – ٨٦.

(٢) Yusuf Fadl Hassn, The Arab and the Sudan, (London, Edinburgh University Press, 1967),P.p 90. أنظر أيضاً : فرانسيس دينق، مرجع سبق ذكره، ص١٧ – ٢١.

السودانية، خاصةً أن العرب بملامستهم وقدومهم السودان، لم يحضروا معهم زوجاتهم للأصول العربية. لاسيما الإسلام لا يسمح بزواج المسلمة لغير المسلم، فكانت المصاهرة بالزواج في أتجاه واحد (بزواج العربي المسلم بنساء أهل المنطقة المحليين الأصليين). ونتيجة ذلك التلاقح أدى إلى أن أبناء العرب المنحدرين من أُمهات سودانيات، يتولون زعامة أُسر أُمهاتهم عبر تقليد التوارث من جهة الأُم بتوريث إبن الأُم الأكبر، وهو نظام اجتماعي كان سائداً في الشمال السوداني النوبي، بأن يرث الإبن الأكبر أُمه.

وبالتالي سيطرة بعض القبائل العربية على مقاليد الحكم في الممالك المسيحية، ليسود لاحقاً نظام تقليد التوارث عن طريق الأب، مما دعم سلالة الرجل العربي المسلم، وبات الأبناء ينتمون إلى الآباء. وبنظام التوريث الأُمومي وسلطة الأُم على الأسرة الـ Matriarchal Inheritance، وبمرور الزمن تمكن العرب من السيطرة على النظام الاجتماعي، بقلب النظام السائد قبل الإسلام في السودان رأساً على عقب، كما أن ثقافة العرب المعرفية في الإدارة، جعلت منهم صفوة، مما مكن بني الكنز من السيطرة على مملكة المقرة المسيحية عام ١٣١٧م، ثم سيطرة العبدلاب عام ١٥٠٥م بتحالف قبائل العبدلاب مع عرب القواسمه ذات الأصل الجهينى مع قيادة الفونج، وهى مملكة شملت ما بين النيلين الأبيض والأزرق وعاصمتها مدينة سنار الحالية، فأسقطت آخر معاقل المسيحية النوبية في السودان، وهى مملكة علوه وعاصمتها سوبا. وبذلك قامت ممالك إسلامية حلت محل الممالك المسيحية، وهي مملكة تقلي والمسبعات في إقليم كردفان الحالي، ومملكة الفور في إقليم دارفور الحالي، ومملكة السلطنة الزرقاء في جنوب الجزيرة، ومملكة المقرة وعلوه وأجزاء من بلاد البجة، مما أدي إلى غلبة الثقافة الإسلامية وإنتشرت اللغة العربية في السودان الشمالي.[١]

---

[١] محمد أبو القاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وافاق المستقبل ١٩٥٦م ـ ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، مرجع سبق ذكره، ص ٤١ – ٤٣. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن، في تاريخ السودان، مرجع سبق ذكره، ص٢٩. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن، دراسات في السودان وإفريقيا وبلاد العرب، الجزء الاول، ص ١٣ – ١٧. أنظر أيضاً: عون الشريف قاسم، مرجع سبق ذكره، ص٤٣ – ٤٥.

الهوية السودانية المعاصرة:

بحسب الدراسات والأدبيات التي تناولت مفهوم الهوية، ما يحدد الهوية عناصر المكون الاجتماعي والمكون الثقافي، ولإقتران الهوية بالسياسة لتعريف الجماعات، إرتبط مفهوم الهوية المعاصرة بالدولة القومية (الدولة الحديثة أو العصرية)، وصار هناك ما يعرف بالهوية الوطنية، التي تستمد مقوماتها من مقومات الدولة العصرية، المتميزة بالمتحد الإقليمي من حيث التحديد المكاني لمساحة الأرض، والمتحد الاجتماعي من حيث التحديد السكاني المعروف، والمتحد الثقافي من حيث الحكومة (السلطة) والقانون الواحد المنظم لحياة الجماعة.[1]

من التحليل لمميزات الدولة العصرية، وجود الإقليم المحدد بحدود ثابتة أو شبه ثابتة، شرط أساسي لضمان سريان القوانين والنظام وتوزيع الخدمات، ولعدم إرباك هوية السكان من حيث تحديد ماهيتهم لتوزيعهم بين الدول، لإقترانهم بالإستقرار على الإقليم المحدد والإرتباط به.

فأي مجتمع لا يتم تعريفه أو تحديده، ما لم يتم تحديد إقليمه، لأنه شرط أساسي في التحديد، لإقتران جميع ذلك بالتنظيم البشري، والذي يتم من خلال قوة قاهرة منظمة، مصدرها ذات المجتمع، تلك القوة القاهرة تتمثل في السلطة المتمظهرة مادياً ومعنوياً في الحكومة والقانون الواحد، على أساس أن الدولة تتشكل من وحدة نظامية واحدة لا تقبل بتعددية المذاهب القانونية، والتي إن وجدت تعمل على تشتيت إنتماء وولاء السكان أساس شعوب الدول المتعددة.

هذه المفاهيم من التحليل بحسب رأي الكاتب، هي أساس بناء الهوية السودانية المعاصرة، التي تقوم على قاعدة إعتناق فكرة الإنتماء للإقليم (مبدأ الإقليم القاعدة). وذلك على خلفية تشكيل وبناء الدولة السودانية المعاصرة، ببداية تشكيل حدوده السياسية عام ١٨٢١م، وبدايات الحراك الاجتماعي السياسي، نحو بناء الهوية الوطنيـــة السودانية، بمناهضة الإستعمار المصري التركي والإنجليزي المصري.

---

[1] احمد إبراهيم دياب، مرجع سبق ذكره، ص٥٧ـ٦٢، ص٦٩.

بحسب الدراسات والأدبيات المتخصصة التي تناولت صيرورة وسيرورة الهوية السودانية، على خلفية الإستعراب الثقافي لمجتمعات الدويلات التي نشأة على إقليم الدولة السودانية المعاصرة. تكاد تجمع الدراسات والكتابات فيما بينها، على إرجاع الهوية السودانية المعاصرة إلى العهد الفونجي ١٥٠٤م ـــ١٨٢٠م، وبدايات الحراك الاجتماعي السياسي، على خلفية مناهضة الإحتلال التركي المصري، والهجرات المتعاقبة على إقليم السودان المعاصر، من غرب إفريقيا وأُوروبا، وتداعيات الثورة المهدية والإحتلال الإنجليزي المصري ١٨٩٨/١٢/٣١م.

من حيث الدراسة عن نشأة مجتمع الدولة السودانية المعاصرة، إستناداً إلى أُستاذة علم الأنثروبولوجيا الاجتماعية البريطانية Wendy James عن أصل الفونج، يطرح عبدالعزيز حسين الصاوي العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في تطور الهوية والدولة السودانية. فهو يرى أنها أُهملت في معظم المناقشات التي دارت، عندما تناولت إسهامات مملكة الفونج والثورة المهدية في تشكيل السودان الراهن، من خلال السيطرة المركزية للفونج على أقاليم الممالك النوبية المسيحية، وتسيير شئونه العامة. بإعتبار السلطة السياسية للفونج، كانت تجسيداً لنظام سياسي أكثر مركزية، بالمقارنة لمرحلة الممالك المسيحية التي سبقتها، حيث جمعت أقاليم تلك الممالك وغيرها فيما يشبه النظام الفيديرالي، وحسب Wendy James يقول:

{دولة الفونج لم تكن تطوراً نوعياً من تاريخ التطور السوداني بما يجعلها تصميماً أولياً للكيان السوداني الحالي بإنطباق مفهوم الدولة المعدل سودانياً عليها فقط وإنما بطبيعة تركيبة الوحدة المتنوعة في الهوية القومية التي نمت وترصنت بسبب الإستقرار والتوحيد النسبيين وبقائها لفترة طويلة إستثنائياً إستمرت ثلاث قرون}.[1]

---

(١) عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية مرجع سبق ذكره، ص١١ – ٢٠.

أما عن ماهية الفونج، فهم نتاج هجرة عربية كثيفة إلى وادي النيل، مرتبطة بتوسع في التجارة والثروة، من الذهب والرقيق المجلوب من التلال الجنوبية في النيل الأزرق. الأمر الذي أدى إلى صعود شعب إلى السلطة، ينتمي جزئياً إلى الجنوب، مختلطاً عرقياً ويتحدث العربية وذو قيادة مسلمة. وحسب Wendy James في ماهية الفونج، يقول الدكتور عبدالعزيز حسين الصاوي:

{إن تفسير ماهية الفونج مجتمعات محلية وثنية مكتفية ذاتياً إلى حد معقول على أطراف حضارات النيل ظلت قرون عديدة تستخدم كلمة Fuin – والتي إشتقت منها كلمة الفونج العربية – بمعنى الصفوة الأجنبية لوصف شعب الشمال ذو اللون الأقل سواداً، مدخلة ضمن هذا التصنيف جميع المنتمين إليها ممن فقدوا روابطهم القبلية من خلال الإستخدام أو الإسترقاق أو النزوح مع هؤلاء الأغراب، وهي عملية تسارعت مع سقوط علوه ووصول أعداد متزايدة من التجار العرب مما أدى إلى قلقلة سياسية ويمكن عندها أن تكون مجموعة بشرية من اللاقبائليين معتنقة للإسلام وتتحدث العربية كلغة مشتركة ومرتبطة ربما بتنظيم التجارة وبعضهم كحرس وعسكريين قد صعدت سياسياً في أوائل القرن السادس عشر مؤسسة مدينة سنار كمركز تجاري إلى الجنوب الأقصى من سويا قريباً من مصادر التجارة .}[1]

الكاتب من ما هو مطروح من آراء بشأن مؤسسة العبودية، يرى سلامة هذا الرأي، لأن مؤسسة العبودية ونتاج المنحدرين منهم نسلاً من مصاهرة الأقلية الثقافوية الوافدة من العنصر العربي مع المحليين أصحاب الأرض، جاء بذوبان الأغلبية في الأقلية نتيجةً للعامل الثقافوي القوي (اللغة العربية والدين الإسلامي)، لينحدر منهم العنصر الزنجعرابي الهجين من الدم العربي الآسيوي، والدم الزنجي الإفريقي، الذي غلبة فيه الثقافة الوافدة لغة وديناً.

يربط عبدالعزيز حسين الصاوي؛ بين ظاهرة الثورة المهدية ودولة الفونج، ويرى أن الثورة المهدية تمثل الإستمرارية الحقيقية للإرث الفونجاوي، أي أن

---

[1] عبدالعزيز حسين الصاوي ، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص١١ – ٢٠.

الإرث الفونجي كان من صنع الظاهرة المهدوية، خاصة بلورتها الشخصية المزدوجة للسوداني في شخصية قومية من صيرورة الفونج ــ Becoming Funj ــ من تحالفات العرق الزنجي مع عرب القواسمة الجهينين، وهندسته ثقافياً بتبني اللغة العربية والإسلام، ومن ثم إشاعة نوع من التعايش السلمي مع القبائل النيلوية البدائية، لأنها منطقة تداخل وتمازج لما قبل قيام دولة الفونج، بسبب سيولة الحدود السياسية والثقافية والعرقية لكيانات مجتمعات الشلك والدينكا والنوير وغيرهم من القبائل الغيرعربية، ليكون فيما بعد الدور الإيجابي لمملكة الفونج كبؤرة إشعاع على تخوم الحدود الجنوبية الغربية، حتى الغزو التركي لمملكة الفونج ونهج الغازين سياسة تجارة الرقيق تحقيقاً لأطماع محمد على باشا، ومن ثم المناهضة للسياسة التركية الإستعمارية، سواء المقاومة الوطنية للفونج أو القبائل النيلوية التي رأت في المهداويين الخلاص، وفي ذلك يقول الدكتور فرانسيس دينق:[١]

{ مثلت الثورة المهدية التناقض لدى الدينكا، عرف عن المهدي في البداية أنه رجل دين تقي، مقترناً بصورة وثيقة مع رجل دينهم (دينقيت) روح الدينكا المسيطر على المطر الأقرب للإله، إعتقد الدينكا بان المهدي يجسد تلك الروح، وأنه ظهر ليخلص البلاد من الأجانب ومن حكمهم القهري الشرير. بالنسبة لأنصار المهدي كان الأجانب يمثلون الأتراك والمصريين الكفار، وبالنسبة للدينكا كان غزاة الرقيق العرب هم الذين أفسدوا أرضهم ورأى الدينكا في المهدي أملاً لخلاص كل السودانيين ضحايا الظلم والأفعال المنافية للدين التي يرتكبها تجار الرقيق وبأنه المنقذ الذي لن يفرق بين الدينكا والعرب أو بين الوثنيين والمسلمين، وأن روح المهدي من روح الإله مثل روح دينقيت.}

إستناداً إلى P.M.Holt وحسب الدكتور عبدالعزيز حسين الصاوي: الظاهرة المهدوية برزت نتيجة السياسات التركية، وردة فعلتها من التفاعلات العميقة داخل المجتمع السوداني المحلي، خاصة منطقة وسط السودان وكردفان

---

[١] فرانسيس دينق، مرجع سبق ذكره، ص٢٤٤. أنظر أيضاً: عبدالعزيز حسين الصاوي ، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص١١ – ٢٠.

موئل وموطن ميلادها، في بيئة تمثل مركز ثقل الشق العربي الإسلامي.[1] مشككاً بذلك الأُطروحة القائلة بإصطناع الكيان السوداني وميلاده الأولي كنتيجة للعوامل التوحيدية والتطويرية للحكم التركي، لما فيها من إنكار لدور مملكة الفونج والثورة المهدية في بناء الدولة السودانية الحديثة، القائمة على دعائم القومية والوحدة الوطنية والديمقراطية حيث يقول:[2]

{إن التعامل مع مرحلتي الفونج والمهدية أو أي تطورات تاريخية أُخرى في أي جزء من أجزاء السودان بإعتبارهما مصدر أفكار تأصيلية للمشروع الديمقراطي السوداني الحديث ليس تهويمات نظرية مجردة، إنما نتلمس ذلك بصورة أوضح من الإفتراض حول أن السودان بدأت حياته الجنينية كدولة مع العهد الفونجي مكتسبة مقومات إضافية بما فيها جذر المواطنة مع العهد المهدوي، مع إستحضار الفروق الجذرية مع التجربة الأُوربية، فديمقراطية السادة الإغريقية كان مهدها المدينة الدولة القائمة على تحالفات بين وحدات اجتماعية شبة قبلية تماثل النظام الأساسي الفونجي في هذه الناحية، بينما كانت فكرة الدولة الحديثة التي يتساوى أمامها الجميع على قاعدة المواطنة في قلب نظرية العقد الاجتماعي، وكما تمثلت في أعمال لوك وهيوم ورسو خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر التي تأسست بها الديمقراطية السياسية، هذا مع ملاحظة أن مفهوم المجتمع المدني الذي شاع مؤخراً، إرتبطت صياغته الأُولى بمفهومي الدولة المدينة المواطنية. ويتلامس الإفتراض بماهية ومدى المغزى الديمقراطي في العلاقة بين ملوك الفونج والفقهاء المتصوفين التي تبدو قريبة من فكرة الضبط والتوازن بين الأجهزة التشريعية والتنفيذية والقضائية في النظام البرلماني من ناحية تأثير الفقهاء على السلاطين من خلال نفوذهم الروحي عليهم والتفاف المسلمين من حولهم. وعلى هذا ما هو إمكانية تحوير مفهوم المجتمع المدني سودانياً ليستوعب النشاط المواطني في الأُطر والمواقع التقليدية الدينية وغير الدينية في كافة البيئات

---

[1] عبد العزيز حسين الصاوي، المرجع السابق ذكره، ص٢٠ – ٢٥.

[2] المرجع السابق، ص٢٦– ٢٧.

القومية والثقافية السودانية، وليس النخبوي فقط وذلك كأداة تحليلية لفهم التجربة المحلية والبناء المستقبل عليها.}

من حيث الدراسة في صيرورة مجتمع الدولة السودانية، يطرح الدكتور عبدالعزيز حسين الصاوي المفهوم الإسلامي للمواطنة لدى المهدية والمصدر الإلهي للسلطة فيها مقارنة بالنموذج الأوروبي، طارحاً الإجتهادات النصية للقرءان الكريم والسنة النبوية، التي نجدها في بعض منشورات الإمام المهدي. فهي التي تمثل أساس الفكر الديني التجديدي، القائمة على عنصري المصلحة وإرتباط التشريع بالظروف المكانية والزمانية المتغيرة في تحديد معني النص القرءاني والتطبيق الإسلامي، وهو أمر كان يتعارض تماماً مع تفسيرات المصادر التقليدية والحديثة شكلياً للإسلام.[١]

من ثم يطرح عبدالعزيز حسين الصاوي المفهوم النقيض فيها، خاصة الأفكار القائمة على إعلاء شأن العقيدة الدينية الإسلامية على حساب العقائد الأخرى. حيث يرى في إهمال هذا التراث أنه لا يلغي مفاهيم الدولة والمواطنة، بل يقويها بإخلاء الفضاء الفكري والسياسي أمامها، فهي في بعده الإيجابي تفيد مقدرة المعالجة المغذية نهضوياً للتراث، بادراك وحدته العضوية في ظروف إنتاجه وكيفية تفكيكها في العصر الراهن، لدمجها في وحدة عضوية متطورة. مؤكداً من طرحه مجال التأصيل السوداني للديمقراطية، بأنه مرتبط بتخلق بذرة الدولة السودانية، وتطورها خلال مرحلتي الفونج والمهدية، وتَركز معالم الشخصية العربية الإسلامية وسط القسم الأعظم من سكان السودان الشمالي، في تفاعلها مع الأقوام التي إحتفظت بتشكيلاتها الاجتماعية المتميزة، إزاء تلك الشخصية وإزاء بعضها البعض بدرجة أقل.

وعلى ذات السياق يرفض عبدالعزيز حسين الصاوي، أُطروحات المثقفين الجنوبيين خاصةً آراء أُوليفر البينو ـ O.Albino في رؤية جنوبية حول السودان، بطرح أُطروحة السودانية الشكلانية أو سودان الأقليات الرافضة

---

(١) عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، ص٢٦ ـ ٣٥.

للعنصر العربي الإســـلامي، والداعية ضمن أُطروحاتها تأكيد زنجوة وأفرقة تاريخ السودان، بإلغاء مفهـــوم الأغلبية العربية السودانية، بالمفهوم والمعنى الثقافي الحضاري، وليس بالمعني العرقي الثقافي أو بالمعنى العددي التفاضلي للأغلبية [1] .

في ذات السياق يرفض عبدالعزيز حسين الصاوي أُطروحة المدرسة الإسلامية الشكلية، النموذج الآخر لسودان الأقليات، من منظور طرح مدرسة الإسلامية الشكلية التي تتمسك بحرفيات الدين مقصية هوية الآخرين ورأيهم تماماً، منطلقةً بأفكارها ضمن تيارات المثقفين السودانيين الشماليين الإسلاميين، الرافضة لخيارات الوحدة الوطنية على أساس من غير الدين وأُولئك الرافضين للدين،[2] وذلك ضمن مجادلات وحوارات الشماليين فيما بينهم، الداعية للعلمانية وأُنموذج الدولة القومية تبعاً للأُنموذج الأُوروبي.[3]

حسب الباحث، يرى من مداخل أُطروحات المدارس الفكرية حول مكونات الهوية السودانية، أنها تصلح مخارج لتشكيل لحمة المواطنة وبناء الدولة السودانية، على خلفية التراث الجنيني للدولة السودانية على أنموذج دولة الفونج الفيديرالي إدارة للدولة، ورابطة المصلحة المهدوية المؤسس تشريعاً دستورياً القائم على تشكيل وحدة عضوية اجتماعية متكاملة تعاقدياً والمنظم مدنياً على أساس من القانون.

من ضمن صيرورة وسيرورة الهوية السودانية الـــ Becoming والـــ Processing، بتشكلها وتطورها، الهجرات البشرية تجاه الإقليم السوداني، وعلى رأي البروفيسور احمد إبراهيم دياب، إستناداً لكلايد مارك: سكان السودان عبارة عن تشكيلة عريضة للشعوب الإفريقية، وما زال يمثل محطة الأنظار لكثير من الشعوب المهاجرة من غرب وشمال إفريقيا.[4]

---

[1] المرجع السابق.

[2] عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، ص٢٦ – ٣٥، ص٥١– ٥٢.

[3] طه إبراهيم، الهوية السودانية وعلاقة الدين بالدولة، الطبعة الأُولى، (القاهرة، مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٢م)، ص١٠ وما بعدها. أنظر أيضاً: المرجع السابق.

[4] احمد إبراهيم دياب، مرجع سبق ذكره، ص٢٥–٤٤.

كما أن الدكتور إبراهيم العدوي يشير إلى هجرات الأعراق الزنجية الوافدة من غرب إفريقيا والتواجد الأوربي من بعض الرحالة والمغامرين الإنجليز والأغاريق اليونانيين ومن بلاد فارس وأجناس يهودية وأرمينية من آسيا إستوطنوا وأقاموا بالسودان.[٤]

---

[٤] إبراهيم العدوي، يقظة السودان، (القاهرة: مكتبة الانجلوالمصرية، ١٩٧٧م)، ص١٠-١٢، ص١٤-٢٤، ص٤٨-٥٥.

من حيث تواجد بعض من عرقيات شعوب غرب أفريقيا، يشير الأستاذ الطيب عبدالرحيم محمد الفلاتي الي حقيقة سودانية قبيلة الفلاتة وأصالتها ودورها في بناء السودان، وعلى رأيه إطلاق إسم الفلاتة والتكارير عُمم على كل من أتي من غرب إفريقيا وأحياناً وسطها وجنوبها وشرقها حتى صار عامة الناس لا يعرف إلا هذين الإثنين، وكثيراً ما نسبت قبيلة الهوسا والقبائل المنتسبة لها من البرقو وقبيلة البرنو والقبائل المنتسبة تحتها نسبتها بالإنتساب إلى قبيلة الفلاتة، والتي هي ذات جذور عربية تنتسب إلى قبيلتي جهينة وتميم العربية، التي إتخذت من منطقة أراضي ليبيا وغانا والمغرب الأقصى ومالي وموريتانيا والجزائر الحالية أراضي تاريخية لهم، وظهر أثرهم بدخول الاسلام إفريقيا. ودورهم في نشر الإسلام كان بإسلام ملك الروم على غانا على خلفية إسلافهم من صلب عقبة بن نافع، الذي تزوج بنت ملك غانا ومصاهرة عقبة بن عامر التميمي وعقبة الجهيني وعقبة الهندي وغيرهم مع أهالي المنطقة الأصليين. وعلى أثر تكاثرهم إنتشروا في غرب إفريقيا حول منطقة نيجيريا وحوض شاد وجمهورية مالي والسودان الشرقي وإرتريا وجمهورية مصر العربية ونهر السنغال والكمرون. والفلاتة أقسام هي: (١) الفلاتيون الأصليون وهم أبناء عقبة من أم رومية (٢) الفلاتة الروم والذين صاروا فلاتة بسبب التزاوج والمصاهرة، ومنهم الشلفيون أبناء فاطمة شلفو من عقبة بن نافع (٣) الفلاتة العرب وهم أبناء المجاهدين في حملة عقبة بن نافع الى إفريقيا، وصاروا أخلاطاً من النوبة والعرب والزنوج يتكلمون بلغة الفلاتة (٤) الفلاتة الجعفريون من نسبتهم لجدتهم صفية بنت جعفر بن ابي طالب (بنسبة الاب العربي). وللفلاته أثر على قبيلة النوبة الكوشية حول منطقة مروي بالزواج والمصاهره، وقد أنشأ الفلاتة دولة التكرور الإسلامية في القرن التاسع الميلادي، ولهم دور في تأسيس دولة البرنو، كما لهم دور في بناء حكم دولة الفونج في السودان ......،...... وعلى حسب رأي الطيب عبدالرحيم محمد الفلاتي: يشكل تعداد الفلاتة في السودان القاسم المشترك لكل أو معظم قبائل السودان، وحسب رأي الباحث هذا القول غير دقيق وإن كان صاحب الرأي نفسه يشكك في صحة ما أورده لعدم دقة تعداد الفلاتة بأنهم (١٠,٠٠٠,٠٠٠)، وإن كان للفلاته دور في الثورة المهدية لإعتقادهم في المهدي المنتظر، وأن أرض السودان المعاصر هي أرض الميعاد في ظهور المهدي ......، وحسب الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي: قبيلة البرنو السودانية لأصولها التاريخية من مجموعة الكانم المكونة من هجرات قبائل البربر الصنهاجة الملثمين والطوارق والفلاتة والتبو. ومن القبائل السودانية التي تصنف من ضمن دولة البرنو التاريخية الفلاتة والزغاوة، والبرنو السودانيين ينقسموا إلى: (١) البرنو البيض، وهم عرب لا يتحدثون إلا العربية (٢) البرنو الكانوري، وهم يتحدثون لغتهم الأصلية مع شئ من العربية، ولهم شلخ يبدأ من الجبهة وينتهي بالأنف، ويميلون في الوانهم إلى السواد والشعر المجعد (٣) الفلاتة البرنو. أنظر في ذلك: الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في إفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، الطبعة الثانية، (أم درمان: دار جامعة القرآن الكريم للطباعة والنشر، ١٩٩٨م)، ص١٦ – ٣٠٧.

في ذات الإتجاه يشير الدكتور الامين ابو منقة محمد: أرض السودان هي المشرق بالنسبة لمسلمين غرب إفريقيا، وبالتالي فهو مدلول روحي خاص لهم، بإعتبار أنه اتجاه نهضة الوحي والحرمين الشريفين وقبر الرسول صلى الله عليه وسلم، وموقع ظهور المهدي المنتظر. لذا شهد السودان عبر تاريخه الطويل، هجرات

عديدة لمجموعات كبيرة من غرب إفريقيا بمفاهيمها وأعراقها ولغاتها وتقاليدها الفكرية والعقائدية، وأستقرت في سودان وادي النيل المعاصر وتفاعلت مع عناصره المحلية وساهمت بفعالية في التكوين العرقي واللغوي والثقافي والعقائدي لمجتمع وسط السودان. وهكذا تضافرت هبة الجغرافيا مع فعل التاريخ لتخلق سودان اليوم من البلاد الواقعة إلى الغرب منه، وتصير المنطقة من أكبر المناطق في إفريقيا في التجانس الفكري والعقدي والعرقي، وبذلك أصبح السودان أنموذجاً مصغراً لإقليم غرب إفريقيا الواسع، ضم في ثناياه كبرى أعراق ذلك الإقليم ولغاته من الفلاني والهوسا والبرنو والمبا – البرقو والصنغي. ويرجع الدكتور الامين ابو منقة محمد أصول هذه العرقيات الي (١) الفلانيين، ويعود أصلهم الأم الي إقليم فوتا تورو على الحدود السنغالية الموريتانية، وينتشرون عبر حزام السافانا حتي المرتفعات الأثيوبية داخل ٢٥ دولة أفريقية غرباً نحو الشرق، وهجراتهم إلى السودان تمت في مرحلتين: (الأولى) في القرن الثامن عشر من السنغال ومالي وغينيا (الثانية) وهي المتأخرة منها تمت بدخول الإستعمار ببدايات القرن الماضي، ومعظمها من مالي ونيجيريا والنيجر والكمرون. وقد إنصهر بعض من قدامى المهاجرين وسط القبائل بالمصاهرة منها بالتزاوج معها في دارفور وكردفان وشمال السودان، وبعضهم ذاب في مجتمع وسط السودان ثقافة ولغة لكونهم أقلية وسط أغلبية عربية ساحقة. أما الذين هاجروا مؤخراً فقد تمركزوا على النيل الأزرق وشرق القضارف حتى الحدود الأثيوبية، وما زالوا متمسكين بلغتهم العرقية، وإن كانوا قد بدءوا في الإنصهار ثقافياً. وإن كان الباحث يرى من خبرته العملية أن معظم فلاتة مهاجري الجيل الأول والثاني لم ينصهروا بعد في المجتمع السوداني، حيث أنهم مازالوا متمسكين بلغتهم وثقافتهم العرقية ويعيشون في عوازل ومعازل خاصة بهم في مستعمرات Gettoes، خاصة الفلاتة الأمبرارو رعاة البقر فى شرق السودان على الحدود الأثيوبية حيث معقلهم الرئيسي. وحسب الدكتورالامين ابومنقة: تاتي لغة الفلاني في المرتبة التاسعة في قائمة لغات السودان من ضمن ١٥٠ لغة (٢) للهوسا، وموطنها الأصلي شمال نيجيريا وجنوب النيجر، وهم أقوام متدينون بالدين الاسلامي، وهجراتهم داخل افريقيا وخارجها بغرض التجارة وأداء فريضة الحج ونشرالاسلام، ومن الصعوبة تحديد هجراتهم الى سودان وادي النيل. وحسب المصادر هجراتهم تكثفت خلال القرن التاسع عشرعبر فيما يعرف بطريق الحج عبر السودان إلى مصوع وسواكن، ثم إلى الأراضي المقدسة. وأماكن تواجدهم وحسب الباحث يأخذ تواجدهم شكل المعسكرات والتجمعات الـ Gettoes على إمتداد النيل الأزرق من مدني في إتجاه الجنوب حتى الحدود الاثيوبية، ومدنهم التاريخية الكبرى في السودان بإكتمال هجراتهم نجدها في نيالا، الفاشر، الابيض، مدني، الرهد، القضارف، كسلا، بورتسودان. ومازالوا بعد لم ينصهروا ثقافةً ولغةً في مجتمع وسط السودان لسياسة العزل الطوعية الخاصة بهم، وهو ما لمسه الباحث من خلال تجربته العملية بقسم التحقيقات الفنية الخاصة بمنح شهادة الجنسية، ولعمله بولاية بحر الغزال وزياراته العملية المتعددة في أماكن تواجدهم التاريخي، حيث مازالوا محتفظين بهويتهم العرقية الهوساوية ثقافةً ولغةً. وحسب الدكتور الامين ابو منقة: يعزي ذلك لعدم ميلهم للإختلاط بالعناصر المحلية الأخرى التي تشاركهم الأرض، كما أنه يشير إلى أن أكبر تجمع للهوسا خارج موطنهم الأم في السودان، كما تحتل لغتهم العرقية الثقافية المرتبة الثانية عشر ضمن لغات السودان، كما للهوسا تواجد في غانا، توجو، الكاميرون، أفريقيا الوسطى، جنوب ليبيا(٣) الكانوري أو البرنو، وموطنهم الأم حول بحيرة تشاد والنيجر، ولهم إتصال مبكر وقديم مع سودان وادي النيل. وبعض المصادر ترجع إليهم أصول الفونج، وهجراتهم بدات في دارفور حول منواشي، وقد إنصهروا جميعاً مع أهل المنطقة المحليين بدارفور وكردفان، ولم يبق لهم من الهوية البرناوية سوى الإسم، وإن كان هناك سلالات منهم تحتفظ بهويتهم البرناوية ثقافةً ولغةً، ومنهم من لايعرف العربية إلا قليلاً. ويتركز هؤلاء على النيل الأزرق من مدني إلى الدمازين في مسميات لهم (كريمة وفي وادي النيل وقوني في الدمازين)، وعلى نهر الرهد في مسميات لهم (بربر وشروما) وشرق القضارف على نهري عطبرة وستيت في مسميات لهم (بالمغاريف والجيرة) (٤) المبا(البرقو)، وموطنهم الأم في إقليم وداي شرق تشاد، وأماكن تواجدهم في السودان في دارفور والجزيرة والنيل الأزرق ونهر الرهد وشرق القضارف حتى الحدود الأثيوبية، وقد إنصهر البعض منهم في المجتمع العربي لوسط السودان، وبينما الغالبية منهم بقي على لغتهم وثقافتهم الأم، وأهميتهم في السودان أنهم أهل زراعة وجندية،

٤:٢: الجنسية السودانية:

إصطلاح الجنسية هو التعبير القانوني الحديث لخضوع الفرد لسلطة دولة معينة وإنتمائه لشعبها، ومضمون مصطلح الجنسية بصورته المعاصرة عرف منذ أن تجمع الناس في جماعات نظمت تنظيماً سياسياً، والباحثون الجدد المعاصرون في تاريخ الدولة السودانية المعاصرة، يرجح نشأة المجتمع والدولة السودانية إلى العصر الحجري ٧٠٠٠٠٠ق.م – ٦٠٠٠٠٠ ق.م، وإلى الأثر النوبي الحضاراتي للعهد الكوشي ١٩٠٠ق.م بداية الأثر التاريخي لحضارة كرمة في الفضاء الإقليمي من الجنوب الجغرافي السياسي للدولة المصرية المعاصرة، وكذا الشمال

خاصة جيوش المهدية من التاريخ السوداني (٥) الصنغي (الزبرما أو الجيرما)، وموطنهم الأم وادي النيجر الاوسط وجنوب مالي وشمال جمهورية النيجر وشرق دولة بنين، ولغتهم هي اللغة الأولى في عاصمة دولة النيجروالمناطق المجاورة لها. فقد بدأت هجرات قبائل الصنغي ويعرفون بالسودان بالزبرما وكذا الصنغي للفولاني المشهورين في السودان بالقابيرو ــ بدأت هجراتهم حديثاً من العقدين الأول والثاني من القرن العشرين وإستوطنوا على نهر الرهد (حول قرى ابودقين وام فيلا وهرباس)، ومناطق قلع النحل وشرق القضارف على نهري عطبرة وستيت. أما الصنغي الناطقين بلغة الفولاني (قابيرو)، فهم يعيشون في النيل الأزرق بالقرب من سنار وجبال النوبة، وغالبيتهم مازالوا يحتفظون بلغة الصنغي الأم، كما لهم صلات حية بـإخوتهم في المهجرالذين إستوطنوا بالأراضي المقدسة (٦) الموسي (الموشي)، وأصولهم لموطنهم الأم مجموعة قبائل (فولتا اوغور) على نهر فولتا، ولغتهم لها تأثير في دولة بوركينا فاسو حول العاصمة والمناطق المجاورة لها. والموسي أو الموشي قليلو العدد في السودان مقارنة بالمجموعات للعرقية المهاجرة من غرب إفريقيا، وإتخذت السودان موطن لهم، ويتواجدوا حول نهر الرهد. وحسب الدكتور الامين أبومنقة: ليس لهم تأثير ملموس في المجتمع السوداني لقلة عددهم، كما ليس هناك معلومات إن كانوا محتفظين بلغتهم أم لا. (٧) الزغاوة، وهي قبيلة مشتركة بين السودان وتشاد وليبيا، ولهم تأثير كبيرفي شتى المناحي على هذه الدول، ومن أكثر قبائل غرب إفريقيا تأثراً بتقسيمات الحدود السياسية الجغرافية، بأن صاروا موزعين في ثلاث كيانات سياسية متجاورة، إلا أن هذه الحدود السياسية لم تؤثر في تماسكهم والتداخل والمصاهرة فيما بينهم، بالدرجة التي أصبح فيها من الصعوبة للتفريق بين السوداني والتشادي والليبي منهم. وحسب الدكتور الامين أبو منقة: توجد بعض الفئات العرقية اللغوية لجذور تشادية داخل السودان، وبعضها مشترك على الحدود تتواجد داخل ولاية القضارف على نهر الرهد ونهر عطبرة وستيت بشرق القضارف. (٨) توجد بعض من الفئات العرقية لجذور تشادية هي: البلالة، الموبي، الرنغا، التاما، السلامات. وحسب الدكتور الامين أبومنقة: هجرات غرب أفريقيا ساهمت بنحو١٥ فرع لغوي من جملة الأفرع اللغوية في إفريقيا البالغ عددها ٢٢ فرع، وهو وضع لغوي لايتمتع به أي قطر في أفريقيا سوى السودان. وحسب الباحث: هذا الوضع يجعل من المجتمع السوداني مجتمعاً أكثر فسيفسيائيّاً يؤثر سلباً في تركيبة المجتمع السوداني، ولايساعد في بلورة هوية وطنية جامعة، مما يتطلب ذلك التشدد في شروط كسب شهادة الجنسية السودانية قانوناً، بوضع القيود القانونية المانعة تشريعاً. أنظر في ذلك: الامين ابومنقة محمد، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب أفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، الطبعة الأولى، (الخرطوم، كلية الدراسات التقنية والتنموية بالتعاون مع مطبعة جامعة الخرطوم، ٢٠٠١م)، ص٢٨١ – ٢٩٩.

الجغرافي للدولة السودانية الحالية المعاصرة، حيث إستوطنت أجناس وخلائط بشرية كثيرة بهذه المنطقة واتخذت منها موطناً دائماً لها.[١]

بحسب البروفيسور أحمد إبراهيم دياب؛ أطلق القدماء على المنطقة إسم (واوات) وإسم (كوش) – بمعنى أرض الجنوب، وكما أُطلق عليها إسم (تاسيتي) أو (تاتحس)، إلا أن الإسم (كوش) أو (كش) هو الذي ساد وعرفت به البلاد وأهلها، خاصةً عند الآشوريين والعبرانيين والأُكسوميين.[٢]

وبحسب المصادر التاريخية عرفت الدولة الكوشية بلغتها المكتوبة وبخطها الرمزي المميز وبطقوس عباداتها وآلهتها الخاصة بها، مما يشير إلى هويتها المستقلة. وقد ذكر المؤرخ الإغريقي هيرودتس الأثر النوبي الحضاراتي، وخاصةً الأثر الحضاري للدولة المروية في القرن السادس قبل الميلاد وحتى بداية القرن الرابع بعد الميلاد، واصفاً شعبها بأنهم أثيوبيون، تمييزاً لهم عن شعب حضارة الشمال في مصر الحالية.[٣]

تبعاً لهذه المفاهيم التاريخية عن نشأة المواطنة والجنسية السودانية، لوجود المجتمع والدولة السودانية متمايزة ومتغايرة هوية عن ما عداها، يمكن تتبع التطور التشريعي للجنسية والمواطنة السودانية، وذلك من خلال طرح سؤال من هو السوداني؟ بمعنى وقول آخر ما هو عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية السودانية المحدد الموضوعي للسوداني؟ والسؤال المطروح على فرضية معرفة أُسس بناء الجنسية، من معطيات تركيبة ونشأة المجتمع والدولة السودانية.

---

[١] مندور المهدي، تاريخ السودان منذ أقدم العصور وحتى تاريخ قيام الاحزاب السياسية، (دم: دن، ١٩٩٥م)، ص٦. أنظر أيضاً: فتح الرحمن عبد الله الشيخ، تطور قوانين الجنسية في السودان، (بيروت: دار الجيل ١٤١١هـ-١٩٩١م)، ص٦٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، مرجع سبق ذكره، ص٦٩-٨٠.

[٢] المصدرر: مقابلة تمت في حلقات متعددة خلال شهر أكتوبر ٢٠٠٤م. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب (بروفيسور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٩-٨٠

[٣] المصدر والمرجع السابق.

إجابة على السؤال، نتناول بشيئ من التفصيل المراحل التاريخية التي مرت بها نشأة وتطور تشريع المواطنة والجنسية السودانية، لتحديد من هو السوداني.

(١) ما أوردة المؤرخ الإغريقي هيرودتس بشأن دولة مروي وصفاً لشعب السودان، حيث وردت معاني عن السودانيين وصفاً لهم، أنهم الإثيوبيون أصحاب الوجوه المحترقة. إشارة إلى حضارة كرمة ١٩٠٠ق.م – ١٥٠٠ق.م وحضارة نبتة الكوشية ٧٥٠ ق.م – ٥٩٠ ق.م والحضارة المروية ٥٩٠ ق.م– ٣٥٠م. تمييزاً عن الحضارة الفرعونية الرصيف الحضاراتي الموازي والمتباين عرقاً شمالاً.

بحسب المصادر والأدبيات، لا توجد تشريعات تحكم الجنسية حينئذ، وظهور المسيحية على المذهب اليعقوبى ودخولها السودان في القرن العاشر الميلادي، وتقسيم إقليم السودان الحديث إلى مملكتين هما: المقرة في الشمال، وبحسب بعض المصادر العربية لا تذكر إلا مملكة المقرة وعاصمتها مدينة دنقلا الحالية، وتشير لإندماج مملكة نوباتيا في مملكة المقرة. ومن الممالك مملكة علوه في أواسط السودان من منطقة كبوشية الحالية إلى جنوب ولاية الخرطوم الحالية حتى جنوب ولايات الجزيرة وسنار والنيل الأزرق الحالية. وكلاهما علي الديانة المسيحية، حيث لا دليل على وجود تشريعات تحكم الجنسية بالمعنى المعاصر.[١]

(٢) دخول العرب السودان، وسقوط مملكة دنقلا القديمة، وغلبة العرق العربي الأقلاوي وتمازجها وتلاحمها مع قبائل نوبة وادي النيل الأعلى، والقبائل الليبية ذات الأصل الزنجي الإفريقي في الغرب، وقبائل البجة ذات الأصل الكوشي الزنجي الإفريقي في الشرق، وتوغل العرب داخل بلاد إقليم السودان

---

[١] فتح الرحمن عبد الله الشيخ، تطور قوانين الجنسية في السودان، (بيروت- لبنان، دار الجيل،١٤١٤هـ/١٩٩١)، ص٦٣. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن، في تاريخ السودان، مرجع سبق ذكره، ص٢٩. أنظر أيضاً: يوسف فضل حسن، دراسات في السودان وإفريقيا وبلاد العرب، الجزء الأول، ص١٣ – ١٧. أنظر أيضاً: محمد أبوالقاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وآفاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلد الأول، مرجع سبق ذكره، ص٣٣ – ٤٣. أنظر أيضاً: احمد إبراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلية تأصيلية)، مرجع سبق ذكره، ص٧٤.

المعاصر، ورغم أنهم كانوا يشكلون أقلية، إلا أنهم تدريجياً بفضل قوة شخصيتهم وتجاربهم التي إكتسبوها من إحتكاكهم الخارجي في غزواتهم نشراً للإسلام، وتزاوجهم مع السكان الوطنيين، أصبحوا هم الطبقة الحاكمة، مستفيدين من النظام الاجتماعي السائد بسيادة المرأة وتوريث الإبن الأكبر للأم.

بحسب المصادر التاريخية والأدبيات، إنتشار الأثر الثقافي للإسلام في المجتمع النوبي، وأثره في إدارة وتنظيم شئون البلاد من بعد فوضى وتفكك سياسي، جعل من العرب قوة مؤثرة ومسيطرة في المجتمع السائد وقتئذ، مما جعلهم يتمتعون بالمواطنة السودانية الكاملة أُسوة بالسكان الأصليين.

(٣) إنصهار وتمازج العرب مع سكان الأرض الأصليين، وتأسيس مملكة الفونج في بداية القرن الخامس عشر الميلادي في عاصمتها سنار(الدولة السنارية)، نتيجة تحالف قبائل الفونج الزنجية مع عرب القواسمه الجهينيين الوافدين، تحت قيادة ملك الفونج عمارة دنقس وعبدالله جماع من العرب، والتي ساد سلطانها مائتان وخمسون عاماً.

حسب بعض الرأي مملكة الفونج لم تؤسس دولة حديثة بمكوناتها كما معروف اليوم في القانون الدولي، وهو قول يرى فيه الباحث مجافاة للحقيقة والواقع، لعدة أسباب منها: وجود سكان خاضعين للإختصاص الشخصي لنظام الحكم السائد على هدى الشريعة الإسلامية، القانون المطبق والسائد، وممارسة السلطة الحاكمة إختصاصها السياسي والسيادي ببسط سلطانها ونفوذها السياسي على الإقليم الجغرافي المكون لمملكة الفونج، وتمتع مملكة الفونج بالشخصية الإعتبارية السياسية في مواجهة الكيانات السياسية الأُخرى، خاصة الحبشة شرقاً والسلطة السياسية الحاكمة في مصر شمالاً، والممالك الإسلامية القائمة في غرب إفريقيا.

على ذلك وعلى الرغم من أنه لا توجد طريقة رسمية لكسب إسناد الجنسية للأفراد بالمعنى المعاصر للجنسية، إلا أنه يمكن القول أن الذين أقاموا إقامة دائمة

بإقليم مملكة الفونج، هم الذين ينطبق عليهم تعريف شعب الدولة. وذلك على أساس أن المناطق الجنوبية على خطي عرض ١٢° ـ١٥° جنوباً تقع خارج إختصاص الدولة السنارية، ويقطن بتلك المنطقة القبائل النيلية، وهي قبائل الدينكا والشلك والنوير والانواك، وغرباً قبائل البقارة ذات الدماء العربية الغالبة، وهم سكان مملكتي تقلي والمسبعات، ولكن رغماً عن ذلك من حيث الواقع كل من أقام داخل إقليم الدولة السنارية، وخضع لسلطانها الداخلي يعد مواطناً يتمتع بالمواطنة للدولة السنارية.[١]

من التحليل، يمكن ملاحظة غلبة العرق الزنجي الإفريقي كمعيار وأساس في تكوين الجنسية السودانية، تأسيساً على عرقية مؤسسة العبودية ومبدأ التوطن أساس المواطنة وقتئذ، على أساس التوطن من حيث الإرتباط الحاسم بالأرض التي يقيم عليها الشخص، (فالسودانوية الكاملة)[٢] أو المواطنة الكاملة أو هوية

---

[١] فتح الرحمن عبد الله الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص٦٤.

[٢] مصطلح السودانوية كمفهوم ومدلول ثقافي، ظهر لإيجاد كيان أدبي سوداني، يحمل مكونات وملامح الإنسان السوداني بكل أبعاده الثقافية والاجتماعية المميزة. وهي دعوة قديمة بدأت منذ عشرينات القرن الماضي، بعد أن بدأت ملامح الأمة السودانية تتضح وتتبلور إثر بروز السودان بمساحته الجغرافية المعروفة الآن. ويُعتبر الأديب والشاعر حمزة الملك طمبل، من أوائل من نادوا بضرورة أن يعبر الأدب عن الهوية الثقافية لأهل السودان، وذلك في كتابه(الأدب السوداني وما يجب أن يكون عليه)، والذي صدرت طبعته الأولى في عام ١٩٢٨م، والذي أنتقد فيه شعراء مدرسة الإحياء: محمد سعيد العباسي، محمد عبد الله البنا وعبد الله عبد الرحمن، لإكتفائهم بتقليد الشعر العربي القديم ودعاهم إلى التعبير عن البيئة السودانية في أشعارهم. وكان حمزة الملك طمبل قد نشر هذه المقالات في جريدة " الحضارة" التي أغلقت في وجهه قبل إتمام نشر هذه المقالات التي ضمها كتابه " الأدب السوداني وما يجب أن يكون عليه " وذلك لأن الدعوة كانت في ذلك الوقت جديدة وغريبة. ويرى المرحوم الدكتور/ خالد الكد في بحث له نشر بمجلة الدراسات السودانية، أن حمزة الملك طمبل هو أول من أستعمل كلمة(سوداني)، لوصف الهوية الثقافية لأهل السودان. وفي الثلاثينات واصلت جماعة مجلتي" النهضة والفجر" من السادة عرفات محمد عبد الله، محمد أحمد المحجوب، عبد الحليم محمد، محمد وعبد الله عشري للصديق، التيجاني يوسف بشير، يوسف التني، السيد الفيل، أحمد يوسف هاشم وخضر حمد ـ واصلت المجموعة الدعوة إلى الأدب القومي السوداني وإبراز الشخصية السودانية وخصوصيتها. وقد تزامنت دعوة جماعة(الفجر) إلى أدب قومي مع للدعوة إلى الأدب القومي التي أطلقها في مصر في الثلاثينات، محمد حسين هيكل وتبناها معاوية محمد نور ومجموعة من أصدقائه عرفوا بجماعة العشرين. وقد قاد معاوية نور في الصحف المصرية حملة نشطة للدعوة إلى الأدب القومي ودافع عن الفكرة بشدة. والمقصود بالقومي هنا المحلي ، وليس المقصود به المعنى السياسي والحزبي. ولم تنقطع الدعوة إلى أدب سوداني يعبر عن المكونات الحضارية والثقافية واللغوية للأمة السودانية. وفي الخمسينات والستينات، وبتأثير من حركات التحرر الوطني والمد الثوري والدعوة إلى القومية العربية، برز تيار جديد ينادى بخصوصية الهوية الثقافية للشخصية السودانية التي لا هي بعربية صرفة ولا إفريقية صرفة، وإنما هي مزيج متجانس من العنصرين

العربي والإفريقي. وعرف هذا التيار بمدرسة(الغابة والصحراء). الغابة إشارة إلى البعد الإفريقي، والصحراء إشارة إلى البعد العربي. وقد نجح هذا التيار في ترسيخ فكرة الأفروعربية للثقافة السودانية، حتى أصبحت من الثوابت التي لا يمكن التشكيك فيها. لكن يبدو أن بعض المثقفين لم ترقهم مصطلحات مثل (الغابة والصحراء) أو (الأفروعربية)، إذ رأوا أنها غير كافية للتعبير عن الواقع المتشابك الذي تموج به الساحة السودانية. ففكروا في مصطلح يبرز هذا التشابك، فكان مصطلح (السودانوي) ومصطلح (السودانوية) الذي اشتهر على يد الأستاذ أحمد الطيب زين العابدين. وبذلك إرتبط مصطلح (السودانوية) بالمرحوم الأستاذ/ أحمد الطيب زين العابدين، وإشتهر المصطلح من خلال عموده الأسبوعي الذي كان يحرره بجريدة (السودان الحديث) في الفترة بين عامي ١٩٩٤م – ١٩٩٥م تحت عنوان (منظور سودانوي) غير أن الأستاذ أحمد يقول إنه لم يكن أول من إستعمل لفظ سودانوي فقد سبقه إلى إستعماله الأستاذ / كمال الجزولي والدكتور نور الدين ساتي. ويقول إنه شخصياً لم يستعمل هذا المصطلح إلا في عام ١٩٨٠م . ولكن لماذا (سودانوي) وليس سوداني؟ يقول أحمد زين العابدين إنه يقصد بسودانوي أي مشروع نظري أو إبداعي يجعل للسودان قيمة إستثنائية بحيث تبرز كقيمة قادرة على تفسير ذاتها بذاتها ، وذلك قياسا على (إنسانوية) التي يقصد بها الدراسات التي تجعل للإنسان قيمة أساسية في أي مشروع منهجي، وبخلاف المعنى المألوف لكلمة (إنسانية) وقياسا على (مصروي)، فالمصرويات عند علماء الآثار هي الدراسات التي تقتصر على الحضارة المصرية القديمة. إن المنظور السودانوي بالنسبة لأحمد الطيب " واقع وجداني أو شعور فردي بالإختلاف والخصوصية الثقافية لأهل السودان " إنه إحساس بالتفرد بحيث تتعدد الثقافات وتتوحد في شعور جامع " إنه رؤية للخصوصية التي تتجلى في أرقى صورها في الإبداع الأدبي والفني. وقد قرن أحمد الطيب القول بالعمل في مجموعته القصصية الرائعة(دروب قرماش) التي يصور فيها الإنسان السوداني بكل مكوناته الثقافية والوجدانية المتشابكة. وقد أتخذ منطقة شرق دارفور(ريفي أم كدادة) مرتع صباه مسرحاً لأحداث هذه المجموعة القصصية. حيث تتداخل القبائل وتتفاوت في إنتماءاتها العرقية والثقافية، من عربية بادية إلى مستعربة إلى إفريقية. وحيث الطبيعة لا تزال في بكارتها وعنفوانها وحيث البيئة المحلية لا تزال غنية بأساطيرها وأحاجيها وأهازيجها. وقد أنعكس كل ذلك على الفضاء الداخلي للقصص، حيث تراوحت لغة الحوار بين العربية البادية والعربية الهجين التي يخالطها شيء من العجمة، وتفاوت تبعاً لذلك أسماء الشخصيات وتنوعت الأهازيج والإيقاعات، الشيء الذي أضفى على قصص المجموعة حرارة وحيوية تفتقدها الكثير من القصص. وفي إشارة ذكية جداً إلى ضرورة التمسك بخصوصيتنا الثقافية وضرورة التعبير عنها دائماً، يقول: نحن في السودان ينبغي ألا نفتعل المواقف لإرضاء الآخرين، الحقيقة أن الآخرين إنما ينظرون إلينا بإعتبار أننا الآخر الثقافي ويتوقعون منا أن نعطي ما عندنا وليس ما عندهم . وحديثاً عرفت السوداناوية كمصطلح تعريفي للهوية السودانية عندما أصدرت الحركة الشعبية لتحرير السودان منفستو إعلان قيامها في ١٩٨٣م، ويعرف الدكتور جون قرنق دي – مبيور رئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان، السوداناوية بأنها البوتقة التي ستأتي نتيجة إنصهار التنوع التاريخي" أي التركيبات القديمة للسكان الأصليين منذ ما قبل التاريخ، والتنوع المعاصر وهو التنوع الثقافي المعاصر بتركيبة السودان الحالية"، دون أن يهمل المؤثرات الخارجية والتداخل الثقافي العالمي. ويلخص الدكتور جون قرنق السوداناوية بطريقة الرياضيات، وذلك وفق المعادلة التالية: س = أ + ب + ج . حيث أن (س) هي السودان أو الهوية السودانية، وهي دالة مرتبطة بالمتغيرات (أ ، ب ، ج). في المتغيرات (أ) يمثل التنوع التاريخي، بينما (ب) يمثل التنوع المعاصر، والعلاقة (ج) في المتغير يمثل تأثيرات الحضارات الأخرى علينا، أما المتغير الثابت (س) والذي يمثل الهوية السودانية فهو المحصلة النهائية لهذه المتغيرات أو المكونات، وتعد السوداناوية كهوية ثقافية بأنها أكبر من مجموع الأجزاء المكونة لها. وقد ذكر الدكتور منصور خالد في ذلك إن القاع الاجتماعي للوطنية السودانية ليس هو الإستعراب أو التزنج، وإنما هو خليط من هذا وذاك وأشار عليه بالسوداناوية. ويعرفها الدكتور منصور بأنها نتاج عروبة تنوبت وتزنجت ونوبة تعربت، وإسلام وشته على مستوى العادات وليست العبادات، وشبهة من وثنية. ويرى الدكتور منصور خالد أن العلاج الناجز لمسألة الهوية السودانية هو المواطنة ويقول في ذلك: السودانيون ليسوا قومية واحدة

النواة/ الـ Core Identity كما عند عالم الاجتماع ميللر Miller، تتوافر لأهل الإقليم الاصطلاء والمنحدرين من الدم العربي من داخل مؤسسة العبودية، وهم الزنجراب على رأي الدكتور محمد سليمان محمد، أو الزنجعراب بحسب الكاتب. تأسيساً على فعل الولادة داخل مؤسسة العبودية بحق الدم Jus Saguinis، بالولادة من الأم السودانية الزنجية الإفريقية، ومن الأب ذو الدم والثقافة العربية، وبحق الولادة داخل الإقليم السودانيJus Soli، وهجين الأجيال المنحدر من بعد من طرف من داخل مؤسسة العبودية بحق الدم الأُسري والعائلي.[1]

(٤) فترة الحكم المصري التركي على يد محمد على باشا 1821م، ومن ثم إتفاقية معاهدة ١٨٧٧/٩/٧م وإعتراف بريطانيا بحدود السودان المصري التركي، حيث إستطاع محمد على باشا أن يبسط سيادته على معظم إرجاء السودان، وقد إستمر ذلك حتى عام 1885م، وإطلاق إسم السودان على الإقليم الذي يتكون منه سودان اليوم، ومنذئذ أصبح السودان لأول مرة يدار تحت ظل إدارة أجنبية موحدة.

بالمفهوم الأنثروبولوجي أو السلالي ، وإنما هم شعب واحد – بالمفهوم السياسي – تمازجت عناصره في فضاء جغرافي محدد، وأفق تاريخي معين، وكل واحد منها مزاج. وفي القانون ترتكز المواطنة على عمدتين، حق للدم Jus Sanguinis وحق الأرض Jus Solis. السودانيون إذن نتاج لصدف الجغرافيا والتاريخ شأن شعوب كثيرة تخلقت نتيجة لمثل هذه الصدف(أمريكا، جنوب أفريقيا، بيرو، البرازيل، كندا). هذه الشعوب المتعددة المنابت والمتنوعة الثقافات، أدركت بحسها الواعي بأن الرابطة الوثقى التي توحد بين أهليها هي الإحساس بالانتماء لوطن واحد (المواطنة)، والولاء لدستور واحد يؤطر هذه المواطنة. فالخيار أمام مثل هذه المجموعات هو إما الإنتماء للوطن إنتماءاً مباشراً عن طريق المواطنة ودستورها، أو الإنتماء له إنتماءاً غير مباشر عن طريق هوُياتها الصغرى، دينية كانت أم عرقية أو ثقافية. الإنتماء الأخير وصفة لا تنجم منها إلا الكارثة، لأن التحصن بالهوُيات الصغرى يفضي، بالضرورة، إلى إقصاء الآخر الذي لا ينتمي لتلك الهوُية، وإقصاء الآخر يقود بالضرورة أيضاً إلى تقوقعه في هويته المحلية المحدودة، وربما إلى إنكار كل ما هو مشرق في ثقافة من أقصاه وسعى للهيمنة عليه. فالفريق المقصى لن يرى – بمنطق رد الفعل – في إبداعات الآخر أكثر من إنها وجهة من وجوه الهيمنة والإلغاء. كما تنطلق السوداناوية بالإعتراف بواقع الأديان السماوية والتقليدية الأفريقية السودانية، وأنه يجب التعامل معها كواقع حياة، وأن يتم التعامل مع معتنقيها كأقوام أصيلة في البلاد وليس كأقليات لا يعتد بها ولا بديانتها. نقلاً وبالتصرف من عبدالمنعم عجب الفيا، السودانوية كمنظور ابداعي (أحمد الطيب والمنظور السودانوي)، موقع على الإنترنت:

http://www.sudaneseonline.com/cgi
bin/sdb/2bb.cgi?seq=msg&board=19&msg=1079238487&rn=1

[1] محمد سليمان محمد، السودان حرب الموارد والهوية، الطبعة الأولى، (لندن: الناشر دار كيمبريدج للنشر، المملكة المتحدة وبالإشتراك مع معهد البديل الإفريقي(لندن) المملكة المتحدة، ٢٠٠٠م)، ص١١٥- ١١٦.

بحسب الدراسات والأدبيات لا توجد تشريعات تحدد المواطنة والجنسية السودانية، ولئن كان كل من يقيم داخل إقليم السودان التركي المصري هم مواطنون الإقليم، ولكن لا سيادة لهم كأفراد وشعب سياسي على الإقليم. وبالتالي عدوا غير كاملي المواطنة، وإن كانت تتوافر فيهم موجبات شروط الجنسية بالمفهوم المعاصر، تأسيساً على رابطة التوطن بالسودان.

(٥) فترة الحكم الوطني الأول بقيام الثورة المهدية مناهضةً للاحتلال التركي المصري، وتداعيات الإحتلال التركي المصري الذي أدى إلى سيطرة الأوربيين على السودان، الذي بدوره ساعد على التواجد الأوروبي الكثيف خاصةً التبشيري الديني، وسوء الأوضاع وتفشي الفساد وسوء الإدارة في الحكم.

هذه العوامل مجتمعة أدت إلى تمهيد الطريق لقيام الثورة المهدية، والتي تعد أول وأعظم خطوة إيجابية نحو توحيد البلاد ولم أشتاتها تحت حكم وطني، ووقتئذ بإكمال الثورة المهداوية، نال السودان إستقلاله الحقيقي، وتحت حكم شرعي إسلامي على هدى الشريعة الإسلامية، القانون المطبق على سائر الأمور الحياتية. حيث تكونت قواعد القانون العام، من المنشورات التي كان يصدرها الإمام محمد احمد المهدي للعمل بها، وهي موجهات عامة، تحتوي على نصوص من القرآن الكريم والسنة النبوية وإجتهاد الإمام محمد احمد المهدي، زعيم حركة الثورة المهدية المسيطرة على حكم إدارة الدولة السودانية وقتئذ.

من حيث النظر والرؤيا والتحليل، المنشورات التي كان يصدرها الإمام محمد احمد المهدي، في مجمل عمومياتها، شكلت النصوص القانونية المطبقة في المحاكم. ومن حيث النظر والتحليل أيضاً، في ظل الحكم الوطني الأول، لم يوجد تشريع محدد يحكم ويحدد تنظيماً المواطنة والجنسية السودانية، إلا أن بعض المنشورات التي أصدرها الإمام محمد احمد المهدي، كانت تتحدث عن حسن معاملة الرعايا الأجانب المقيمين في الدولة.[1]

---

[1] سلاطين باشا، السيف والنار، (دم: دن، ١٨٩٨م)، ص٣٢. أنظر أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، على هامش قانون الجنسية السودانية، دراسة موجزة، (القاهرة: دن، ١٩٩٣م)، ص٦ وما بعدها.

على ضوء ذلك يستنتج ويستخلص من النظام السائد في فترة الحكم الوطني المهداوى، أن نظام الجنسية الإسلامية هو الذي كان سائداً، تأسيساً على رابطة الدين الإسلامي. وبالتالي يمكن القول كل من إنحدر من أب أو أُم سودانيين، وكان خاضعاً لحكم الدولة المهدية ويقيم إقامة دائمة في السودان، يعتبر سودانياً ويتمتع بالمواطنة السودانية. وهذا يعني أن معيار المواطنة والجنسية السودانية حينئذ، كان يعتمد فقط على صلة القرابة بالدم أو حق الإقليم، مع شريطة إعتناق الدين الإسلامي. ولكن هنالك بعض الإستثناءات الخاصة بالأجانب الذين إعتنقوا الإسلام، وقرروا الإقامة الدائمة في السودان، دون الرجوع بالعودة إلى أوطان ديارهم الأصلية.

من التحليل والإستنتاج والإستقراء، هؤلاء الأجانب هم الذين كانوا معنيين بمنشورات الإمام محمد احمد المهدي، وخاصة الأعراق الوافدة والتي قدمت من غرب إفريقيا من حول منطقة حوض بحيرة تشاد ونهر النيجر(خط تقسيم المياه في المنطقة الإستوائية شرقاً وغرباً داخل قارة إفريقيا)، على أساس أن هؤلاء الأجانب المسلمين من غير الأُصول السودانية، يعتقدوا فيما بينهم أن الإمام محمد احمد المهدي هو ذلك الإمام المنتظر الوارد ذكره في أدبيات مقولات بعض الفكر الإسلامي، التي تؤمن وتعتقد على أنه سيظهر في آخر الزمان إماماً زعيماً يخرج البشرية من الظلمات إلى النور، وهذا الأدب أيضاً يجد له سبيل وموطئ قدم في أساطير أدبيات الفكر الديني المسيحي.[1]

أيضاً من التحليل والإستقراء للأدبيات والكتابات، يمكن ملاحظة أن السودانوية أو المواطنة الكاملة، قائمة على أساس مؤسسة العبودية والمنحدرين منها، وأولئك الذين قدموا من وراء حدود إقليم السودان من رعايا دول غرب

أنظر أيضاً: مندور المهدى، تاريخ السودان منذ أقدم العصور وحتي تاريخ قيام الأحزاب السياسية، (د م: د ن، ١٩٩٥م)، ص٤٦.

[1] إبراهيم العدوي، يقظة السودان (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٧م)، ص١٠- ١٢، ص١٤- ٢٤، ص٤٨- ٥٥. أنظر أيضاً: محمد احمد محجوب، الديمقراطية في الميزان، الطبعة الثانية، (الخرطوم: دار جامعة الخرطوم للنشر، دت)، ص٢٥- ٢٦. راجع أيضاً: مهدي شبيكة، موجز تاريخ السودان الحديث، (بيروت: دار الثقافة، ١٩٦٥م)، ص٤٥- ١٠٣.

إفريقيا وغيرها، ممن يعتقدون في ظاهرة المهدية، وتوطنوا بالسودان بقرار سياسي تأشيساً على منشورات الإمام محمد احمد المهدي. فهؤلاء الأجانب من غرب إفريقيا رغماً عن زنجويتهم وإفريقيتهم، إلا أنهم ليسوا من إثنية القبائل السودانية الأصلية بحق التوطن والالتصاق بالأرض، أو تلك المنحدرة بالإستعراب أو المستعربة بفعل الولادة من داخل مؤسسة العبودية.

لذلك من حيث النشأة والتطور لتشريع الجنسية السودانية، كان لمنشورات الإمام محمد احمد المهدي ذات الخلفية والطابع السياسي، أن أضافت لهوية النواة / الـ Core Identity، عناصر عرقيات الاقلاوية الوافدة من غرب إفريقيا، وصيرورتهم بذلك سودانيون على أساس أحكام الجنسية في الشريعة والفقه الإسلاميين.

وقد حدث عملياً للكاتب عام ١٩٨٣م ـ ١٩٨٤م في إحدى الإجراءات الإدارية الفنية الخاصة بتحريات وتحقيقات منح شهادة الجنسية السودانية، أن أحد طالبي شهادة الجنسية وهو لأصول عرقية لأحد إثنيات غرب إفريقيا، أبرز وثيقة تبين ملكية أرض بأحد أحياء مدينة أم درمان (حي العرب)، تحمل ختم وتوقيع إسم عبدالله التعايشي، تفيد أن تخصيص قطعة الأرض لجده المجاهد بلواء المجاهدين بجيش المهدي.

(٦) فترة الإحتلال البريطاني المصري عام 1898م ـ ١٩٥٦م، في تلك الفترة وقعت مصر تحت الإحتلال البريطاني عام 1882م، وفي ظل موجة الإستعمار والأطماع الأوروبية الإستعمارية على إفريقيا، وعقب مؤتمر برلين ١٨٨٤م ـ ١٨٨٥م بتقسيم إفريقيا بين الدولة الأوروبية، أوصى هوارد كرومر بإعادة فتح السودان، وقد تم ذلك في ١٨٩٨/٩/٢م.

بإستكمال الإحتلال تم في ١٨٩٩/١/١٩م إبرام إتفاقية بين الحكومتين البريطانية والمصرية، وجرى تعديله في ١٨٩٩/٧/١٠م، بموجب الإتفاق تأسيس الحكم الثنائي البريطاني المصري على السودان.[1] وقد قصد بأن تكون الإتفاقية

---

[1] إبراهيم حاج موسى، رسالة دكتوراه، جامعة للقاهرة، ١٩٦٠م، ص٣-٨. راجع الموسوعة البريطانية، رقم (٢٥)، ص٣٥٨. أنظر أيضاً: محمد أحمد محجوب، الديمقراطية فى الميزان،(الخرطوم، دار جامعة للخرطوم للطباعة والنشر، دن)، ص٣٣، أنظر أيضاً مهدي شبيكة، مرجع سبق ذكره، ص١٠٤-١٢٩.

بمثابة دستور ينظم إدارة الحكم بالسودان، والذي أصبح بعد ذلك خاضعاً للحكم الثنائي الإنجليزي المصري، حتى نال السودان إستقلاله عام 1956م على عهد السير توكس هالم، آخر حاكم عام بريطاني على السودان [١] .

إستقراءاً للآراء والأدبيات، اتفاقية معاهدة ١٨٧٧/٩/٧م بمثابة أول دستور في السودان، وذلك على أساس السودان حينئذ من الدول ناقصة السيادة، لوقوعه تحت الإحتلال التركي المصري، كما أنه بموجب هذه المعاهدة تشكل السودان السياسي المعاصر بحدوده الحالية، من إعتراف إنجلترا بإمتداد إقليم السودان شرقاً إلى البحر الأحمر وغرباً إلى دارفور وجنوباً حتى حدود أوغندا. [٢]

إضافة لذلك القيمة الأدبية المعنوية والقانونية لمعاهدتي ١٨٧٧/٩/٧م، ومعاهدة الحكم الثنائي ١٨٩٩/٧/١٠م المعدلة 1936م، والتي بموجبها تم تشكيل السودان السياسي المعاصر، على أساس أن الإتفاقية ضمن نصوصها عرفت كلمة السودان في المادة الأولى، بأن كلمة السودان تشمل كل المناطق الواقعة جنوب خط عرض ٢٢ درجة، وهي المناطق التي لم تدخلها القوات الإنجليزية المصرية، وأيضاً المناطق التي كانت تحكم قبل التمرد الأخير بواسطة جلالة الخديوي وفقدت السيطرة عليها ثم إستعادتها بواسطة القوات البريطانية المصرية معاً، وأي مناطق أُخرى يتم إستعادتها بواسطة الدولتين.[٣] وتجدر الإشارة إلى أن المعنى بعبارة كلمة التمرد الواردة في الإتفاقية، هو ثورة اللواء الأبيض عام 1924م، ومن قبلها مناهضة الإستعمار في غرب البلاد بإخضاع دارفور لاحقاً عام 1917م، نتيجة تأثير النفوذ الوطني للزبير باشا رحمة والسلطان على دينار، من ثم تكوين شعب السودان بأجناسه وأعراقه المتعددة المتباينة.[٤] خاصة التواجد

---

[١] فتح الرحمن عبد الله الشيخ، مرجع سبق ذكره ، ص٦٧.

[٢] احمد شوقي محمود، مبادئ القانون الدستوري وتجربة السودان في السياسة والحكم، (الخرطوم: دن، ١٩٩٠-١٩٩١م)، ص٧٩ وما بعدها.

[٣] قوانين السودان، المجلد الأول، ص١٤٩. أنظر أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، على هامش قانون الجنسية السودانية، دراسة موجزة مرجع سبق ذكره، ص٢١-٢٢. أنظر أيضاً: فتح الرحمن الشيخ، مرجع سبق ذكره، ص٦٧-٦٨ .

[٤] احمد احمد سيد احمد، تاريخ مدينة الخرطوم تحت الحكم المصري، ١٨٢٠م- ١٨٨٥م، (دم: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٠م)، سلسلة تاريخ المصريين، ص١٨٥-٢٤٣.

الأجنبي الأوروبي من الإنجليز والأغاريق واليونانيين ومن بلاد فارس، وأجناس يهودية وأرمينية من آسيا.[١] فمن التحليل والإستقراء، السكان الذين إستوطنوا ناشئين ومقيمين على إقليم السودان السياسي بمعاهدة 1877م ومعاهدة 1899م المعدلة 1936م، وأقاموا بصفة دائمة داخل أراضي الإقليم متخذين منه دياراً لهم، عُدوا مواطنين سودانيين، لخضوعهم للسلطة السياسية المهيمنة على الإقليم.

ومن التحليل أيضاً، يمكن ملاحظة غلبة القرار السياسي في صناعة وبناء الجنسية السودانية تأسيساً على مبدأ التوطن والإقامة على الإقليم، بسبب موجة الهجرات البشرية إلى إقليم الأراضي السودانية والتوطن فيه، وخاصة هجرات بعض العرقيات الوافدة من أوروبا وآسيا ومن غرب إفريقيا، وبذلك صيرورة المقيمين والناشئين بإقليم الأراضي السودانية سودانيين.

مع ملاحظة عدم وجود تشريع أساسي عام دستوري أو وجود قانون عام تنظيمي، يحدد موجبات شروط إكتساب الجنسية السودانية، ليتحدد به عامل الهوية الحاسم المكون لبناء الجنسية السودانية، وصيرورة الأشخاص المتواجدين بداخل الأراضي السودانية سودانيين.

(٧) رغماً عن المعاهدات الدولية بشأن السودان، والدالة عليه من حيث تطوره والنشأة له، لم يعترف للسودان برابطة الجنسية التأسيسية بالمعنى المتعارف عليه، لتحديد أهله وسكانه لتحديد المواطنة السودانية وشعب الدولة. رغماً عن أن تلك الفترة شهدت ميلاد معاهدة لاهاي 1930م، وهي معاهدة خاصة ببعض المشكلات الناجمة عن تنازع القوانين في مجال الجنسية، وتدعوا الجماعة الدولية إلى تبني مبادئ الأسس والمعايير المثالية الخاصة ببناء الجنسية.[٢]

---

[١] ابراهيم العدوي، مرجع سبق ذكره، ص١٠ وما بعدها. أنظر أيضاً: مهدي شبيكة، مرجع سبق ذكره، ص١٠٤.

[٢] وقع على المعاهدة عدد٣٧ دولة في ١٩٣٠/٤/١٢م بلاهاي في هولندا وبلغ عدد أطرافها ٤٩ دولة ودخلت المعاهدة حيز التنفيذ والتطبيق في١٩٧٣/٧/١م. أنظر أيضاً: عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، نظرية الجنسية، (القاهرة: مكتبة النصر، ١٩٩١م)، ص٥٤ وما بعدها.

وما يميز تلك الفترة فيها تم توقيع معاهدة 1936م بين الحكومة المصرية والحكومة البريطانية، وبمقتضاها وبالمادة الحادية عشر تم التأكيد على وجوب إستمرار الحكم الثنائي البريطاني في السودان، وممارسة الحاكم العام الإنجليزي لسلطاته نيابة عن الدولتين والسماح بوجود قوات مصرية بالإضافة لقوات مماثلة بريطانية في السودان، والسماح بهجرة المصريين إلى السودان، كما أضافت الإتفاقية نصاً مفاده أن من أهداف الحكم الثنائي تحقيق الرفاهية للسودانيين.

من الإستقراء لإتفاقية ١٩٣٦م، يلاحظ إستمالة الشعور والحس السوداني الوطني الجماهيري لصالح المستعمر، من تقريرها أن من أهداف الحكم الثنائي تحقيق الرفاهية للسودانيين.إلا أنه نقيضاً لذلك فيما بين عام 1937م وفبراير 1938م، برزت الحركة السودانية الوطنية المناهضة للإستعمار، بقيام مؤتمر الخريجين من المثقفين خريجي المعاهد العلمية بالعاصمة (الخرطوم) وكلية غردون الجامعية. وميلاد مؤتمر الخريجين يعود لجمعية ترقية الأكل البلدي١٩٣٥م، الإسم الحركي لتجمع أعضاء الجمعية، بهدف إصلاح شئون شعب السودان الاجتماعية والسياسية.[1] ولتحديد عضوية الإنتماء لمؤتمر الخريجين، وُضع تعريفاً محدداً جامعاً مانعاً لمصطلح الخريج: (بأنه أي شخص تلقى من التعليم ما يعادل مستوى المدرسة الأولية).[2]

فمن حيث التطور لمفاهيم الجنسية والمواطنة وحقوقها، يلاحظ إنتظام السودانيين في تنظيمات سياسية بالمفهوم المعاصر، من حيث الشروط المحددة للعضوية ودور النخبة والصفوة في المجتمع، مما يعد مؤشراً في مباشرة حقوق المواطنة الفعلية، بحق المشاركة في التنظيمات السياسية والمشاركة الحقيقية في إدارة القضايا المصيرية التي تهم المجتمع.

(٨) بنهاية الحرب العالمية الثانية، شاركت قوات دفاع السودان إلى جانب قوات الحلفاء للدفاع عن حدود السودان شرقاً في وجه الإيطاليين، الذين كانوا قد

---

[1] **هيئة الإذاعة السودانية** (أم درمان)، سلسلة برنامج دكان ود البصير، حلقة يوم ٢٠٠٥/٤/١٨م.

[2] **محمد احمد المحجوب**، الديمقراطية في الميزان، مرجع سابق، ص٤١-٤٢. راجع أيضاً: إبراهيم العدوي، **يقظة السودان**، مرجع سبق ذكره، ص٧٩-٨٠. أنظر أيضاً: الموسوعة البريطانية، رقم (٢١)، ص٣٥٨.

إستولوا على الحبشة عام 1935م، والتي إنتهت بتحرير الحبشة من الإيطاليين. وكان أن شهدت العلاقات الدولية صدور إعلان ميثاق الأطلنطي عام 1942م، متضمناً ضمن نصوصه تقرير حق الشعوب المستعمرة، بأن تنال إستقلالها وحريتها، والدعوى إلى إنهاء الإستعمار بكافة أشكاله وأنواعه.

كان للمتغيرات الدولية وقتئذٍ، أثراً كبيراً بأن يشهد السودان خطوة تحريرية كبرى، وفي خطوة جريئة تقدم مؤتمر الخريجين في ١٩٤٢/٤/٣م بمذكره إلى الحاكم العام البريطاني بالسودان، مطالباً إصدار تصريح مشترك في أقرب فرصة ممكنة بين الحكومتين الإنجليزية والمصرية، بمنح السودان وبحدوده الجغرافية الحق في أن يقرر مصيره بعد الحرب العالمية مباشرة، بأن يمنح السودان حق تقرير مصيره بعد الحرب مباشرة.(١)

وقد تضمنت المذكرة مطالب أُخرى منها إحاطة الحق المذكور بضمانات تكفل حرية التعبير عنه بحرية تامة، وأن تنظم العلاقة مع مصر باتفاق خاص بين الشعبين المصري والسوداني، وتأسيس هيئة نيابية من السودانيين لإقرار الميزانية والقوانين، وتأسيس مجلس أعلى للتعليم تتشكل أغلبيته من السودانيين، وتخصيص ١٢% من الميزانية العامة للتعليم العام، وفصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية، وإلغاء قوانين المناطق المقفولة، ورفع القيود عن التجارة وضمان حرية الحركة والانتقال للسودانيين داخل السودان. من أهم المطالب التي قال بها مؤتمر الخريجين، مطالبتهم إدارة الحكم الثنائي على السودان وضع تشريع لتحديد الجنسية السودانية، ووقف الهجرة للسودان فيما عدا ما قررته المعاهدات والإتفاقيات بين الحكومتين البريطانية والمصرية، وهو الإتفاق الخاص بالسماح على هجرات المصريين للسودان.(٢)

كما تضمن مطلب مؤتمر الخريجين عدم تجديد عقد الشركة الزراعية بالجزيرة، وإعطاء السودانيين فرصة الإشتراك الفعلي في الحكم بتعيين سودانيين

---

(١) احمد شوقي محمود، مرجع سبق ذكره، ص٨٥ – ٩٤.

(٢) المرجع السابق.

في وظائف ذات مسئولية سياسية في جميع فروع الحكومة، وقصر الوظائف عامة على السودانيين، إلا المناصب التي تدعو الضرورة لملئها بغير السودانيين، مع مراعاة شغلها بأن تملأ بعقود محدودة الأجل، شريطة أن يتم تدريب السودانيين خلال ذلك الأجل لملأها في نهايتها، وتمكين السودانيين من إستثمار موارد البلاد التجارية والزراعية والصناعية، ووضع قانون يلزم الشركات والأعمال التجارية بتحديد نسبة معقولة للسودانيين، ووقف الإعانات لمدارس الإرساليات، وتوحيد برامج التعليم في الشمال والجنوب.[١]

نستخلص ونستنتج من الإستعراض للأحداث التاريخية، أن القيمة الأدبية لمذكره الخريجين، أنها أفصحت لأول مرة بمصطلح عبارة سوداني، والمطالبة بوضع تشريع لتحديد الجنسية السودانية، وتشكيل بناء دولة السودان بواسطة أهله لتحديد المواطنة السودانية على أساس قانوني سياسي، وبروز مؤتمر الخريجين كجماعات ضغط في عملية السياسي الخاص بإدارة الدولة والشأن العام، وخاصةً صناعة وبناء الجنسية لتحديد المواطنة السودانية.

(٩) إستناداً للدكتور فتح الرحمن عبدالله الشيخ، يرى الكاتب أن الأثر الأدبي لإتفاقية ١٨٩٩/١/١٥م وتعديلاته في ١٨٩٩/٧/١٠م، كان وراء القيمة القانونية للدعوى التي أقيمت أمام المحاكم المختلطة في مصر عام 1910م.[٢]

بالتحليل لرأي الدكتور فتح الرحمن عبدالله الشيخ، بشأن القيمة القانونية للدعوى القضائية من حيث الوقائع، لها مغزاها ومعناها حول نشأة إقليم السودان كشخصية إعتبارية قانونية وتحديد تبعيته السياسية. ويعود سبب الدعوى إلى قضية دعوى مدنيه، في منازعة قضائية من قبل مجموعة مقاولين ضد حكومة السودان، بشأن عقد تم توقيعه بواسطتها معهم.[٣]

---

[١] احمد شوقي محمود، مرجع سبق ذكره، ص٨٥ – ٩٤.

[٢] C.R.O Sudan reports,1920,Governor, general palace,311,Pp.13: Bencini and Quislar, the Egyptian Government and the Government of Sudan. أنظر أيضاً: فتح الر حمن عبد الله الشيخ (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٨، حيث ذكر علي هامش الصفحة (نُقل من الفرنسية في المجلة الأمريكية للقانون الدولي، المجلد الرابع 1910م، ص١٤).

[٣] المرجع السابق.

بموجب العقد والمنازعة فيه قام المدعون بضم الحكومة المصرية (مدعي ثاني) في الدعوى القضائية، علي أساس أن السودان لم ينفصل أبداً عن مصر ليصبح وحدة سياسية قائمة بذاتها، وقد دفعت الحكومة المصرية بدعوى النفي رداً على الادعاء، بأنهم وبناءاً على إتفاقية ١٨٩٩/٧/١٠م تكون حكومة السودان وحدة سياسية مستقلة ومنفصلة تماماً عن الحكومة المصرية، وبذا لا تكون الحكومة المصرية مسئولية بأية حال عن إلتزامات الحكومة السودانية التعاقدية.[١]

وكان أن أيدت المحكمة هذا الدفع القانوني، سيما أن الحكومة السودانية دفعت بأن المحاكم المختلطة في مصر لا إختصاص لها في السودان، عملاً بأحكام اتفاقيات 1899م، والتي بموجبها أصبحت الحكومة السودانية حكومة مستقلة. وبموجب الدفوع القانونية من الحكومة المصرية ورد حكومة الحكم الثنائي في السودان بالتعقيب، أصدرت المحكمة قرارها القضائي أنه وبموجب الإتفاقية يكون السودان قد نشأ كدولة جديدة منفصلة ومستقلة عن مصر.[٢]

من التحليل؛ الحكم القضائي أكد حقيقة أمر واقعي وقانوني، أن للسودان سلطة سياسية قائمة عليه، ولها كيانها المستقل وولايتها على السكان المقيمين بصفة دائمة في إقليمها، وعلى هذا الأساس هم سودانيين خاضعين لإدارة حكومة السودان. مما يترتب عليه نتائج أنه لا يمكن القول إطلاقاً أن السودان أصبح دولة ذات سيادة طبقاً لأحكام القانون الدولي بسبب الإحتلال، وإستبعاد إمكانية تطبيق قوانين الجنسية المصرية في السودان، وكما أنه ولإنعدام الإرادة السياسية لأهل السودان لا يمكن القول وجود سند للجنسية السودانية، وبالتالي تحديد المواطنة السودانية، وإن كان كل من نشأ وظل مقيماً ومتوطناً داخل إقليم السودان، يعتبر مواطناً خاضعاً لإختصاص السلطة السياسية السائدة والمهيمنة على الإقليم.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) C.R.O Sudan reports,1920,Governor, general palace,311,Pp.13: Bencini and Quislar, the Egyptian Government and the Government of Sudan. أنظر أيضاً: فتح الر حمن عبد الله الشيخ (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٨، حيث ذكر علي هامش الصفحة (نقل من الفرنسية في المجلة الأمريكية للقانون الدولي، المجلد الرابع 1910م، ص١٤).

برأي الكاتب إتفاقية ١٨٩٩/١/١٥م وتعديلاتها في ١٨٩٩/٧/١٠م والدعوى القضائية في المنازعة التي أُقيمت أمام المحاكم المختلطة في مصر عام ١٩١٠م، هي التي أفرزت القيمة القانونية في تحديد المعلم السياسي لدولة السودان المعاصر. كما أن المتغيرات الدولية الداعية إلى تقرير المصير، والإتفاقيات الدولية الحاكمة، وعلى الأخص معاهدة لاهاي ١٩٣٠م الخاصة بالتنظيم الدولي لأسس كسب الجنسية ـــ جميع هذه الأحداث مجتمعة ومنفردة هي التي شكلت حالة الأمر الواقعي الداخلي، الداعمة لمطالب مذكره الخريجين الداعية لضرورة وضع إدخال تشريعات قانونية لتحكم وتحدد الجنسية السودانية.

تأسيساً على حالة راهنية الأمر الواقع الخارجي والداخلي (عوامل الخارج والداخل)، تبودلت عام 1932م الرسائل الرسمية بين كل من الحاكم العام في السودان والمندوب السامي البريطاني في مصر، تناولت الموافقة من حيث المبدأ ضرورة سن تشريع قانوني يحكم الجنسية، وبحسب الأدبيات والكتابات والمصادر نادت الحكومتان المصرية والبريطانية بالاتي:[١]

{ مع أنه لا يمكن الإعتراف بوجود الجنسية السودانية، يجوز لحكومة السودان أن تصدر جوازات السفر للمواطنين الذين تري أنهم من رعاياها، وأن حقها في منح الوثائق الثبوتية وغيرها أصبح غير قابل الإعتراض عليه، لأنه يستمد شرعيته من إتفاقية الحكم الثنائي، وهو أمر لم يكن من اليسير به وصف رعايا السودان بالمواطنين السودانيين - إذ كان يطلق عليهم (الأشخاص الخاضعين للإدارة السودانية). وهذه العبارة تشمل كل الأشخاص المولودين أو المقيمين بصفة دائمة بالسودان، ولكن دون تحديد بصفة قاطعة وتاريخ معين لهذه الإقامة}.

حسب التسلسل التاريخي للأحداث والمتغيرات في السياسة والعلاقات الدولية وأثرها على الأوضاع الداخلية للسودان الانجليزي المصري، يمكن ملاحظة تنامي الوعي الوطني التحرري نتيجةً لآثار الإعلانات والمبادئ التعاهدية

---

[١] جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكره التفسيرية لمشروع قانون الجنسية السودانية، ١٩٥٧م. أنظر أيضاً: جمهورية السودان، وزارة العدل، قوانين السودان، المجلد الأول، إتفاقية حكم السودان ١٨٩٩. أنظر أيضاً: المرجع السابق ذكره.

والتعاقدية ذات الصبغة القانونية الواردة في إعلان معاهدة لاهاي 1930م، فيما يتصل بالمشكلات الناجمة عن تنازع القوانين في مجال الجنسية، والداعية الجماعة الدولية تبني أسس مبادئ بناء الجنسية وفقاً لقواعد القانون الدولي الخاص والعام.

وكذلك تبنى مبادئ ميثاق الأطلنطي 1942م فيما يتعلق بمبدأ تقرير حق المصير، وما ورد في إتفاقية 1936م الموقعة بين الحكومتين المصرية والبريطانية بنهاية الحرب العالمية الثانية ــ والتي ذكرت ضمن نصوصها أن من أهداف الحكم الثنائي تحقيق رفاهية السودانيين.

هذه الآثار مجتمعة عملياً من منظور وجهتها السياسية، هي التي قادت إلى إثارة الرأي العام السوداني وتشكيل مزاجه الوطني القومي التحرري تعبيراً لما آل إليه حالهم، لدرجة إبقائهم في وطنهم دون جنسية تحدد هويتهم ومواطنيتهم. وهو ما أثارته مذكره الخريجين بأن نادت بضرورة إدخال تشريعات قانونية على وجه السرعة لتحديد تعريف من هو السوداني، وإصدر قانون خاص بالجنسية السودانية ليتأسس عليها بناء تحديد المواطنة السودانية.[1]

من التحليل للآراء والأدبيات، يمكن ملاحظة أثر النظام الدولي وتأثيره على تكوين بيئة صناعة التشريع الخاص بالجنسية والمواطنة السودانية، المتمثل في عهد عصبة الأمم وموجهات بناء الجنسية على أسس معايير مبادئ القانون الدولي، وتأثير السلطة السياسية الفعلية في إدارة الدولة السودانية المتمثل في المستعمر البريطاني المصري، ودور جماعات الضغط المتمثل في مؤتمر الخريجين. حيث تبدو عملية السياسي من مقومات النظام السياسي الخارجي والداخلي، المشكلة لبيئة مدخلات ومخرجات صناعة وإتخاذ القرار السياسي المحدد للجنسية والمواطنة السودانية، الذي جاء بقانون الجنسية السودانية لعام ١٩٤٨م.

---

[1] احمد شوقي محمود، مرجع سبق ذكره، ص٨٤ – ٩٤. أنظر أيضاً: فتح الرحمن عبد الله الشيخ(دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٨ – ٧٠.

(١٠) نتيجة للضغوط الدولية وما أثارته مذكره الخريجين من ضرورة مشاركة السودانيين في إدارة البلاد، أصدر السكرتير البريطاني السير دوقلاس نيوبولد نيابة عن الحاكم العام عام 1943م، قانون المجالس الإستشارية الذي خول الحاكم العام حال إنعقاد المجلس، أن يصدر قانوناً بإنشاء مجلس إستشاري أو أكثر لكل السودان أو جزء منه.[١]

تأسيساً على ذلك صدر القانون رقم ١٩٤٣/٣٦م إنشاء المجلس الاستشاري لشمال السودان برئاسة الحاكم العام البريطاني وعضوية السكرتير الإداري والسكرتير القضائي والسكرتير المالي ومجموعة من السودانيين أعضاءاً يقوم الحاكم العام بتعيينهم. كما حدد القانون إختصاصات وصلاحيات المجلس في تقديم المشورة والرأي للحاكم العام، فيما يعرض على المجلس وهي مشورة غير ملزمة.[٢]

إفتتح المجلس أولى جلساته في ١٩٤٣/٥/١٥م، ليطلب المجلس الإستشاري عام 1944م من الحاكم العام، وضع مسألة تحديد تشريع لقانون الجنسية السودانية ضمن أجندة المجلس، بوضعه في جدول موضوعات البحث، ووافق الحاكم العام على الطلب.[٣] وبمناقشته في المجلس رفعت توصيات نادت بوجوب إدخال قانون للتعريف بمن هو السوداني، على ضوء التوصيات أصدر السكرتير القضائي بيان حول تحديد مسألة الجنسية السودانية من داخل المجلس الإستشاري لشمال السودان، وأدرج البيان ضمن وقائع الإجتماع الثاني للمجلس الإستشاري للفترة ما بين أيام ١٩٤٤/١٢/٥م - ١٩٤٤/١٢/١٠م.[٤]

---

[١] المرجع السابق.

[٢] نوال عبد العزيز مهدي، دراسات في تاريخ العلاقات السودانية المصرية، (القاهرة: دار الأنصار، ١٩٨٢م)، ص١١. أنظر أيضاً: إبراهيم حاج موسى، مرجع سبق ذكره، ص١٧-٣٤. أنظر أيضاً: إبراهيم العدوي، مرجع سبق ذكره، ص٩٢-٩٣. أنظر أيضاً: احمد شوقي محمود، المرجع السابق.

[٣] احمد شوقي محمود، المرجع السابق.

[٤] جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكره التفسيرية لقانون الجنسية ١٩٥٧م. أنظر أيضاً: ... الرحمن عبد الله الشيخ (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٧٠.

تم إعداد ووضع مسودة قانون تعريف من هو السوداني بواسطة حكومة الحكم الثنائي، ومناقشتها بواسطة المجلس الإستشاري في ١٩٤٧/٥/١٧م، وقد إهتدى معدو المسودة بذات نصوص لوائح إصدار جوازات السفر للأشخاص المقيمين بالسودان.[١] ولتحديد من هو السوداني؛ ورد من ضمن نصوص مسودة القانون تعريفاً لمن هو السوداني في نص مفاده: أن يكون الشخص مقيماً إقامة دائمة بالسودان منذ عام 1882م، حتى يمكن أن يطلق عليه سودانياً، وقد رأي المجلس الإستشاري أن تاريخ 1882م غير عملي، لأنه يصعب على المتقدمين إثبات أنهم يقيمون في السودان منذ 1882م.[٢]

حسب بعض الرأي، إختيار العام 1882م كتاريخ لتعريف من هو السوداني، لإستبعاد أي تعارض مع قوانين الجنسية المصرية. وحتى لا يدخل الأشخاص الذين قد تدعي الحكومة المصرية بأنهم من رعاياها، ضمن تعريف من هو السوداني طبقاً لأحكام تعريف السوداني. وقد أُقترح في مداولات المجلس أن يكون التاريخ المعتبر بمنح الوطنية السودانية (شهادة الجنسية)، هو ١٩٠٠/٦/٢٩م، على أساس أن هذا التاريخ لا يشكل إرتباطاً معيناً بتاريخ السودان السياسي.[٣]

وعلى هذا الأساس من المداولات التي جرت، تم إختيار ١٨٩٧/١٢/٣١م تاريخاً معتبراً لتعريف من هو السوداني بحق التوطن أو الإقامة بالإقليم، وهذا التاريخ يشمل كل من أقام في السودان إقامة دائمة قبل إستعادة فتح السودان من جديد، وإستبعاد كل شخص أقام في السودان بعد ذلك التاريخ، رغماً عن إقامته بإقليم السودان إقامة دائمة.[٤]

من التحليل؛ إنشاء المجلس الإستشاري لشمال السودان عام ١٩٤٣م، برئاسة الحاكم العام البريطاني وعضوية السكرتير الإداري والسكرتير القضائي

---

[١] مرجع سبق ذكره، ص٧٠.

[٢] المرجع السابق.

[٣] المرجع السابق، ص٦٧-٧١.

[٤] جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكرة التفسيرية لقانون الجنسية ١٩٥٧م. أنظر أيضاً: فتح الرحمن عبد الله الشيخ (دكتور)، مرجع سبق ذكره، ص٦٧-٧١.

والسكرتير المالي، ومجموعة السودانيين الأعضاء المعينيين من الحاكم العام. يّعدّ بمثابة أول برلمان سوداني وسلطة تشريعية في السودان.

وكما يبدو من التحليل أثر عملية السياسي في صناعة الجنسية، أنها من صنيعة السياسيين تعبيراً للإرادة السياسية المعبرة عن العزيمة والمقدرة على تحديد المطالب الوطنية. وبالتالي الجنسية قرار سياسي يُتخذ لتحديد المواطنة السودانية، ببلورة محددات مكوناتها في تشريعات قانونية تنظيمية، وبتدبيجها في نصوص تشريعية في الدساتير، إقراراً وإعترافاً بها وفي القوانين تنظيماً لها.

ثم توالت التشريعات الخاصة بقانون الجنسية السودانية، بالقانون لسنة 1957م والقانون لسنة 1991م، والدستور لسنة 1998م والقانون لسنة ٢٠٠٥م. وحسب بعض الرأي؛ الكاتب يرى أن الدستور لا ينظم المسائل التفصيلية لأحكام الجنسية، بل يحدد ويقرر الحق في كسب الجنسية، على أن تُترك التفاصيل للقانون التنظيمي، من حيث موجبات الشروط المكسبة للجنسية وفقدانها وإعادتها من جديد. فالدستور يهتم فقط بالمسائل التفصيلية ذات الصلة بتنظيم أركان الدولة وشكل نظام الحكم، وإقرار الحقوق المدنية والسياسية. بذلك الدستور ليس بقانون تنظيمي، وكل ما في الأمر قضايا منازعات الجنسية من المسائل الدستورية، وتحظى بالحماية الدستورية على سبيل الدعوى الدستورية.[١]

من حيث الجنسية السودانية وصلة علاقتها بالمواطنة السودانية، تحدد شهادة الجنسية الممنوحة بموجب القانون، صفة المواطنة في الشخص، وعلى ذلك تحظي الجنسية في كل دولة حديثة معاصرة بأهمية بالغة، وغالب تشريعات الجنسية الوطنية تجد مصادرها تنظيماً وتحديداً لها في الآتي :

(١) الدستور: التشريع الأساسي العام، والذي به تتحدد السياسات القصدية الموجهة لبناء الجنسية.

---

[١] وهو ما أرسته السابقة الدستورية بالنمرة: م ع/ ع د/ ٥/ ١٩٨٧م في حكم المحكمة العليا (الدائرة الدستورية) أن الدستور من حيث التشريع ليس بقانون، وذلك حسب تعريف قانون تفسير قوانين النصوص العامة لسنة ١٩٧٤م. أنظر في ذلك: مجلة الأحكام القضائية السودانية، (الخرطوم، السلطة القضائية المكتب الفني، ١٩٧٨م)، ص٣٦٥.

(٢)القانون: التشريع العام التنظيمي، والذي به تتحدد الشروط الموجبة لإكتساب الجنسية.

(٣)أحكام القضاء: تّعد القرارات والأحكام القضائية الإنتهائية، الصادرة من المحكمة المختصة، والحائزة على حجية الأمر المقضي فيه، في منازعة جنسية مطروحة، من المصادر الإحتياطية والإستدلالية تفسيراً وتأويلاً لقانون الجنسية، تنظيماً لطرق إكتساب الجنسية. وهو إختصاص تشريعي للهيئة القضائية، فيما يعرف في أدبيات صناعة التشريع، بمبدأ التفسير للقانون النافذ.[١]

(٤)الرأي أو الفتيا القانونية: تّعد الفتيا والرأي القانوني، الصادرة من الجهة المختصة، من المصادر الإحتياطية الإستدلالية على سبيل الرأي الفني، يستعان ويستهدى بها أمام القضاء في منازعات الجنسية، وأمام السلطة التنفيذية المختصة بالتطبيق والتنفيذ الإداري لقانون الجنسية. وهو إختصاص تشريعي للهيئة التنفيذية، فيما يعرف في أدبيات التشريع بمبدأ التفسير للقانون النافذ.[٢]

٣:٤: أدبيات الهوية والجنسية السودانية:

من حيث تشابك الهويات وتنازعها وأثرها وإنعكاسات إتجاهاتها، في نشأة وبناء الدولة السودانية المعاصرة. يطرح المهتمون بالهوية السودانية، العديد من وجهات النظر المتباينة، وذلك لإختلاف أدبيات المدارس والرؤى فيما بينهم، إلا أنهم يتحدوا فيما بينهم على مكون الهوية الجماعية، لحمة وسدة الهوية الوطنية لبناء الدولة الوطنية.

ويتفق معظم المهتمين بمسألة الهوية في السودان، على وصف الهوية في السودان بالمسكوت عنه وبالقضية البالغة الحساسية والتعقيد. فقد تناولت العديد من الأدبيات والكتابات السودانية المتخصصة والغير متخصصة إشكالية الهوية

---

[١] http://en.wikipedia.org/wiki/Legislation

[٢] المرجع السابق.

السودانية وبناء الهوية الجماعية والدولة الوطنية، على غرار الدولة الوطنية المعاصرة التي تقوم على مفهوم فكرة المواطنة ومدنية الدولة، كأساس موضوعي لادارة فوارق الهوية. إلا أن معظم الأدبيات والكتابات والحوارات بشأن مركب الهوية السودانية، لم تقدم حلولاً عملية في كيفية بناء الدولة السودانية، وفقاً لأنموذج الدولة الوطنية، أو ما يعرف بدولة المواطنة.[1]

برأي الكاتب عدم تقديم الحلول الموضوعية لبناء الدولة الوطنية السودانية، ناتج بسبب عدم سلامة الرؤى والمنهج عند تناول النخبة والصفوة السودانية مشكلة أزمة الهوية في السودان، سواء في خطابهم السياسي أو الخطاب الإعلامي والتثقيفي التوعوي والتربوي في الأدبيات والكتابات والحوارات المتبادلة. وبسبب إشكالية موقع السودان الجغرافي الطرفي من قلب القارة الإفريقية، فيما يعرف بأقطار الأطراف أو الحدود أو الأقطار الهامشية. الأمر الذي يثير إشكاليات تحديد الإنتماء القومي للسودان، بتحديد الشخصية السودانية ومن هو السوداني. كما كان للتغييب القصدي واللاقصدي لفكرة مفهوم المواطنة، في أدبيات المخيال والمزاج

---

(1) الدكتور الباقر العفيف، مدير مركز الخاتم عدلان للإستنارة والتنمية، ندوة إشكالية الهوية في السودان، نادي أصدقاء البيئة بالدوحة، نقلاً من صحيفة الصحافة العدد٥٣٢١ بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٥م، الملف الثقافي، مقالة بعنوان حول ازمة الهوية وتلاقح الثقافات، ص٧. أنظر أيضاً: دكتور منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، الصورة الزائفة والقمع التاريخي، (لندن، دار تراث للنشر، ٢٠٠٠م)، ص٥٣ – ٣٧٨. أنظر أيضاً: دكتور منصور خالد، السودان أهوال الحرب وطموحات السلام ـ قصة بلدين، (لندن: للناشر دار تراث (لندن)، بالإشتراك في التوزيع مع دار العلوم للنشر والتوزيع (القاهرة)، ٢٠٠٣م)، ص٦٦٦. أنظر أيضاً: دكتور منصور خالد، النخبة السودانية وإدمان الفشل، الجزء الاول، القاهرة: دار الامين للنشر والتوزيع،١٩٩٣م، ص٢٧ ومابعدها. أنظر أيضاً: صراع الهوية والأجندة الخفية بين المؤتمر الوطني والحركة الشعبية، مقالة بصحيفة أخبار اليوم، العدد ٤٨٦٢ بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٤م، ص٥، الملف السياسي الأسبوعي، بشأن التعداد السكاني والخلاف في ذكر خانة العرق والقبيلة والدين في إستمارة للتعداد السكاني والمساكن الخامس ٢٢ أبريل ٢٠٠٨م.أنظر أيضاً: برفيسور على عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، مرجع سبق ذكره، ص٣٩ – ٤٩. أنظر أيضاً: بروفيسور علي عثمان محمد صالح ورقة عن الوفاق السياسي والسلام من ملامح برنامج الحزب الإتحادي الديمقراطي، مرجع سبق ذكره، ص٦ – ١٣. أنظر أيضاً: بروفيسور احمد ابراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية) مرجع سبق ذكره، ص٦٩ـ٨٤. أنظر أيضا:عبد العزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص١١ـ٥٢. أنظر أيضاً: دكتور فرانسيس دينق صراع الرؤى (نزاع الهويات في السودان)، ترجمة الدكتور عوض حسن، مرجع سبق ذكره، ص٣٣ وما بعدها. أنظر أيضاً: محمد أبو القاسم حاج حمد، السودان المازق التاريخي وآفاق المستقبل ١٩٥٦م – ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، المجلد الثاني، مرجع سبق ذكره، ص١١٤ وما بعدها، ص١٣٥ وما بعدها.

والشعور العام الشعبي، وفي الحوارات الأدبية بين الصفوة والنخب، سبب جوهري في تأزيم إشكالية الهوية وبناء الدولة الوطنية في السودان. وإن كانت الأدبيات والكتابات نظرياً، حددت ووضعت إطاراً عاماً لمشكلة أزمة الهوية في السودان.

وبرأي الكاتب ما يؤخذ على كتابات وأدبيات السودانيين، أنها إنطلقت في مفاهيمها بالأُطروحة الإثنية، بطرحها مفهوم زنجوة وأفرقة السودان بفرض مدرستي الهوية المعطاة والهوية السلبية، وهي أُطروحات بعض المثقفين سواء الشماليين أو الجنوبيين. فهي عند المثقفين الجنوبيين تقوم على رفض الدم العربي والإسلام في السودان، في إطار أُطروحة سودانوية الهوية السودانية الـــ Sudanism الرافضة للعنصر العربي الإسلامي. بالغاء مفهوم الأغلبية العربية السودانية بالمفهوم والمعنى الثقافي الحضاري، وليس بالمعنى العرقي الثقافي أو بالمعنى العددي التفاضلي. والبديل فرض هوية معطاة شكلانية أو سلبية للأغلبية العربية المسلمة في السودان لتعريف نفسها، في إطار مدرسة سودان الأقليات أو مدرسة السودانوية الشكلانية، الرافضة لسيادة العنصر العربي المسلم. وتولد عن ذلك رعوى بعض المثقفين الشماليين على خلفية العربية لغةً والإسلام ديناً، وفي تيارات متباينة متبنية أُطروحة المدرسة الإسلامية الشكلانية، الأُنموذج الآخر المقابل لرعوى أُطروحات المثقفين الجنوبيين. طارحة هوية معطاة للجنوبيين لتعريف أنفسهم، متمسكة في ذلك بحرفيات النص الديني، المقصية والرافضة سلبياً لهويات وآراء الآخرين المختلفين عنهم في الدين، بفرض وعرض الإسلام على الجنوبيين الغير مسلميين.

ومن حوارات الشماليين أنفسهم وفيما بينهم، وضمن ذات المدرسة تولدت أُطروحة خيار الوحدة الوطنية بين الشمال والجنوب، ولكن على أساس من الدين، ودون ذلك رفض خيار الدمج في وحدة سياسية. وكما تولد تيار توفيقي تبنى أُطروحة الدمج والوحدة بين الشمال والجنوب، وعلى أساس من غير الدين. مقتبسة بذلك فكرة ومفهوم المواطنة على أساس فكرة الدولة القومية وفقاً للأُنموذج الأُوروبي، ذات الطرح العلماني المفاهيم الرافض لقيم الأخلاق والدين. الأمر

الذي إستولد في الساحة لدى التيارات الرافضة لمفاهيم العلمانية، طرح فكرة العلمانية المعدلة وراثياً. البديل المطروح توفيقياً الذي يأخذ بقيم الأخلاق والدين، والقائلة بمدينية الدولة (الدولة المدنية).

فكلا المثقفين السودانيين من الجنوب والشمال في حوراتهم الفكرية، إنطلقوا بمفاهيمهم من الأُطروحة الإثنية لتحديد الهوية السودانية. وكان الحكم الذاتي الإقليمي لجنوب السودان ١٩٧٠م، إعترافاً بالخصائص الثقافية لجنوب السودان. وبلورة فكرة الحكم الاقليمي ـــ أبان فترة الحكم المايوي ١٩٦٩م ـــ ١٩٨٥م، قاعدته الأساسية عرقي ثقافي لإثنيات الجنوب. وهو ما نستلهمه من كتابات الدكتور فرانسيس دينق، الذي أرجع الحرب في الجنوب إلى أنه صراع بين هويتين، هوية شمالية تريد القضاء على الجنوبيين وهوية جنوبية تبحث عن البقاء والوجود. وكذلك كتابات الأُستاذ أُوليفر البينو O.Albino في رعوية جنوبية حول السودان، لتأكيد أفريقانية وزنجية الهوية السودانية. وكانت كتابات البروفيسور مدثر عبدالرحيم عن دور الجنوبيين في بناء السودان، منطلقاً في رؤاه من مفاهيم هيمنة الهوية الشمالية والأسلمة والعربنة، بأسلمة وتعريب الجنوب.

وتعددت الكتابات والحوارات، خاصة رعوية الشهيد الأُستاذ محمود محمد طه (جماعة الجمهوريين)، الذي شخص مشكلة الجنوب وصراع الهويات في السودان، بإرجاع أسبابها للشمال نفسه. إذ يرى أعراض الحرب في الجنوب، بينما الجرثومة في الشمال، وبذلك يرى حل مشكلة الجنوب تكمن في حل مشكلة الشمال أولاً. ومن الإسهامات المعاصرة حوارات الدكتور محمد سليمان محمد، في تحليلة لإشكالية الهوية السودانية، مستخدماً التحليل الماركسي للأزمة لتعريف الإشكالية. وقد وصفه بأنه سياسي بسبب الصراع حول الموارد، ويدور الصراع للسيطرة على مواد وأدوات الإنتاج. بينما الدكتور جون قرنق دي مبيور،عرف إشكالية أزمة الهوية في السودان، بأنه صراع ما بين المركز والهامش، وأنه صراع دائري. وهو تعريف عالم الاجتماع ميللر Miller، الذي يقسم الهوية لثلاثة أقسام. كل منها دائرة مستقلة، وهي:

(١) هوية محورية/هوية الذات وتسمو على الهويات الأُخرى، وتعطي نفسها الحق في تعريف نفسها وتعريف الهويات الفرعية الأُخرى.

(٢) مجموعة من الهويات الفرعية، ومنها الهوية الجماعية والوطنية.

(٣) الهوية العامة، وهي الهوية الحضارية.

وبذلك يتبنى الدكتور جون قرنق دي مبيور أدبيات الأُطروحة الثقافية لبناء الهوية الجامعة في بوتقة واحدة، على أساس من التعدد والتنوع.

ومن الكتابات رؤى عبدالعزيز حسين الصاوي، الذي يرجع الهوية السودانية لنشأة الدولة السنارية (وريثة الممالك النوبية) ونشأة الدولة المهدية. مزاوجاً في رؤاه بين الأُطروحة التاريخية والأُطروحات الثقافية على أساس الإسلام (الدين) والعربية (اللغة). في حين الدكتور منصور خالد نجده يطرح جملة من المفاهيم العصرية لبناء هوية جماعية، أساسها فكرة المواطنة لبناء الدولة السودانية.

وتتعدد الرعوى؛ إلا أن الكاتب يرى من الأنسب الجمع بين كل الأُطروحات المفسرة للهوية، وذلك لخاصية التعدد والتنوع في تركيبة مجتمع الدولة السودانية، ولجمع كل الهويات في بوتقة واحدة على أساس الجماعة الأُمة، في المفهوم الاجتماعي والسياسي، والذي أساسة فكرة مفهوم المواطنة والدولة القومية كقيمة كونية دولية مقبولة.[1]

من التحليل للآراء، الحديث عن مكون أدبيات الهوية والجنسية السودانية، يطرح فرضية وجود أزمة وإشكالية هوية في السودان، بسبب ونتيجة عامل الموقع الجغرافي والتركيبة السكانية الديموغرافية، ومن منظور فكرة ومفهوم

---

[1] الباقر العفيف (دكتور)، الذي إستخدم مصطلح الشملنة كمفهوم لهيمنة الشمال على الجنوب لفرض هوية معطاة قسراً للجنوبيين لتفسير هوية الجنوب سلبياً لتعريف أنفسهم. ذات الإشكالية مطالبة؛ الجنوبيين فرض ذكر خانة الدين والعرق في أستمارة التعداد السكاني. أنظر ندوة إشكالية الهوية في السودان، نقلاً من صحيفة الصحافة العدد٥٣٢١ بتاريخ ٢٠٠٨/٤/١٥م، الملف الثقافي، مقالة بعنوان حول لأزمة الهوية وتلاقح الثقافات، ص٧. أنظر أيضاً: صراع الهوية والأجندة الخفية بين المؤتمر الوطني والحركة الشعبية، مقالة بصحيفة أخبار اليوم، العدد ٤٨٦٢ بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٤م، ص٥، مرجع سبق ذكرة.

المواطنة المؤلفة لفوارق الهوية وتعددها في مستويات عديدة. وبالتالي السؤال الذي يطرح نفسه، كيفية إدارة الأزمة للتغلب على إشكاليات الهوية لبناء الدولة الوطنية في السودان؟ وبداهة يمكن القول أن الجدل الفكري المعرفي المفاهيمي عن الهوية عند إثارتها، يثير كثيراً من الخلاف حولها وبشأنها. لاسيما كثيراً من المسائل يكثر الخلاف بصددها وحولها، وقد يتعذر حلها إن لم يحسن وضعها الوضع الصحيح عند إثارتها، وفي ذلك تعبير شهير ومأثور لدى الفرنسيين يقول (إذا نحن أحسنا وضع المسألة فقد حللناها).

بناء على ذلك فإن السؤال الحرج والغير سليم، أن نقول ما هوية السودان والشخصية السودانية؟ إنما الصحيح والسليم، هو القول هل أفلحت وإستطاعت الصفوة والنخبة في السودان، من وضع مبادئ عامة توافقية لبناء هوية السودان، لتحديد الشخصية السودانية لتعريف من هو السوداني؟.

بحسب الكاتب؛ يرى أن السؤال الحرج والغير سليم في سؤال الهوية السودانية لتعريف السودانيين، أفرز عدد من الأُطروحات والنظريات، تناولت مسارات تشكل الهوية السودانية. وللإجابة على السؤال الحرج بحثاً عن الهوية في السودان، لمعالجة أزمة اشكالية الهوية وتحديد مسارب مساراتها، إنطلاقاً من الأسئلة المحورية المطروحة ومن الاجابات المؤقتة. من الضروري أن يكون الحديث في إطار أُنموذج الدولة الوطنية (القومية)، الأُنموذج المعاصر للدولة بمفهومها الاجتماعي السياسي، وهو الذي على هداها إنبنى مفهوم وفكرة الجنسية وتوزيع السكان بين دول العالم.

إلا أن السؤال الحرج في سؤال الهوية السودانية لتعريف السودانيين، أفرز عدد من الأُطروحات والنظريات تناولت مسارات تشكل الهوية السودانية. ودون تفصيل للأُطروحات ــ بحسب رأي الكاتب عموم مجمل الأُطروحات والنظريات تكاملياً، تشكل أساس أدبيات بناء الهوية والجنسية السودانية لتعريف من هو السوداني. وبرأي الكاتب إستناداً لرؤى البروفيسور علي عثمان محمد صالح، أدبيات الهوية السودانية والتي هي مخرجات الجنسية السودانية، المحددة للشخصية والمواطنية السودانية، تدور حول الآتي:

(١) الأُطروحة الإثنية: وتقوم على أساس عرقي وعرقي ثقافي، ومقوماتها وحدة وتجانس العنصر العرقي والمكون الثقافي. وهو وجود إفتراضي Virtual cognition، وتبنيها يقود لهوية إفتراضية قوامها القبلية والجهوية والعنصرية.

(٢) الأُطروحة التاريخية: من خلال حدث تاريخي هام مرتبط في وجدان الذاكرة، يغذيها المزاج والمخيال العام الجماهيري، وقوامها الذاكرة الجماعية والتهيؤات المخيالية والأساطير والخرافات. وتبنيها تولد منها عروبية وأفريقانية الهوية السودانية، ومدخلاتها الهجرات العربية وتدامجها مع الدماء النوبية الإفريقية والزنجية الأُنثوية، ومخرجاتها الهجين الآفروزنجعرابي.

(٣) الأُطروحة السياسية: بتبعية السودانيين لدولة في المفهوم السياسي وأُمة في المفهوم الاجتماعي، أو دولة قومية في المفهوم السياسي وأُمم متعددة في المفهوم الاجتماعي. ومقوماتها رابطة الإنتماء والتبعية للدولة السودانية، للجمع بين الأُمم المتعددة على أساس قومية واحدة، وإستدامته التدامج والتعايش العاطفي (الإشتهاء العاطفي الـ Social Hybridity ـ أى الدمج السعيد للهويات المنفصلة المتعددة)، فيما يُعرف بالإشتهاء العاطفى فى وحدة اجتماعية واحدة. كما أن فكرة التوفيقية الـ Syncretism بالتوافق على إذابة الفوارق للهويات المنفصلة المتعددة، وإدارة فوارق الهويات إدارة جماعية واعية وذكية، ورابطة المصالح المشتركة وفكرة المواطنة وحقوقها القائمة على المشاركة السياسية وقسمة الموارد والثروة والعدالة الاجتماعية، جميعها شروط أساسية للهوية الوطنية.

(٤) الأُطروحة الثقافية: وتقوم علي فكرة هجنة الثقافات الـ Cluture Hybridity، لإذابة وإدارة فوارق الهويات المنفصلة المتعددة، وإدارة فوارق الهويات إدارة جماعية واعية وذكية. ومقوماتها إنتقال الإنسان من ثقافته الأصلية لأُخرى يتقبلها ويتعايش ويتفاعل معها، بالقدر الذي يتكيف ويتواءم مع التاريخ والتراث عجينة الهوية الأصلية والواقع المعاش، دون تقمص

مظهر الأساليب القديمة ولا الإستلاب لمظهر الأساليب الجديدة. ومنها تولدت نظرية الثقافة المركزية والثقافات الهامشية، ونظريات الدوائر الثقافية (البؤرة والمحيط). لتقديم تفسيرات إشكاليات الهوية، لإدارة فوارق الهويات المنفصلة المتعددة. ونظرية التنوع الثقافي ورابطها الوحدة في التنوع والتنوع في الوحدة، ونظرية الثقافة الجامعة والثقافات الموازية.

(٥) الأطروحة الاقتصادية: وهي تعطي تفسيرات للهوية من خلال علاقات الإنتاج، وتقوم على التحليل الماركسي لمواد وأدوات الإنتاج. وتبنيها يهمل الجانب السياسي (مكونات عناصر الأطروحة السياسية)، كما يهمل الجانب الثقافي (مكونات عنصر الأطروحة الثقافية)، إلا أنها تعطي تفسيرات الإنتماءات والتكتلات في نقابات وإتحادات مهنية.

(٦) الأطروحة الإدارية: من حيث التبعية والإنتماء المحلي، وتقوم على تقسيم الدولة الكيان السياسي إلى وحدات إدارية لإدارة الدولة (سكان المديريات، الأقاليم، الولايات)، وهي تفسر ظاهرة المواطنيات الصغيرة.

(٧) الأطروحة الدينية: وتقوم على أثر محدد المكون الديني، بتقسيم الناس بحسب نوع الدين (مسلمين، مسيحيين، يهود، أهل ديانات محلية روحية معتبرة، لا دينيين)، وهي لا تعطي تفسيرات للهويه كظاهرة اجتماعية، لأن الدين لا يفسر الظاهرة الاجتماعية، وإن كان يعطي المجتمع إطار عام أخلاقي قيمي.[1]

[1] Gauri Viswanathan, Beyond Orientalism:Syncretism and the Politics of Knowledge Standford Humanities Review , vol. 5, No.1, 1995 , Pp. 22 -31 ، أنظر كذلك: سعاد جوزيف، تجربة المهاجرين العرب، ضمن بحوث العرب في أمريكا ــ صراع الغربه والإندماج ، الطبعه الأولى، تحرير: ميخائيل وديع سليمان، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربيه، يونيو ٢٠٠٣)، ص٢٦ وما بعدها، ص٣٧٥ ــ٣٧٧ وما بعدها. أنظر أيضاً: عقيد شرطة (حقوقي) الطيب عبدالجليل حسين محمود، الهوية وأثرها في القرار السياسي المحدد للجنسية والمواطنة، ٢٠٠٥م بحث غير منشور في مجموعة أوراق عمل منشورة برئاسة قوات الشرطة ــ الإدارة العامة للجوازات والهجرة والإدارة العامة للسجل المدني.

يحدد البروفيسور على عثمان محمد صالح مكون الهوية السودانية، منطلقاً في مفاهيمه بتناول مسارات تشكل الهوية السودانية من خلال الأدبيات التالية:[1]

(١) الأُطروحة الإثنية: وتعرف السودانيين من خلال قبائلهم، أساس التطور الاجتماعي الأُسري العائلي، الذي علية نشأة الدولة السودانية المعاصرة، نتيجة لعوامل تكونت من نتاج سياق تاريخي اجتماعي سياسي، أدى لتدامج وإتحاد عدد من القبائل مع بعضها البعض، ونموذجه الدولة السنارية.

(٢) الأُطروحة التاريخية: وتعرف السودانيين من خلال حدث تاريخي هام مرتبط في وجدان الذاكرة العامة، مشكلة بذلك المزاج العام لمجتمع الدولة السودانية من خلال:

(أ) من اكبر الأحداث التاريخية المعروفة، والتي تركت الأثر الحضاري الأكثر وضوحاً، وهو التعريف التاريخي. ويتحدد بدخول الإسلام وهجرات العرب إلى السودان. وتولد غنها نظرية عرب وأفارقة، والتي بدورها تولد عنها العنصر الزنجرابي في أواسط السودان، وهو هجين تسود فيه اللغة العربية ثقافةً (إثنية البقارة في كردفان، قبيلة الجعليين والشايقية والمناصير والرباطاب والبديرية ومعظم القبائل العربية في وسط السودان، إذ أن هذه القبائل لا تعرف لغة أخرى غير العربية).

(ب) تقسيم سكان السودان إلى عرب وسكان محليين ــ نتيجة لتوسع المعرفة التاريخية السودانية، وتطور التعريف التاريخي للهوية السودانية. وتولد عنها تعريف السودانيين من خلال الشخصية التاريخية الثقافية ذات الخصائص المتفردة. وهو التعريف التاريخي الثقافي القائم على نظريات الإستمرارية الحضارية والثقافية، ونظريات الحوار والتفاعل والتراكم، بسبب التعدد والتنوع العرقي القبلي والثقافي في المجتمع السوداني. والتي تولد عنها مقوله وحدة وقوة السودان قائمة على تنوع وتعدد الثقافات في مجتمعه، أي القبول بالآخر. وبالتالي إعمال نظرية المصلحة كأساس

---

[1] على عثمان محمد صالح، الوفاق السياسي والسلام في السودان، مرجع سبق ذكره، ص٦ – ٧ .

رباطي بين أفراد المجتمع، على أساسه يتساوى الجميع، ومعياره فكرة المواطنة بحق التوطن والإقامة المستدامة على الأرض.

(٣) الأُطروحة السياسية: وتعرف السودانيين من حيث التبعية والإنتماء إلي دولة أمة/ دولة قومية:

(أ) بانتماءاتهم السياسية، وتولد عنها تعريف السودانيين إلى شماليين وجنوبيين، نتيجة التباينات السياسية، وعُرفوا بإنتمائهم إلى السودان الشمالي أو الجنوبي.

(ب) على أساس المباشرة الفعلية والحقيقية للحقوق والواجبات المكتسبة والمتساوية، القائمة على فكرة المواطنة الكاملة. وهي أطروحة تولدت نتيجة للإفرازات السالبة في تعريف السودانيين إلى شماليين وجنوبيين، وتولد عنها المصير المستقبلي للسودان موحداً أو مقسماً إلي دولتين أو أكثر، على أساس المواطنة وحقوقها القائمة على المشاركة السياسية وقسمة الموارد والثروة تحقيقاً لمبدأ العدالة الاجتماعية.

(٤) الأُطروحة الاقتصادية: وتعرف السودانيين من خلال علاقات الإنتاج:

(أ) بمهنهم المختلفة، فصاروا مزارعين وتجار ورعاة وموظفين.

(ب) من حيث انتماءاتهم وتكتلاتهم إلى نقابات واتحادات مهنية، نتيجة تجميع تجزئات المهن في تكتلات مؤسسية رسمية قانونية.

(ج) بتقسيمهم إلى قوى حديثة وقوى تقليدية، نتيجة تعقد علاقات الإنتاج الرأسمالية في الاقتصاد السوداني .

(٥) الأُطروحة الإدارية: وتعرف السودانيين من حيث التبعية والإنتماء المحلي:

(أ) بأنهم سكان مديريات.

(ب) بأنهم سكان أقاليم، وذلك عندما تبنت الحكومة المركزية النظام الإداري الإقليمي.

(ج) بأنهم سكان ولايات عندما تبنت الحكومة المركزية النظام الفيديرالي.

(٦) الأُطروحة الثقافية: وتعرف السودانيين من حيث المحدد وأثر المكون الثقافي وتقوم على:

(أ) نظرية الثقافة المركزية والثقافات الهامشية، أو الهامش والمركز.

(ب) نظرية التعدد الثقافي.

(ج) نظرية التنوع الثقافي، ورابطها الوحدة في التنوع والتنوع في الوحدة.

(د) نظرية الدوائر الثقافية، أو البؤرة والمحيط.

(هـ) نظرية الثقافة السودانية الجامعة، والثقافات السودانية الموازية.

(٧) الأُطروحة الدينية، وتعرف السودانيين من حيث محدد وأثر المكون الديني:

(أ) بالدين الإسلامي والدين المسيحي والوثنية.

(ب) دينيين وعلمانيين، نتيجة الصراع السياسي حول تعريف السودانيين إلى مسلمين ومسيحيين ووثنيين أهل ديانات محلية روحية معتبرة ولا دينيين.

من التحليل وعلى راهنية الوضع القائم بأسلمه الحياة الاجتماعية والسياسية في السودان، وفي إطار الأُطروحة الدينية، عامل الدين متى ما برز للسطح كعامل محدد للهوية، يتحدد به بناء الجنسية والمواطنة في إطار عملية السياسي على أساس من الدين. إلا ان الدراسات الاجتماعية والمعارف العلمية الأكاديمية في علم الاجتماع والسياسة والقانون، تجمع فيما بينها على إبعاد الدين من تفسير الظواهر الاجتماعية، تأسيساً على ان الدين لا يفسر الظواهر الطبيعية.[١]

لا سيما أن المجموعة الاجتماعية (المتحد الاجتماعي) تنشأ وتتطور طبيعياً في سياق اجتماعي تاريخي، لذا الإتجاه المعاصر يسعى إلى تفسير الظواهر الاجتماعية من خلال ميكانزيمية الحراك الاجتماعي (عوامل القوى والنفوذ)، أي تفسر الظاهرة الاجتماعية وتحليلها في السياق الاجتماعي التصارعي والتنافسي.

---

[١] مقابلة مع اللواء شرطة (دكتور) عثمان جعفر عثمان، مدير أكاديمية الشرطة العليا، وهو أكاديمي سيوسيولوجي ومحاضراً بالجامعات والمعاهد العليا السودانية. وقد تمت المقابلة بمكتبه بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٤م، تناولت المقابلة أثر الدين في بناء المجتمعات، وتفسير الدين للظواهر الاجتماعية. وقد أوضح عالمنا الجليل أن الدين يعطي ويحدد الإطار العام للسياق الاجتماعي ولا يفسره.

بذلك الدين لوحدة لا يعد عامل حاسم لتحديد الهوية، وهو ما تقوم عليه محددات بناء الجنسية والمواطنة، بأنها تبنى في سياق اجتماعي سياسي داخل أبنية مؤسسية رسمية قانونية لا تعترف بالدين، لان مقومات محددات الجنسية والمواطنة بطبيعتها شكل من أشكال القرارات السياسية، يقوم على الصراع والتنافس، فهو بذلك قرار يصنع ويتخذ في إطار سياق اجتماعي سياسي يرسمه ويحدده.

حسب البروفيسور على عثمان محمد صالح؛ في تحليله لمراحل تطور مسارات أدبيات الهوية السودانية وتشكلها يقول:[٢]

{ما زالت الدراسات مستمرة إلى تحديد أكثر ملاءمة وأكثر دقة للهوية السودانية، على أن أكثر ما يشغل بال الكتاب والمفكرين السودانيين في هذا الأمر حالياً، هو علاقة الثقافة بالسياسة، حيث ينادي البعض بوجوب علو شأن الثقافة على شأن السياسة في تحديد الهوية السودانية، بحيث تكون مرجعية تحديدها التطور التاريخي، ثم التطور الثقافي، ثم التطور السياسي للشعب السوداني، بدل أن تكون الأُطروحات المذكورة أعلاه منفردة عن بعضها البعض كما هو سائد الآن.}

من التحليل يحدد البروفيسور على عثمان محمد صالح؛ هوية الفرد السوداني وهوية الشعب السوداني من خلال دراسة الأُطروحة التاريخية والأُطروحة الثقافية والأُطروحة السياسية، مسقطاً منها شخصية سودانية متفردة تتجمع في مجموعة اجتماعية، ليكون من تراكم هذه المجموعات الاجتماعية الشعب السوداني. وهو بذلك يعرف الهوية السودانية في قوله:[١]

{الهوية السودانية، هي السودانوية الناتجة عن التطور التاريخي الممتد منذ عصر ما قبل التاريخ وحتى الآن والتطور الثقافي الطويل المتدرج دون انقطاع والتطور السياسي المتشعب والذي بدأ مع ظهور الحكومة المركزية بعد غزو

---

[٢] على عثمان محمد صالح، الوفاق السياسي والسلام في السودان، مرجع سبق ذكره، ص٧.

[١] على عثمان محمد صالح، الوفاق السياسي والسلام في السودان، مرجع سبق ذكره، ص٧ وما بعدها.

محمد على باشا للسودان}. وفي ذات السياق يواصل البروفيسور على عثمان محمد صالح قوله:{إنني في هذا السياق أستعمل تعبير مجموعات اجتماعية لأعني بها كل ساكني الجهات السودانية شمالاً وجنوباً وشرقاً وغرباً ووسطاً، وأنا لا أميل إلى إستعمال تعبير التنظيمات القبلية أو الإقليمية (أولاً): لغياب مثل هذه التنظيمات عند كثير من تلك المجموعات الاجتماعية (ثانياً): لتباين الأغراض والأهداف وأساليب الموجود منها، فالغاية هي الوصول إلى صيغة نتفق عليها جميعاً لفلسفة هذه المجموعات الاجتماعية ولغاياتها وإشكالياتها، حتى يتجانس ما نصل إليه من تعريف مع شروط مشروعنا الحضاري السوداني الوطني، والغاية أيضاً أن ندرأ خطر أطروحات جديدة بدأت تصعد في سماء السياسة السودانية حول دعوة المواطنة، أي أن يتكون وطننا من مواطنين أفراد ذوي حقوق وواجبات، بدلاً من أن يتكون من قبائل أو أقاليم تتكون من أفراد ذوي حقوق وواجبات، أي بدلاً لما هو سائد الآن، فإذا كانت التنظيمات الإقليمية والقبلية تكرس العصبية الإقليمية في وطن نريده متجانساً وتكرس العصبية القبلية في شعب نريده أُمة متكاملة، فان دعوى المواطنة يصيب الوطن بفردية لا تتناسب مع الممارسات الثقافية السائد فيه، ويصعب أمر إدارة البلاد، ويؤخر نموها إلى أُمة واحدة لوطن واحد في المستقبل القريب إنشاء الله، وهذا لا ينفي أخذ قانون المواطنة (كميس) قانوني يبني عليه دستور البلاد، على أن تقيد في هذه الحالة بالقانون النافذ للحقوق والواجبات، خاصة حقوق الجنسية السودانية}. ومن ثم يحدد البروفيسور على عثمان محمد صالح، المجموعة الاجتماعية بقوله:{هي المجموعة السودانية التي تجمع بين أفرادها ممارسة ثقافية مشتركة وأُسلوب اجتماعي مشترك ومصالح مشتركة وتملك فوق ذلك خصوصيتها التي تميزها عن غيرها من المجموعات الاجتماعية الأُخرى دون تناقض معها ، .... ويضيف قائلاً: لا يتقيد هذا التعريف في التحديد بالسكن الجغرافي للمجموعة الاجتماعية مادام ذلك السكن في وطن واحد أو بيئة واحدة}. وفي ذات الإتجاه يدلل البروفيسور على عثمان محمد صالح قوله في تعريف المجموعة الاجتماعية، كمحدد موضوعي للهوية السودانية من قوله:{ أنا أستقي هذا التعريف عن تجربة

المجموعة النوبية في السودان ومصر، فهم في السودان ينتشرون في بقاعه المختلفة في الشمال وفي الجنوب وفي الشرق وفي الغرب وفي الوسط. ولكنهم أينما وجدوا توحدهم ممارسات ثقافية مشتركة ونظام اجتماعي مشترك ومصالح مشتركة، وهم فوق ذلك لهم خصوصيتهم التي تميزهم من المجموعات الاجتماعية الأُخرى دون تناقض معها، حيث لا تتعارض خصوصيتهم هذه مع خصوصية المجموعات الاجتماعية الأُخرى التي تقاسمها السكن في النطاق الجغرافي أو البيئي الواحد، كما أن خصوصيتهم هذه لم تتعارض مع نظام حكم مختار أو مفروض، إلا في حدود تعارضه مع خصوصية كل المجموعات الاجتماعية الأُخرى. فالمجموعات النوبية في مصر على نفس المنوال مع المجموعات النوبية عامة في السودان، تقع تحت سيطرة نظامين للحكم مختلفين، هما النظام السوداني والنظام المصري، إلا أن التوافق بينها كلها كبير جداً، ولن تنشأ بينهم أية نظرية إنفصالية من الأنظمة الحاكمة أو نظرة وحدوية بينهم على حساب القطرين السودان ومصر}.

برأي الكاتب؛ يجد في طرح البروفيسور على عثمان محمد صالح، أساساً موضوعياً نحو بناء هوية وطنية جامعة في إطار المواطنة المحدد الموضوعي لبناء الجنسية السودانية، خاصة محدد المجموعة الاجتماعية أساس شرط حق الإقليم في نظرية الجنسية، لا سيما بعد إستعراض مقارنة نظرية المجموعات الاجتماعية مع نظرية الشتات الدياسبورا الـ Diaspora، تأسيساً على أن المجموعة الاجتماعية تصبح الوحدة الأساسية لتكوين شعب واحد، في حين نظرية الشتات تقوم على إنتشار مجموعات شعبية مكونة من مجموعات اجتماعية مختلفة، تبعيتها وإنتمائها إلى مناطق أُخرى خارج حدودها الإقليمية.

كما أن الكاتب يجد في رأي عالمنا الجليل، ومن مقابلة معه عن رؤيته للمجموعات الاجتماعية السودانية، أنها تقوم على ركيزتين أساسيتين: [1]

---

[1] مقابلة مع البروفيسور علي عثمان محمد صالح، تمت بمكتبه بجامعة الخرطوم كلية الآثار، بتاريخ ٩/٧/٢٠٠٣ م الساعة الثانية والنصف ظهراً، وقد تناول اللقاء أثر الثقافة النوبية في بناء الشخصية السودانية.

(أ) أنه لا توجد غلبة لمجموعات اجتماعية على مجموعة اجتماعية أخرى مطلقاً، وأن كل المجموعات الاجتماعية السودانية لا توجد بينها أغلبيات. فمعيار حساب الأغلبية والأقلية ليس العدد الفردي، ولا المقدرة الفردية، ولا إستغلال لأي مفردة ثقافية مثل اللغة والدين والعادة (مثلاً) من الكم الثقافي. بل الغلبة هو الكم السياسي المكون من المقدرة الثقافية والمقدرة الاجتماعية والمقدرة الاقتصادية والكم الرقمي المكون من النسبة المئوية، والتي لا تعني في المجموعة الاجتماعية (٥٠%+١%) من الكم السياسي؛ فالحديث عن عدد ودين ولغة أو غيرها على مستوى المجموعات الاجتماعية لمقارنتها ببعضها البعض لا يجدي، فالذي يجدي هو كمها السياسي (في عملية السياسي من حيث التأثير والمقدرة والسيطرة على الآخرين).

(ب) أنه لا مناص للمجموعات الاجتماعية السودانية من العيش في وطن واحد، فلا يهم الهيكل الإداري الذي يحكم الوطن الواحد، إن كان هيكلاً فرداً أو فيدرالياً أو كونفيديرالياً، فمن الضروري أن لا يكون الهيكل الإداري مركزياً، ويجب بالضرورة أن يحكم بدستور واحد، ولا يصلح لحال السودان سوى الدستور المدني، الذي يجعل الوطن واحداً ومحكوماً بقانوناً مدنياً تنعدم فيه سيادة الأغلبية.

وحسب رأي البروفيسور على عثمان محمد صالح، مدلولات ومضامين ومعاني الحكم والمعايير والتسميات والتعابير السياسية، ينبغي أن تراعي التكوين التاريخي للشعب وللوطن السوداني، على خلفية المصالح العامة المشتركة أساس تعايش المجموعات الاجتماعية السودانية، والتي تم تحديدها وتنظيمها بمواثيق ومعاهدات تاريخية، هي أساس بناء الدولة السودانية.[1]

يخلص البروفيسور على عثمان محمد صالح؛ من طرحه إلى ربط المجموعات الاجتماعية السودانية بعامل محدد الثقافة في مكون اللغة ضمن أطروحة التنوع والتعدد الثقافي، في إطار الفسيفسائية اللغوية. على أساس التعدد

---

[1] على عثمان محمد صالح، الوفاق السياسي والسلام في السودان، مرجع سبق ذكره، ص ٦ – ١٣.

اللغوي، يعني وجود هذه اللغات المختلفة مع بعضها البعض في منظومة ثقافية كاملة واحدة، وذلك بحسب قوله:[1]

{ يكون التعدد اللغوي في السودان بتعريف أدق، وجود اللغات السودانية المتنوعة في ذاتها مع بعضها البعض في منظومة ثقافية واحدة، فالمقصود بالمنظومة الثقافية هنا، الوحدة الثقافية التي تشكلت عبر التاريخ وتحت ظروف متشابهة وفي ظل مصالح مشتركة، ويجعل منها كلها وحدة ذات خصوصية تعايش وحدات ثقافية مثلها، دون تناقض ودون أي تنافر إثني أو إداري إقليمي. ويجب أن يكّون تراكم أكثر من منظومة ثقافية دائرة ثقافية، ويشكل تراكم الدائرة الثقافية الثقافة السودانية في وحدة جامعة ومتنوعة ومتعددة. وبالتالي تعادل المنظومة الثقافية في إطار دراسة الثقافة السودانية، المجموعة الاجتماعية في إطار دراسة التكوين الاجتماعي السوداني}.

في ذات السياق تتبنى أُطروحات المثقفين الجنوبيين، خاصةً رؤى الاستاذ أوليفر ألبينو O.Albino، طرح أُطروحة السودانية الشكلانية أو سودان الأقليات الرافضة للعنصر العربي الإسلامي، والداعية ضمن أُطروحاتها تأكيد زنجوة وأفرقة تاريخ السودان، بإلغاء مفهوم الأغلبية العربية السودانية بالمفهوم والمعنى الثقافي الحضاري، وليس بالمعني العرقي الثقافي أو بالمعنى العددي التفاضلي للأغلبية.[2]

أيضاً يشير عبدالعزيز حسين الصاوي لأُطروحة المدرسة الإسلامية الشكلية ـــ النموذج الآخر المقابل لأُطروحات المثقفين الجنوبيين في رؤية جنوبية حول السودان ـــ ولكن حالة المدرسة الإسلاموية (المدرسة الإسلامية الشكلية)، نجدها تتمسك بحرفيات الدين مقصية بذلك هوية الآخرين ورأيهم تماماً، حيث تتبلور رؤاها ضمن تيارات المثقفين السودانيين الشماليين الإسلاميين، الرافضة لخيارات الوحدة الوطنية على أساس من غير الدين وأولئك الرافضين للدين.[3]

---

[1] المرجع السابق.

[2] عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، ص٢٦ – ٣٥.

[3] المرجع السابق، ص٥٠ – ٥١.

فكلا التيارين تنطلق أفكارهما من ضمن مجادلات وحوارات، تُشكل رؤى الشماليين بصيغ تعدل جزئياً فيما بينهم، بمقدار وحسب إحتياجاتهم وقدراتهم السياسية في المجادلات والحوارات الدائرة فيما بينهم، وعلى وجه الخصوص الحوارات الدائرة في إطار مفهوم العلمانية، وأنموذج الدولة القومية تبعاً للأنموذج الأوروبي.(١)

من الإستقراء والتحليل، يرى عبدالعزيز حسين الصاوي، أن هندسة بناء القومية والهوية السودانية الوطنية المعاصرة، بدأ تكوينه على رابطة المصلحة المهداوية بقيام الثورة المهدية، ودورها في بناء الدولة السودانية الحديثة، القائمة على دعائم القومية والوحدة الوطنية والديمقراطية، وإجتهادات الإمام محمد احمد المهدي النصية للقرءان الكريم تشريعياً على أساس المصلحة، لبناء وتخليق مطلوبات الدولة القومية، القائم على دعامة المواطنة الكاملة بمفهومها العصري.(٢)

بذلك الكاتب يرى أن مداخل أُطروحات المدارس الفكرية، حول مكونات الهوية السودانية ـ أنها تصلح مخارج لتشكيل لحمة المواطنة وبناء الدولة السودانية، على خلفية التراث الجنيني للدولة السودانية تبعاً لأُنموذج دولة الفونج الفيديرالي إدارة للدولة، ورابطة المصلحة المهدوية المؤسس تشريعاً دستورياً، والقائم على تشكيل وحدة عضوية اجتماعية متكاملة تعاقدياً، ومنظم مدنياً على أساس من القانون، على إعتبار أن المحتل التركي المصري والإنجليزي المصري، لما دخل أراضي السودان وجد مجتمع إنساني راقي منتظم سياسياً في وحدة اجتماعية واحدة.

ربطاً للأفكار والمفاهيم المكونة لأدبيات الجنسية السودانية، إصطلاح الجنسية في إطار القيم الكونية المرعية والمقبولة، أنها التعبير القانوني الحديث

---

(١) Mudathir Abdel-Rahim: On Theories and Hypotheses in Writining Concerning Southern Sudan in (ed) The Role of Southern Sudanese Pepole in The Building of Sudan, Pp.9، نقلاً من المرجع السابق. أنظر أيضاً: طه ابراهيم، الهوية السودانية وعلاقة الدين بالدولة، الطبعة الاولى، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٢م)، ص١٠ وما بعدها.

(٢) عبدالعزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص١١ — ٢٠.

لخضوع الفرد لسلطة دولة معينة وانتمائه لشعبها. وبحسب الأدبيات والدراسات الأكاديمية مضمون مصطلح الجنسية بصورته المعاصرة، عرف منذ أن تجمع الناس في جماعات نظمت نفسها تنظيماً سياسياً، بأن صارت مجتمعات راقية وذات أثر ثقافي وحضاري.

تأسيساً على معرفة الجنسية في المجتمعات القديمة، لما كان الباحثون الجدد في تاريخ الدولة السودانية المعاصرة، يرجع فكرة الدولة السودانية إلى عصور الدولة الكوشية والدولة المروية، تأسيساً على الأثر الحضاري المكون الثقافي للهوية السودانية المعاصرة، مما يدل على وجود وإستيطان أجناس بشرية، متخذة من المنطقة موطناً دائماً لها، وذات هوية مستقلة تميزها عن ما عداها من هويات.[1]

وأنه وفي إطار سياق اجتماعي تاريخي طبيعي، كان نشأة الدولة السودانية المعاصرة، مشكلة بذلك محددات الهوية السودانية، والتي بواسطتها تتحدد هوية الدولة وتعريف أشخاصها الاجتماعيين والسياسيين القانونيين، من خلال أحد أشكال الجنسية (شهادة الجنسية (المواطنية) أو جواز السفر أو البطاقة الشخصية)، الرمز الإختزالي المادي الرسمي لمضمون الهوية السودانية. وبذلك معرفة الجنسية السودانية ووجودها مرتبط وجوداً وعدماً بوجود المجتمع والدولة السودانية. لا سيما وبحسب الأستاذ ميرغني النصري؛ موجبات الجنسية وشروطها من موجبات وشروط المواطنة ذاتها، من حيث شرط التوطن والإقامة الدائمة المستقرة بما يشبه الإلتصاق بالأرض داخل إقليم الدولة، وفي إطار الدولة الواحدة تبرز وتوجد هويات ومواطنات صغرى، خاصةً في مجتمعات الدول المتعددة الأعراق والإنتماءات الإثنية.[2]

من حيث المواطنة السودانية ووجود مواطنيات صغرى متعددة في مجتمع الدولة السودانية المعاصرة، هي مسائل برأي الكاتب تحتاج إلى إدارة واعية

---

[1] احمد ابراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تأصيلية)، مرجع سبق ذكره، ص٦٩-٨٠.

[2] ميرغني النصري (محامي)، مبادئ القانون الدستوري والتجربة الديمقراطية في السودان، الطبعة الاولى، (دم: دن، ١٩٩٨م/١٤١٨هـ)، ص٥٥٣-٥٥٥.

وذكية، خاصةً في مرحلة تحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية. وفي ذلك وبرأي الدكتور منصور خالد: ما يؤالف بين متنافرات الهويات والمواطنات الصغرى ويدامج بينها، عوامل المواطنة المكونة من العوامل الموضوعية والذاتية الآتية:[1]

(أولاً) العوامل الموضوعية وعناصرها:

(١) المتحد الإقليمي: وهو الذي تتشارك فيه الأقوام المختلفة بهوياتها ومواطنياتها الصغرى.

(٢) المتحد التاريخي: وهو الذي به يتحدد التواصل التاريخي بين الأقوام المتذرية.

(٣) متحد المصلحة المشتركة: وهو الإرادة المعشرية للعيش سوياً في تكامل وجودي بين الأقوام المتذرية المتعددة.

(ثانياً) العوامل الذاتية وعناصرها:

(١) الوعي المشترك بضرورة الرغبة في العيش سوياً.

(٢) تغليب الولاء الأكبر للوطن لا للهويات والمواطنيات الصغرى.

(٣) التماثل في طرائق كسب العيش بالتنمية والخدمات المتوازنة.

(٤) توحد النمط الثقافي في المأكل والمشرب والملبس والمسكن.

من التحليل عوامل المواطنة الموضوعية والمادية، هو الأساس الذي عليه يقوم محددات بناء وتأسيس الجنسية. إلا أنه وفي ظل واقع راهنية الحالة السودانية، من منظور مأزق الهوية السودانية، من حيث تعددها وتنوعها وبناء الدولة السودانية المعاصرة. يثير تحديد مفهوم من هو السوداني إشكالية، بسبب متنافرات الهويات والمواطنيات المتعددة، وفشل الصفوة والنخبة في إدارة فوارق الهويات إدارة ذكية وواعية.

---

[1] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٣٤٢، ص٤٠٢-٤٠٣.

ويحدد الدكتور منصور خالد أسباب تنافر وتعدد الهويات والمواطنيات في الآتي:[١]

(١) التعدد العرقي والتعدد والتنوع اللغوي والثقافي والديني لأهل السودان.

(٢) التنوع الإقليمي وطرائق كسب العيش والنمو الاقتصادي لأهله.

(٣) الهيمنة الاقتصادية والثقافية والسياسية.[٢]

(٤) صيرورة السودان دولة سياسية بحدودها المتعارف عليها، بعد أن أحكم محمد على باشا قبضته على البلاد عام١٨٢١م.

(٥) عدم صيرورة السودان وطناً من خلال التطور الطبيعي، مما أدى ذلك إلى بقاء أقوام السودان على شتاتهم المتشظي، بسبب سياسات عملية تهدف إما لتغذية الانقسام، أو لتكريس الهيمنة السياسية والثقافية.

من ثم يطرح الدكتور منصور خالد؛ تأثيرات جدليات مأزق الهوية السودانية على مفهوم المواطنة السودانية، بإختزال سلبيات الجدليات في ثقافة العبودية (مؤسسة العبودية)، حسب تصورات المخيال الجمعي للسودانيين في مقوله العبد أو الزنقد أو الفرخ، وهي نظرة دونية إستعلائية شائعة مع أُخريات في المجتمع والعقل الجمعي السوداني. ومع رؤية إيجابية شاملة كمعالجات حاسمة لسلبيات الجدليات، يرى الدكتور منصور خالد، ترسيخ فكرة المواطنة في العقل الجمعي بإشاعة ثقافة الإعتراف بالتنوع والتعدد كحقيقة ثابتة وباقية لكل السياسات، مع ضرورة توفير الحرية الكاملة للتعبير عن هذا التعدد والتنوع في كل مجالات الحياة، وليس فقط بالإشارة إليها في النصوص الدستورية، وإنما من خلال رؤية شروط الأكاديمي ديفيد ميللر الآتية:[٣]

---

(١) منصور خالد، السودان:أهوال الحرب وطموحات السلام، مرجع سبق ذكره، ص٦٥١.

(٢) تفسر الهيمنة الاقتصادية حديثاً من مفهوم ثقافي من طرائق سبل كسب العيش وإنعكسات تجلياته في طرائق المأكل والملبس والمشرب والمسكن ووسائط معينات الإتصال، كما في مفاهيم الأمركة حديثاً الـ Americanization.

(٣) Davied Miller, Fellow in Social and Political Theory, Nuffield College, Oxford Citizenship and Nationality Identity ,Blackwell, London,2000 Pp. 63 -640 نقلاً من منصور خالد (دكتور)، السودان: أهوال الحرب وطموحات السلام، مرجع سبق ذكره، ص٦٥١.

(١) تنقية الأجواء السياسية من الممارسات والرموز والأعراف، التي تجسد القيم التي تتبناها المجموعة الحاكمة، وهي القيم التي تكرس ظاهرة الهيمنة .

(٢) المشاركة الفعالة للجماعات المهمشة في الحياة السياسية، على قدم المساواة مع الآخرين، وتشجيعها على تأكيد الخصائص الثقافية المميزة لها .

(٣) تذويب حساسية صناع القرار نحو الإختلافات بين الجماعات.

برأي الكاتب في جزيئية حساسية صناع القرار، المقصود منها مقدرات صناع القرار على تذويب الصراعات والإختلافات بضم الأقوام المختلفين في أحشاء الجماعة الغالبة المتسيدة، أي تذويب الأقليات في الأغلبية بإستيعابهم في الثقافة الكل السائدة. وعن تذويب مطالب وثقافة الأقليات في الأغلبية، يرى البعض أن عملية تذويب الأغلبية في ثقافة الأقليات، هي قمة التكامل الوطني في الإستيعاب.[١]

من الإستقراء والتحليل الكاتب يرى في تدامج أغلبية العنصر النوبي، مع العنصر العربي الأقلاوي في سياقها الاجتماعي التاريخي الطبيعي والسياسي، عند نشأة المجتمع والدولة السودانية، أنموذج حي وحقيقي لفكرة تذويب ثقافة الأغلبية في ثقافة الأقلية.

ومن ثم يطرح الدكتور منصور خالد؛ تعبير الأقليات في الحالة السودانية، تعبيراً عن من هو السوداني؟ ليطرح بذلك مفهومي الأقلية والأقوام الأصلية الـ Minority & Indigenous People، مشيراً إلى الخلط الشائع حول المفهوم، بأن الأقليات هي الجماعات الوطنية من سكان البلاد الأصليين، الذين لا تتفق عوائدهم أو تتعارض خصائصهم الثقافية مع السياق الثقافي السائد، إشارة منه لمؤسسة العبودية في ثقافة العبودية، بإعتبارهم الأقوام الأصليين.[١] وبحسب قوله في تعريف ألأقوام الأصلية: [٢]

---

(١) A.A.An-Naim ,The National Question , Secession and Constitutionalism Pp 105. نقلاً من منصور خالد، السودان: أهوال الحرب وطموحات السلام، مرجع سبق ذكره، ص٦٥٧ ، ص٧٣١.

(٢) منصور خالد، السودان: أهوال الحرب وطموحات السلام، ص٦٥٨ – ٦٦٠.

(٣) المرجع السابق.

{هم جماعة إتصف وجودها إرتباطاً بالأرض والتراب السوداني بتواصل تاريخيHistorical continuity، يمتد إلى ما بعد غزو جماعات أخرى لها، وقبل الإستعمار ولا تزال ترى نفسها ذات صفة تفرزها عن المجموعة السائدة في القطر، وتسعى للحفاظ على تنمية مواريثها الثقافية بهدف نقلها إلى الأجيال القادمة، في حين أن الأقلية لا تمثل بالضرورة وجوداً تاريخياً يسبق الإستعمار أو غزو أقوام آخرين للمنطقة، كما هي محدودة عددياً، كما أن الأقلية أيضاً رغم إنتماء أهلها للوطن، تتمتع بخصائص ثقافية أو لغوية أو عرقية أو دينية تميزها عن التيار الثقافي أو اللغوي أو العرقي أو الديني الغالب}. وفي ذات السياق يعرف الدكتور منصور خالد الأقوام الأصليين، بأنهم السكان المحليين بإعتبارهم أصحاب الأرض في قوله:{حسب تعريف الفقه الدستوري، بأنهم الشعوب الأصلية الـ Indigenous People، أي المجموعات التي إستقرت تاريخياً في أرض معينة ولها علاقة سلفية ancestoral بتلك الأرض، وتواصل وجودها قبل غزوها من جانب أقوام وافدين، أو خضوعها لإستعمار أجنبي ونمت وتطورت في تلك الأرض بصورة متميزة distinct عن تلك التي تطورت بها المجموعة السائدة، كما هي عازمة على الحفاظ على خصائصها الموروثة ونقلها للأجيال القادمة}.

من سياق المفاهيم والطرح، على خلفية الأقوام والشعوب الأصلية، يرى الكاتب في تعريف من هو السوداني وصفاً له، هو الشخص المنحدر بفعل الولادة من مؤسسة العبودية في تصورات المخيال المجتمعي للسودانيين. وكما يشمل أيضاً الهجين الأفروزنجعرابي، ذو الدم والثقافة العربية المستعربة والمنحدرة عرقاً من الدم الإفريقي الزنجي من جهة الأم، والدم الآسيوي العربي من جهة الأب ثقافة، على أساس اللغة أو الدين وليس العرق، مع إستبعاد الأقليات الوافدة بالهجرة من وراء الحدود.

بذلك ومن التحليل يلاحظ صيرورة مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري، هي هوية النواة الـ Core Identity، التي منها يتحدد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية السودانية. ومن التحليل للآراء والأدبيات التي قيلت

بشأن المواطنة السودانية، إنها علاقة عضوية قانونية بين الدولة ومواطن أصيل في أرضها أو غريب عنها اختارها مقراً له.[1]

بمعني وقول آخر، إنها إلتصاق المرء بوطنه وولائه لأسلافه، فالإلتصاق بالأرض والإنتماء التاريخي لها بالميلاد أو عبر التبني شرط لزوم للمواطنة دون إعتبار للدين.[2]

بحسب التعريف ومن التحليل؛ متى ما ذابت الأقلاويات في الأغلبيات وتدامجت الأغلبية في الأقلية، يتحقق شرط التوطن والإلتصاق بالأرض، وهو ما يعرف في الجنسية بحق الإقليم والميلاد المضاعف على الإقليم Jus Soli. مما يثير ذلك بدوره قضية إشكالية التعدد الإثني في مجتمع الدولة، وهو ما أشار إليه مؤتمر ديربان ضد العنصرية وكراهية الأجانب الذي إنعقد بجنوب إفريقيا ٢٠٠١/٩/٧م، والذي أشار إلى إضمحلال الدولة القومية التقليدية، وأن التعدد الإثني سيصبح السمة الغالبة على دول العالم، لا سيما الإعتقاد الذي كان سائد أن الإنتماء والتعدد الإثني في طريقه للزوال.[3]

إلا أن الواقع الحالي كذب تلك التنبوءات، بصعود ظاهرة التعدد الاثني عقب إنتهاء الحرب الباردة ١٩٩١م، بظهورها في الإتحاد السوفيتي السابق ودول أوروبا الشرقية في يوغسلافيا السابقة.[4]

وبرأي الكاتب، دواعي إثارة قضية إشكالية التعدد الاثني، أن مسألتي التدامج والذوبان وما يترتب عليه بالميلاد المضاعف على الإقليم بفعل الولادة، مسألة نسبية وبطيئة قد تأخذ وقتاً ليصير الشخص مواطناً كامل المواطنة، سواء

---

(1) منصور خالد، السودان: أهوال الحرب وطموحات السلام، مرجع سبق ذكره، ص٧٠٧ – ٧٠١.

(2) الدكتور حسن الترابي، المصطلحات السياسية في الإسلام، ص٣٩، نقلاً من المرجع السابق، ص٧٠٨، ص٧٣٥.

(3) World Confrence Against Racim Multi-ethnic State and the Protection of Minority Rights - Dyrban - South Africa - 31/8/2001-7/9/200 . أنظر أيضاً: حيدر ابراهيم علي، التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، مجموعة أوراق مختارة، ندوة التعدد الإثني والديمقراطية في السودان، الخرطوم ١٨– ٢٠٠٢/٥/١٩م، (القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ٢٠٠٢م)، ص٢٥.

(4) المرجع السابق.

من الوجهة الاجتماعية والسياسية والقانونية، لوجود أنواع ومستويات رسمية للجنسية، متعددة تمايز وتغاير بين مواطني الدولة.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، يُفسر مفهوم الجنسية من مفهوم المواطنة، على أساس ان موجبات وشروط المواطنة من موجبات وشروط الجنسية، تقوم على التوطن والإقامة الدائمة والمستقرة داخل إقليم الدولة. وبحسب التحليل للآراء والأدبيات والكتابات، في الأوطان المتنوعة الأعراق المتعددة الأديان والإثنية تبرز أهمية الجنسية، بأن تصير هي الوسيط الذي يؤالف بين فوارق ومتنافرات الهويات والمواطنات الصغرى، وبالتالي تصير الجنسية هي العامل الموضوعي الحاسم للهوية الجماعية والوطنية. وللتلازم والإرتباط المزدوج بين المواطنة والجنسية، إصطلاح المواطنة في أدبيات السياسة، لفظ يُردد في خُطب السياسة، من باب الخطاب السياسي، أو نص يُضمن ويُدبج في الدساتير.

وبحسب الدكتور منصور خالد، من دلالات مصطلح المواطنة أنه:[1]

(١) معيار قيمي يضبط به الآداء العام على كل مستوياته.

(٢) مفهوم دستوري يؤطر الحقوق والواجبات دون حصر أو إستثناء، إلا وفق نص الدستور وروحه.

(٣) ممارسة فعلية وحقيقية للحقوق والواجبات، وبدون تلك الممارسة لا يمكن تعميق مفاهيم المواطنة أو أحكام حياكة النسيج القيمي.

أما إصطلاح الجنسية في أدبيات السياسة مفهوم قانوني، والقانون في أدبيات السياسة هو التعبير التشريعي والنهائي للإرادة السياسية، ببلورة وصياغة الحلول النهائية للمشكلات الفعلية التي تواجهها الدولة، والذي يتم التوصل إليه بالمناقشة والشد والجدل والجذب والتطاحن والصراع، وهو بذلك قرار سياسي

---

[1] **منصور خالد**، جنوب السودان في المخيلة العربية ــ الصورة الزائفة والقمع التاريخي، (لندن: دار تراث للنشر، ٢٠٠٠م)، ص٤٢، ص٤٠٢ – ٤٠٣.

صنيعة السياسيين، يتخذه السياسيون وصولاً إلى الصياغة التشريعية للأوضاع المستقرة في الدولة.[1]

لذلك القانون مع الأحزاب السياسية والآيديولوجيا وجماعات الضغط، من أحد مكونات المستوى الفرعي للنظام السياسي، المواجه للحكومة في المستوى الرئيسي أو المركزي.[2]

بحسب الدكتور منصور خالد: يعرف القانون بأنه عملية سياسية، يباشرها رجال السياسة في سياق اجتماعي سياسي رسمي، من داخل البرلمان، بقوله:[3] {ما هو معلوم لأي قانون سياق اجتماعي لا يفهم القانون إلا في إطاره، والسياق الاجتماعي عند علماء سوسيولوجيا القانون هو ما يهدف إليه القانون، إما إزالة أوضاع ناشزة أو تحقيق مطامح مشروعة، أو إيجاد توازن بين مصلحة شرعية وأخرى هي أيضاً لها مشروعيتها، وهي أمور لا تتحقق إلا في إطار عملية السياسي من خلال عملية ممارسة التشريع، وكما هي شكل من أشكال الصراع والتنافس السياسي داخل البرلمان يمارسه الشعب أو ممثليه، بان يسود رأي الأغلبية مع مراعاة حفظ جقوق الأقلية في العملية السياسية تشريعاً }،.... ويواصل قوله في تعريفه للقانون... {القانون ليس مدونة للأحكام فحسب، بل نظام متكامل يؤطر المعايير الدستورية المتمثلة في سيادة حكم القانون والفصل بين السلطات وتنظيم قواعد الحكم بين المتقاضين، بتبيان درجات التقاضي والإستئناف وتحديد الإجراءات الضابطة للتقاضي}.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، للجنسية مفهوم سياسي يُفيد إنتماء شخص ما لحكومة دولة ذات سيادة، وبالتالي الجنسية في بعدها الأخلاقي القيمي من

---

[1] عبدالفتاح حسنين العدوي، الحكم بين السياسة والأخلاق، (القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م)، ص٢١ – ٥١.

[2] الخير عمر احمد سليمان، القرار السياسي في السودان،(دراسة مقارنة ما بين النظم البرلمانية والرئاسية والعسكرية)، الطبعة الأولى، (أم درمان، مكتبة الشريف الأكاديمية، ٢٠٠٥م)، ص٢٢، ص٧٢.

[3] منصور خالد، السودان أهوال الحرب و طموحات السلام ــ قصة بلدين،(لندن: الناشر دار تراث (لندن) بالإشتراك في التوزيع مع دار العلوم للنشر والتوزيع (القاهرة)، ٢٠٠٣م)، ص٦٩٠ –٦٩١. أنظر أيضاً: منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٤٠٣.

موضوعات القانون الدولي. فهي كالمواطنة ذات بُعد كوني أخلاقي، لا تتحدد فيه حقوق الإنسان الأساسية وواجباته من خلال التكليفات والضوابط الدينية. بل تُعتبر متأصلة في حقوق المواطنة التي تكرسها عهود ومواثيق دولية، لا سبيل للفكاك منها، بل الإلتزام ببعضها مدبجاً في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهو شرط الوجوب لإنضمام الدول للمنظومة الدولية، وشرط لتلقي المساعدات وتبادلها، ونيل إحترام الدولة والتعامل معها في العلاقات الدولية والسياسة الخارجية.[١]

ومن التحليل توصف المواطنة والجنسية بأنها إرتباط حاسم بالأرض التي يقيم عليها الشخص، وليست إرتباطاً بالعرق أو اللغة، كما هي عقد اجتماعي بين الأفراد الذين يتساكنون على هذه الأرض على إختلاف مللهم ونحلهم. والمهتم بمسألة المواطنة والجنسية، يلاحظ من نظريتي المواطنة والجنسية، أنهما لصيقتان بالدولة المدينة (الدولة المدنية) لا الدولة الدينية (الدولة الثيوقراطية)، لما في المواطنة والجنسية من رباط موضوعي لا ذاتي، تؤالف بين فوارق وتمايز الدين والعرق بين أبناء وبنات الوطن الواحد.

من التحليل المواطنة كمفهوم عام، والجنسية كرباط علائقي رسمي (ثانوي)، كلاهما بمثابة العقد الاجتماعي الذي يرمي إلى تغليب الجوامع، وتقليص الفوارق بين المواطنين، تؤطره الدساتير في التشريع العام الأساسي تقريراً كحق من الحقوق، وتنظمه القوانين في التشريع العام التنظيمي محددة الشروط الموجبة للإستيفاء.

---

[١] منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، المرجع السابق ذكره، ص ٤٥٠ – ٤٥١.

الفصل الخامس
بناء الجنسية السودانية

يتناول هذا الفصل مراحل صناعة التشريع والقانون المحدد للجنسية السودانية، المحدد الموضوعي الرسمي للهوية الفردية أو هوية الذات للشخص السوداني، وكما يتناول فاعلية طاقم جهاز إدارة الدولة التشريعي والقضائي والتنفيذي المعني بهندسة وإدارة عمليات الجنسية. لا سيما الدولة في علوم القانون والسياسة، لها مطلق الحرية والسلطة لتنظيم كيانها الداخلي، وفقاً لقوانينها ونظامها الداخلي. ولا يحدها في ذلك سلطة وحدود مقيدة، سوى إلتزاماتها وتعاهداتها الخارجية الناظمة للعلاقات والسياسات الدولية، مظهر الوجه التنفيذي للقانون الدولي من جهة، والمحدد لأُطر نسق النظام الدولي من جهة أُخرى.

تأسيساً على ما تقدم، من حيث الإختصاص والسلطة والإرادة السياسية، الدولة بإرادتها المنفردة بما تصدره وتتخذه من قرارات سياسية وإدارية تنظيمية لأركان دعائمها، تملك الحق في بناء جنسيتها وتحديد الهوية الرسمية القانونية للأفراد المكونين لشعبها، أساس العنصر الشخصي لها تحقيقاً لمصالحها السياسية. لذلك الدولة بإعتبارها كيان سياسي قانوني، ولما لها من أهلية التصرف قانوناً كشخصية إعتبارية، فإنها عبر طاقم جهازها الإداري وكوادره الفنية، تحدد السياسات العامة الموجهة لبناء الجنسية. تحقيقاً لمظهر سيادتها المتمظهر في الإرادة السياسية، والقدرة على بناء السياسات العامة وتنفيذها على ارض الواقع، بما يحقق الإرادة والمصالح السياسية.

لتحديد مظهر الدولة وشكلها، ما هو معطى ومتعارف عليه عند علماء السياسة والقانون الدستوري، الدولة عبارة عن جهاز إداري بنائي مُقفل، مكونة من بناء إداري هيكلي يحدد الطاقم الإداري، يُجسد الشخصية الإعتبارية للدولة.

مُمثلاً في أجهزة الدولة السلطوية الثلاث، الجهاز التشريعي والجهاز القضائي والجهاز التنفيذي.

وما يحدد العلاقات والصلات بين أجهزة الدولة الثلاث وينظمها، رباط قيمي رسمي في قمة الهرم الإداري والنظام الرقابي، يُعرف بقانون إدارة الدولة، ممثلاً في التشريعات الدستورية والقوانين الأساسية التي تحدد شكل بناء الدولة وشكل الحكم فيها، وكما يحدد الحقوق والحرمات والواجبات والإلتزامات بين الدولة وأفرادها المكونين لشعبها، وشروط الأهلية للحاكمين والمحكومين، وتنظيم العلاقات بين الدولة والأفراد من جهة، وبين الأفراد فيما بينهم من جهة أُخرى.

وسيلة الدولة في ذلك تشريعات عامة وقوانين تنظيمية ذات طابع إلزامي قهري، تعمل كمحددات قيمية ثقافية تحدد الصلاحيات والإختصاصات والسلطات لأجهزة الدولة البنائية الرسمية. مصدرها التشريع العام (الدستوري) والقانون التنظيمي، والذي بطبيعته هو عملية سياسية تعبيراً لإرادة الأغلبية، والتي يجب أن تراعي مطالب الأقلية. لأن عملية التشريع في الأصل، شكل من أشكال الصراع بين الجماعة الواحدة، لإنتهاب الغايات بما يحقق غاياتها وأهدافها ومقاصدها.

٥:١: قانون الجنسية السودانية:

يتناول هذا المبحث التشريع السوداني لقانون الجنسية ومصادره وتعديلاته، وكما يتناول قانون الجنسية السودانية من حيث نشأته وتطوره، بتتبع التطور التاريخي الاجتماعي الطبيعي لمجتمع الدولة السودانية. والقانون ضمن تطور أحكام نصوصه، نظم أُسس كسب إسناد الجنسية لأفراد مجتمع الدولة السودانية، بدءاً من قانون تعريف من هو السوداني لسنة (1948م)،[1] وقانون الجنسية لسنة.

[1] حسب هذا القانون: عرفت المادة الثالثة من قانون تعريف من هو السوداني، كلمة سوداني تشمل الآتي ذكرهم: (أ) كل شخص لا جنسية له ويقيم في السودان وقت سريان ذلك القانون. (ب) كل من أقام في السودان منذ ١٨٩٧/١٢/٣١م أو كل من أقام أسلافه الذكور في السودان منذ ذلك التاريخ شريطة أن يكون في حالة الأُنثى المولودة سفاحاً أن يكون لها أسلاف ذكور أقاموا في السودان بتلك الصفة.(ج) زوجة أي شخص تنطبق عليه الفقرة (أ) من هذه المادة. (د) لأرملة الشخص الذي تنطبق عليه أحكام الفقرة(أ) من هذه المادة إذا بدأ سريان هذا القانون مباشرة قبل وفاته.(هـ) كل شخص مُنح وضع السوداني بموجب المادة(٤) من القانون.(و) كل طفل تمت ولادته بعد صدور القانون سواء أكان إبناً شرعياً أو إبناً غير شرعي لأُنثى سودانية.(ذ) المرأة التي تتزوج

١٩٥٧م، الصادر في ١٩٥٧/٦/٢٥م، تحت مسمى قانون لوضع الأحكام الخاصة بالجنسية السودانية والمسائل المتعلقة بها، تلاه تعديل لسنة ١٩٥٩م، وتعديل لسنة ١٩٧٠م وآخر لسنة ١٩٧٢م، وقانون الجنسية تعديل لسنة ١٩٩٤م، وصدر في١٩٩٤/٥/١٧م، وقانون الجنسية تعديل لسنة ٢٠٠٥م، وصدر في ٢٠٠٥/٧/٦م.[١]

وقانون الجنسية السودانية بصدوره وتطوره بالتعديلات التي أُدخلت عليه، شأن تشريعات الجنسية في الدول العربية، وغالب دول العالم الإسلامي، يأخذ بنظرية حق الدم Jus Sanguinis من جهة الأب بصفة رئيسية في بناء تأسيس إسناد الجنسية، وفي المقابل يعطى دوراً ثانوياً لحق الدم الأموي (حق الدم للأُم)، في الحالات التي يعجز فيها حق الدم الأبوي (حق الدم للأب)، عن نقل الجنسية الأصلية بالميلاد The natural born subject.[٢]

كما أن قانون الجنسية السودانية ضمن نصوص أحكامه، يعطي دوراً ثانوياً لحق الإقليم Jus Soli، تأسيساً على الأُصول المقررة في علم الجنسية، أساس المعايير ومصفوفات القيم الكونية الدولية المرعية، بأن لكل دولة الحرية الكاملة في تحديد الرعايا الذين يدخلون في جنسيتها، حسبما هو وارد في إطار القانون الدولي، بأن لا تمنح الدولة جنسيتها لرعايا دولة أُخرى لا يقيمون في إقليمها، أو أن تعمد الدولة على تجريد رعاياها بصفة إجمالية من جنسيتها. ويدخل في هذا الإطار أن الدولة تملك الحق بأن تضع من الشروط ما تراه مناسباً لتنظيم أُسس جنسيتها الرئيسية، كأن تجعله على أساس حق الدم لأب أو لأُم أو لأي منهما بالتساوي بينهما، أو تشترط إقامة الوالدين في إقليم الدولة أو أسبقية إقامة الأجداد

بسوداني وليست لديها جنسية أو لم تحتفظ بها عند الزواج. أنظر في ذلك: جمهورية السودان، وزارة العدل، قوانين السودان، إتفاقية حكم السودان ١٨٩٩م المجلد الأول، وزارة العدل ـ ديوان النائب العام. أنظر أيضاً: فتح الرحمن عبدالله الشيخ (دكتور)، تطور قوانين الجنسية، (بيروت: دار الجيل، ١٤١١هـ / ١٩٩١م)، ص٦٩ وما بعدها.

[١] جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكرات التفسيرية لقوانين الجنسية السودانية، ملف رقم: د ن ع/ تشريعات الجنسية/وزارة العدل ـ ديوان النائب العام. أنظر أيضاً: جمهورية السودان، المجلس الوطني، دورة الإنعقاد التاسع، الجلسة رقم (١٩)، ٢١ جمادى الاولى ١٤٢٦هـ الموافق ٢٠٠٥/٦/٢٧م.

[٢] عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص٢٢ وما بعدها.

(الأسلاف) فيها وأستقرارهم بها. وتملك الدولة حق تقييد شرط الإقامة والتوطن بالتواجد بداخل إقليمها بتحديده بقيد زمني، كما لها أن تجعل من حق الإقليم حق مطلق من كل قيد، أو تقيده بشروط معينة قبل إشتراط إستقرار الوالدين أو أحداهما بإقليم الدولة وإستقراره بها. وهذا القول يسري وينطبق على حرية الدولة في تقييد شروط إكتساب الجنسية الطارئة ـ التجنس أو التجنيس الـ Naturalization، لأن حرية الدولة في هذا النطاق، أكثر مجالا منها في الجنسية الأصلية [١].

من حيث التشريع؛ قانون الجنسية السودانية ١٩٥٧م، إستحدث مفاهيم خاصة به، مقتبسة من بين مبادئ وموجهات الجنسية الواردة في القانون الدولي، ومن السياسات والمبادئ العامة المضمنة في قانوني الجنسية البريطانية لسنة 1948م، والمصري لسنة 1956م. وبالتالي جاءت المحصلة النهائية مزجاً وخلطاً بين القانونين، رغماً عن الإختلاف البين الواضح في توجهات كل من بريطانيا ومصر في مسائل الجنسية، الأمر الذي أفرز سلبيات عديدة عند التطبيق، إستدعت تعديلات عديدة للقانون عقب صدوره، وهي التعديلات لسنة 1959م ولسنة 1970م.[٢]

ويرأي الكاتب من التحليل، التعديلات التي تمت للقانون لسنة 1959م ولسنة 1970م، تعود لصدور قانون ١٩٤٨م أبان الإحتلال البريطاني المصري للسودان، ومن الطبيعي أن يأتي متأثراً بهدى قوانين جنسية سلطتي الإحتلال.

ويحسب الوثائق مبررات التعديلات التي تمت عام ١٩٥٩م، كانت لمعالجة الأحكام الخاصة بأبناء السودانيين المقيمين بالخارج، والذين تم ميلادهم خارج السودان وغير مقيمين فيه، لسكوت القانون من تكييف أوضاع حالتهم، الأمر الذي قد يفضي نص تعريف من هو السوداني، إلى أن يكون سبباً لحرمانهم من الحصول على الجنسية السودانية. وبالتالي نص تعريف من هو السوداني، لا

---

(١) عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص٢٢ وما بعدها

(٢) فتح الرحمن عبدالله الشيخ، تطور قوانين الجنسية، مرجع سبق ذكره، ص٦٩ وما بعدها.

يتماشى مع مقتضيات العدالة، لأن النص يحرم عدداً كبيراً من السودانيين من أن ينالوا الجنسية السودانية، مما قد يؤدي إلى أن يفقد السودان عدداً كبيراً من أبنائه، الذين ربما يكونوا من خيرة المواطنين السودانيين. كما أن الحرمان وفقاً لقوانين جنسية الدول المقيمين فيها، قد يجعلهم عديمي الجنسية، وهي من أحد إشكاليات الجنسية وإفرازاتها السالبة.[١]

شمل القانون تعديلاً آخر عام ١٩٩٣م، بالمرسوم المؤقت بتاريخ ١٩٩٣/٨/١٨م، المجاز من المجلس الوطني ـــ المجلس التشريعي، بالقرار رقم ٤٨ بتاريخ ١٩٩٤/٥/٣م، وصدر قانوناً نافذاً في ١٩٩٤/٥/١٧م، وقد جاءت التعديلات للقانون بعضها جوهري وبعضها إجرائي شكلي.[٢]

وهو ما وضحته المذكرة التفسيرية للقانون بقولها:(في سياق الإستراتيجية القومية الشاملة، وإنتقال السودان إلى مرحلة جديدة، فإنه تبرز الحاجة إلى الإنتفاع الشامل أمام إستيعاب الطاقات البشرية لأجل الإستقلال والإستفادة من خيرات السودان الكامنة، والتي تساهم في تلك النهضة الشاملة... إن السودان بلد شاسع المساحة قليل الكثافة السكانية... وأنه غني الموارد الاقتصادية من المزارع والمعادن وغيرها... وأنه متميز الموقع لتوسطه بين العالم العربي وقارة إفريقيا... وإن القوانين السارية الآن والمتعلقة بالجنسية والجوازات والإقامة والدخول والتملك، قد صدرت بعد الإستقلال في ظل سياسة التمييز الوطني، التي غلبت على أفكار ومشاعر القائمين على الأمر، كما غلب التخوف من سيطرة الأجانب... كذلك فإن القوانين المشار إليها معبرة تماماً عن تلك الذهنية، فضيقت وحصرت ومنعت وقيدت حركة دخول وإقامة وعمل الأجانب).[٣]

---

[١] جمهورية السودان، وزارة العدل، قوانين السودان، إتفاقية حكم السودان ١٨٩٩م المجلد الأول، وزارة العدل ـــ ديوان النائب العام. أنظر أيضاً: المرجع السابق.

[٢] جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكره التفسيرية لقانون الجنسية السودانية لسنة ١٩٩٣م، ملف رقم: د ن ع/ تشريع/وزارة العدل ـــ ديوان النائب العام.

وتطبيقاً لرؤية المشرع وفلسفته الفكرية والتي أبانها في المذكرة التفسيرية، أُجري تعديل في شرط التوطن بالإقامة داخل إقليم السودان، فيما يعرف بشرط حق الإقليم والميلاد المضاعف فيه Jus Soli . (١)

من التحليل برأي الكاتب، سلبيات موجهات السياسات القصدية لبناء تشريع الجنسية في التعديل، وكقرار سياسي في عملية السياسي في مراحل صنع وإتخاذ القرارات المحددة للسياسات القصدية، فتح الباب على مصراعيه للأجانب للدخول في رحاب الجنسية الوطنية. فواضعو التشريع لقانون 1993م، صنف السودان كأحد الدول المستوردة للسكان، ولذلك يجب أن يتساهل في كسب إسناد جنسيتها، خاصة الجنسية بالتجنس ــ التجنيس الــ Naturalization.

(١) في عام ١٩٩٣م شمل القانون تعديلاً في شرط التوطن بالمادة الرابعة الفقرة (١/ب) لقانون ١٩٥٧م تعديلات العام ١٩٥٩م والعام ١٩٧٠م، بأن يكون الشخص عند سريان القانون مقيماً بالسودان، وكان هو وأصوله من جهة الأب مقيمين به منذ أول يناير1956م، فالتعديل قصر مدة التوطن من ١٩٢٤/١/١م وفقاً لقــانون 1957م المعدل 1970م، جاعلاً التوطن بحق الإقليم كسبب في إسناد كسب الجنسية، مقروناً ومرتبطاً بتاريخ إســتقلال السودان، وذلك إستناداً لفلسفة المشرع أن السودان بلد شاسع المساحة وقليل المكان، وبذلك يمكن لأعداد كبيرة من المقيمين في السودان، والذين لم يكن يشملهم النص القانوني في قانون 1957م وتعديلاته، من الدخول فــي رحاب الجنسية السودانية الأصلية. كما أن التعديل على خلاف قانون 1957م بتعديلاته، لم يأخذ بمبدأ التوطن كشرط في المادة (٤) المقابلة للمادة (٥) قانون 1957م في شرط التوطن للأب، فالمشرع في قانون 1993م أخذ بمبدأ الإقامة مخالفا بذلك قانون المعاملات المدنية 1983م (الباب الأول ــ أحكام تمهيدية ــ أحكــام الفــصل الرابع في الأشخاص ــ بالمادة ٢١، في الموطن أو الموطن المختار، لأن مصطلح التوطن كمعيار فنــي فــي الدلالة، أشمل وأعم من الإقامة، فمن حيث المدلول الفني لمصطلح الإقامة Residence في الإنجليزية ليــست هي للتوطن Domicile، فالإقامة لغة في العربية، تعني وتفيد عدم الإستقرار، وتأتي بمعنى التنقل من مكــان إلى آخر، بينما التوطن دلالة على الأثر المادي الدال على المواقع والمشاهد المكانية والثقافية الحضارية، وهي التي تصلح رباط يجعل من الجماعة البشرية أمة - بينما الإقامة وحدها لا تصلح رباط لتجعل من الجماعة أمه، فالوطن بمعنى المنزل ــ أي البلد، وهو عش الإنسان الذي درج فيه ومنه خرج ومجمع أُسرته – بينما الإقامة والقومية ومقيم ومشتقات المصطلح قوم، هي دلالة على جماعة من الرجال والنساء. وقد قيل: قوم كل رجــل شيعته وعشيرته، وقيل الجماعة من أب واحد، وقيل أن الأمة من الرجل قومه. وبالتالي مصطلح الإقامة ومقيم لا يصلح وحدة رباط لجماعة بشرية تجعل منهم أمة - إذ يشترط (أولاً) وجود القوم، فــالقوم هــي الجماعــة المكونة بسبب التوطن والميلاد المضاعف على الإقليم، اشارة ودلالة على الإرتباط اللصيق بالأرض، فمصطلح القوم من الإقامة على الأرض). (ثانياً) اللغة الوعاء الثقافي حتى يصبح القوم جماعة بشرية ــ أمــة قوميــة. فالوطن، والوطنية دلالة على الفداء والتضحية في سبيله، لذلك مصطلح (التوطن) ومشتقات وطن أعم وأشــمل دلالة في المصطلح الفني، لأن التوطن يصلح وحدة رباط لتأسيس إسناد الجنسية وثبوتها في الأشخاص، بــذلك دلالة التوطن من المشاهد والعلامات المادية، قرينة للتواجد المستمر والعلاقات البينية بين الجماعة، والتي يعبر عنها دوماً باللغة. أنظر في ذلك: محمد احمد خلف الله، التكوين التاريخي لمفاهيم (الأمة ــ القومية ــ الوطنية ــ الدولة والعلاقة فيما بينهما)، ورقة ضمن بحوث ومناقشات الندوة الفكرية عن (القومية العربية والإســلام)، المستقبل العربي، العدد، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أبريل ١٩٨١م)، ص١٧-٥٨.

وهو أمر برأي الكاتب، أن التعديل للقانون تم دون دراسة موضوعية وإحصائية دقيقة، تراعي كم وكيف ونوع الحاجة لإستيراد السكان، بما يتسق مع أهداف وموجهات إستراتيجية السكان، وفقاً للقرار ١٤/١٠/١٩٩٠م، في فتح باب الهجرة لجذب العقول والخبرات والطاقات، وبخاصة من الدول العربية والإفريقية والإسلامية، بما يحقق الإنتفاع من هذه العقول والخبرات، في تحقيق أهداف الإستراتيجية.

وتبعاً للبرامج الرئيسية لتحقيق الأهداف، وفيما يتصل ويتعلق ببرنامج جذب العقول والخبرات، أوردت موجهات إستراتيجية السكان، أن يتم إستيراد السكان من خلال تحقيق خطوات فتح الحدود وإلغاء التأشيرات وتسيير شروط الإقامة ونيل الجنسية السودانية، وتقديم شروط عمل مجزية للعلماء والخبراء والمبدعين وتوفير بيئة العمل المناسبة، والتعريف بالتوجه الحضاري السوداني التأصيلي والمجدد، وإمكانيات السودان الهائلة التي يمكن توظيفها لتحقيق ذلك، والحاجة إلى جهود شركاء مقتدرين بذات التوجه ليسهموا في تحقيق إستغلال إمكانيات السودان لخير أهل السودان وللناس من حوله، بدءاً بالأقربين في العروبة والإفريقية والإسلام.

من التحليل القرارات السياسية المحددة للسياسات القصدية، فيما يتعلق بالسياسات السكانية وبناء الجنسية، لم تراعي إشكاليات موقع السودان السياسي والجغرافي في قلب القارة السمراء إفريقيا، وتدفق الهجرات إليه من كل صوب وحدب. وإنعكاسات كل ذلك على الأوضاع الاجتماعية والسياسية والاقتصادية القائمة، خاصة تأثيراته على البنية السكانية لمجتمع الدولة السودانية، المتشظي فسيفسائياً تعدداً وتنوعاً.

فالجنسية هي الهوية في بعدها ومدلولها الاجتماعي، وذات طابع آيديولوجي في مدلولها وبعدها السياسي، ومتى ما نظمت في نصوص قانونية، صارت الرابطة القانونية بين الدولة والفرد. كما أن تعديلات القانون كشفت تواضع إدراكية القائمين بالأمر من أهل العلم والحل والعقد والرأي بفلسفة وفكر

الجنسية، وكشفت القرارات السياسية الأحادية الفردية، خدمة لتوجهات فكرية سياسية أيديولوجية حزبية وعقائدية مذهبية.

وبرأي الكاتب التعديلات التي تمت للقانون لم تكن قائمة على دراسة منهجية علمية إحصائية، ولم تراعي حالة الدولة السودانية من حيث موقعها الجيوسياسي الديموغرافي، والجدل الفكري والأيديولوجي عن عربنه وأفرقة السودان، من منظور عروبته وإفريقانيته وجدليات الإسلاموية والعلمانية، والتيارات المتباينة والغير حاسمة، والتي لم تحسم بعد نحو هوية السودان، من نحن وما هويتنا؟

وفي ذات السياق برأي الكاتب، جميع المصائب والإشكاليات الدائرة حالياً، والتي يعاني منها السودان، ناجمة بفعل التعديلات المتكررة لقانون الجنسية السودانية، الغير مدروسة موضوعاً. حيث أنها بالزمن والتقادم المكسب للحقوق صعّدت إلى السطح ضمن القوى السياسية، بعض العرقيات الأقلاوية من خارج مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري، وصيرورتهم واقعاً وقانوناً فاعلين سياسيين في مراكز صناعة وإتخاذ القرارات السياسية. والملاحظ أن هؤلاء ما زالوا لديهم ميول عاطفي نفسي وروحي لموطنهم الأصلي، يدينون له بالولاء والإنتماء العضوي، بفعل الموطن التاريخي لموطنهم الاصلي والإقامة بالسودان.

وبرأي الكاتب ومن التحليل والإستقراء والملاحظة من الممارسة العملية في الشأن العام الوظيفي المهني، التعديلات التي تمت للقانون على حقب الأنظمة السياسية، التي مرت على تاريخ السودان المعاصر عقب الإستقلال، شكلت وتشكل خطراً محدقاً على التركيبة السكانية الديموغرافية لشعب الدولة السودانية. خاصة الجنسية السودانية الأصلية بالميلاد، أساس هوية النواة الــ Identity Core، مستودع مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعرابى، المنحدر منها بفعل الولادة من الدم العربي ثقافةً لغةً.[1] وخاصة تعديل شرط التوطن، الذي جعل من

---

(١) تناولت تعديلات ١٩٥٩م – ١٩٧٠م الآتي:

(١) في ١٩٥٩/١٢/١٢م أُدخل تعديلاً على القانون بشأن للشخص الذي لم يولد في السودان ولم يولد والدة في السودان، متى ما إستوفي مقتضيات شرط توطن أسلافه الذكور من جهة الأب بالسودان، والتعديل الذي

عناصر غير مرغوب فيها أن تتحصل على الجنسية الوطنية الأصلية بالميلاد، وهو أمر يهدم أهداف وبرامج الإستراتيجية الشاملة الخاصة بالسكان، فموجهات الأهداف والبرامج الموضوعة الخاصة بالإستراتيجية السكانية، في جوهرها تعالج شروط منح الجنسية السودانية بالتجنس، وليست الجنسية الوطنية الأصلية،

تم هو أن يتقدم الشخص بطلب إلى الوزير لكي يمنحه شهادة الجنسية السودانية بالميلاد، وعلى الوزير بناءاً على الطلب المقدم من الشخص أن يمنحه الشهادة على حسب تقديره الشخصي وبناء على الظروف والملابسات الخاصة بكل حالة. يلاحظ أن المنحة للشهادة وليس الجنسية، على أساس أن الجنسية مفترضاتها متوافرة أصلاً اجتماعياً في الشخص، بالإنحدار العائلي للأصول السودانية.

(٢) عام 1970م أدخلت تعديلات إضافية على القانون، إذ إتضح من خلال الممارسة العملية والتطبيق للقانون ضرورات التعديل مرة أخرى لمعالجة حالات الأشخاص الذين ولدوا بعد نشر القانون وإعلانه قانوناً رسمياً للدولة، إذا كان آباؤهم سودانيين بالميلاد قبل ميلادهم، إذ أن النص لسنة1957م والذي يشترط ميلادهم بالسودان، يستبعدهم من فئة المستحقين للجنسية السودانية، وعلى ذلك جاء التعديل بأن الشخص الذي ولد في السودان بعد سريان القانون، يكون سودانياً بالميلاد، وذلك إذا كان والده قد حصل على الجنسية السودانية بالميلاد قبل ميلاده. كما شمل القانون تعديل آخر مصاحب، على ضوئه تم تعدل شرط توطين الجد من ١٨٩٧/١٢/٣١م إلى ١٩٢٤/١/١م، لإثارة تاريخ ١٨٩٧/١٢/٣١م صعوبات لإثبات توطن الجد، ووجود بعض المشاكل القومية المتأصلة، والمتعلقة بجنسية بعض القبائل السودانية الحدودية، كقبائل البني عامر وقبيلة سبدرات في كسلا، وقبائل عديدة مختلفة في غرب السودان، وأخرى توغلت وإستوطنت منذ عدة قرون. ونظراً لصعوبة الإثبات بأدلة ثبوتية مقنعة طبقاً لقانون ١٩٥٧م، خاصة أن مبدأ قاعدة الإثبات في ثبوت الجنسية، يقع على عاتق مقدم الطلب كأصل عام، بأن يسعى مقدم الطلب إلى تقديم الدليل بالقدر الذي يقنع جهات الإختصاص أنه سوداني، حتى يكون المعيار الفني القانوني لجهات الإختصاص التقرير بسودانية الشخص أو عدم سودانيته، وكان دعوى تعديل المادة لإعتبار صعوبة إستيفاء الشروط المطلوبة من طالب الجنسية المتعلقة بالإثبات، حيث من الصعوبة الحصول على بينة مباشرة أو وثيقة ثبوتية تؤكد وترجع إلى تاريخ التوطن بالسودان، وما هو متوفر لا يمكن الإستناد عليه على إطلاقيته دون تعضيدها ببيانات أخرى، إذ لا يمكن الركون إلى البيانات السماعية فقط، لسبب غياب الأشخاص الذين يمكن أن يدلوا ببيانات مباشرة، يكون لها الدور الفاعل والكبير في إثبات جنسية وأصل المواطن المتقدم للجنسية، أوعدم وجود البيانات الوثائقية الصحيحة المقبولة كحجة في الإثبات، أو حتى لو وجد المعمرون، فان قواهم العقلية تكون قد تأثرت بعامل كبر السن، مما يضعف ما يقدمونه من بينة. وإستناداً لهذه المبررات، تم تعديل شرط التوطن بإختيار ١٩٢٤/١/١م تاريخ توطن الجد في السودان، على أساس أن التاريخ مرتبط بحركة المقاومة الوطنية المسلحة المنوئة للمحتل، وتنامي الوعي والحس الوطني لأهل السودان مناهضة للإستعمار، وكما أنه نسبياً يزيل صعوبات الإثبات بالإدلاء بالبينات وحصولها سواء بتقديم شهادات الشهود، المستندات الورقية من شهادات الميلاد، وتوثيقات الأراضي والملكية الدالة على التوطن في السودان.

(٣) في ذات العام 1970م، شمل القانون تعديل مصاحب يقضي بمنح الجنسية السودانية بالميلاد للشخص الذي يولد لأبوين إكتسبا الجنسية السودانية بالتجنس، وذلك إذا كان إكتسابهما الجنسية سابقاً لميلاد الشخص.

ومثار الأهمية في تعديلات 1959م، 1970م، أنها أدت إلى تدفق أعداد هائلة من المتقدمين للحصول على الجنسية السودانية بالميلاد، ومعظم هؤلاء المتقدمين من رعايا دول الجوار المحاددة للإقليم الشرقي والغربي والجنوب، وهم غير مؤهلين قانوناً للحصول على الجنسية السودانية قبل التعديل، كما أن الجانب السلبي لهذا التعديل، أن مكن بعض العناصر الغير مؤهلة قانوناً من الحصول على الجنسية السودانية.

مستودع هوية النواة الـ Identity Core ومؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري. فيكفي إتساع السودان لأهله الأُصلاء من مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري، وترك حالهم على ما هم فيه من ظروف اجتماعية معقدة إثنياً عرقياً وثقافة، وأوضاع سياسية واقتصادية وأمنية يعيشها، خاصة أن الإتجاه الدولي والكوني، بدأ يتحول نحو مكافحة التواجد الأجنبي في دول أُوروبا وأمريكا، بتقييد حق الأجانب في الحصول على الجنسية، عن طريق تضييق شروط إسناد كسب الجنسية موضوعاً، خاصة سويسرا التي حظرت وقيدت بدرجة المنع كســب الجنسية للأجانب، بتعديل جوهري لقانون الجنسية الخاص بها، بهدف تلافي صعود التعدد الإثني مستقبلاً، وفي ذلك يقول الدكتور منصور خالد [1]:

{ ظهور الجبهة الإسلامية كحزب حاكم فاقم تصدعات السودان، بل جعل للجانب الديني دوراً محورياً فيها ......، زاعمة رفضها للترتيبات الاجتماعية القائمة على العرق أو الإنتماء الوطني، بإعتبار أن الإلفة الوحيدة بين البشر التي تقر بها هي إلفة الإسلام ــ أُمة الإسلام ..... ويشير في حديثه .... ورد كلمة أُمة سبع مرات في الكتاب الكريم، في حين لم ترد كلمة دولة إلا مرة واحدة، وليس بمعناها السياسي المتعارف عليه، فالمسلمون بغض النظر عن أُصولهم العرقية أو لغاتهم الأصلية أو ثقافاتهم أو المواطن التي ربوا فيها، أبناء أُمة واحدة بذمتهم أبنائهم. تبعاً لهذا المفهوم رفض الإسلاميون الدولة القومية ودعوا لنظام أكثر شمولاً ينضوي تحته كل مسلم .... فانصرفوا تو إستلامهم السلطة إلى تغيير قانون الجنسية السوداني في عام ١٩٩٣م، حتى تصبح الجنسية السودانية حقاً أصيلاً لأي مسلم. هذا أمر لم تقدم عليه أي دولة إسلامية في التاريخ المعاصر، بما في ذلك الدولة التي ترعى الحرمين الشريفين أو جمهورية إيران الإسلامية، وهكذا أصبحت المواطنة، والتي هي علاقة عضوية قانونية بين الدولة، ومواطن أصيل في أرضها، أو غريب إختارها مقراً له، مفهوماً فاقد المعنى... ويواصل

---

[1] منصور خالد، السودان أهوال الحرب وطموحات السلام ــ قصة بلدين، (لندن: الناشر دار تراث بالإشتراك مع دار العلوم للنشر والتوزيع (القاهرة)، ٢٠٠٣م)، مرجع سبق ذكره، ص٧٠٦ – ٧٠٨.

قوله منتقداً التعديلات على أساس ديني... أن الشرط الوحيد للحصول على الجنسية السودانية في عهد الإنقاذ هو شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمداً رسول الله ... فأمة الإسلام التي أراد النظام أن يفئ عليها من قبضته لم تكن هي الفلاح المصري الذي كان يمكن أن يعين على تعمير أراضي السودان القاحلة، ولا الهوساوي المسلم الذي سيضيف يداً عاملة لجني القطن في الجزيرة، إنما كانت المتطرفين الملتحين .... والعديد من هؤلاء كانوا أشخاصاً غير مرغوب فيهم في مواطنهم الأصلية .... بيد أن الأحداث فيما بعد أبانت أن نظام الجبهة لم يكن فقط يستهين بكل الشرائع المعاصرة التي تحكم قوانين الجنسية ....فقد فوجئ النظام بتقديم بعض الدول لقوائم تضم أسماء لإرهابيين مطلوبين من العدالة في بلادهم، أصبحوا بنص قانون الجنسية السوداني الجديد سودانيين.}

من الإستقراء لتعديلات القانون، يلاحظ أن تشريع قانون 1993م في عملية السياسي، كقرار سياسي محدد للسياسات القصدية لبناء التشريع، فتح الباب على مصراعيه للعديد من الأجانب، واقعاً في الأصل هم ليسوا من مؤسسة العبودية، ولا من الهجين الآفروزنجعري المنحدر من مؤسسة العبودية، حتى يكون لهم الدخول في رحاب الجنسية السودانية بالميلاد بقوة القانون، لأن التعديل للقانون أصاب شرط التوطن في الجنسية الوطنية بتعديل جوهري، مكن فئات من دول الجوار (وهي مؤسسة الأقليات)، من أن يحصلوا على الجنسية الوطنية الأصلية (جنسية مؤسسة العبودية)، مما إنعكس سلباً على المواطنة، وهو سبب ما نعانيه اليوم من صعوبات وتوترات أمنية وعدم إستقرار، يرى فيه الكاتب أنه قد بدأ يؤدى إلى إضعاف الذاتية السودانية في الهوية بجعلها دياسبورا، ومحو التراث والثقافة السودانية الأساس الموضوعي للهوية السودانية، وتسرب بعض من هذه العناصر بتغلغلها وسط المجتمع السوداني، بسبب حصولها على الجنسية الوطنية، وصولاً لأجهزة الدولة الحساسة، مما يؤدي ذلك إلى تفكك عناصر الدولة، وإضعاف وشائج المجتمع السوداني المعروف بتماسكه منذ عهود بعيدة، والنتيجة حتماً ضعف الإنتماء والولاء للنسيج الاجتماعي، المكون لشعب السودان الأُصلاء أهل البلد الوطنيين.

شمل القانون تعديلاً آخر بالقرار رقم ٢٠٠٥/١٩م بتاريخ ٦/٢٧/ ٢٠٠٥م، وصدر قانوناً نافذاً بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٦م وفقاً لأحكام المادة ٢٢ من دستور السودان ١٩٩٨.[1] والتعديلات تعالج حالات الأبناء من أمهات سودانيات بالميلاد، والأب الأجنبي حامل جنسية دولته الأجنبية، فيما يعرف في علم الجنسية بالزواج المختلط. وبحسب التعديل برأي الكاتب، من خلال التجربة والممارسة العملية في التطبيق والتنفيذ الإداري للقانون، أن الزواج المختلط كسبب لإسناد الجنسية، إذا لم يتم تقييده بشروط منظمة، يشكل خطورة على كيان النسيج الاجتماعي لشعب السودان، لما يعانيه السودان من مضاعفات إفرازات المشاكل والأزمات من دول الجوار، التي تجعل السودان عرضة لتدفقات أعداد هائلة من مواطني عشر دول مجاورة، تعانى معظمها من التفكك الاجتماعي والسياسي، وتشكو من ظروف طبيعة قاسية، جراء الكوارث بشقيها الطبيعية بسبب الآثار الضارة لمعدلات الأمطار العالية المناسيب، والجفاف والتصحر والأوبئة الفتاكة والأمراض المستوطنة، وبفعل الكوارث الإصطناعية الناجمة بسبب الأزمات والتصدعات الأمنية.

فهذه الأوضاع تهدد الكيان السوداني بأخطار عديدة، لا بد من التحكم فيها لحماية البيئة الاجتماعية من كل الويلات، بإتباع أُسس علمية مدروسة، خاصة أن معظم الهجرات إلى السودان غالبيتها ذكورية (من الذكور)، الأمر الذي يجعل من الضرورة الحد من إطلاق نصوص القانون تشريعاً، عند تحديد إسناد كسب الجنسية وحصولها في الأشخاص، فلابد من تحديد الجنسية تشريعاً بطريقة وكيفية

---

[1] بموجب تعديل القانون لعام ٢٠٠٥م، وحسب ما توضحه مضابط المجلس الوطني بدورة الإنعقاد التاسع، صدر التشريع من المجلس بذات النص الوارد في دستور السودان لسنة ١٩٩٨م، أن يكون سودانياً بالميلاد كل شخص ولد من أم أو أب سوداني بالميلاد. وبصدور التشريع معدلاً كقانون تنظيمي، صدر النص بأن يكون الشخص المولد من أم سودانية بالميلاد مستحقاً للجنسية السودانية بالميلاد متى ما تقدم بطلب لذلك. من التشريع والقانون يلاحظ الفرق بين النص التشريعي الصادر من المجلس الوطني، والنص القانوني الذي بموجبه صدر التشريع قانوناً نافذاً بتوقيع رئيس الجمهورية عليه، وهذه لها دلالات في مدى فاعلية طاقم إدارة جهاز الدولة، في كيف يُفكر عقل الدولة في صناعة وإتخاذ القرارات والسياسات القصدية لبناء تشريع الجنسية السودانية. أنظر في ذلك: جمهورية السودان، المجلس الوطني ــ أم درمان، ملف أعمال المجلس الوطني، دورة الإنعقاد التاسع، الجلسة رقم (١٩) بتاريخ٢٧/ ٦/ ٢٠٠٥م.

مقيدة مانعة، بإتباع الأُسس المانعة المنظمة، خاصةً الذين تحت تأثير الولاء للموطن الأصلي للأب الأجنبي أو الأُم الأجنبية، وذلك حماية للدولة والمجتمع، من أن تفرض عليه عناصر، يكون فيها خطر مهدد ومحيق، على كيان المجتمع السوداني، حتى لا يمس التعديل تشريعاً، ركن جوهري شرطي خاص بإسناد كسب الجنسية الوطنية الأصلية الـ Natural born subject أو بالتجنس الـ Naturalization.

من مصادر تشريع قانون الجنسية السودانية، تطويراً لقواعد نصوصه، الأحكام القضائية للقضاء السوداني، من ما يصدره من أحكام قضائية في منازعات الجنسية تفسيراً لنصوص القانون، فمن المبادئ القانونية المستقرة والمعلومة أن القضاء يقوم بتطبيق القانون النافذ، ولا يتعدى ذلك إلى إنشاء القانون. وفي مسائل منازعات الجنسية، العرف القانوني إستقر على أن النزاع حول الجنسية يدخل في نطاق ولاية القضاء، فقد أسقط القضاء الدعاوى التي حاولت الدفع بجعل منازعات الجنسية من مسائل السيادة، وهو ما إستهدت به المحاكم والقضاء السوداني، تأسيساً على ما أخذ به قانون الجنسية السودانية من مبادئ وموجهات قانون الجنسية المصري.

فقد قضت محكمة النقض المصرية في دعوى طعن بالنقض بتاريخ ٢٥/٥/١٩٥٠م، بأن الدعاوى المرفوعة بطلب ثبوت الجنسية مقررة بحكم القانون، متى توافرت شروطها، وليس من إطلاقات الحكومة حتى يصبح القول، بأن الفصل فيها أمر من الأمور المتعلقة بسيادة الدولة، كما أن القضاء ذهب إلى القول أن الدولة حين تسن تشريعاً ينظم الجنسية، يُعرف طُرق وكيفية كسبها ويحدد شرائعها ويرسم الإجراءات اللازمة لإثباتها أو الحصول عليها ولا يُنزل ذلك عن سيادتها، لأنه منبعث وصادر منها، ويتعين إحترامه وتنفيذه. ومن واجب المحاكم تطبيقه، وليس في ذلك أي مساس بسيادة الدولة، وما تصدره الحكومة من قرار تنفيذاً للتشريع يندرج تحت أعمال الحكومة ولا يعتبر من الأعمال المتعلقة بالسيادة العليا للدولة، وعلى هذا الأساس فإن الإختصاص القضائي بمسائل

الجنسية، لم يعد مسألة يكتنفها الشك، بل أصبح أمراً مستقراً في الفقه والقضاء، وعلي ذلك يكون لزاماً تحديد الجهة القضائية المختصة بالنظر. [1]

تأسيسا على ذلك الحكم من التفسير للقانون، مسائل الجنسية لا تعتبر من أعمال السيادة، لأن هناك فارق بين الوظيفة الإدارية والوظيفة الحكومية (عمل السيادة)، فالأصل في أعمال الإدارة أنها تخضع لرقابة القضاء، بينما تفلت أعمال الحكومة (السيادة) من رقابة القضاء، بدفع عدم الإختصاص للحماية القانونية الموضوعية والإجرائية التي تتمتع بها أعمال الحكومة. وبذلك تنفيذ القانون تنفيذاً إداريا يدخل في الوظيفة الإدارية، وتكون الأعمال التي تصدر في سبيله أعمال إدارة، فالأعمال التي تصدر من السلطة التنفيذية تطبيقاً لقانون الجنسية، تعتبر أعمال إدارية تخضع لرقابة القضاء، فيصح الطعن فيها أمام القضاء، لمخالفته نص في قانون الجنسية أو لخطأ في تأويله أو كان مبني على سوء إستعمال السلطة، حتى ولو كان لجهة الإدارة (السلطة التنفيذية) سلطة تقديرية.

من الإستعراض والإستقراء لمراحل بناء تشريع الجنسية السودانية، حتى مرحلة صدور التشريع قانون تنظيمي. للقضاء دور في تطوير قانون الجنسية، فهو أحد المصادر الإحتياطية الإستدلالية له، ويعمل القضاء على تطوير القانون، من خلال إعمال رقابة القضاء على السلطة التنفيذية، جهة الإختصاص في التنفيذ والتطبيق الإداري لقانون الجنسية.

وعملياً القضاء عندما يقوم بمباشرة سلطته الرقابية على أعمال السلطة التنفيذية، يهدف من ورائه التأكد من مدى تقيد وإلتزام السلطة التنفيذية بنصوص القانون تنفيذاً وتطبيقاً له، ومراعاة السلطة التنفيذية لروح التشريع، والغاية التي يقصدها المشرع بنصوص القانون، الذي من أجله شُرع القانون. لأن مقصود رقابة القضاء، تقييد السلطة التقديرية التي تتمتع بها السلطة التنفيذية، فيما يعرف بإطلاقات الإدارة عند مباشرة سلطات إختصاصاتها، وإعمالاً لمبدأ الفصل بين

---

[1] حكم محكمة القضاء الإداري في ١٤/١١/١٩٥٠م، مجموعة مجلس الدولة لأحكام القضاء الإداري، ص١- ٥، ص٨٤، ص٥١٩. نقلاً من عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي، الجنسية السودانية، مرجع سبق ذكره، ص٤٣٩- ٤٤٢ وما بعدها.

السلطات الثلاث، بأن تراقب السلطة التنفيذية أعمال السلطة القضائية، بطريق الطعن سواء بالإستئناف أو بالنقض، فيما تصدره من أحكام وقرارات قضائية، وأن تراقب السلطتين القضائية والتنفيذية، أعمال السلطة التشريعية بطريق الطعن بعدم دستورية التشريعات والقرارات المحددة للتشريع. وهكذا من خلال إعمال الرقابة القضائية، يتطور تشريع قانون الجنسية.(١)

لذلك العلم القانوني والقضائي من الممارسة والتطبيق، أخذ علماً وإستقر العمل عرفاً، بأن تتقيد المحكمة عند مباشرة أعمالها، بتطبيق القانون الموضوعي تطبيقاً سليماً وصحيحاً على الوقائع الثابتة أمامها، وتقوم بتفسير القانون تفسيراً صحيحاً، وأن تتقيد به وأن تصدر حكمها في إطاره دون أن تتجاوزه ودون أن تخرج عليه، وأن تستند في أعمالها على السوابق القضائية التي تفسر القانون، ولا تتعارض معه ولا تخالفه. فالحكم القضائي الذي يستند إلى السوابق القضائية المتعارضة مع القانون وتخالفه، والتي تهدر القاعدة الأُصولية الضاربة في جذور القانون، بأن لا إجتهاد مع النص أو تستند للسوابق والإجتهاد، بالرغم من وجود النص القانوني الصريح والواضح، يصبح مثل ذلك الحكم القضائي حكم غير قانوني ينبغي نقضه ورفضه والغائه لمخالفته القانون الموضوعي والشكلي.

ومباشرة الهيئة القضائية وخاصة المحكمة العليا والمحكمة الدستورية، إختصاصات تفسير وتأويل النص القانوني المقعود والمطبق. هو ما يتعارف عليه في صناعة التشريع، بجدلية العلاقات المتشابكة بين الهيئة التشريعية والهيئة التنفيذية والهيئة القضائية، بإختصاص الهيئة القضائية بالتشريع، حسبما هو متعارف عليه بصناعة التشريع في علم السياسة بواسطة الهيئة التشريعية، وصناعة القانون في علم القانون، بتفسير وتأويل النص القانوني المطبق والنافذ وإلغائه بواسطة المحكمة الدستورية. (٢)

---

(١) عز الدين عبد الله، القانون الدولي الخاص، الجزء الأول، الطبعة ١٢، (د.م: الهيئة العامة للكتاب، ١٩٨٦م)، ص٤٤٩- ٥٠٠.

(٢) أنموذج للتطبيقات العملية في التطبيق والإنفاذ للقانون، توضح إجتهادات الأجهزة المعنية بتطبيق وتنفيذ قانون الجنسية السودانية: (أ) الكاتب بصفته المهنية الوظيفية، باشر إجراءات البلاغ الجنائي رقم 2282 بتاريخ ٢/٣/٢٠٠٠م، الشاكي في البلاغ الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية، والمتهم فيه المدعو محمد رضا

ومن المصادر الإحتياطية الإستدلالية المفسرة لقانون الجنسية، فتوى ورأي وزارة العدل ــ النائب العام، وذلك على سبيل الرأي القانوني في مسائل الجنسية. وبحسب قانون إدارة الدولة ــ تشريع قانون تنظيم وزارة العدل لسنة 1991م، وزارة العدل من جنس السلطة التنفيذية، وفتوى وزير العدل ورأيه القانوني بالنسبة لأجهزة الدولة التنفيذية معلمة وملزمة. أما بالنسبة للسلطة القضائية، إستقر

حسن احمد وآخرين مصريو الجنسية، تحصلوا على الجنسية السودانية بالميلاد، وقدموا للمحاكمة، وقضت المحكمة الإبتدائية محاكمة رقم غ إ/1013/ ومحكمة الإستئناف في الإستئناف جنائي رقم: م إ/إ س ج/٨٥/٢٠٠١م بتاريخ ٢٠٠١/٤/٩م بأنهم سودانيون. قامت الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية، بالطعن في الحكم لدى المحكمة العليا، بالطعن نمرة م ع /ط ج/213/ 2000 (المحكمة العليا)، والتي قضت بإعادة المحاكمة من جديد. وعلى ذلك قدم محامي المتهمين طلب مراجعة حكم المحكمة العليا، بالطلب مراجعة نمرة ٢٠٠١/٥٠٧م المحكمة العليا ــ وبالنظر في طلب المراجعة، قضت دائرة المراجعة بإعادة المحاكمة، لأن الحكم القضائي إنطوي على مخالفة للقانون. وهو أمر يكشف لنا ضعف الإدراك القانوني المعرفي لمسائل الجنسية ومنازعاتها بين رجال القانون والمهتمين بالعمل القانوني، وخطورة ذلك إذا وضعنا في الإعتبار حجية الأحكام القضائية وإطلاقاتها الإنتهائية. والكاتب من خلال متابعته لهذه القضية، لا يدري إلى أي إتجاه إنتهت إليه، رغم إحالة الملف الخاص بها لوزير العدل ــ النائب العام (المدعي العام)، لإعمال سلطات النائب العام في وقف الإجراءات طبقاً لأحكام قانون الإجراءات الجنائية السوداني، حيث أن المدعي (الإدارة العامة للجنسية والجوازات والهجرة والبطاقة الشخصية)، كانت قد باشرت سلطاتها في إلغاء شهادات الجنسية المتحصل عليها، وكذلك إلغاء جوازات السفر والبطاقات الشخصية لما لها من إختصاصات وسلطات على سبيل التطبيق والتنفيذ الإداري للقانون. خلاصة القول دور القضاء في مادة الجنسية، أنه يرسي مبادئ يستهدى بها تفسيراً للقانون.

(ب) في حكم لها قضت المحكمة العليا لمديرية النيل الأزرق عام 1953م في قضية مدنية فيما بين عبد الرحمن علــي طــه ضد حماد توفيق (محفوظات لوائح مجلس النواب قوانين السودان ــ المجلد الأول، ص٦٠)، إذ قررت المحكمة العليا مبدأ مفاده: أن البيانات الواردة في شهادة الميلاد لا تعد بينات قاطعة، وبالتالي لا توجد أي دلالات تشير إلى أن المطعون ضده مصري الجنسية، بل على نقيض، ذلك توجد إشارات أخرى تؤيد غير ذلك، وهي أن أسلاف المطعون ضده المذكور قد أقاموا بالسودان منذ عام 1898م، كما أنه ليس مصرياً بموجب قوانين الجنسية المصرية، فضلا عن أنه من أرباب المعاشات الذين عملوا في الخدمة المدنية لحكومة السودان، وعلية فإن قرار القاضي الجزئي لمديرية النيل الأزرق، في رأي المحكمة العليا، قراراً صائباً لإعتباره أن المطعون ضده شخصاً لا يتمتع بأي جنسية أخرى بالمعنى الوارد في القانون، وأن المطعون ضده سودانياً.

وفي قضية حكومة السودان ضد أبكر عمر عبد الله: المتهم كان يحمل الجنسية النيجرية وتحصل على الجنسية السودانية بالتجنس في الابيض بعد إدلائه بمعلومات كاذبة والغش، تمت إدانة المذكور أمام محكمة جنايات مديرية كردفان بموجب المادة 19جنسية من قانون الجنسية السودانية 1957م والمادة 154عقوبات السودان، وأمر قاضى الجنايات بسحب شهادة الجنسية من المتهم، وفي مرحلة الإستئناف تم تأييد العقوبة مع إلغاء قرار سحب الجنسية لعدم إختصاص المحكمة بإصدار قرار السحب للجنسية، وقد أوضحت محكمة الإستئناف في حيثياتها المبدأ التالي: يُعد باطلاً قرار سحب الجنسية بواسطة المحاكم الجنائية وأي قرار باطل لا يرتب آثار قانونية، وعلى المحاكم الجنائية في مثل هذه الحالات أن تصدر فقط توصية لوزير الداخلية بإتخاذ الإجراءات اللازمة، وفقا لنص المادة ١٣/ جنسية/ ١٩٥٧م لسحب الجنسية، وهو ما حكمت به محكمة الخرطوم الإستئنافية بالإستئناف الجنائي رقم: م أ / أ ن ج / ٥٦٢ / ٧٢.

العمل والعرف القضائي، على أنها معلمة فقط، وتستهدي بها المحاكم نظراً في الخصومة والمنازعة في الدعوى. وتبعاً لأحكام القانون السوداني والمقارن في فرنسا ومصر، إخطار وزير العدل في الدعاوى التي تكون الدولة (السلطة العامة) طرفاً فيها، من النظام العام ومُلزم للمحاكم. ومن تلك الدعاوى منازعات الجنسية، لأن الدولة طرف في الدعوى. لذلك لوزارة العدل (وزارة الحقانية) دور إستشاري بالرأي القانوني في الدعاوى المتعلقة بالجنسية، كما لوزارة العدل دور فاعل في مراحل بناء تشريع الجنسية السودانية، خاصةً مرحلة الصياغة التشريعية للقانون Legislation Drafting، بعد مراحل إعداد الدراسة وجمع المعلومات، في منهجية وعلمية صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، المحددة للسياسات القصدية الخاصة بتشريع الجنسية السودانية. [١] (I)

---

(١) أنموذج للتطبيقات العملية في التطبيق والإنفاذ للقانون، توضح إجتهادات الأجهزة المعنية بتطبيق وتنفيذ قانون الجنسية السودانية:

(أ) في قضية سامي سمعان (ضد) حكومة السودان، المدعي (سامي سمعان) تقدم بطلب للحصول على الجنسية السودانية بالميلاد، إستنادا لواقعة ميلاد والده بمدينة بربر 1880م، وأن المدعي نفسه من مواليد الدامر1914م، وكان موظفا لدى حكومة السودان حتى تقاعد بالمعاش، في مرحلة التحريات والتحقيقات الفنية، سلطات الجنسية رفضت طلب المدعي للحصول على الجنسية السودانية، بحجة أنه مصري الجنسية والأصول. بإستشارة النائب العام، أيد النائب العام طلب الرفض إستنادا إلى أن المدعي مصري الجنسية، وبتاريخ ١٩٦٠/٣/٤م تقدم المدعي بطلب آخر جديد متضمناً نفس المعلومات والبيانات بالطلب السابق، ومضيفا واقعة وفاة جده بمدينة الأبيض، وأنه لم يغادر السودان قط طيلة حياته. وللمرة الثانية ترفض سلطات الجنسية طلب المدعي، مما إستدعاه ذلك إلى رفع دعوى قضائية للمحكمة العليا بالخرطوم، مدعياً عدم قانونية رفض طلب الحصول على الجنسية السودانية، طالباً من المحكمة تأكيد حقه في الحصول على الجنسية بالميلاد. ويتدخل النائب العام إنابة عن حكومة السودان في الدعوى، أجلت المحكمة القضية في مرحلة السماع، بطلب من النائب العام لعمل تسوية بواسطة النائب العام مع المدعي، وبناءاً على ذلك أصدر النائب العام فتواه ينصح فيها سلطات الجنسية منح المدعي الجنسية السودانية الوطنية بالميلاد، وقد قامت وزارة الداخلية وبناءاً على مذكره مستشارها القانوني والذي توصل إستناداً لنص المادة (٥/١/أ) من القانون لسنة 1957م وبيانات أُخرى قادت إلى أن المدعي وأسلافه الذكور من جهة الأب كانوا مقيمين في السودان منذ عام 1850م، وأن المدعي كان مستقراً في السودان منذ ميلاده، وقد جاء في الفتوى: بما أن قانون الجنسية لسنة 1957م يعتبر التوطن بعد الميلاد عنصر من العناصر المكسبة للجنسية السودانية بالميلاد، فإن المدعي يكون قد إستوفي هذا الشرط، ولأن الإدعاء بأن مقدم الطلب قد إكتسب الجنسية المصرية، لا يسنده الواقع تأسيساً على أن المدعي مولود في السودان، ولم يغادره منذ ميلاده، كما أن لديه ممتلكات في السودان لم يقم ببيعها وتصفيتها في السودان، مما يدل على أنه ليس له النية في مغادرة السودان والإستيطان نهائيا في مصر.

(ب) في قضية أُخرى مشهورة بقضية تهاني على احمد (ضد) حكومة السودان، المدعية تقدمت بطلب للحصول على للجنسية السودانية بالميلاد، وهى في الماضي كانت (لقيطة) في ملجأ لرعاية الاطفال غير الشرعيين، يسمى مستشفي أبو الريش في القاهرة، وفي عام 1964م وعندما كان عمر المدعية عام واحد، قام أحد

السودانيين يدعى على احمد على، وهو سوداني الجنسية بالميلاد، بتبني المدعية وفقاً لقوانين التبني المعمول بها في جمهورية مصر العربية، وكما قام بإحضارها السودان، وباستيفاء كافة الإجراءات القانونية المطلوبة للتبني، وفقا لقانون الشريعة الإسلامية أمام محكمة الخرطوم الشرعية في أبريل 1965م، وصدر قرار التبني من المحكمة المختصة، والذي يعطى المدعية حق الإنتماء إلى اسم والدها بالتبني، وحق الرجوع إلى فصيلته والإنتساب إليه. ومن ثم أقامت المدعية في السودان ولم تغادره بعد ذلك، حتى تزوجت من أحد السودانيين، وأنجبت منة طفلة، وكان عمر الطفلة المولودة عند رفع الدعوى من المدعية (الأم)، للحصول علي الجنسية السودانية عشرة سنوات. وعندها تقدمت المدعية عام1967م بطلب الجنسية السودانية، إلا أن طلبها قُوبل بالرفض سواء منحها الجنسية السودانية بالميلاد أو بالتجنس، وكان أن تقدمت عام 1969م بطلب للمرة الثانية، إلا أنه قوبل بالرفض. وعلي ذلك تقدم محامي المدعية بدعوى لدى المحكمة العليا، إستناداً إلى الوقائع طالباً من المحكمة إبطال قرار وزيرالداخلية الرافض بمنح موكلته شهادة الجنسية السودانية، ذاكراً في الطلب أن المحكمة العليا ينعقد لها الإختصاص لتقرر في إستحقاق المدعية الحصول علي الجنسية السودانية، سواء بالميلاد أو بالتجنس، ولما كان إخطار النائب العام من قواعد النظام العام في الدعاوى المدنية إنابة عن حكومة السودان، بالحصول علي الإذن منه للسير في الدعوى طبقاً لأحكام قانون الإجراءات المدنية السوداني، تقدم النائب العام برفع مذكره مطالباً بشطب الدعوى لعدم إشتمال عريضة الدعوى علي أسباب الدعوى، نسبة لأن المدعية تقدمت بطلب ثالث للحصول على الجنسية عام 1970م، وفي طلبها الأخير إعتمدت على عنصر التبني، والذي لم تذكره في طلبيها السابقين (حيث لم تكشف رابطة البنوة بالتبني)، مما يوضح عدم إستيفاء الطلبين السابقين للشروط المطلوبة ضمنياً، بموجب قانون الجنسية لسنة 1957م. وقد رفضت المحكمة العليا الدفع القانوني من النائب العام، وقررت الإستمرار في القضية للنظر في مدى قانونية القرار الإداري الذي أصدره وزير الداخلية بشأن المدعية، وحسب محضر القضية المدعية لم تقم بتحريك الدعوى بإستعلامها لبعثها من جديد. والكاتب يرى من الوقائع، أن النائب العام ربما سلم بأحقية المدعية للحصول على الجنسية السودانية بالميلاد، نسباً على رابطة التبني الثابت شرعاً طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وهذه الحالة في رأي الكاتب رد عملي على الرأي القائل بأن التبني في الشريعة الاسلامية محرماً، فعلى رأي الكاتب مقاصد الشريعة تسلم بالحقوق الطبيعية للفرد، ومن حقوق الطفل أن ينسب إلى عائلة، وإن كان مجهول الوالدين، لقوله تعالى فى سورة الأحزاب الآية رقم ٥ (فإن لم تعلم آبائهم فإخوانكم في الدين ومواليكم)، فليس في الحكم الشرعي ما يمنع أن يكون التبني من عمل السياسة تنظيماً له، تأسيساً على قاعدة نفي الحرج، أساس الحكم الشرعي في السياسة الشرعية للحاكم، والتبني يصلح أن يكون رابطة لتأسيس الجنسية، شريطة إستيفاء موجبات الشرع بإشهاره وإعلامه تبعاً للآية الكريمة.

(ج) أفتى النائب العام أيضاً في قضية (مارولا) والتي ولدت في الخرطوم عام 1946م، وأُلحقت بجنسية والدها عام 1959م، وبذلك أصبحت سودانية بالتجنس تبعية والدها المتجنس، إلا أنها تحصلت على جواز سفر يوناني، وإعترفت الحكومة اليونانية بجواز سفرها اليوناني (أي أنها بذلك أصبحت محددة معلومة الجنسية)، ومن ثم أُثير سؤال هام، هل يعتبر الشخص السوداني الذي تحصل على جواز سفر أجنبي وإعترفت به حكومة دولة الجواز، أنه تنازل عن جنسيته السودانية؟ حالة (مارولا) أنها لما بلغت سن الرشد، لم تتقدم بطلب للإستمرار في جنسيتها السودانية بالإنفصال عن جنسية والدها. وبالتالي تكون إختارت الإحتفاظ بجنسية والدها السابقة والتي كانت يونانية، وبإثارة المسألة أمام القضاء، دفع النائب العام بأن (مارولا) قصدت التنازل عن جنسيتها السودانية، إعمالاً لأحكام قانون الجنسية لسنة 1957م المادة (١٢)، تأسيساً على قرار الحكومة اليونانية بقبول جوازها اليوناني، ويعني ذلك أنها تحصلت على جنسية أجنبية بطريق غير الزواج. على ذلك جاءت فتوى النائب العام أن قبول جواز سفر (مارولا) بواسطة الحكومة اليونانية، يشير إلى أن (مارولا) قد إكتسبت الجنسية اليونانية، وبالتالي تكون (مارولا) قد إكتسبت جنسية دولة أجنبية بطريقة غير الزواج، وتبعاً لذلك تكون قد فقدت جنسيتها السودانية بموجب الفقرة (أ) من المادة (١٢) قانون1957م.

(د) في قضية الأسقف مسعود الألباز رئيس الطائفة اليهودية بالخرطوم، أفتى النائب العام أن مسعود الألباز شخص عديم الجنسية وفقا للقانون الدولي، إستناداً إلى وقائع الدعوى أن الأسقف رئيس الطائفة اليهودية، دخل السودان 1956م، وأن ميلاد مسقط رأسه كان في طنطا بمصر، والثابت من الوقائع أن السفارة الفرنسية قامت بسحب جواز سفره الفرنسي، على أساس أن الجواز أعطى له بإعتباره مواطناً مغربياً، حيث كانت المغرب وقتئذ تحت الحماية الفرنسية، وأن الأسقف مسعود الألباز عجز عن الحصول علي جواز سفر مصري أو مغربي، وكما أنه لم يفلح إثبات أن له الحق في جنسية أي من البلدين، تأسيساً على ذلك كان رأي النائب العام أن حالة الأسقف مسعود الألباز مناسبة لتطبيق الإتفاقية الخاصة بالأشخاص عديمي الجنسية، رغم أن السودان لم يصادق علي الإتفاقية. وحسب وجهة نظر النائب العام، أنه ينبغي علي حكومة السودان، تطبيق بنود الإتفاقية، لأنها أصبحت جزءاً لا يتجزأ من القانون الدولي، وينصح وزير العدل – النائب العام حكومة السودان بمنح الأسقف مسعود الألباز إذن إقامة بالسودان، ويشجع علي حصوله للجنسية السودانية بالتجنس.
(هـ) فيما يتعلق بالشخص الذي يحصل علي الجنسية السودانية بالميلاد، نتيجة الغش أو بالإدلاء بمعلومات كاذبة أو إخفاء معلومات أساسية، السؤال الذي يطرح نفسه، هل يمكن سحب الجنسية السودانية منه بموجب المادة (١٢) قانون1957م؟ أفتى النائب العام، بانه لا يتوقع أن يحصل شخص على الجنسية السودانية بالميلاد، سواء عن طريق الغش أو الإدلاء بمعلومات كاذبة، ذلك لأن الجنسية السودانية بالميلاد، تنشئ وضعاً قانونياً معيناً يكتسبه الشخص، إذا توافرت الشروط المقررة لذلك، وقد رأي النائب العام، حتى ولو أكتشف لاحقاً أن هذه الشروط لم تتوفر فيمن حصل على الجنسية السودانية، وإستلم فعلاً شهادة الجنسية، فإنه يمكن لوزير الداخلية أن يُلغي تلك الشهادة، لأنها في هذه الحالة تعتبر وثيقة صورية، ليست لها قيمة على الإطلاق، وبالتالي تكون باطلة أصلاً، وبناءاً على ذلك يمكن إتخاذ الإجراءات القانونية ضد حامل شهادة الجنسية.
(و) في منازعة بين إدارة الخدمة الوطنية (وزارة الدفاع الوطني) والمواطنة كريستينا إسحق كامل بولس، خريجة جامعة الخرطوم كلية الطب. وبحسب الوقائع تقيم المذكورة مع ولي أمرها – والدها الدكتور إسحق كامل بولس، وهو طبيب أخصائي في الأمراض الجلدية، ويمتلك عيادة خاصة بناحية مدينة الخرطوم بحري. تقدم ولي الأمر بطلب فتوى لوزير العدل، ضد قرار إدارة الخدمة الوطنية لمطالبتها إبنته آداء الخدمة الوطنية، لتمكينها من إستخراج شهاداتها الجامعية والإذن لها بالسفر خارج السودان، بعدما قدم لهم طالب الفتوى حججه بمرض إبنته ونيته علاجها بالخارج بدولة جمهورية مصر العربية. أحالت وزارة العدل (إدارة المحامي العام) إجراءات طلب الفتوى لوزراة الداخلية للتعليق والإفادة. من الإجراءات بالخطاب نمرة ٢٩/ب/٤ بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٧م، بأمر من مدير إدارة الشئون القانونية برئاسة قوات الشرطة (الإستشارية القانونية لوزارة الداخلية)، باشر الكاتب مطلوبات دراسة الطلب وتقديم المشورة بالرأي القانوني، الذي إرتكز على أن المواطنة كريستينا إسحق كامل بولس، سوانية الجنسية بالتجنس وفقاً لقانون التصديق على إتفاقية السماح بإزدواج الجنسية بين حكومة السودان الديمقراطية وحكومة جمهورية مصر العربية لسنة ١٩٧٧م، لكون أن المواطنة كريستينا إسحق كامل بولس، مضافة بجنسية والدها الحاصل على الجنسية السودانية بالتجنس، وحصولها على الجنسية السودانية وقتئذ لعدم بلوغها سن الإنفصال، وهي ميزة مستقرة وهادئة وفقاً لأحكام الدستور الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م وقانون الجنسية السودانية تعديل لسنة ٢٠٠٥م. حيث أن الدستور الإنتقالي ينظم أحكام المواطنة والجنسية، ويجّوز لأي سوداني أن يكتسب جنسية بلد آخر حسبما ينظمه القانون. وأنه وفقاً لأحكام قانون التصديق على إتفاقية السماح بإزدواج الجنسية بين حكومة السودان الديمقراطية وحكومة جمهورية مصر العربية، أوردت الإتفاقية نصوص خاصة تنظم أحكام الإزدواج في تحمل الحقوق والتكاليف لرعايا الدولتين، وخاصة أحكام التجنيد الإجباري وممارسة الحقوق السياسية، بأن يسري على المواطن مزدوج الجنسية قانون جنسيته الأصلية. بالتالي المواطنة كريستينا إسحق كامل بولس، في مسألة آداء الخدمة الوطنية بالسودان، تخضع لاحكام قانون موطنها جمهورية مصر العربية وليس جمهوية السودان. وقد أخذت بالرأي وزارة العدل (الإدارة العامة للشئون المدنية والرأي) – المحامي العام، وأصدرت فتواها بناءاً على ذلك، بالسماح لطالب الفتوى بسفر إبنته.

من الإستعراض والإستقراء، الرأي الإستشاري لوزير العدل في مسائل الجنسية، على غاية من الأهمية ومكمل للرأي الفني لوزارة الداخلية (الإدارة العامة للسجل المدني)، لتشابه الأدوار وإتحاد الجنس، مع إختلاف المراكز إنفاذاً وتطبيقاً للقانون على السبيل الإداري، كون أن كلا الوزارتين من السلطة التنفيذية، وتباشر إختصاصات سلطة عامة، لها طبيعة القرارات الإدارية.

٢:٥: مراحل صناعة تشريع قانون الجنسية السودانية:

من الأُسس القيمية المستقرة في إدارة الدولة، ما يعرف بقانون إدارة الدولة، وهو التشريع الدستوري والقانون التنظيمي الذي يُعد أحد العوامل الموضوعية المحددة لهوية الدولة وتحديد الجنسية لأفراد شعب الدولة. ويُعتبر الدستور والقانون التنظيمي من العناصر الفرعية للنظام السياسي، التي تُشكل بيئة إتخاذ القرارات السياسية. فالدستور والقوانين الأساسية الصادرة بموجب الدستور، والأحزاب السياسية والآيديولوجيا وجماعات الضغط الـ Lobbies مع بعضها وبالإنفراد، تُشكل العناصر الفرعية للنظام السياسي. بينما الحكومة الممثلة في الأفراد المسيطرين على جهاز إدارة الدولة، تُشكل العنصر الرئيسي الأساسي للنظام السياسي.(١)

---

(١) كقاعده عامه إرتبط ظهور الأحزاب ونشوئها بنشوء ونمو الظاهرة السياسية، بإعتبار أن وجود نظام سياسي، يعني بالضرورة وجود مؤيدين ومتحيزين معه، وكذا الحال وجود معارضين ومتشيعين ضده. وإستناداً إلى هارولد لاسويل؛ يعرف الحزب السياسي بأنه مجموعة من الأفراد تجمع بينهم أفكار سياسية، ويعملون بشكل منظم، مستندين في ذلك على أيديولوجيا أو عقيدة محددة، ويسعون بكل جدية للوصول للسلطة. وتقوم الأحزاب بعدة وظائف، أهمها تقديم القيادات السياسية، والتعبير عن إهتمامات الجماهير، والعمل على تعبئة الجهود لدعم السياسات التي تحقق الصالح العام. بينما الأيديولوجيا كما عرفتها الموسوعة السوفيتة الكُبرى، أنها العلم الذي يدرس قوانين التطور في مجال الطبقة والمجتمع. وحسب فيلتون: الأيديولوجيا تعني مجموعة القيم التى تعتبر أساساً لتفسير الحاضر وكشفه، وتعمل على تفسير العملية الاجتماعية التى بواسطتها يتم نقل الحاضر نحو المستقبل. فالأيديولوجيا إذن: هي منظومة رؤى ومجموعة أفكار تشكل رؤية الإنسان أو النظم التفسيرية للعالم من حوله، لا سيما تقيم الأشياء ينبع من المنظور الأيديولوجي الخاص بالإنسان أو النظام السياسي المعين، ولذلك لا يمكن الحديث عن تمتع النظام السياسي بأيديولوجيا معينة، إلا إذا قام وجوده على القيم والأفكار والمعتقدات المتناسقة والمتفاعلة، بالقدر الذي تعبر فيه عن نسق ونظام واحد، يُغطي بأبعاده رقعة النظام السياسية بكاملة. أما الدستور والقوانين الأساسية، أهمية وجودها لتحكم النظام السياسي لجعله يعمل بصورة منظمة وواعية، فالدستور هو الوثيقة القانونية العليا التى تشتمل على القواعد الرئيسية المتعلقة بنظام وكيفية الحكم وإدارة الدولة، أما جماعات الضغط كما عرفها جورج هومانز: أنها منظمة تضم مجموعة من الناس، يعرف بعضهم بعضاً تمام المعرفة. أنظر في ذلك: الخير عمر احمد سليمان، القرار السياسي في السودان ــ

إستناداً للدكتور عبدالفتاح حسنين العدوي: الصلة بين القانون والسياسة، تكمن في أن القانون في النظام السياسي هو التعبير النهائي للإرادة السياسية، بعبارة وقول آخر، القانون هو التعبير التشريعي والنهائي للنظريات السياسية، إذ أن السياسة تختص ببحث المشكلات الفعلية التي تواجهها الدولة، لينجم عن ذلك البلورة التشريعية النهائية للحل الذي يتم التوصل إليه بالمناقشة والجدل والشد والجذب والتطاحن والصراع.(١)

وبحسب الدكتور منصور خالد: لأي قانون سياق اجتماعي لا يفهم القانون إلا في إطاره، والسياق الاجتماعي عند علماء سوسيولوجيا القانون هو ما يهدف إليه القانون، إما لإزالة أوضاع ناشزة أو تحقيق مطامح مشروعة، أو إيجاد توازن بين مصلحة شرعية وأُخرى هي أيضاً لها مشروعيتها. وهي أمور لا تتحقق إلا في إطار عملية السياسي من خلال عملية ممارسة التشريع، وكما هي شكل من أشكال الصراع والتنافس السياسي داخل البرلمان يمارسه الشعب أو ممثليه، بأن يسود رأي الأغلبية مع مراعاة حفظ حقوق الأقلية في العملية السياسية تشريعاً.(٢)

من التحليل، القانون قرار سياسي من عمل السياسيين، وليس من عمل رجال القانون المشرعين، المعنيين بصناعته فنياً كتشريع، في مرحلة الصياغة التشريعية للقانون Legislation Drafting، بقعودته في نصوص وقواعد قانونية ومؤامته مع الدستور والتشريعات الأُخرى ذات الصلة بالمسالة المطلوب تنظيمها بتشريع. والتي هي مرحلة لاحقة يقوم بها المختصين الفنيين من رجال القانون، بعد إتخاذ القرار فيه في عملية السياسي من قبل رجال السياسة.

واقع العلائق المتشابكة بين السياسة والقانون، يشير لدرجة التعالق والإرتباط والصلة بينهما، فالقانون في حقيقته صياغة تشريعية للنظريات السياسية المحددة

دراسة مقارنة ما بين النظم البرلمانية والرئاسية والعسكرية، الطبعة الأولى، (أم درمان: مكتبة الشريف الأكاديمية، ٢٠٠٥م)، ص٢٢ – ٢٧ .

(١) عبد الفتاح حسنين العدوي، الحكم بين السياسة والأخلاق، مرجع سبق ذكره، ص٢٨، ص٣٠-٣١، ص٥١.

(٢) منصور خالد، السودان أهوال الحرب وطموحات السلام ـ قصة بلدين، مرجع سبق ذكره، ص٦٩٠ –٦٩١.
أنظر أيضاً: منصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، مرجع سبق ذكره، ص٤٠٣.

للأوضاع المستقرة في الدولة، وليست هو الكلمة الأخيرة أو الصورة الحقيقية لكل ما يقع فعلاً في الدولة. فكثيراً ما تتغلب الأوضاع السياسية على المواد القانونية، ويتم يطرح القانون جانباً لتسود قوة ونفوذ السياسة لا قوة نفوذ القانون، وهي حقيقية تؤكد أن مجال السياسة أوسع من مجال القانون.[1]

من التحليل والإستقراء للأدبيات والآراء، السياسة هي التي تحدد وتصنع القانون، وبينما السياسة في الواقع ومن حيث النظرية هي القدرة على إنتاج وإحداث وضع ما، فهي بذلك شكل من أشكال القوة، ومنها السلطة السياسية والتي هي الإستخدام القانوني للسلطة، بأن تمارسها السلطة العامة التي تحدثها الدولة. وبذلك الدولة هي محور الإهتمام في علم السياسة، وبصفة خاصة في القانون الدولي، والقانون العام الوطني الداخلي، المنظم للعلاقات بين الدولة والأفراد على إقليمها.[2]

وتبدو وجهة ونظرة العملية السياسية، في القانون العام والقانون الدولي، لوجود الدولة طرف في العلاقات القائمة. وحسب جلال الطالباني الذي يحدد بناء الدولة الإداري الهيكلي، هو قانون إدارة الدولة، سواء كان الدستور أو القانون، الذي به يتحدد مفهوم الحكومة والوزارة، وتوزيع الاختصاصات والسلطات.[3]

---

[3] عبدالفتاح حسنين العدوي، المرجع السابق ذكره، ص٥١.

[1] محمد نصر مهنا (أستاذ دكتور)، تطور النظريات والمذاهب السياسية، (القاهرة، دار الفجر للنشر والتوزيع،٢٠٠٦م)، ص٥ ــ٣٥. أنظر أيضاً: عبدالفتاح حسنين العدوي، مرجع سابق، ص٣٠.

[2] على خلفية النزاع الدستوري السياسي بين جلال الطالباني (رئيس حكومة دولة العراق) وابراهيم الجعفري (رئيس مجلس الوزراء) الذي نشأ بسبب تنازع الإختصاصات والصلاحيات والسلطات تنظيماً لممارسةً الحكم والإدارة لسلطة حكومة العراق بسقوط نظام الرئيس صدام حسين، يعرف جلال الطالباني قانون إدارة الدولة، بأنه هو الذي يحدد بناء الدولة الهيكلي، وعلى رأيه مفهوم الحكومة والوزارة، يتمثل من رئاسة المجلس الوطني ورئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء ومسئول السلطة القضائية (رئيس القضاء)، بينما السلطة التنفيذية تتشكل من رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء. وقانون الدولة الذي أنشأ الحكومة العراقية لفترة الحكم الإنتقالي ووضع الدستور، هو القانون الذي وضعه الحاكم الأمريكي بريمر، عقب الإحتلال الأمريكي البريطاني للسلطة الشرعية على العراق، بسقوط نظام حكومة الرئيس العراقي السابق صدام حسين. مقابلة تمت مع جلال الطالباني (رئيس دولة العراق)، هيئة الاذاعة البريطانية بتاريخ ١ /١٠ /٢٠٠٥م.

إدارة الدولة وطاقم جهاز إدارة الدولة:

ربطاً للمفاهيم لمعرفة كيفية صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، وبصفة خاصة مراحل بناء التشريع المحدد للجنسية السودانية. من الضروري تناول مفهوم إدارة الدولة بمعنى المساهمة والمشاركة، البديل المطروح في الساحة السياسية، عوضاً لمفهوم الحكم بمعنى السلطة والسيطرة. بهدف معرفة وتحديد البيئة المجتمعية المعنية ببناء التشريع، وقدراتها الذاتية من حيث القدرات والملكات المعرفية والمنهجية لبناء التشريع وإصدار القانون المحدد للجنسية السودانية.

من حيث المعنى والمفهوم، الإدارة في علم الإدارة العامة، هو الإستخدام الفعال والكفؤ للموارد البشرية والمادية والمالية والمعلومات والأفكار والوقت، بما يحقق أهداف المنظمة من خلال العمليات الإدارية المتمثلة في التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة، مع توافر شرط الفاعلية Effectiveness (أي مدى تحقيق أهداف المنظمة)، من خلال توافر الكفاءة بمعنى الإستخدام الاقتصادي للموارد بالقدر الذي يمكن من إستخدام الموارد وحسن الإستفادة منها، ووجود المهارات الإدارية من حيث المهارات الفكرية (كالقدرة على الرؤية الشمولية للمنظمة وربط أجزاء المواضيع ببعضها البعض)، والمهارات الإنسانية في كيفية التعامل مع الآخرين، والمهارات الفنية كإكتساب مهارة اللغة الأجنبية وإستخدام الحاسوب والمحاسبة الإدارية.[١]

أما المعني والمقصود بإدارة الدولة، هو جملة المفاهيم الخاصة بالديمقراطية والعمل الجماعي، والإنماء الاقتصادي والاجتماعي، ومؤسسات الدولة العامة المركزية والمحلية، والصفوة والنخب التكنوقراطية، وعملية التكييف التنظيمي الإداري الإنساني، الذي تواجه عمليات الإدارة. بهدف ترقية وتطوير وإحداث التغيير والإنماء الاقتصادي والاجتماعي، والتأكيد على تعزيز المجتمع المدني،

---

[١] http:// www.ust.edu/dl/courses/managment/business - adminlessons/lsnl.htm

وعدم تركيز السلطة في يد فئة محددة، وتطوير التعددية والمسآلة والشفافية وتمليك المعلومات للمواطنيين. [١]

من حيث التنظير المعرفي لمصطلح إدارة الدولة، معنى المصطلح يدور حول مفهوم مصطلح الحكومة بمعنى الحكم الـ Governance، تعبيراً ودلالة على إدارة الدولة، عبر طاقم إداري يمثل الجهاز الإداري لإدارة الدولة، وقد ظهر في نهاية الثمانينيات في العلوم الاجتماعية والإدارية. ولتحديد معنى مفهوم إدارة الدولة وشئون المجتمع قدم البنك الدولي تعريفاً له بأنه (أُسلوب ممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية الاجتماعية للبلاد من اجل التنمية).[٢]

من التحليل وبحسب الدكتورة سلوى شعراوي جمعة، يلاحظ من التعريف أنه نظر للمفهوم على أنه أُسلوب أو طريقة لممارسة القوة في إدارة الموارد الاقتصادية والاجتماعية، كما عرفه عالم السياسة الشهير David Easton بأنه التوزيع السلطوي للقيم. [٣]

فقد إستخدم David Easton ممارسة القوة والسلطة في توزيع القيم، متفقاً بذلك مع تعريف البنك الدولي بإستخدام كلمة القوة التي تشمل السلطة والنفوذ معاً، كما تعبر أيضاً عن الأساليب الرسمية وغير الرسمية في الإدارة والحكم، وبالتالي تسمح بوجود أدوار لفاعلين An Actors رسميين وغير رسميين. [٤]

من التحليل وجود الفاعلين الـ An Actors الرسميين والغير رسميين، هم الذين يتوافر فيهم عنصر القدرة والمقدرات الذاتية والكفاءة. وكما يلاحظ من التعريف، أنه لم يذكر من هم الفاعلون المشاركون في ممارسة القوة لإدارة الموارد من أجل التنمية، وإن كانت كتابات أدبيات البنك الدولي تتحدث عن فاعلين محددين هم الحكومة والمجتمع المدني والقطاع الخاص.

---

(١) http://www.najah.edu/arabic/Faculties/Graduate/PDP.asp

(٢) سلوى شعراوي جمعة (دكتورة)، "مفهوم إدارة شئون الدولة والمجتمع"، إسلام اون لاين، موقع على الإنترنت: http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/01/article01.shtml

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

في ذات السياق من حيث التعريف، يورد البرنامج الإنمائي للأمم المتحدةUnited Nation Development Programme، تعريفاً شاملاً لمفهوم إدارة الدولة والمجتمع الـــ Governance، بأنه ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية، لإدارة شئون الدولة على كافة المستويات، من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحها.[1]

يشير غازي الصوراني؛ إلى أن مصطلح الحكم الصالح أو الحكم الراشد، كمصطلح سياسي ظهر عام ١٩٩٩م في دراسة قدمتها مؤسسة كوفمان وشركاه الأمريكية إلى البنك الدولي، والتي إعتمدت على معيار فعالية الحكومة أو كفاءة الحكم من خلال مجموعة من الإجراءات الشكلية أو المراسيم القانونية، وهي في حد ذاتها تعتبر تطورات إيجابية تجسد مفهوم الحكم الصالح، وقد جرى تطبيقها في السودان وسلطنة عمان وقطر، إستجابة لوجهات نظر العولمة الأمريكية. وبحسب الدكتورة سلوى شعراوي جمعة، تعريف البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة يقوم على ثلاثة دعائم هي:[2]

(١) الدعامة الاقتصادية، وتتضمن عمليات صنع القرارات التي تؤثر على أنشطة الدولة الاقتصادية وعلاقتها بالاقتصاديات الأخرى .

(٢) الدعامة السياسية، وتتضمن عمليات صنع القرارات المتعلقة بصياغة وتكوين السياسات.

(٣) الدعامة الإدارية، وتتضمن النظام الخاص بتنفيذ القرارات الخاصة بالسياسات الاقتصادية والسياسية .

الدراسة من حيث المنهجية، عمدت إلى تتبع تطور مفهوم إدارة الدولة، لأهميته في الحكومات الحديثة، خاصةً الحكومات التي تهدف بشكل مباشر وكبير

---

(١) المرجع السابق.

[illegible]، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٣م: نحو إقامة مجتمع المعرفة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٣، (بيروت/ لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو ٢٠٠٤م)، ص١٥٩. أنظر أيضاً: سلوى شعراوي جمعة، إسلام اون لاين، موقع على الإنترنت، مرجع سبق ذكره .

إلى تقديم أفضل الخدمات للمواطنتين، من خلال إختيار أفضل الوسائل والآليات لإنجاز مهمة تقديمها في جميع المجالات.[1]

على أساس أن الدولة في لغة السياسة تعني الشعب والأرض والحكومة، وليست الحكومة فقط كما يظن البعض. مما يستدعي ذلك هيكلة إقليم الدولة إلى وحدات إدارية متعددة، وعلى شكل هرمي تستوعب شعب الدولة، بطريقة تمكن المواطنتين المكونين لشعب الدولة من تحمل مسؤولياتهم، عبر إختيار حر لمن يمثلهم في مجلس الإقليم (الوحدة الإدارية)، لا عبر التعيينات السياسية لممثلي الشعب بواسطة الحكومة.[2]

من الإستعراض لمفهوم إدارة الدولة ومن التحليل، يظهر بجلاء البيئة الاجتماعية وشروط عناصر مكوناتها، والعوامل المحيطة المؤثرة بها، والتي في إطار سياقها يتحدد موجهات بناء التشريع، وصناعة وإتخاذ القرارات والسياسات القصدية الموجهة. بذلك وعلى ضوء تحديد البيئة وما يحيط بها، يتناول الكاتب تطبيقات الأُسلوب العملي والمنهجي المتبع لإدارة الدولة في السودان.

فمن حيث النظر والبحث والتحليل لمصفوفة المرجعيات الرسمية المشرعنة والمقعودة، يعدُ الدستور والقوانين الأَساسية التنظيمية، المكونة من القانون العام الأساسي، والقوانين الفرعية المكونة من اللوائح التنفيذية، الصادرة بموجب القانون العام الأساسي، هي المصفوفة المرجعية القيمية المحددة لقانون إدارة الدولة السودانية.[3]

---

[1] جمعة الحلفي، "تطور مفهوم الإدارة"، صحيفة الصباح ٢٣/ ٩ /٢٠٠٥م، شبكة الإعلام العراقي ٢٠٠٣م – ٢٠٠٥م، موقع على الإنترنت.

[2] محمد القصبي، حتى لاتغرق تيتانيك العرب، موقع على الإنترنت. أنظر أيضاً: مرتضى هادي الشحتور، ولادة مسودة الدستور نمطية متقدمة، جريدة الزمان العدد ٢٢١٧ بتاريخ ١٩/ ٩/٢٠٠٥. أنظر أيضاً: ليث عبدالقادر، مجلة البيادر السياسية العدد ٨٧٢، بتاريخ ٢٢ / ٩ /٢٠٠٥ http://al-bayader.com/index.asp?cat-65&issue-872

[3] دستور جمهورية السودان لسنة١٩٩٨م، جمهورية السودان، وزارة العدل، إدارة التشريع، الملف التشريعي والمنكره التفسيرية الخاصة بدستور جمهورية السودان ١٩٩٨م.أنظر أيضاً: لائحة تنظيم أعمال المجلس الوطني لعام ٢٠٠١م الصادرة من المجلس الوطني بتاريخ ٢٠٠١/٢/٥م، الإرشيف والسجلات الخاصة بالمجلس الوطني. أنظر أيضاً: قراءة في الكسب والمنهج، المجلس الوطني ٢٠٠١م – ٢٠٠٥م، الإرشيف والسجلات الخاصة بالمجلس الوطني. أنظر أيضاً: لائحة تنظيم أعمال مجلس الوزراء لعام٢٠٠١م، المرشد

بينما تتشكل البيئة الاجتماعية من مكونات النظام السياسي، المشكل من الحكومة العنصر الرئيسي الأساسي للنظام السياسي، ومكونات العنصر الفرعي الثانوي للنظام السياسي، المشكل من الأحزاب السياسية والآيديولوجيا السائدة وجماعات الضغط العام المكونة من وسائل الإعلام المقروؤة والمسموعة والمرئية، ومن مؤسسات المجتمع المدني الأهلية، والقطاع الخاص.

من الإستقراء للأدبيات والكتابات، صناعة وإتخاذ القـرارات والـسياسات القصدية الموجهة، لها سياق اجتماعي تتشكل فيه، وتتأثر بمجموعة عوامل داخلية وخارجية، ومن ثم تصدر من داخل أبنية رسمية قانونية. وما يحدد بناء تـشريع الجنسية السودانية، مرجعيات المصفوفة القيمية الرسمية المشرعنة والمقعـودة، ومكونات البيئة الاجتماعية الداخلية، وعوامل الذات الفردية المهاراتية الأداتيـة والقدرات. إضافة لذلك عوامل ومؤثرات البيئة الخارجية المكونـة مـن القيـود الدولية القيمية، الواردة في القانون الدولي، بإعتبارها معايير كونية دوليـة، بهـا تتمظهر العلاقات والسياسة الدولية.

من حيث تطبيقات الأُسلوب العملي والمنهجي المتبع لإدارة الدولة في السودان، المعني بصناعة وإتخاذ السياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع الجنسية السودانية، هو الحكومة المكون المركزي المحوري الرئيسي للنظام السياسي، وتتكون من السلطات الثلاث: السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية.[1]

لإجراءات أعمال مجلس الوزراء، مايو ٢٠٠٢م، الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإرشيف والسجلات الخاصة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء. أنظر أيضاً: لائحة تنظيم أعمال القطاعات الوزاريـة لعـام٢٠٠١م، المرشـد لإجراءات أعمال مجلس الوزراء ٢٠٠٢، الأمانة العامة لمجلس الوزراء. أنظر أيضاً: دستور السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م.

[1] تتكون الحكومة من مجموعة من المؤسسات مكونة من: (١) الوزارة، وتتكون من مجموعة وزارات تشكل فيما بينها السلطه التنفيذيه.(٢) السلطة القضائية وهي بدورها تتكون من مجموعة من المحاكم على أنواع ودرجات مختلفة. (٣) البرلمان أو المجلس التشريعي. هذة المؤسسات يتم تمثيلها بمجموعة من المسؤلين السياسيين المنتخبين أو المعينين من جهات أُخرى، ومجموعات تكنوقراطية معنية بالتنفيذ، هم الذين يضطلعون بصفة عامة بمسئولية إعداد وتنفيذ وتفسير القوانين والسياسات العامة. إضافةً الي هؤلاء تمثل هيئة المحكمة الدستورية وعضويتها، ركيزة هامة في عمل الحكومة، لأتها محكمة قانون معنية بتفسير الدستور والقانون في إطار السياسات القصدية المشرعنة والمقعودة، وتتمثل الأهداف الرئيسية للحكومات في حفظ النظام العام وتوفير

وبينما الأبنية الرسمية التي فيها تتحدد السياسات القصدية الموجهة لبناء الجنسية السودانية الآتي:

(١) المجلس الوطني: البناء الرسمي القانوني، المعني بصناعة وإتخاذ القرارات السياسية المحددة والموجهة للسياسات القصدية، وسن التشريع المحدد للجنسية السودانية.

(٢) رئاسة الجمهورية: مجموعة القصر الرئاسي والوزارات السيادية، البناء الرسمي القانوني، المعني بصناعة وإتخاذ القرارات السيادية والتنفيذية، ودراسة مكونات السياسات القصدية الموجهة لبناء الجنسية السودانية.

(٣) مجلس الوزراء: البناء الرسمي القانوني المعني بصناعة وإتخاذ القرارات السياسية والتنفيذية، ودراسة مكونات السياسات القصدية الموجهة لبناء الجنسية السودانية.

(٤) وزارة الداخلية: البناء الرسمي القانوني المعني بصناعة وإتخاذ القرارات السياسية والتنفيذية، ودراسة مكونات السياسات القصدية الموجهة لبناء الجنسية السودانية.

كمبدأ عام ما يحدد النظام السياسي المكونات المركزية أو الرئيسية (الحكومة)، والمكونات الفرعية وتشمل القوى السياسية والدستور والقانون العام التنظيمي والآيديولوجيا.

السلع والخدمات الضرورية لحياة المواطنين، وحماية الحقوق والسياسات العامة. ومصطلح الحكومة من منظور العلوم السياسية يشير إلى ما تقوم به الحكومة من أنشطة خدمية، بينما يشير مصطلح السياسة إلى تلك الأنشطة المؤثرة أو المسيطرة على الحكومة بهدف صياغة وتوجيه السياسة العامة، بمعنى وقول آخر السياسة في الأصل ترجع إلى حتمية الصراع الاجتماعي، وبالتالي تفسير مفهوم الحكومة من مصطلح السياسة أنه يجب أن تكون هناك سلطة (مسئولون حكوميون) بمقدورهم تقرير تفصيلات القيم التي سيتم إختيارها دون غيرها. تأسيساً على تعريف ديفيد آيستون لمصطلح السياسة بأنها التخصيص السلطوي للقيم، وحسب تعريف هارولد لاسويل بأنها تعني من يحصل على ماذا ؟ ومتى؟ وكيف؟ وفي ذلك من حيث المقارنة، تشير لاري إلويتز أن الحكومة في الولايات المتحدة الأمريكية تتكون من مجموعة من المؤسسات: الكونغرس، المحكمة الدستورية العليا، الهيئات والوكالات المختصة مثل مجلس الإحتياطي الفيدرالي ووكالة حماية البيئة ....إلخ. أنظر في ذلك: لاري إلويتز، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة جابرسعيد عوض، الطبعة الأولى، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ١٩٩٦م)، ص١٠ ـــ٢٣.

وبالتالي الحديث عن بناء تشريع الجنسية السودانية، يقتضي بالضرورة الإشارة إلى الإرادة السياسية والسياسات القصدية، المعنية بصناعة وإتخاذ القرار الخاص ببناء تشريع الجنسية السودانية، وصدوره قانون تنظيمي من جهة، وتنفيذ القانون وتطبيقه من جهة أُخرى. لذلك عملياً السياسات القصدية تتحقق من خلال تفاعل المكون الرئيسي للنظام السياسي، مع المكونات الفرعية له.(١)

وهو أمر في كلا الأحوال، يجعل من الحكومة الجهة المعنية بصناعة وإتخاذ وتنفيذ القرارات والسياسات القصدية الخاصة بالجنسية السودانية، المحدد الموضوعي للمواطنة السودانية.

وتبعاً لمكونات النظام السياسي في السودان، ومن مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر مدير المكتب التنفيذي لوزير شئون الرئاسة بالقصر الجمهوري، واللواء شرطة (الدكتور) عبد القادر احمد ناصر، المستشار القانوني لوزارة مجلس الوزراء، تتشكل الحكومة من السلطات الثلاث الآتية: (٢)

(١) السلطة التشريعية: المتمثل حالياً في المجلس الوطني، ويتشكل عنصره البشري من ممثلين بالقدر الذي يعكس التنوع الاثني لمجتمع الدولة السودانية، ولا يشترط فيه التخصص الإداري التكنوقراطي.(٣)

(٢) السلطة القضائية: المتمثلة في القضاء السوداني، من حيث أنواعه القضاء المدني والقضاء الجنائي، ومن حيث مستويات درجاته المختلفة في المحاكم الإبتدائية والإستئنافية والمحكمة العليا. ويتشكل طاقم عنصره البشري، من كادر إداري تكنوقراطي متخصص.

---

(١) الخير عمر احمد سليمان، مرجع سبق ذكره، ص٧٢ .

(٢) مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر مدير المكتب التنفيذي بالقصر الجمهوري، وزارة رئاسة الجمهورية، وكانّ ذلك بمكتبه بتاريخ ٢٠/١٠ /٢٠٠٥م الساعة الثانية عشر ظهراً. وأيضاً مقابلة مع اللواء شرطة (دكتور) عبدالقادر احمد ناصر، المستشار القانوني ومدير الإدارة القانونية برئاسة مجلس الوزراء، وقد تمت المقابلة بمكتبه برئاسة مجلس الوزراء بتاريخ ١٩/١٠/ ٢٠٠٥م الساعة العاشرة صباحاً.

(٣) قراءة في الكسب والمنهج، المجلس الوطني، أعمال دورة ٢٠٠١م – ٢٠٠٥م، الإرشيف والسجلات الخاصة بالمجلس الوطني، مرجع سبق ذكره.

(٣) السلطة التنفيذية: المتمثلة في الأجهزة التنفيذية وتشمل: [١]

(أ) رئاسة الجمهورية: وهو بناء رسمي قانوني، ويتشكل من كادر إداري سياسي، رأسه رئيس الجمهورية، ويتمتع بإختصاصات وسلطات مزدوجة سيادية محمية بقانون مانعة من المساءلة قضائياً، وسلطة سياسية ذات طبيعة تنفيذية خاضعة لرقابة القضاء بالطعن فيها أمام المحاكم. ويتشكل طاقم عنصره البشري من وزير شئون الرئاسة، وكادر تكنوقراطي إداري وظيفي، منه تتشكل غرفة عمليات معنية بدراسة القرارات السياسية والسياسات القصدية الموجهة، المحالة من الأجهزة المختصة الأخرى ذات الصلة بالمسألة والاقضية المحالة، وكما يتبع لهيكلة رئاسة الجمهورية المحكمة الدستورية.

(ب) رئاسة مجلس الوزراء: وهو بناء رسمي قانوني، ويتشكل من كادر إداري سياسي، رأسه رئيس الجمهورية، وأعضائه وزراء الوزارات، ويتمتع بإختصاصات وسلطات سياسية ذات طبيعة تنفيذية، ويتشكل طاقم عنصره البشري من كادر تكنوقراطي إداري وظيفي، إضافة له الكادر الإداري السياسي. ومنه تتشكل غرفة عمليات معنية بدراسة القرارات السياسية، والسياسات القصدية الموجهة المحالة من الأجهزة المختصة الأخرى ذات الصلة بالمسألة والأقضية المحالة.

(ج) وزارة الداخلية: وهو بناء رسمي قانوني، ويتشكل من كادر إداري سياسي، رأسه وزير الداخلية، ويتمتع بإختصاصات وسلطات سياسية ذات طبيعة تنفيذية، ويتشكل طاقم عنصره البشري من كادر تكنوقراطي إداري وظيفي، منه تتشكل غرفة عمليات معنية بدراسة القرارات السياسية والسياسات القصدية الموجهة ذات الصلة بوزارة الداخلية.

---

[١] دستور السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م.أنظر أيضاً: المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٣م، الخاص بتحديد الأجهزة الرئاسية والتنفيذية القومية، وإختصاصاتها وأسبقيتها ووحداتها ولجانها. أرشيف وزارة الداخلية ــ المكتب التنفيذي، وإرشيف رئاسة قوات شرطة السودان ــ إدارة الشئون القانونية.

من التحليل لمرجعيات المصفوفة الإدارية القيمية لإدارة الدولة السودانية، يتحدد ملامح مراحل بناء تشريع الجنسية السودانية، من خلال أجهزة الدولة البنائية الهيكلية المعنية بصناعة وإتخاذ القرارات السياسية، والسياسات القصدية الموجهة ذات الصلة ببناء تشريع الجنسية السودانية وهي:

(١) المجلس الوطني: كسلطة تشريع للقوانين وإجازة الخطط والبرامج المتعلقة بشئون الدولة، وتسيير المجتمع وإصدار القرارات في الشئون العامة.[١]

(٢) الأجهزة الرئاسية: وتتكون من رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء، وهي السلطة التنفيذية العليا في الدولة، وتتخذ القرارات الخاصة بالحكومة من داخل مجلس الوزراء، بالتشاور فيما بين أعضائه بالإجماع أو بالأغلبية، وقراراته تغلب وتسري على أي قرار تنفيذي آخر صادر من أي وزارة مكونة للمجلس. كما لمجلس الوزراء سلطة إبتدار مشروعات القوانين، وأي تدابير ذات صلة بالشأن العام والسياسات القصدية تعرض من خلاله على المجلس الوطني.[٢]

(٣) وزارة الداخلية: كسلطة تنفيذية معنية بتنظيم وإدارة السجل المدني والجوازات والجنسية والبطاقة الشخصية، وتنظيم إدارة شئون الهجرة. ولأجل ذلك وفي إطار السياسات الكلية للدولة، تقوم وزارة الداخلية بإعداد سياسات الجنسية والمواطنة، وإجراء البحوث والدراسات وإستحداث مراكز البحث، بهدف توفير البيانات والمعلومات والإحصاءات، بما يمكنها من صناعة وإتخاذ القرارات، وإقتراح مشروعات القوانين واللوائح ذات الصلة بحدود نطاق مسئوليات وزارة الداخلية.[٣]

---

[١] دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨م، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: لائحة تنظيم أعمال المجلس الوطني لعام ٢٠٠١م مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: قراءة في الكسب والمنهج، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: دستور السودان الإنتقالي لسنة ٢٠٠٥م.

[٢] لائحة تنظيم أعمال مجلس الوزراء لعام ٢٠٠١م، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: لائحة تنظيم أعمال القطاعات الوزارية لعام ٢٠٠١م، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٩/٢٣/ ٢٠٠٥م الخاص بتحديد الأجهزة الرئاسية والتنفيذية القومية، وإختصاصاتها وأسبقيتها ووحداتها ولجانها، مرجع سبق ذكره.

[٣] مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر، واللواء شرطة (دكتور)عبدالقادر احمد ناصر، مصدر سبق ذكره. أنظر أيضاً: المرسوم للجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٩/٢٣/ ٢٠٠٥م، المرجع السابق.

لمعرفة وتحديد كيفية بناء تشريع الجنسية السودانية، يتناول المبحث تركيبة البيئة الاجتماعية للمجلس الوطني، وذلك من خلال تتبع تكوينه وإنشائه. لاسيما أن المجالس النيابية التشريعية، في القيم والمعايير الكونية والدولية، تمثل خلاصة المشاركة السياسية، والتي تعنى في أبسط مغانيها عدم الإنفراد بإتخاذ القرارات وتوسيع قاعدة صناعته. بذلك المشاركة السياسية يضيق ويتسع مفهومها، على حسب نوعية النظام الحاكم المسيطر على جهاز إدارة الدولة. ففي الأنظمة الأوتوقراطية تكون محصورة في نطاق ضيق، أما في الأنظمة الليبرالية، فإن نطاقها يكون متسعاً.[1]

بحسب مرجعيات المصفوفة الإدارية القيمية لإدارة الدولة السودانية، يمثل المجلس الوطني في السودان التجربة النيابية السودانية، وفي المعايير والقيم الدولية الكونية، تعتبر البرلمانات والمجالس النيابية من أهم أوعية المشاركة السياسية. فهي في تكوينها تتشكل من البيئة الاجتماعية للمجتمع الكبير الــMacro - society، وتتكون المجالس النيابية من ممثلين لكافة الشعب، فأي مواطن في الدولة يكون لديه من ينوب عنه في قبة البرلمان.[2]

من الممارسة العملية وتجارب الدول، تُعد البرلمانات من أفضل الوسائل لتحقيق المشاركة السياسية، وما أُصطلح على تسميته بالديمقراطية المباشرة، الداعية إلى إلغاء المجالس النيابية، وإرجاع المشاركة إلى الأفراد مباشرة، إنتهت من حيث النظرية، وواقعاً عملياً تحولت إلى شكل من أشكال النيابة أو التمثيل. لأنه من الصعوبة بمكان عملياً، حشد الشعب في قاعة واحدة ليقول كلمته، ومن المستحيل كذلك إستشارة الشعب كافة، فرادى وجماعات في كل قرار يُراد إتخاذه.[3]

أما من حيث البناء والتكوين والتأسيس، وبحسب معايير القيم الكونية الدولية، البرلمان جزء لا يتجزأ من التركيبة والتشكيلة الاجتماعية والسياسية

(١) المجلس الوطني: قراءة في الكسب والمنهج، مرجع سبق ذكره، ص٧.
(٢) المرجع السابق.
(٣) المرجع السابق ذكره، ص٧ – ٨.

للبلاد، إذ تنعكس عليه توزيع التركيبة الاجتماعية بصورة أوضح وإكبر. وبالتالي توزيع القوى السياسية والاجتماعية، ممارسة للعملية السياسية في عملية السياسي من بقية السلطات الأخرى، كما في السلطتين التنفيذية والقضائية.[1]

من التحليل يلاحظ الإنتماء وعضوية الدخول للمجالس النيابية والبرلمانية التشريعية، يختلف عن بقية أجهزة الدولة الأخرى، إذ تعتمد السلطة التنفيذية (جهاز الدولة البيروقراطي)، إستلزام الدخول فيها إستيفاء موجبات بعض شروط الأهلية، كالمستوى والمؤهل التعليمي. كذلك السلطة القضائية، يقوم الدخول فيها على شروط نابعة من قواعد موضوعية، كالدراسة القانونية. وبالتالي لا يراعى في السلطة التنفيذية ولا القضائية، التوزيع الجغرافي الديموغرافي. بينما البرلمانات والمجالس النيابية (السلطة أو الهيئة التشريعية)، تقوم على التوزيع الجغرافي الديموغرافي، بحكم أن الدوائر الجغرافية الإنتخابية، تُشكل أساساً لعضوية المجلس النيابي.

وبالتالي في ذات السياق من التحليل، يلاحظ أن التوزيع الجغرافي الديموغرافي، يعتبر أكثر إستلهاماً وأكثر تعبيراً، عن الخلفيات الاجتماعية الإثنية والدينية والقبلية والصوفية والمهنية، مع أفضلية التمثيل في البرلمان، للعنصر الذي نال حظاً من التعليم العام الأساسي بمرحلة الثانوية، أو مرحلة التعليم الجامعي وما فوق الجامعي، حتى يكون آداء البرلمان أكثر إنسجاماً وإتساقاً مع قضايا الشأن العام. بينما ما يحدد نوع البرلمانات، كيفية تأسيسها سواء بطريق إنتخاب الأعضاء أو بالتعيين أو بالإنتخاب المباشر بواسطة الشعب أو بالتمثيل النسبي، أو الجمع بين الإنتخاب والتعيين، كما هو الحال في دول العالم الثالث، التي كانت متأثرة بالإستعمار الأجنبي (الأوروبي)، موطن الأنظمة البرلمانية المعاصرة.[2]

---

[1] المرجع السابق.

[2] المجلس الوطني: قراءة في الكسب والمنهج، مرجع سبق ذكره، ص٢١ وما بعدها، ص١٧٥ وما بعدها.

كذلك ما يحدد نوع البرلمانات صلاحية إستمراريتها ونطاق مسئولياتها، سواء كانت مطلقة لا يحدها دستور أو حاكم، كما في النظام النيابي السائد في بريطانيا، أو تكون شريكة في إتخاذ القرار مع قمة الجهاز التنفيذي (مجموعة الرئيس)، وهو النظام السائد في الولايات المتحدة الأمريكية، أو أحيانا يكون هناك شكلاً من أشكال إقتسام السلطة توازناً بين قمة السلطة التنفيذية، كما النظام السائد في فرنسا.[١]

أما من حيث تطور الأنظمة البرلمانية في دول العالم الثالث، لم تعرف الأنظمة البرلمانية الحديثة عبر مراحل التطور الطبيعي للدولة، كما هو حادث في الغرب، فالنظام النيابي البرلماني أُستزرع إستزراعاً في تلك الدول ومنها السودان. وتبعا للنظام الداخلي والذي يختلف من دولة إلى أُخرى، ما زال التجريب البرلماني يتخذ أشكالا عدة ومختلفة، بسبب الإختلافات من دولة إلى أُخرى، بل من نظام سياسي إلى آخر. أما من حيث مهامها، فهي التي تضع القوانين وتجيزها، وتقوم بدور الرقابة على الجهاز التنفيذي، وتقوم على حسب مقتضى الحالة بمؤازرة الحاكم وكبح جماحه في نفس الوقت. لأنه من حيث النظرية والتطبيق، عملية السياسي في العمل البرلماني مأخوذ من تعريف علم السياسة: (بأنه علم توزيع القوة، وغايته إدراك مصادر القوة وتجلياتها في المجتمعات، والدول والمؤسسات بل وحتى الأفراد).[٢]

فالحكام دوماً يسعون للإستئثار بالمزيد من مصادر القوة كمدخلات، والمزيد من النفوذ والسيطرة كمستخرجات، بينما الرعايا المواطنون يسعون دوماً لإكتساب مصادر القوة بدورهم، للحد من سلطة ونفوذ وسيطرة الحكام، ومن خلال هذا التدافع ظهر ما أُصطلح على تسميته بالمشاركة السياسية.[٣]

أما من حيث التجربة البرلمانية النيابية في السودان، بدأت مع بداية أربعينات القرن العشرين عام ١٩٤٣م، حينما أنشأ الإحتلال الإنجليزي المصري،

---

(١) المرجع السابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق، ص٧.

المجلس الإستشاري لشمال السودان، كأول كيان سوداني يباشر مهاماً شبه تشريعية. وهو مجلس معين، وقد تم تكوينه بتشكيله من زعماء القبائل والطوائف الدينية، ورجال الإدارة الأهلية والتجار.[١]

وتجربة المجالس النيابية والبرلمانية في السودان، أخذت عدة أشكال، تبعاً لشكل النظام السياسي الذي أوجدها. فمنذ المجلس الإستشاري لشمال السودان عام ١٩٤٣م، شهد السودان عدة تجارب برلمانية مختلفة في تكويناتها وفي صلاحياتها، وبالتالي مدى تحقيق مشاركتها السياسية.[٢]

وللأنظمة والتجارب البرلمانية أُطر قانونية ومؤسسات نيابية وتقاليد مرعية وقيم أخلاقية، قوامها ودعامتها رجال ونساء من مواطني الدولة. وبذلك يتشكل إطار السياق الاجتماعي الرسمي القانوني للعملية السياسية، من داخل أُطر قانونية شكلت التجربة البرلمانية السودانية في ظل سبعة دساتير هي: دستور الحكم الذاتي ١٩٥٣م والدستور المؤقت ١٩٥٦م ودستور ١٩٦٤م والدستور الدائم ١٩٧٣م والدستور الإنتقالي ١٩٨٥م ودستور ١٩٩٨م ودستور السودان الإنتقالي ٢٠٠٥م.[٣]

أما فيما يتعلق بالمؤسسات التشريعية، فقد شهد السودان ما لا يقل من ستة عشر مجلساً، لكل كان له كسبه وثقله بما أنجزه من مهام، ويمكن تقسيم التجارب البرلمانية السودانية إلى خمسة مجموعات:[٤]

(١) المجموعة التي تضم المجلس الإستشاري لشمال السودان ١٩٤٣م والجمعية التشريعية ١٩٤٨م، وكلاهما كان في العهد الإستعماري. وقد كانت الجمعية التشريعية ١٩٤٨م أكثر تطوراً من المجلس الإستشاري ١٩٤٣م، من حيث تكوينها وصلاحياتها وفعاليتها، بمشاركة الأعضاء في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية الهامة. وإن كان هناك إجماع بين الباحثين والأكاديميين،

---

[١] المجلس الوطني: قراءة في الكسب والمنهج، مرجع سبق ذكره، ص١٧٥ – ١٧٦.

[٢] المرجع السابق.

[٣] المرجع السابق.

[٤] المرجع السابق.

على أن تجربة المجلس الإستشاري لشمال السودان، لا ترقى إلى مستوى الممارسة البرلمانية المتعارف عليها عالمياً، لكونه أنشأه المستعمر الإنجليزي، لإستقطاب الدعم السياسي والشعبي، ومحاولة منه للإلتفاف على خيار الشعب في الإستقلال، وسعياً منه لتجميل وجهة الإستعماري الإستغلالي لترسيخ وجوده. وكذا الحال للجمعية التشريعية ١٩٤٨م-١٩٥٣م، والمكونة من ثمانية وأربعين عضواً بالإنتخاب والتعيين بواسطة الحاكم العام البريطاني.

(٢) المجموعة التي تضم البرلمان ١٩٥٤م والبرلمان ١٩٥٨م والجمعية التأسيسية ١٩٦٥م والجمعية التأسيسية ١٩٦٨م والجمعية التأسيسية ١٩٨٦م. وكل هذه البرلمانات يجمع بينها أنها قامت في ظل أنظمة تعددية حزبية، ويجمع الباحثين والأكاديميين على أن صناعة إتخاذ القرارات فيها وبناء السياسات القصدية الموجهة، كان يصنع خارج المجلس البرلماني، لوقوع تلك البرلمانات تحت تأثيرات الأحزاب السياسية، وما على المجلس إلا الموافقة على القرارات وتمريرها عبر مراحل الإجازة لها.[١]

(٣) المجلس المركزي ١٩٦٢م، وهو نظام نيابي إبتدعه نظام حكم الفريق إبراهيم عبود، بهدف إيجاد شكل من أشكال المشاركة السياسية بعد مضي ثلاث سنوات من الحكم العسكري الإنفرادي. وهذا المجلس كان في أغلب قراراته، تحت تأثير السلطة التنفيذية (المجلس العسكري بالقصر الجمهوري ووزراء الوزارات العسكريين).[٢]

(٤) المجموعة التي تضم مجلس الشعب ١٩٧٢م ومجلس الشعب ١٩٧٤م ومجلس الشعب ١٩٧٨م ومجلس الشعب ١٩٨٠م ومجلس الشعب ١٩٨٢م، وما يجمع بين هذه البرلمانات النيابية أنها أُنشئت في الحقبة المايوية ١٩٦٩م –

---

[١] الخيرعمر احمد سليمان، مرجع سبق ذكره، ١٧٠ – ٢٢٧. أنظر أيضاً: المجلس الوطني: قراءة في الكتب والمنهج، مرجع سبق ص٨، ص١٧٥ وما بعدها.

[٢] المرجع السابق.

١٩٨٥م. ويجمع غالبية المهتمين الباحثين الأكاديميين، على أن هذه المجالس كانت تحت تأثيرات السلطة التنفيذية في معظم القرارات المتخذة.(٣)

(٥) المجموعة التي تضم المجلس الوطني ١٩٩٢م والمجلس الوطني ١٩٩٦م والمجلس الوطني ٢٠٠١م، وما يجمع بين هذه البرلمانات أنها أنشئت في عهد الإنقاذ ١٩٨٩م – ٢٠٠٥م. ويتفق معظم المهتمين والأكاديميين، على أن صناعة وإتخاذ القرارات وبناء السياسات القصدية الموجهة في هذه المجالس، كان يصنع ويعد خارج قبة المجلس، ويُجاز شكلاً بعرضه على المجلس للموافقة عليه. ونابع ذلك من طبيعة تركيبة تشكيلة المجلس وكيفية إنشائه، لأنه جاء بالتعيين لأعضائه أو عن طريق الإنتخاب المباشر وغير المباشر. كما أن معظم أعضاء المجلس من أنصار السلطة الحاكمة (الحزب الحاكم)، ويؤمنون بموجهات وتوجهات الآيديولوجيا السائدة والموجهة للنظام السياسي القائم ذو الصبغة الإسلامية، الحامل لأُطروحات تيار الجبهة الإسلامية القومية، أحد الأحزاب السياسية للجماعة الإسلامية في السودان.(٤)

(٦) المجلس الوطني الإنتقالي، وهو نظام نيابي جاء على خلفية إتفاقية السلام الشاملة ٢٠٠٤/١٢/٣١م، لإنهاء الحرب الأهلية في جنوب السودان، وتشكيل المجلس تم بموجب دستور السودان الإنتقالي ٢٠٠٥م، بين شريكي الحكم، كتلتي المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان، وبعض الجماعات الحزبية المنشقة من الأحزاب السودانية التقليدية ــ من حزب الإتحادي الديمقراطي وحزب الأُمة والحزب الشيوعي السوداني ومجموعات أحزاب كتلة الجنوب. وهذه المجموعات المنشقة إختارت خيار التوالي، بالتحالف مع شريكي الحكم. وتشكيل المجلس تم بهدف إيجاد شكل من أشكال المشاركة السياسية خلال فترة الحكم الإنتقالي، المدبجة في إتفاقية السلام الشامل والدستور الوطني الإنتقالي، حتي حين إجراء الإنتخابات النيابية والرئاسية،

---

(١) الخيرعمر احمد سليمان، المرجع السابق. أنظر أيضاً: المجلس الوطني: قراءة في الكسب والمنهج، المرجع السابق، ص٨ .

(٢) المرجع السابق.

والتقرير بشأن مستقبل جنوب السودان بين خيار الإندماج مع الشمال أو خيار الإنفصال. وبرأي الكاتب هذا المجلس أغلب قراراته، تحت تأثيرات السلطة التنفيذية بالقصر الجمهوري، ووزراء الوزارات لشريكي الحكم على المستوى القومي للحكم.

من ناحية نظرية ومن التحليل، يلاحظ أن هذه المجموعات البرلمانية، على حسب التطور الداخلي للأنظمة السياسية ونظام الحكم التي نشأة فيها، تحمل في جوفها بعض التباينات، سواء من مدى إتساع وضيق المشاركة السياسية، فضلاً عن التباين الكبير في البناء التنظيمي والسياسي لكل حقبة سياسية، فالبرلمانات التي قامت في ظل أنظمة تعددية حزبية كانت أكثر فعالية، وإن شاب التجربة النيابية بعض العيوب، بسبب الأحزاب السياسية السودانية، التي حدّت كثيراً من فعالية البرلمانات، لسيطرة الطائفية عليها.

فأخطر القرارات السياسية كانت تُتخذ خارج قبة البرلمان، وما على البرلمان إلا إجازتها، وكذا الحال في ظل أنظمة الحكم العسكري، ونظام حكم الإنقاذ العسكري، المعدل مدنياً على أُطروحات الجبهة الإسلامية القومية، وكذلك فترة الحكم الإنتقالي بدستور ٢٠٠٥م وإتفاقية السلام الشامل.

وبرأي الكاتب من التحليل السردي لعمل المجالس النيابية، في هذه المؤسسات البرلمانية ساد طغيان الجهاز التنفيذي البيروقراطي، وأيديولوجيا المجموعة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، خاصةً مجموعة القصر الجمهوري خلال حقبة فُرق عمل مجموعة الحكم العسكري لنظام الفريق إبراهيم عبود والمشير جعفر محمد نميري، والمكتب القيادي السياسي لجماعة الحركة الإسلامية، وميولات منسوبي شريكي الحكم المؤتمر الوطني والحركة الشعبية. فقد كان تأثيرهم كبيراً وواضحاً على أعمال البرلمان، في مراحل صناعة وإتخاذ القرارات وبناء السياسات القصدية الموجهة.

وبصفة عامة من الإستقراء والتحليل للرءوى، برأي الكاتب ما يميز برلمانات دول العالم الثالث، أنها برلمانات ورقية وكرتونية وشكلية. وما هي

سوى واجهة جمالية لممارسة ديمقراطية صورية شكلانية، لا تخدم مصالح مجتمع الدولة ولا تعبر عن تطلعات وآمال الشعب، إنما تخدم مصالح المجموعة المسيطرة على جهاز إدار الدولة وتعبر عن توجهاتها الأيديولوجية والفكرية.(١)

من حيث البيئة الاجتماعية وعوامل المؤثرات المحيطة، الجداول المبينة بملحق الفصل الخامس بالأرقام (٥/١ ــ ٩) والأشكال (٥/١ ــ ٩)، توضح توزيعات القوة في عملية السياسي، المحددة للسياسات القصدية لبناء تشريع الجنسية السودانية.

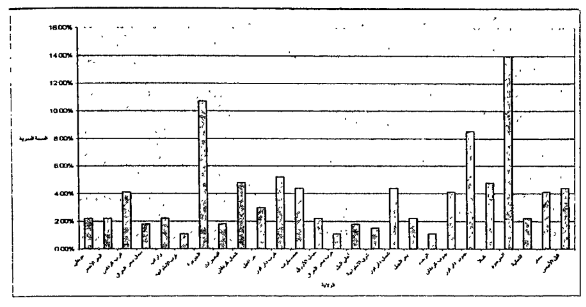
من التحليل لتركيبة وتشكيلة عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م – ١٩٩٦م، وهي الدورة التي فيها تم تعديل قانون الجنسية السودانية لسنة ١٩٥٧م تعديل ١٩٧١م للقانون ١٩٩٣م، لمعرفة عملية السياسي المحددة للسياسات القصدية لبناء الجنسية السودانية.

يلاحظ أن المجلس كان مجلساً مشكلاً بكامله من أنصار حزب الجبهة الإسلامية القومية المنحل على خلفية عهد الإنقاذ بالانقلاب العسكري ١٩٨٩/٦/٣٠م، لوقوع المجلس تحت تأثير موجهات السلطة التنفيذية والآيديولوجيا الموجهة للمكتب القيادي السياسي المكون من مجموعة الحركة الإسلامية المسيطرة على مفاصل جهاز إدارة الدولة. يلاحظ أن القرارات والسياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع الجنسية السودانية، جاءت معبرة عن إرادة السلطة الحاكمة (الحزب الحاكم).

---

(١) http://www.egyptiantalks.org/invb/index.php?showtopic=16763. أنظر أيضاً: المجلس الوطني: قراءة في الكسب والمنهج،مرجع سبق ذكره، ص٨ .

شكل رقم (٥ــ١)



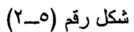
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٦م حسب الولايات

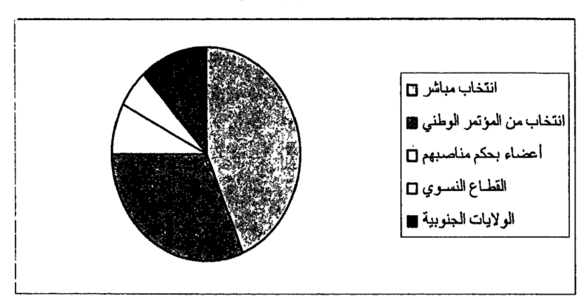
من الجدول رقم (٥ــ١) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ــ١). من التحليل الجدول والشكل يوضح تركيبة تشكيلة المجلس الوطني حسب الولايات (الأقاليم)، والتي على ضوئها تتحدد المؤثرات والنفوذ في صنع الإرادة السياسية وإتخاذ القرار السياسي المحدد للموجهات القصدية لبناء تشريع الجنسية السودانية في مراحل إجراءات إجازة صدور قانون الجنسية ١٩٩٣م تشريعاً يحدد الجنسية والمواطنة السودانية.

من التحليل يلاحظ أن نسبة المعينين في المجلس ٣٢,٢٥% من الكلية الإنتخابية والذين جاءوا بالإنتخاب ٦٧,٧٥%. فمن حيث التوزيع للعضوية ولاية الخرطوم، ويليها ولاية الجزيرة ومن ثم ولايات جنوب وغرب دارفور، يشكلوا النسب الأعلى في تركيبة المجلس الوطني، بسبب كثافة السكان فيها. بينما الولايات الجنوبية كولايات غرب وشرق الاستوائية، وولاية الوحدة وواراب، يشكلوا النسب الأقل في تركيبة المجلس الوطني. ويعزى ذلك لظروف الحرب في جنوب السودان، ونزوح مواطني سكان الجنوب إلى الشمال، نحو الولايات

الشمالية المتاخمة لولايات الجنوب في جنوب وغرب دارفور وولاية الخرطوم والجزيرة وسنار.

من التحليل للجدول والشكل، يلاحظ غلبة مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري، المنحدر من مؤسسة العبودية، وبالتالي توزيع مراكز القوى داخل المجلس لصالح مؤسسة العبودية.


شكل رقم (٥ـ٢)

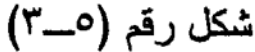


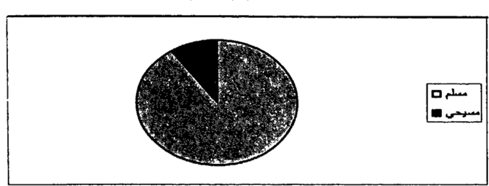
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب نوع الانتخاب

من الجدول رقم (٥ـ٢) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ـ٢). يشكل المنتخبين إنتخاباً مباشراً النسبة الأعلى في تشكيلة وتركيبة المجلس الوطني، ويليهم أعضاء المؤتمر الوطني وهو الحزب الحاكم، ومن ثم عضوية الولايات الجنوبية، ويليهم الأعضاء بحكم مناصبهم وهم الوزراء، بينما القطاع النسوي يشكل النسبة الأقل.

وتبدو مظاهر عملية السياسي في صنع وإتخاذ القرارات بنسبة أعلى للحزب الحاكم، محصلته عضوية الحزب الحاكم المتمثل في عضوية المؤتمر الوطني والوزراء إذ يشكلان ٣٩% من تركيبة تشكيلة المجلس الوطني، مع

وضع في الإعتبار عضوية المؤتمر الوطني من الإنتخاب المباشر في ولايات الشمال والجنوب والقطاع النسوي.


شكل رقم (٥ـ٣)

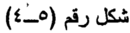


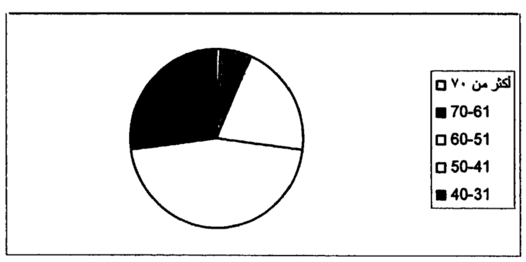
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب الديانة

من الجدول رقم (٥ـ٣) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ـ٣). يشكل المسلمون النسبة الأعلى في عضوية تركيبة المجلس الوطني، بينما المسيحيين ومن ضمنهم أصحاب المعتقدات المعتبرة، يشكلوا النسبة الأقل، الأمر الذي يوضح الصبغة الدينية (الثيوقراطيه)، التي لازمت صدور قانون الجنسية تشريعاً. لوقوع المجلس الوطني، تحت تأثير أفكار أُطروحات أنصار حزب الجبهة الإسلامية القومية المنحل ذو التوجه الإسلامي.

ويبدو ذلك من المجادلات والمطارحات القائلة عند طرح مناقشة التبني للمولود من غير زواج شرعي، في مداولة مشروع القانون داخل المجلس، أن تعريف التبني يصطدم بالقرآن الكريم وأحكام الشريعة الإسلامية. خلطاً في المفاهيم بين التعريف للتبني الخاص بالجنسية كرباط ومحدد للهويه السودانية، سواء بحق الدم والإنحدار العائلي، أو بحق الإقليم بالنسبة للأشخاص مجهولي الأبوين أو اللقطاء مجهولي النسب. والتبني الخاص بتحديد النسب الشرعي، بالإنحدار الأبوي الموجب للميراث والإسم العائلي.

كما يبدو التأثير جلياً، في الموجه القصدي بتعديل شرط التوطن، في الجنسية السودانية بالميلاد من ١٩٢٤م إلى ١٩٥٦م، وشرط الإقامة المكسب للجنسية السودانية بالتجنس من ١٠ سنوات للناطقين بالعربية أو ١٥ سنة لغير الناطقين بها. ليصبح الشرط خمسة أعوام فقط، وذلك خدمةً لآيديولوجيا مجموعة الحركة الإسلامية ذو التوجه الأُممي تحت شعار المشروع الحضاري الإسلامي، الذي تبنى فتح الحدود السياسية مع الدول المجاورة، وخاصةً دول العالم الإسلامي. بدعوى أن السودان فقير قليل السكان، مع تبنيها منح تسهيلات للحصول على الجنسية السودانية بالتجنس، ومنح جوازات سفر سودانية لرعايا دول عربية وإسلامية ذات توجهات أيديولوجية اسلاموية، تأخذ بأطروحة المنكرين لمفهوم الجنسية، القائلة أن الإسلام لا يعرف الجنسية، وأن كل من دخل في الإسلام يحمل الجنسية الإسلامية.





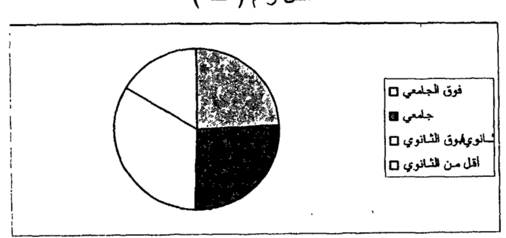
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب الفئات العمرية

من الجدول رقم (٥ ـ ٤) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ ـ ٤) من حيث الفئات العمرية. يلاحظ من تركيبة تشكيلة المجلس الوطني، غلبة من بلغ العقد الرابع إلى الخامس سناً، يليهم

من بلغ العقد الثالث إلى الرابع، ومن ثم من بلغ العقد الخامس إلى السادس، ثم من بلغ العقد السادس إلى السابع، بينما النسبة الأقل لمن بلغ أكثر من العقد السابع.

من الجدول والشكل، نسبة الناضجين مزجاً مع عنصر الشباب تشكل النسبة الأعلى في عضوية تركيبة تشكيلة المجلس الوطني، إذ يشكلان ٧٣%، وهي عناصر قليلة التجربة والممارسة السياسية البرلمانية، وصعودها وبروزها للسطح، بسبب الحزب الحاكم (المجموعة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، ومراكز صناعة وإتخاذ القرارات)، تأييداً وخدمةً لتوجهاته الأيديولوجية ولإعمال فكرة التمكين في الأرض.[1]

شكل رقم (٥ـ٥)



شكل بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب المستوى التعليمي

من الجدول رقم (٥ـ٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ـ٥). يلاحظ غلبة المستوى فوق الجامعي والجامعي معاً، بالنسبة للمستويات الأخرى من الثانويين وغير الثانوي في مستوى الأساس من التعليم.

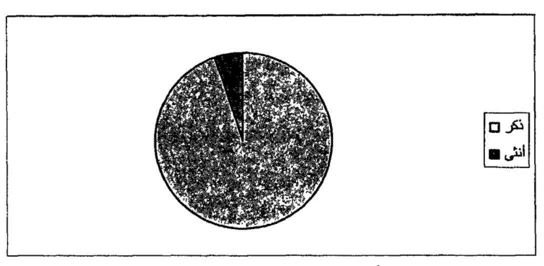
---

[1] الكاتب من خلال عمله المهني الوظيفي تأميناً لسير الإنتخابات، رصد وتابع العملية السياسية الخاصة بالترشيحات لخوض الإنتخابات، فقد إنحصرت في معظمها على أنصار ومؤيدي حزب الجبهة الاسلامية القومية، سيما أن العملية الإنتخابية في حد ذاتها لم تكن ذات أهمية حتى تشغل إهتمام المواطنين بها، لمقاطعتها من قبل للتيارات السياسية الأخرى المشكلة للأحزاب السياسية.

حيث يشكل خريجي الجامعات وحملة الشهادات فوق الجامعي نسبة ٥٠,٥%، بينما يشكل مستوى الأساس من التعليم ٤٩,٥% من تركيبة تشكيلة المجلس الوطني.

وهو مؤشر يشير إلى غلبة العناصر المؤيدة لتوجهات أيديولوجيا المجموعة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، ومراكز صناعة وإتخاذ القرارات من داخل المكتب القيادي السياسي للحركة الإسلامية، الذي أصلاً قاعدته الجماهيرية من بين العناصر الشابة من خريجي الجامعات والثانويات.[1]

شكل رقم (٥ــ٦)



رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب الجنس (Gender)

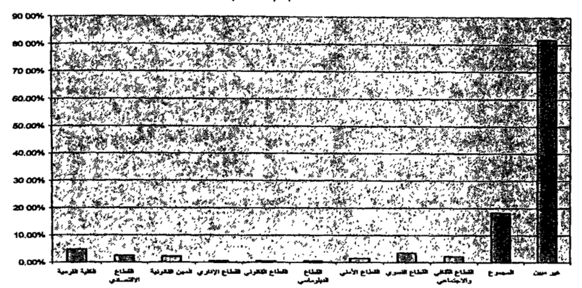
من الجدول رقم (٥ــ٦) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ــ٦). نسبة الرجال في تشكيلة تركيبة المجلس الوطني، تفوق بكثير نسبة النساء. وهو مؤشر يوضح ضعف المشاركة السياسية للعنصر النسائي، في عملية السياسي الخاصة بصنع وإتخاذ قرارات موجهات السياسة القصدية لبناء الجنسية السودانية، وصدور قرارات موجهات

---

[1] أفرزت إنتخابات تجربة الحكم الديمقراطى الثالث ١٩٨٦م- ١٩٨٩م فوز كاسح لمرشحى الجبهه الإسلامية فى دوائر الخريجين، والذين معظمهم من خريجى المرحله الثانوية العليا، خاصة شباب السبعينات والثمانينات، إضافة إليهم خريجي الجامعات الجيل الوسيط ما بين شباب الستينيات والثمانينيات.

السياسة القصدية بتعديل قانون الجنسية السودانية ١٩٥٧م المعدل ١٩٧١م، ليصدر تشريعاً نافذاً قانون الجنسية السودانية تعديل لعام ١٩٩٣م.

شكل رقم (٥ــ٧)



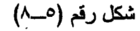
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م حسب التمثيل القطاعي

من الجدول رقم (٥ــ٧) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ــ٧). يلاحظ أن الكلية القومية مشكلة أساساً من عضوية المؤتمر الوطني، وتشكل أعلى نسبة، يليهم القطاع النسوي ثم القطاع الاقتصادي، فالمهن القانونية، فالقطاع الثقافي الاجتماعي، يليهم القطاع الأمني، وتأتي بقية القطاعات متساوية في النسب، وهذه القطاعات هي المعنية بدراسة صناعة إتخاذ القرارات السياسية حسب تخصصاتها، إستعانة بالكوادر التكنوقراطية سواء من السلطة التنفيذية أو مؤسسات المراكز والبحوث الأكاديمية الرسمية وغير الرسمية.

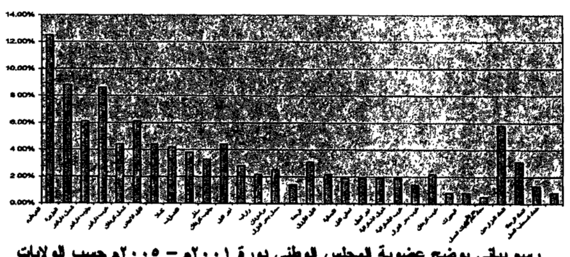
من الجدول والشكل ومن التحليل، السياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع الجنسية السودانية، في مراحل صيرورته وبنائه، يتشكل بحسب تخصصات القطاعات الإستشارية المعنية به من داخل الأبنية الرسمية، وبمشاركة المجموعة

الفنية التكنوقراط، سواء من السلطة التنفيذية أو مؤسسات مراكز البحوث الأكاديمية الرسمية والغير رسمية. ليتم مناقشة ومداولة القرار الخاص بها، بداخل قطاعات الأبنية الرسمية المتخصصة، لتخرج القطاعات بتوصية أو بقرارات محددة حولها، سواء في مجلس الوزراء داخل القطاع السيادي، ليكون القرار السياسي. ومن ثم تعرض داخل المجلس الوطني في العضوية من عضوية القطاعات بالمجلس، في معية المجموعة الفنية الإستشارية من السلطة التنفيذية، لتقريب وجهات النظر والرؤى حول مكونات القرار وأهميته في حياة الناس، توطئة لإتخاذ القرار السياسي بشأنه، سواء بإجازته حسب التوصية المقدمة بشأنها أو إجازته بتعديلات عليها.

من التحليل للجدول والشكل، هيكلة القرارات الموجهة للسياسات القصدية لبناء الجنسية السودانية، من حيث المنهجية العلمية له، من الضروري أن يتبع الأسلوب المتعدد في صناعة وإتخاذ القرارات الموجهة للسياسات القصدية لبناء الجنسية السودانية، بأن يتم ذلك من داخل اللجان المتخصصة، لتعدد الجهات المعنية ذات الصلة بصناعة تشريع الجنسية السودانية، لطبيعة الأبعاد المتعددة لمسألة الهوية في بعدها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي والقانوني.



شكل رقم (٥ـ٨)

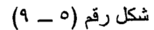


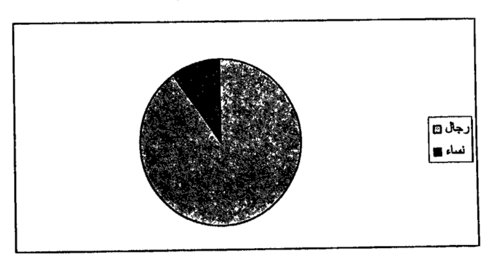
رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ٢٠٠١م – ٢٠٠٥م حسب الولايات

من الجدول رقم (٥ـ٨) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ ـ٧). يتضح أن أعلى نسبة في تشكيلة تركيبة المجلس الوطني، في ولاية الخرطوم يليها ولاية الجزيرة ثم جنوب دارفور، ثم شمال كردفان وشمال دارفور، ومن ثم جنوب كردفان، ثم إتحاد عام نقابات العمال (فئوية)، وأقل نسبة هي ولاية جونقلي ثم ولاية البحيرات وولاية غرب كردفان.

ويعزى ذلك للحرب الدائرة في جنوب السودان، ونزوح سكان الولايات الجنوبية نحو الولايات الشمالية، حول ولاية الخرطوم والجزيرة وجنوب ولايات دارفور الكبرى من جهة، وبسبب الإنفلات الأمني الذي كان قد بدأ في ولايات دارفور الكبرى، الأمر الذي أدى لإرتفاع كثافة زيادة السكان في ولايات الشمال.

من التحليل للجدول والشكل، يلاحظ في تركيبة تشكيلة المجلس الوطني، غلبة مؤسسة العبودية والهجين الآفروزنجعري المنحدر من مؤسسة العبودية، وبالتالي توزيع مراكز القوى في عملية السياسي داخل المجلس لصالح مؤسسة العبودية.


شكل رقم (٥ ـ ٩)



رسم بياني يوضح عضوية المجلس الوطني دورة ٢٠٠١م - ٢٠٠٥م
حسب الجنس الـ Gender

من الجدول رقم (٥ــ٨) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل التخطيطي رقم (٥ ــ٨). نسبة الرجال في تشكيلة تركيبة المجلس الوطني، تفوق بكثير نسبة النساء، وهو مؤشر يشير إلى ضعف المشاركة السياسية بالنسبة للعنصر النسائي في عملية السياسي، الخاصة بصنع وإتخاذ قرارات موجهات السياسة القصدية لبناء الجنسية السودانية، وصدور قرارات موجهات السياسة القصدية بتعديل قانون الجنسية السودانية تعديل لسنة ١٩٩٣م، ليصدر تشريعاً نافذاً قانون الجنسية السودانية تعديل لسنة ٢٠٠٥م. ومن حيث توزيع قوى العنصر النسائي داخل المجلس الوطني، ومقارنةً بدورة المجلس الوطني لسنة ١٩٩٢م – ١٩٩٦م، يلاحظ أن هنالك إرتفاع وزيادة في نسبة النساء في تركيبة تشكيلة المجلس الوطني، مما يعطي تفسيراً للدور المتعاظم للعنصر النسوي في (إبتدار)[1] تعديل قانون الجنسية السودانية ١٩٩٣م، في حق المرأة السودانية بالميلاد المتزوجة من الزوج الأجنبي، بنقل جنسيتها لمولودها بحق الدم أسوة بالرجل. وهو تعديل جوهري في الجنسية السودانية، تضمنه دستور السودان لسنة ١٩٩٨م، وبموجب الموجهات القصدية القيمية بالدستور، وبفعل دور المرأة وتأثيرات الحركات النسوية العالمية، خاصة تفعيل نصوص إتفاقية سيداو ١٩٧٩م/١٩٨٣م الداعية لمحو كل أشكال التمييز في مواجهة المرأة.

بالإضافة لذلك قضايا إستغلال الأطفال والإتفاقيات الدولية الخاصة بحماية الطفل التي صار السودان طرفاً فيها. والحصار الكوني الدولي للإسلام السياسي، على خلفية دعاوى مكافحة الإرهاب، والإهتمام الأوروبي والأمريكي بقضايا

---

[1] التشريع والرقابة هي الوظيفة الدستورية الأهم والأولى للمجالس النيابية، وتمارس المجالس النيابية وظيفة التشريع من خلال دراسة مشروعات القوانين المحالة إليها من الجهاز التنفيذي، وذلك من خلال إجراءات لائحية، إذ تجاز القوانين ويصادق عليها المجلس من خلال مراحل للعرض قراءة أولى وثانية وثالثة ورابعة. إلا أن للمجلس حق المبادرة التشريعية إذا ما إرتأى أي عضو بالمجلس أو مجموعة أعضاء أو إحدى لجان المجلس أن تتقدم بمشروع قانون كمبادرة لسد فجوة تشريعية لم تبدي فيه الجهاز التنفيذي أمراً لمعالجته .أنظر المجلس الوطني، قراءة في الكسب والمنهج، مرجع سبق ذكره، ص٤٣.

الصراعات في إفريقيا، وخاصةً إهتمام الدوائر الدولية بالشأن السوداني الداخلي الخاص بالنزاع السياسي بجنوب السودان.

جميع هذه العوامل والأسباب، أفرزت موجبات الدواعي التي أدت إلى أن تتبني المجموعة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، موجهات المعايير الدولية الكونية في تأسيس وبناء الجنسية بحق الدم، ونسب الإنحدار الأُسري العائلي بفعل الولادة من الأُم أسوة بالرجل، وكان قانون الجنسية تعديل لسنة ٢٠٠٥م.

٣:٥: فاعلية أجهزة عمليات الجنسية:

حسب قانون إدارة الدولة في السودان، حدد الدستور والقوانين الأساسية الصادرة كيفية إدارة الدولة، وبما أن صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، المحددة للسياسات القصدية، لبناء تشريع الجنسية السودانية من عمل الحكومة، فإن الأجهزة الرئاسية المكونة من رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الوزراء والوحدات الملحقة بها، تمثل السلطة التنفيذية المعنية بإدارة الدولة، وفيها يقوم رئيس الجمهورية رئيساً للدولة ويتمتع بنفوذ ذات سلطات سيادية يباشر بها أعمال السيادة، وفي نفس الوقت يقوم رئيساً لمجلس الوزراء يباشر سلطات تنفيذية وإدارية خاصة بأعمال الحكومة. أي يجمع في الرئاسة بين رئاستي رئاسة الجمهورية ومجلس الوزراء، وتتشكل الأجهزة الرئاسية من: [١]

(١) رئاسة الجمهورية:

تتكون من رئيس الجمهورية ونوابه، مشكلين بذلك هيئة الرئاسة، وفيها تتخذ القرارات بالمشورة، وتختص رئاسة الجمهورية بعدة إختصاصات تقوم بها، بالقدر الذي يحقق أمن وسلامة البلاد، منها بناء السياسات القصدية المحددة لتشريع الجنسية السودانية.

---

[١] مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر واللواء شرطة (دكتور) عبدالقادر احمد ناصر، مصدر سبق ذكره. لنظر أيضاً: دستور الإنتقالي٢٠٠٥م، المواد ٤٩،٥١،٥٨،٦٣،٧٠. أيضاً أنظر: المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٢٣/٩/ ٢٠٠٥م الخاص بتحديد الأجهزة الرئاسية والتنفيذية القومية، وإختصاصاتها وأسبقيتها ووحداتها ولجانها، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: دستور السودان ١٩٩٨م، المواد ٣٦ – ٥٥.

وفي ذلك يختص رئيس الجمهورية، والذي يقوم رئيساً لمجلس الوزراء، بسلطة دعوة المجلس الوطني للإنعقاد أو يؤجل إنعقاده أو ينهي دورته التشريعية، كما له إبتدار التعديلات الدستورية والتشريعات القانونية بالمصادقة والتوقيع عليها.

وتتشكل رئاسة الجمهورية من وحدات إدارية هيكلية تتبع لها، منها وزارة شئون رئاسة الجمهورية، وتختص بتنفيذ الأعمال التنفيذية المساعدة لرئاسة الجمهورية، وإعداد الدراسات وتوفير البيانات والمعلومات لإستيفاء المواضيع المطلوب عرضها على رئاسة الجمهورية، مع إقتراح البدائل التي تمكن من إتخاذ القرارات، وكما يتبع لوزارة رئاسة الجمهورية المحكمة الدستورية، التي تعين رئيس الجمهورية في أي مسألة يعرضها عليها.[١]

(٢) مجلس الوزراء:

مجلس الوزراء هو السلطة التنفيذية العليا بالسودان، ومنوط به تخطيط ووضع السياسات العليا للدولة، والمشاركة في سن التشريعات القانونية التي تحكم البلاد، وبحكم الإختصاص يكون رئيس الجمهورية ونوابه أعضاء في المجلس. ووفقاً لأحكام الدستور والقانون، يختص مجلس الوزراء بإختصاصات حصريه بطبيعتها مركزية إتحادية، منها أعمال الجنسية السودانية وجوازات السفر والهجرة، وتسود قراراته على جميع القرارات التنفيذية الأُخرى، وتُجاز قراراته بتوافق الآراء بالتشاور فيما بين الأعضاء، وصولاً للإجماع أو الأغلبية البسيطة.

ومن الوحدات الإدارية التابعة له المجلس القومي للإحصاء السكاني (الجهاز المركزي للإحصاء)، المركز القومي للمعلومات وبعض الوحدات الإدارية، وهي من الجهات ذات الصلة بتحديد بناء تشريع الجنسية السودانية.

---

[١] مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر واللواء شرطة (دكتور) عبدالقادر احمد ناصر، مصدر سبق ذكره. انظر ايضاً: دستور السودان ١٩٩٨م، المواد ٣٦ – ٥٥. أنظر أيضاً: دستور الإنتقالي٢٠٠٥م، المواد ٤٩،٥١،٥٨،٦٣،٧٠. أيضاً أنظر: المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٢٣/٩/ ٢٠٠٥م الخاص بتحديد الأجهزة الرئاسية والتنفيذية القومية، وإختصاصاتها وأسبقيتها ووحداتها ولجانها، مرجع سبق ذكره.

(٣) وزارة الداخلية:

أحد الأبنية الإدارية الهيكلية من ضمن منظومة البناء الإداري الهيكلي للسلطة التنفيذية، ومعنية بتنفيذ القرارات حسب الإختصاصات المحددة لها. ومنها تنظيم وإدارة السجل المدني والجوازات والجنسية والبطاقة الشخصية، وإدارة شئون الهجرة. وكسلطة تنفيذية تقوم بإعداد سياسات الجنسية السودانية في إطار السياسات الكلية للدولة، وإجراء البحوث والدراسات الازمة. وإستحداث مراكز البحث بهدف توفير البيانات والمعلومات والإحصاء، بما يمكنها من صناعة وإتخاذ القرارات، وإقتراح مشروعات القوانين واللوائح المنظمة للجنسية السودانية.

من حيث البناء الإداري الهيكلي تتكون وزارة الداخلية من عدة وحدات، هي:[١]

(١) رئاسة الوزارة.

(٢) قوات شرطة السودان.

(٣) معتمديه اللاجئين.

ووفقاً لأحكام القانون تختص قوات الشرطة بالحفاظ على الهوية السودانية بتنظيم الجنسية والمواطنة السودانية، وحسب النظام الإداري القانوني الداخلي لهيئة الشرطة، تنقسم الشرطة بدورها إلى عدة وحدات، هي أبنية إدارية هيكلية، تباشر إختصاصات محددة. ومن تلك الإدارات الإدارة العامة للسجل المدني، وهي المعنية بتنفيذ القوانين والقرارات، وتقديم الدراسات والمعلومات، وإبتدار مشروعات التشريعات القانونية الخاصة بالجنسية والمواطنة السودانية، وغيرها من التشريعات ذات الصلة بإختصاصات وزارة الداخلية.

---

[١] دستور السودان ١٩٩٨م، المواد ٣٦ – ٥٥. أنظر أيضاً: دستور الإنتقالي٢٠٠٥م، المواد ٤٩،٥١،٥٨،٦٣،٧٠. أيضاً أنظر: المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٣م الخاص بتحديد الأجهزة الرئاسية والتنفيذية القومية، وإختصاصاتها وأسبقيتها ووحداتها ولجانها، مرجع سبق ذكره

من الإختصاصات والسلطات المحددة وفقاً لأحكام الدستور والقانون (قانون إدارة الدولة)، يلاحظ أن لرئاسة الجمهوريـــة تأثير كبير على القرارات التي تصدر أو تتخذ برئاسة مجلس الوزراء. حيث أن رئيس الجمهورية يتولى تصريف العمل السيادي برئاسة الجمهورية (مجموعة القصر)، وفي ذات الوقت هو رئيس مجلس الوزراء.

كما أن وزير رئاسة الجمهورية في البرتوكول الخاص بقائمة الدولة، من حيث ترتيب وأسبقية الوزارات والوزراء، هو أكبر الوزراء من حيث الأقدمية في سلسلة الوزراء داخل مجلس الوزراء، ويتولى تصريف جميع الأعمال التنفيذية الخاصة برئاسة الجمهورية، كأعمال السكرتارية وإعداد الدراسات وتوفير المعلومات وإستيفاء الموضوعات لعرضها على رئيس الجمهورية، مع إقتراح البدائل التي تمكن من إتخاذ القرارات ومتابعة تنفيذ تلك القرارات والتوجهات، كما يتولى وزير شئون الرئاسة رئاسة القطاع السيادي بمجلس الوزراء. (١)

من الإستعراض السردي لبنية أجهزة عمليات الجنسية، يلاحظ تعدد مراكز صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، الموجهة للسياسات القصدية في السودان. فهي تدور ما بين الجهة المعنية بتنفيذ القرار ودراسة صناعته، ومن ثم القرار يأخذ دورته ما بين مجلس الوزراء ورئاسة الجمهورية ثم المجلس الوطني. وتأكيداً للدور المتعاظم والأثر الفاعل لرئاسة الجمهورية (مجموعة القصر)، في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية المحددة للسياسات القصدية. فإنه وفقاً لقانون إدارة الدولة بموجب الدستور والقانون والقرارات المراسيمية الصادرة بموجب الدستور والقانون، يحظى رئيس الجمهورية بصلاحيات وسلطات واسعة.

في ذات السياق من الدراسات المقارنة، تأكيداً لنفوذ مجموعة القصر في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية. يشير صبحي غندور من مركز الدراسات الإستراتيجية الأمريكية، عند تحليله دورة إتخاذ القرار السياسي الأمريكي وفقاً للأنموذج الأمريكي، ومدى تأثير رئيس الإدارة الأمريكية ومجموعة فريق عمله

---

(١) مقابلة مع الفريق شرطة عصمت احمد بابكر واللواء شرطة/ عبدالقادر احمد ناصر، مصدر سبق ذكره.

من داخل البيت الأبيض على القرار، في مراحل مساراته الثلاثة لإتخاذ القرارات، ما بين الوحدة الإدارية التنفيذية والبيت الأبيض والكونقرس الامريكي.

- بأن لا بد من أن يراعي القرار المصلحة العامة للولايات المتحدة الأمريكية ومصلحة الحزب الحاكم، وبصفة خاصة المصلحة الذاتية الشخصية لرئيس الإدارة الأمريكية؛ في شخص الرئيس الأمريكي ومجموعة الإدارة الأمريكية المكونة لطاقم إدارة الدولة، والذين هم مجموعة سكرتاريين يقومون بتقديم المشورة والنصح والرأي للرئيس الأمريكي.[1]

من هذا الرأي وبالتحليل له، مقارنة بدورة إتخاذ القرار السياسي في السودان، يلاحظ تأثير ودور مجموعة الإدارة الأمريكية المكونة لطاقم جهاز إدارة الدولة (مجموعة القصر ومجلس الوزراء)، خاصة المصلحة الذاتية للرئيس والحزب الحاكم. وهو أمر يؤكد أن صناعة وإتخاذ القرارات السياسية وفق الأنموذج الأمريكي والرئاسي بصفة عامة، يكون من خارج المؤسسة الرسمية الدستورية (الكونجرس الأمريكي/ المجلس الوطني)، وإن تم من الداخل، فإن المؤثرات الخارجية للرئيس الأمريكي ومجموعته والحزب الحاكم من جهة أُخرى، تلعب دوراً كبيراً في شكل صناعة وإتخاذ القرارات السياسية.

من الدراسة والتحليل لمنهجية صناعة إتخاذ القرارات السياسية، وبرأي الكاتب يلاحظ أثر الدور والشخصية الكرازيمية للرئيس ومجموعته، فهو يلعب دوراً هاماً في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية. وبإسقاط الأُنموذج الأمريكي لسان حال نظام الحكم الرئاسي في إدارة الدولة، بمقارنته مع ما هو معمول به في السودان، صناعة وإتخاذ القرارات الموجهة للسياسات القصدية، تتم من خارج قبة البرلمان (المجلس الوطني)، وإن تمت من الداخل، فإن المؤثرات الخارجية

---

(1) صبحي غندور، هيئة الإذاعة البريطانية، بشأن قرارات مجلس الأمن الخاص بلجنة مليس الأممية الدولية في التحقيق عن إغتيال رفيق الحريري الرئيس السابق للدولة اللبنانية، والمسماة بـلجنة Malice Inquiry Committy ، والداعي سوريا إلى الإستجابة والتعاون لمعرفة حقيقة إغتيال رفيق الحريري، برنامج إخباري تحليلي عن الصراع الأمريكي السوري بتاريخ ١٢/ ١١ / ٢٠٠٥ م. أنظر أيضاً: الخير عمر احمد سليمان ، مرجع سبق ذكره، ص٦٦- ٦٨ عص٧٢ - ١٤١، ص١٤٢ - ٢٣١.

لمجموعة القصر الجمهوري ومجلس الوزراء من جهة، والحزب الحاكم من جهة أخرى، تلعب دوراً كبيراً في شكل صناعة وإتخاذ القرارات السياسية.

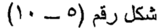
تبعاً لقانون إدارة الدولة في السودان (الدستور والقانون)، من حيث الشرعية والمشروعية، صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، تقوم على المسئولية الإنفرادية للرئيس من جهة، والتضامنية بالنسبة للوزراء في مجلس الوزراء من جهة ألخرى؛ فالوزير بمجلس الوزراء بحكم منصبه ووضعه، سياسي وعضو في المجلس الوطني، خلافاً لما هو معمول به ومتبع في النظام الرئاسي المأخوذ من الولايات المتحدة الأمريكية. إذ أن الوزير في إدارة الدولة والحكم في السودان، شريك أصيل وفاعل في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية.

كمبدأ عام آليات صناعة وإتخاذ القرارات السياسية في السودان، هو ذلك الأنموذج المتبع برئاسة مجلس الوزراء (غرفة العمليات المركزية لصناعة القرار)، حيث إبتدع مجلس الوزراء أسلوباً وطريقاً خاصاً به، لصناعة وإتخاذ القرارات، وقد ظل المجلس يقوم بهذه الأدوار منذ قيام أول حكومة وطنية عام ١٩٥٤م:

ومن الآليات الهامة في مراحل صناعة إتخاذ القرارات السياسية، اللجان الفنية والقطاعات الوزارية، فقد شكل إنشاء القطاعات الوزارية تطوراً هاماً في أسلوب معالجة الموضوعات والقضايا المختلفة التي ينظرها مجلس الوزراء، والتي غالباً ما تنتهي المداولات فيها من داخل القطاع، إما إلى قرارات تتعلق بتنفيذ سياسات عامة أجازها مجلس الوزراء، أو إلى توصيات في القضايا والموضوعات التي يبت فيها مجلس الوزراء.

وقد إستطاع المجلس بفضل فاعلية اللجان الفنية تنزيل بعض إختصاصاته لتعالج على مستوى القطاعات الوزارية المتخصصة، واللجان الفنية المساعدة لها، وهو ما يعرف بمرحلة دراسة القرار حتى يكون صناعته وإتخاذه. الأمر الذي دعا مجلس الوزراء إلى إشراك الخبراء والفنيين في صناعة وإتخاذ القرار من داخل ثلاثة لجان فنية، تتكون من الوكلاء والأمناء العاملين بوزارات القطاع

وبعض الخبراء من غير الوكلاء. وتختص هذه اللجان بإستكمال الموضوعات من حيث الشكل والمضمون، وإعداد الدراسات الفنية والتفصيلية للموضوعات، وتقديم الخيارات والبدائل في الموضوعات المقدمة للقطاعات الوزارية. [١]



شكل رقم (٥ ـــ ١٠)

الجهة المعنية بالتنفيذ
خارجة الاجراءات
الوزير المختص
مذكره
الامانة العامة
معالجة
اللجنة الفنية
دراسة
تغذية استرجاعية
القطاع المختص
قرار
توصية
مجلس الوزراء
قرار
الامانة العامة
متابعة التنفيذ

المصدر: سجلات وأرشيف الأمانة العامة لمجلس الوزراء ٢٠٠٥م.

من الشكل رقم (٤ــ١٠)، يلاحظ مسار إجراءات صناعة وإتخاذ القرارات السياسية، وهي الإجراءات والتدابير المتبعة في المسائل العامة بطبيعتها، والتي

---

[1] رئاسة مجلس الوزراء، الأمانة العامة لمجلس الوزراء، مجموعة أوراق من سجلات إرشيف الأمانة العامة.

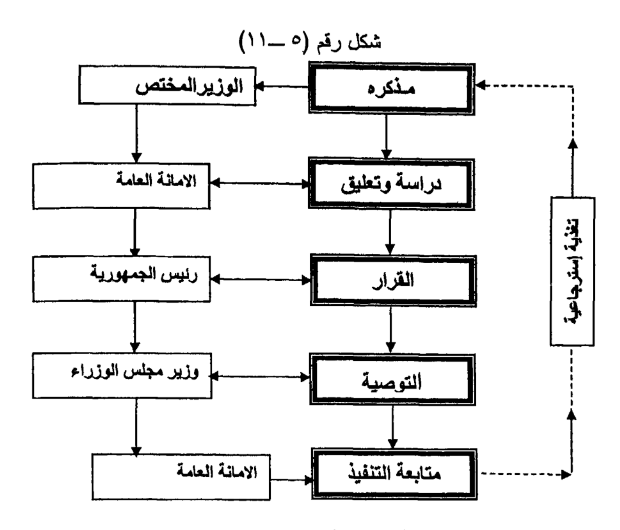
تقتضي التداول والمناقشة بشأنها داخل مجلس الوزراء، إلا أن طبيعة بعض الموضوعات المقدمة لمجلس الوزراء، لا تتطلب التداول والمناقشة بواسطته أو أي من آلياته. ولذلك فقد عمد مجلس الوزراء إلى تفويض سلطاته بموجب القوانين واللوائح الخاصة بتلك المواضيع والمسائل لرئيس الجمهورية للبت فيها، والشكل (٤ـ١١) يوضح مسار الإجراءات لتلك الموضوعات.[1]

من تحليل صناعة إتخاذ القرارات في السودان، يلاحظ من المنهجية والإجراءات تعُدد مراكز صناعة إتخاذ القرارات السياسية والتنفيذية. وخاصة صناعة التشريعات القانونية، والتي لها منهجية علمية ومعرفية فنية، تدور المنهجية والإجراءات فيها بين أجهزة هيئات الدولة الثلاث (الهيئة التنفيذية والهيئة التشريعية والهيئة القضائية). وهو ما سنراه من خلال تناول فاعلية أجهزة عمليات الجنسية، في مرحلة بناء التشريع القانوني (قوانين الجنسية السودانية واللوائح التنفيذية وقرارات المحاكم خاصة المحاكم الإستئنافية والعليا)، والتطبيق القضائي الإداري لتشريع قانون الجنسية السودانية.

---

[1] رئاسة مجلس الوزراء، الامانة العامة لمجلس الوزراء، مجموعة أوراق من سجلات إرشيف الأمانة العامـة. أيضاً مقابلة تمت مع اللواء شرطة/ عبد القادر أحمد ناصر، مصدر سبق ذكره.

شكل رقم (٥ ــ ١١)



المصدر: سجلات وأرشيف الأمانة العامة لمجلس الوزراء ٢٠٠٥م.

بحسب الشكل التخطيطي رقم (٥ ــ ١٠) والشكل التخطيطي رقم (٥ ــ ١١)، مسار خطوات صناعة وإتخاذ القرارات السياسية والتنفيذية. يلاحظ أنها تبدأ بمذكره من الوزير المختص لوزير مجلس الوزراء، مقترحاً عرض الموضوع على المجلس، وعلى ضوء مذكرة الوزير المختص، يقوم وزير مجلس الوزراء بدراسة الموضوع وتحديد الجهة المختصة بمعالجة الموضوع. ومن ثم يقوم وزير مجلس الوزراء بتحويل الموضوع إلى إحدى اللجان الفنية للقطاعات الثلاثة، أو إلى هيئة المستشاريين. وقد يرى في بعض الأحوال رفع الموضوع مباشرة إلى مجلس الوزراء، إلا أنه في الغالب الأعم يحال الموضوع إما للجان

الفنية أو هيئة المستشاريين، لتقوم الجهة التي أُحيل إليها الموضــوع بالدراســة والتحليل، ورفع توصياتها لوزير مجلس الوزراء، والذي بدوره يقوم بعرضــها على المجلس لإتخاذ القرار. والشكل رقم (٥ــ١١) يوضــح مــسار إجــراءات الموضوعات في الإطار القطاعي.

بصدور القرارات وتبليغها للجهات المعنية بالتنفيذ، تتولى الأمانة العامة لمجلس الوزراء مهمة متابعة التنفيذ، وذلك من خلال تقارير شهرية ترفع من الوزارات عن موقف التنفيذ، وربع سنوية من الأمانة العامة إلى مجلس الوزراء، ويتم إعداد هذه التقارير وفق منهج موحد يتيح القياس والتقويم، كما تتولى الأمانة العامة مهام التنسيق بين الأجهزة التنفيذية في مجالات العمل المشترك، ومعالجة تداخل الإختصاصات في الوظائف والمهام بين الأجهزة، بما يضمن تكامل وتوحيد الرؤى داخل الجهاز التنفيذي.

وتتبع الأمانة العامة منهجاً علمياً يهدف إلي إحكام التنسيق بين الوزارات، يقوم على إشراك قيادات الوزارات ومنسوبيها بمهمة المتابعة عبر مجالس التنسيق التي تتكون من مديري الإدارات المتشابهة في الوزارات، ولأغراض تحقيق أهداف التنسيق المطلوب، تلتزم الأمانة العامة بإلتزام النهج العلمي في إعداد عرض المعلومات، والإستفادة من توجهات الرأي العام في صناعة القرار، ومشاركة القطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني في صناعة القرار، والإستعانة بهيئة المستشارين، وإستغلال وسائل ومعينات العمل المتطورة من تقنيات ووسائط اتصال للحصول على ونقل المعلومات، والتوثيق الإلكتروني.

يلاحظ من إستعراض تدابير إجراءات صناعة وإتخاذ القرارات السياسية والتنفيذية، داخل مجلس الوزراء، أنه لا يتبع المنهجية العلمية المعروفة والمتبعة في صناعة وإتخاذ القرارات، إذ إن بعض المواضيع تحال مباشرةً من الجهة المعنية بالقرار إلى المجلس، دون عرضة على هيئة المستشارين داخل القطاعات

المختصة بصناعة القرار في مرحلة الدراسة. كما سُجلت بعض من الحالات تم فيها إحالة مشروعات قوانين للمجلس الوطني، غير النسخة التي تم إعتمادها وإجازتها من مجلس الوزراء.[1]

والباحث بحكم عملة حضر بعض إجتماعات مجلس الوزراء خاصة بمداولة مناقشة مشروعات تشريعات قوانين ذات صله بوزارة الداخلية، تمت الدراسة فيها بواسطة مجموعة فنية من وزارة الداخلية ووزارة العدل. وبإحالة الدراسة كمشروع قانون من وزارة الداخلية (إحدى وزارات القطاع السيادي) لوزارة مجلس الوزراء، وإحالة الدراسة إلى مجلس الوزراء للعرض والمداولة، وبعد أن تم أخذ القرارات بالأغلبية بإجازة مشروع القانون، والأمر بتكملة مشروع القانون ليصدر تشريع قانون بأوامر مؤقتة من رئاسة الجمهورية. إعتراض بعض من أعضاء المجلس على صيغة القرار، لأن مشروع القانون أصلاً لم يتم عرضه عليهم لأخذ رأيهم الفني فيه، لإتصالهم بمهام محددة يشير إليه مشروع القانون، ورأيهم إستكمال مراحل التشريع بمزيد من الدراسة وإحالة مشروع القانون إلى المجلس الوطني.

من الممارسة العملية في إتخاذ القرارات في السودان، برأي الكاتب من ملاحظات إنطباعاته لآداء أعضاء مجلس الوزراء، وكذلك اللجان الفنية الآتي:[1]

---

[1] عند مراحل إجازة قانون شرطة السودان لسنة ٢٠٠٨م وإيداع مشروع قانون الصحافة والمطبوعات لسنة ٢٠٠٨م ومشروعات القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية لسنة ٢٠٠٩م، بإيداعها منضدة المجلس الوطني. أثارت إجراءات الإحالة من مجلس الوزراء للمجلس الوطني ـــ رأي عام سالب وسط المهتمين والمعنين بتلك القوانين وكذلك الإعلام والراي العام، في كيفية إعداد مشروعات القوانين، توطئة لإستكمال مراحل صدورها قوانين نافذة، لإحالة أكثر من نسخة مشروع قانون من غير النسخة المعتمدة والمجازة من مجلس الوزراء. مما يكشف ويشير إلى تدخل ووجود أيدي وجهات أُخرى من خارج منظومة صناعة وإتخاذ القرارات في مسارات تلك التشريعات، والتي هي في مراحلها تلك في عملية السياسي، قرارات سياسية في طريقها للجهة صاحبة الإختصاص في الإجازة والموافقة النهائية.

[1] نموذج لآداء أعضاء مجلس الوزراء، أن الباحث بحكم عمله التخصصي بوزارة الداخلية مستشاراً قانونياً يزاول العمل للقانوني، كان من ضمن أحد الإجتماعات بوزارة مجلس الوزراء خاص بمداولة ومناقشة قانون الدفاع المدني ٢٠٠٥م، وهو قانون تقوم فلسفته على إدارة الأزمات والكوارث بإيجاد جسم بنائي هيكلي أحادي معني بإدارة الكارثة او الأزمات الطبيعية والإصطناعية، مهمته الأساسية التنسيق بين الوحدات

(١) عدم العمل في روح الفريق الواحد.

(٢) الإنصرافية وعدم الجدية.

(٣) الإتكالية وعدم الإهتمام فيما هو معروض من بعض المواضيع، لعدم التخصص والمعرفة.

(٤) الكيد والمشاكسة وخلط الأوراق، بهدف وضع موانع تمنع من صدور قرار حول الموضوع والمسألة المطروحة لأسباب شخصية لتمرير آراء إنفرادية.

(٥) عدم الموضوعية في كثير من النقاط حول الموضوع المطروح.

الأخرى ذات الصلة بالأزمة أو الكارثة. وقد لاحظ الكاتب الإنحياز اللاموضوعي لوزير العدل حول مسألة التسوية والغرامة المالية التي توقع على المخالفين للقانون، دون إيداء نظرة موضوعية تعليلية لرأية. كأن يقدم مسببات موضوعية مخالفة، إنما فقط وجهة نظره الخاصة، معللاً رأية ذلك على تجربة التسويات والغرامات المالية التي تجريها وتقوم بها شرطة المرور، سعياً منه إلى تركيز التسويات والغرامات المالية لتتم بواسطة النيابة العامة، والتي هي من ضمن السلطة التنفيذية شأنها، وشأن الشرطة ليست سلطة أو جهه قضائية. لدرجة أن إعتراض وزير العدل بلغ درجة الملاسنة الكلامية بإعتراض وزير الداخلية. مما جعل وزير الداخلية يوجه حديثاً نقدياً لرئيس مجلس الوزراء حول وجهة نظر وزير العدل، بأنه دوماً ما يثير إعتراضات مماثلة منه حول أي موضوع خاص بوزارة الداخلية. من جهة أُخرى لاحظ الكاتب إدعاء بعض الوزارات ذات التخصص المتشابهة مع وزارة الدلخلية في إدلرة الأزمات (الكوارث)، إدعاء منها أنها هي الوزارة المعنية بإدارة الأزمة، وهو أمر يكشف سعي الوزارة المعنية إلي توسعة إختصاصاتها دون دراية ومعرفة بفلسفة وغايات إدارة الكوارث والأزمات، رغماً من توافر الدراسات العلمية المنهجية في كيفية إدارة الأزمات والكوارث، وكذلك التجارب العملية للدول الأُخرى. وهو ما سعت إليه وزارة العون الإنساني من جهة ووزارة الري من جهة، وسكوت وزارة الصحة الضمني في الأحقية، لدرجة أن وزراء تلك الوزارات ووالي ولاية الخرطوم، والذي هو بحكم منصبة عضواً بالمجلس، وبنهاية تلك الجلسة وفي حديث جانبي من الوزراء المعنيين، ضم الماتب في معية اللواء شرطة الهادي محمد احمد حسبو مدير الإدارة العامة للدفاع المدني، واللواء شرطة (حقوقي) آدم دليل آدم سراج الدين مدير دائرة الشؤون القانونية برئاسة قوات الشرطة – وزارة الداخلية. ترديدهم بالقول ما معناه "لو كان أي منكم في مكان وزير الداخلية لكنا قد وافقنا على مشروع القانون وإصدار قرار بشأنه، ليصدر تشريع قانون". ذات اللاموضوعيه وجدها الكاتب بحكم عمله عضو لجان فنيه لمسائل وقضايا ذات صله بوزارة الداخليه، مع وزارة العدل في العديد من المسائل ذات الصلة بالتشريعات الخاصة بإختصاصات وزارة الداخلية، بطريق يشف منة ضمناً وصراحةً سعي وزارة العدل إلى تهميش وسلب بعض الإختصاصات التاريخية التي تباشرها وزارة الداخلية، وذلك على خلفيات التعديلات لقانون الإجراءات الجنائية تعديل ٢٠٠٢م، والذي هو قانون يوزع الإختصاصات والسلطات تنظيماً للتحقيقات والتحريات الجنائية بين الشرطة (وزارة الداخلية) والنيابة العامة (وزارة العدل) والمحكمة (السلطة القضائية) .

(٦) بروز العصبية المهنية والإنحياز، خاصة الوزارات المتشابهة التخصصات.

لما كانت الدراسة معنية بمحددات الهوية والجنسية والسياسات القصدية الموجهة، بحسبانها قرارات سياسية تُصنع وتُتخذ في إطار عملية السياسي. فوفقاً للنظام القانوني الداخلي في تنظيم الجنسية السودانية، تختص الإدارة العامة للسجل المدني بأعمال السجل المدني. ويقصد بالسجل المدني: السجل الذي تدون فيه واقعات الأحوال المدنية، إستناداً إلى وثائقها حسب ترتيبها في سجل الواقعات. والواقعات هي: كل الوقائع الحياتية لأي حادثة أحوال مدنية، من ولادة أو زواج أو طلاق أو وفاة وما يتفرع عنها، ومنها عمليات الجنسية السودانية. وبذلك تباشر الإدارة العامة للسجل المدني عدة إختصاصات، تهدف إلى ضمان حقوق الأفراد من حيث الجنسية والمواطنة السودانية بثبوتها فيهم.[1]

والإدارة العامة للسجل المدني هيكل بنائي تنظيمي، يحدد بصورة أكثر دقة النشاطات الملائمة لجمهور المنظمة، بتحديد كيفية توجيه الجماعات المختلفة لطاقتهم، من خلال تدابير وإجراءات ــ إما قوانين ولوائح أو قرارات وأوامر، تحدد بصفة قاطعة أهداف وإختصاصات السجل المدني والتي تدور حول:[٢]

(١) تحقيق طموحات الدولة في إحداث التنمية الشاملة على جميع المستويات: من خلال تقديم المعلومات الدقيقة عن العناصر البشرية بإعتبارهم الخلايا التي تحدد مسار التخطيط الإستراتيجي للدولة وأهدافها حفظاً للهوية السودانية، لما هو متوقع من هجرات لسكان الدول المجاورة.

---

(1) وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، (الخرطوم: شركة مطابع العملة المحدودة، ٢٠٠٥م)، ص١ – ٨.

(٢) المرجع السابق.

(٢) المساهمة في وجود وثائق ومستندات للأحوال المدنية صحيحة وسليمة: ومنها شهادة الجنسية والتي تمنح عند الطلب ــ وبموجبها تتحدد صفة المواطنة السودانية، في وثيقة شهادة البطاقة الشخصية، والتي تعتبر وسيلة من وسائل إثبات الهوية السودانية.

(٣) ضمان الحقوق السياسية والمدنية للأفراد: من حيث الجنسية والتملك والتمتع بالحقوق السياسية، وحق التوظيف والإنتخاب والترشيح، وأي حقوق أخرى مدنية وسياسية ينشئها ويقرها القانون.

(٤) إنشاء قاعدة مركزية للمعلومات: تتضمن بيانات عن الإنسان في العمل والحركة والنشاط وأي مجالات أُخرى (زواج، طلاق، ميلاد، وفاة....إلخ).

(٥) تزويد أجهزة الدولة بالبيانات الإحصائية للاستفادة منها في وضع خطط التنمية في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والأمنية وغيرها، وأيضاً تزويد الجهات المختصة ببيانات حركة المجتمع والهجرة الداخلية والخارجية وغيرها من البيانات المتصلة بذلك.

من خصائص مميزات السجل المدني، أنه يعمل على ضبط واقعات الأحوال المدنية بضبط الهوية السودانية، بصورة أفضل من نظام إستخراج شهادة الجنسية السودانية المتبع حالياً في السودان. وبذلك يضمن حقوق الأفراد المتوطنين والمقيمين بالسودان ــ من حقهم نيل وكسب الجنسية السودانية. وإضافة لذلك ضمان حقوق التملك والتمتع بالحقوق كافة، ومنها حقوق المواطنة. ويتم ذلك من خلال تسجيل بيانات الأُسر لأُصولها وفروعها، وفي ذلك حفاظ على كيان الأُسر وضمان حقوق الأفراد في النسب والإرث. وكما يساعد كثيراً على إختصار الإجراءات الروتونية الفنية والورقية، الدالة على ثبوت الهوية والجنسية للمواطن السوداني ولأبنائه.

وكما يعمل السجل المدني على الرصد الدقيق لعدد السكان، حسب الموقع الجغرافي والإداري. ورصد معدلات التغيرات السكانية في المواليد والوفيات، والهجرة الداخلية والحراك السكاني بين المناطق. وفي ذلك إبراز للتقسيمات السكانية والهرم السكاني، برصد الكثافة السكانية حسب المواقع المختلفة، ورصد معدلات الخصوبة الإنجابية وتوثيق الحياة عند المواليد. ورصد عدد ونوع وتخصص العاملين المهني، في القطاعين العام والخاص. ويقدم بيانات عن أية فئة في سنوات عمرية محددة، كجداول الناخبين ومواقعهم، بما يقفل الباب أمام التزوير. وكذلك الحال بالنسبة لمنسوبي الخدمة الوطنية، والتعليم الإلزامي في مرحلة الأساس.[1]

تحقيقاً لأهداف وإختصاصات الإدارة العامة للسجل المدني، من حيث صناعة وإتخاذ القرارات القصدية الموجهة من جهة، وتنفيذ القوانين والقرارات من جهة أخرى. للسجل المدني مجلس إستشاري مكون من ممثلين لأجهزة إدارية بنائية هيكلية ذات صلة ومعنية بعمليات السجل المدني، وكادر بشري متخصص في عمليات السجل المدني. بطريق التطبيق والتنفيذ الإداري للقانون، ومنها عمليات الجنسية السودانية، بضبط وتنظيم إستخراج شهادات الجنسية السودانية لمستحقيها.

من حيث المجلس الإستشاري، فهو يتشكل من ممثلي الأبنية الرسمية القانونية الآتية:[1]

(١) مدير عام قوات الشرطة	رئيساً
(٢) مدير السجل المدني	عضواً ومقرراً
(٣) ممثل السلطة القضائية	عضواً
(٤) ممثل وزارة العدل	عضواً
(٥) ممثل وزارة المالية الإتحادية	عضواً

---

[1] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، (الخرطوم: شركة مطابع العملة المحدودة، ٢٠٠٥م)، ص١ – ٨.

[1] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، (الخرطوم: شركة مطابع العملة المحدودة، ٢٠٠٥م)، ص١ – ٨.

(٦) ممثل وزارة الصحة الإتحادية — عضواً

(٧) ممثل الجهاز المركزي للإحصاء — عضواً

(٨) ممثل إدارة الجوازات والهجرة — عضواً

من تشكيلة تركيبة المجلس الإستشاري، يلاحظ أنه أغفل بعض الجهات الأُخرى ذات الصلة والمعنية بإدارة عمليات السجل المدني، ومنها بالطبع عمليات الجنسية. فعلى سبيل المثال لم يتضمن تركيبة تشكيلة المجلس الإستشاري، جهاز الأمن والمخابرات الوطني، وزارة الشئون والرعاية الإجتماعية، وزارة العمل وشئون القوى، وزارة التربية والتعليم، وزارة الدفاع، وزارة الثقافة والإعلام، ومراكز البحوث الإجتماعية المتخصصة الرسمية واللارسمية....إلخ.

وعملياً الإدارة العامة للسجل المدني، هي المعنية بالتنفيذ والتطبيق الإدارى للقانون والقرارات الصادرة من الجهات المختصة. بالتالي تختص بتقديم الدراسات والمعلومات، وإبتدار مشروعات التشريعات القانونية الخاصة بالجنسية والمواطنة السودانية. ويقوم بتلك المهام الممثلين الفنيين لعضوية المجلس الإستشاري، الذي يختص بدراسة الخطط والبرامج المتعلقة بالسجل المدني، وإبداء الرأي حولها، وإقتراح وسائل تذليل العقبات التي تعترض أعمال السجل المدني، وتقديم المشورة للوزير حول السياسات العامة للسجل المدني، ومساعدة مدير الإدارة العامة للسجل المدني أو (اللجان)[١] المختلفة في أي أمر يتعلق بالسجل المدني، وأي إختصاصات أُخرى يكلفها بها الوزير.[٢]

يلاحظ من إختصاصات المجلس الإستشاري، وتبعاً للمنهجية العلمية المتبعة في صناعة إتخاذ القرارات، أنه يقوم مقام الإستشاريين الفنيين. وبالنظر في تركيبة تشكيلة المجلس الإستشاري، ممثليه لا يعدوا فنيين متخصصين حسبما

---

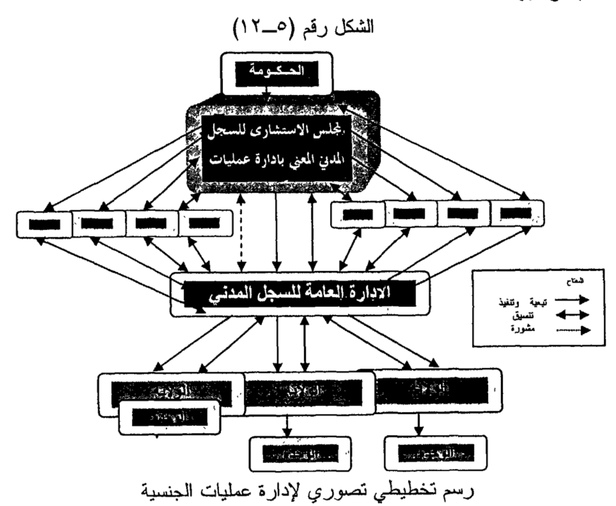
[٢] المعني باللجان، لجان السجل المدني للواردة في المادة ١٥، واللجان بموجب المواد٢٧، ٢٨، ٣١ من قانون السجل المدني٢٠٠١م، وهي لجان تأسيس السجل المدني ولجان النظر في طلبات للتسجيل المشكلة بقرار من الوزير بتوصية من مدير عام قوات الشرطة، كما تشمل اللجان المشكلة بقرار من مدير الإدارة العامة للسجل المدني على المستوى الإتحادي والولائي والمحلي.

[٣] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الادارة العامة للسجل المدني، مرشد اعمال الادارة العامة للسجل المدني، المرجع السابق ذكره.

يوحي به تشكيلة تركيبة المجلس. وبرأي الكاتب ضرورة وجود غرفة عمليات للمجلس الإستشاري مكونة من الفنيين المنسوبين لعضوية المجلس، على نسق المصفوفة الإدارية لإدارة الأزمات. فعمليات إدارة أعمال السجل المدني من طبيعة إدارة الأزمات، من العمل الإداري الفني لإصدار شهادات الجنسية وتقديم المشورة والدراسات، لإتخاذ القرارات ذات الصلة بالجنسية السودانية.

والشكل التصوري بالرقم (١٢/٥) وفقاً لنظام المصفوفة الإدارية الــ Matrix Orgnization لإدارة الأزمات، يبين غرفة عمليات صناعة إتخاذ القرار الفني المعرفي بالجنسية السودانية، لتعدد مراكز صناعة إتخاذ القرار المحدد لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية في مراحله التشريعية المتعددة. لأن بناء صناعة التشريع وتحديد من هو السوداني، في التطبيق والتنفيذ القضائي، تباشره جهات ذات صلة متعددة.

الشكل رقم (٥ــ١٢)



رسم تخطيطي تصوري لإدارة عمليات الجنسية

والرسم بالشكل رقم (١٢/٥) برأي الكاتب تصور للبناء الهيكلـــي الإداري، يوضح الإرتباط الإداري التنظيمي للمجلس الإستشاري، والذي هو غرفة عمليات صناعة وإتخاذ القرار الفني الخاص بمحددات بناء تشريع قانون الجنسية، وهـــو يتكون من فنيي عضوية المجلس في الإرتباط الإداري على نسق إدارة الأزمات.

تفعيلاً لدور المجلس الإستشاري في عمليات الجنسية السودانية، برأي الكاتب من ملاحظاته بالمقارنة من التجربة اليمنية ــ يرى تطبيق التجربة اليمنية فيما يتعلق بتقييد سلطة وزير الداخلية اليمني بمنح الجنسية اليمنية بالتجنس. وهو ما كان مُتبع في ظل قانون الجنسية السوداني لسنة ١٩٤٨م، في سلطة وزير الداخلية وصلاحياته في تحديد وضع السوداني طبقاً للمادة (٤) من القانون لسنة 1948م في السوداني بالمنحة. أنها تخضع لتقديره ولا توجد سلطة تلزمه بإتخاذ قرار مغاير، ومع ذلك ولتحديد موضوعية وشرعية القرار الذي يتخذه الوزير في المنح أو الرفض أو الإلغاء للقرار، أنشأ مجلس إستشاري له يقوم بتقديم المشورة اللازمة للوزير. وقد ُشكل المجلس من عضوية ثلاثة أشخاص منهم إثنين من عضويته سودانيين، ويُعتبر المجلس بحكم القانون وسيلة لتقييد سلطة الوزير التقديرية.

من التحليل برأي الكاتب في تقييد سلطة الوزير في المنح، ضمانة في تحديد الأشخاص الأجانب الداخلين في رحاب الجنسية السودانية. ويلاحظ من السرد التحليلي، أن نظام الجنسية السودانية سبق أنظمة الجنسية المعاصرة، وإن كان القانون لسنة 1957م والقانون لسنة ١٩٩٣م والقانون لسنة ٢٠٠٥م، لم يحافظ على إستمرارية المجلس الإستشاري وتكوينه.

ومن الدول التي تتبع نظام إنشاء مجلس إستشاري فاعل خاص بتنظيم الجنسية، هو نظام الجنسية لدولة جمهورية اليمن، طبقاً للقانون رقم (٦) لسنة

1990م، بشأن الجنسية اليمنية بالمادة (٨/٣٠). تشكيل لجنة بقرار من الوزير، تكون مهمتها ترشيح من ترى منحهم الجنسية اليمنية بالتجنس. أي تحديد كم ونوع الأشخاص، لمنحهم شهادات مواطنة الجنسية اليمنية بالتجنس، في حدود العدد المسموح به سنوياً، وفقاً للسلطات والصلاحيات الممنوحة بالقرار رقم (٢) لسنة 1994م من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٩٩٠/٦م)، بشأن الجنسية اليمنية والمنصوص عليها بالمادة (٢٢) من اللائحة.[١]

من حيث التصور الفكري والفلسفي في التطبيق الإداري والتنفيذي للقانون والقرارات، تُعد مسألة الجنسية المحدد الموضوعي للمواطنة. فالجنسية هي التعبير القانوني لخضوع الفرد لسلطة دولة معينة وإنتمائه لشعبها، وأنها المعيار المعترف به دولياً لتحديد ركن الشعب في الدولة.

وبالتالي الجنسية هي المعيار القانوني لتوزيع الناس بين الدول في الجماعة الدولية، على أساس أن الأفراد المكونين لشعب الدولة هم عماد الحياة فيها، وموضع سيادتها الشخصية ومصدر إهتمامها. بينما المواطنة هي إحساس وشعور داخلي، يختلج ويتكون في نفس الفرد، يُعبر عن الإنتماء والولاء لشعب الدولة. وبها يكون الفرد في الدولة جزء من شعبها، يخضع لسلطان الدولة بإحترام قوانينها ونظامها الداخلي. فالخضوع لسلطان الدولة وقوانينها، نابع من المساواة في كافة الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك العدالة الاجتماعية.

لذلك تُعد الجنسية التعبير القانوني الكاشف للمواطنة والهوية الشخصية للفرد الشخص، وبخاصة الهوية الفردية أو هوية الذات. لذلك الجنسية في قوانين الدول الأساسية (القانون العام التنظيمي) والدساتير (التشريع العام التقريري) والقانون الدولي الخاص ــ بحثت عن كثب قضية إنتماء الفرد إلى الوطن، وقد أوضحت

[١] الجمهورية العربية اليمنية، وزارة الداخلية، مصلحة الهجرة والجوازات، مجموعة القوانين - اللوائح التنفيذية بشأن الهجرة والجوازات والجنسية، صنعاء ١٩٩٦/٦/١٧م.

هذه القوانين والتشريعات، أن وثيقة الإنتماء الرسمية المعترف بها دولياً، هي شهادة الجنسية الصادرة عن السلطة المختصة في الدولة. وهذه الشهادة هي التي تجعل حاملها تابع للدولة التي منحته إياها، وجعلته مواطناً من مواطنيها، له حقوق وواجبات والتزامات، مهما كان دينه أو لونه أو أصله العرقي.

وحسب هذا التصور القانوني وأمام السلطات المحلية والأجنبية، يعتبر الفرد حامل شهادة الجنسية من تبعية الدولة التي منحته تلك الشهادة، وتأخذ الجنسية عدة أشكال هي:[1]

(١) شهادة الجنسية: وهي عبارة عن وثيقة ثبوتية، تصدرها السلطة التنفيذية المختصة بالشكل المقرر التي تحددها نُظم قوانينها الداخلية، ولها حُجية دولية تعبر وتدل على أن كل من يحملها، يُعد مواطناً من مواطني الدولة.

(٢) البطاقة الشخصية: وهي عبارة عن وثيقة ثبوتية، تصدرها السلطة التنفيذية المختصة بالشكل المقرر الذي تحدده نظم قوانينها الداخلية، وتشتمل على تفاصيل أكثر دقة عن حاملها، متضمنة الإسم والمهنة ومكان العمل وتاريخ الميلاد والسكن مفصلاً، والبصمة الشخصية لحاملها وفصيلة الدم، والأمراض التي يعاني منها...الخ، ولها الحُجية القانونية للدولة المانحة لها، وهي بالشكل الذي تصدر به دالة وكاشفة عن هوية من يحملها.

(3) جواز السفر: وهي عبارة عن وثيقة ثبوتية، تصدرها السلطة التنفيذية المختصة بالشكل المقرر الذي تحدده نظم قوانينها الداخلية، بما يتفق مع

---

[1] عينان الطائي،" التبعية السياسية، الأشكال والنماذج"، مقالة منشورة بمجلة النبأ، العدد (49)، جمادي الثاني 1421هـ الموافق سبتمبر 2001م، على صفحة الإنترنت page 1-9 www.Google.com. أيضاً: وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، مرجع سبق ذكره، ص٩- ١٨، ص٢٥ – ٦٠.

المعايير والمواصفات الدولية الخاصة بحماية الوثيقة بتأمينها من التزوير، ولها الحُجية القانونية دولياً، تسمح وتبيح لحاملها بالسفر خارج الدولة والعودة مرة ثانية للدولة المانحة للجواز، ولها الحُجية القانونية للدولة المانحة لها، وهي بالشكل الذي تصدر به دالة وكاشفة عن هوية من يحملها.

من الإستعراض لأشكال شهادة الجنسية، الجهة المعنية بإصدارها ومنحها هي وزارة الداخلية، ممثلة في الإدارة العامة للسجل المدني والإدارة العامة للجوازات والهجرة، كجهاز بنائي إداري هيكلي يسعى إلى تحقيق الأهداف تنفيذاً لإستراتيجيات الدولة، للحفاظ على هويتها السياسية القانونية، ضمانةً لوجودها ولتنظيم شعبها. وبما أن الأبنية الإدارية الهيكلية المعنية بتنفيذ الأهداف والخطط والبرامج، تقوم على العنصر البشرى الموائم، فإن الإدارة العامة للسجل المدني يقوم عنصرها البشرى في عدد من ضباط الشرطة وضباط صف وجنود شرطة، مكونين ومشكلين بذلك الطاقم الإداري لمباشرة عمليات السجل المدني، خاصة العمليات الخاصة بإستخراج وإصدار شهادات الجنسية، فيما يُعرف بالتنفيذ والتطبيق الإداري لقانون الجنسية، وتختلف شهادة الجنسية بإختلاف أنواعها سواء شهادة الجنسية بالميلاد/ الجنسية الأصلية The natural born subject أو شهادة الجنسية بالتجنس/ الجنسية المكتسبة أو الطارئة Naturalization.

من حيث الإجراءات للحصول على شهادات الجنسية، يتم وفق إجراءات محددة في طبيعتها إجراءات إدارية فنية قائمة على منهج علمي أكاديمي محدد، يباشرها أشخاص متخصصون يُفترض فيهم حصولهم على المنهج الأكاديمي الفني، بالقدر الذي يمكنهم من التطبيق والتنفيذ الإداري للقانون أو القرار الإداري الصادر من جهة مختصة عليا، أو يمكنهم من كيفية صناعة وإتخاذ القرار الخاص بإصدار وإستخراج شهادات الجنسية، والتي تتم من خلال إجراءات إدارية

قانونية، مخولة بسلطات قانون، وعملياً تتم من خلال تحريات وتحقيقات يباشرها ضابط الشرطة.[1]

عملياً المعني والمقصود بالتحري في الجنسية، أنها جميع الإجراءات التي تُتخذ للوصول إلى حقيقة أهلية سودانية مقدم الطلب (طالب شهادة الجنسية)، للحصول على الجنسية السودانية أو عدم الوصول إلى تلك الحقيقة. وهي إجراءات تتم عبر وسائل وتدابير محددة، تنظمها القواعد والأوامر والقرارات التي تصدر من وقت إلى آخر تنظيماً. وفيها يُراعى ضرورة مثول الشخص طالب شهادة الجنسية، بحضوره شخصياً بنفسه أمام ضابط الشرطة المتحري، بعد أن يقوم الشخص بملئ إورنيك عبارة عن إستمارة مُصممة ومُعدة خصيصاً من حيث الشكل، صادرة بموجب تشريع قانوني فرعي (لائحة يصدرها وزير الداخلية)، صادرة بموجب التشريع العام المُنظم للجنسية السودانية. يعبر فيها الشخص طالب الجنسية عن رغبته للحصول على شهادة الجنسية، من خلال البيانات الموضحة على الأُورنيك المطلوب من الشخص ملئها بنفسه، بالإجابة على الإستفسارات والأسئلة المطروحة في الخانات الموضحة.[٢]

من حيث إصدار وإستخراج شهادة الجنسية السودانية بالميلاد، يباشر المحقق (ضابط الشرطة المتحري) الإجراءات حسبما هو مدون بالاورنيك، مع مطالبة الشخص تدعيم البيانات بأدلة وبراهين أُخرى معضدة من شهادات مستنديه (شهادة ميلاد، شهادة وفاة، شهادة بحث تثبيت ملكية أراضي أو عقارات، وإشهادات وإقرارات أو أحكام قضائية ــ حول ثبوت النسب والحضانة والأسماء، أو شهادات إدارية بالموطن والهوية المحددة للمواطنية الصغرى).

---

[1] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، مرجع سبق ذكره، ص٩ – ٦٠ .

[٢] المرجع السابق.

وشهادات شهود مباشرة عن الشخص طالب شهادة الجنسية، يُراعى فيها، كفاءة أهلية الشاهد ودرجة القرابة الدموية أو المصاهرة، شريطة أن يكونوا في الأصل سودانيين لأصول من الدم أو العصب الدموي العرقي للشخص مقدم الطلب، أو على معرفة لصيقة شخصية له، من حيث الإنتماء الإثني القبلي أو العرقي الجهوي، أو حتى الديني الطائفي، وكذلك اللغوي الثقافي، مع شروط كفاءة وأهلية للشاهد خاص بأداء الشهادة موضوعاً وشكلاً، تحددها الأوامر والتعليمات التي يصدرها مدير الإدارة العامة للسجل المدني.

البيانات المدونة والموضحة على الأُورنيك، والإستفسارات المطروحة على طالب شهادة الجنسية، وكذلك المستندات المطلوبة والشهود من القرابية الدموية بالنسب والإنحدار العائلي أو المصاهرة بالزواج أو شاهد المعرفة. هي محددات ومعايير فنية، من حيث المحددات الذاتية والفردية لمحددات الهوية والمواطنية الصغرى، يستفيد منها ضابط الشرطة المتحري لتضييق دائرة الشك ولتحديد مسار أحقية الشخص لشهادة الجنسية موضوعاً، من حيث القانون المحدد الموضوعي لشروط الجنسية والمواطنة.

أما شهادة الجنسية السودانية بالتجنس، يشترط في الشخص والذي هو في الأصل شخص أجنبي غير سوداني؛ إبتداءاً أن يكون متواجداً داخل إقليم الأراضي السودانية (شرط الإقامة)، مع شروط أُخرى إدارية في طبيعتها مكتبية وطبية صحية (وزارة الصحة)، وأُخرى أمنية (الشرطة الجنائية والأمن العام وجهاز الإستخبارات)، مع توافر شروط قانونية يحددها ويرسمها القانون التنظيمي الوطني. وبإستيفاء الشروط تمنح شهادة الجنسية السودانية للشخص

الأجنبي، ويصبح ويصير بموجبها سودانياً له حقوق المواطنة عدا الأهلية لرئاسة الجمهورية وحق الإنتخاب والترشيح لشغل تمثيل الشعب في البرلمان.[1]

من حيث الشكل تعتبر البطاقة الشخصية، شهادة جنسية تبين هوية المواطن السوداني من الأجنبي، وصدورها كشهادة ثبوتية لاحق لشهادة الجنسية، وهي تصدر عبر إجراءات وتدابير محددة، من خلال أُورنيك مُعد شكلاً خصيصاً صادر بموجب قانون السجل المدني، يتم ملئه بواسطة الشخص طالب البطاقة الشخصية حضورياً شخصياً بنفسه، وبعد إجراءات إدارية في طبيعتها مكتبية وطبية صحية (وزارة الصحة)، بعدها تصدر شهادة البطاقة الشخصية.

ومن جهة أُخرى من حيث الشكل، يُعد جواز السفر شهادة جنسية، تصدر بموجب القانون (قانون جوازات السفر والهجرة). وهي تصدر عبر إجراءات وتدابير محددة، تتم بملء أُورنيك طلب جواز سفر مُعد خصيصاً شكلاً بموجب القانون، فيه تُتخذ الإجراءات وهي ذات طبِيعة إدارية فنية تأخذ الطابع المكتبي، وأمنية مانعة لحمل الجواز إدارياً من جهة أمنية أو قضائية أو من جهة إدارية أُخرى.

وإجراءات حمل الجواز بإستخراجه، لاحقة لحمل شهادة الجنسية السودانية، وقد يتم منح جواز السفر من غير شهادة الجنسية في بعض الأحوال، خاصة الأشخاص الأجانب الغير وطنيين، كإمتياز شخصي فخري نظير خدمات أو فوائد يقدمها الشخص للدولة المانحة، بموجبها يسمح الجواز لحامله بحق التنقل والحركة بالسفر والعودة للدولة المانحة للجواز مرة أُخرى. ويُعد الشخص حامل الجواز في مثل هذه الأحوال مواطناً غير كامل المواطنة، لا يحق له المشاركة في

---

[1] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، مرجع سبق ذكره، ص٩ – ٥٠.

الشئون العامة ذات الطابع السياسي مشاركة في إدارة الدولة وغيرها من المشاركات العامة.[1]

حسب المنهجية العلمية في صناعة وإتخاذ القرارات في إدارة عمليات الجنسية السودانية، يجب أن تتوافر بعض المقومات في الطاقم الإداري المعني بصناعة وإتخاذ القرار وتنفيذه. ومن المقومات الخاصة بضباط الشرطة المنتسبين للإدارة العامة للسجل المدني: يجب أن يكون أميناً وذا حس وطني، وأن يكون مُلماً إلماماً تاماً بخصائص المجتمع ومميزات الإثنيات والقبائل واللهجات المحلية أنثروبولوجياً، كأن يكون على قدر من المعرفة بالعوائد والعادات والتقاليد، وطرائق كسب العيش الخاصة بالمجتمع. وأن يكون على قدر من الإلمام بنظم وطرق الإدارة التنظيمية في الدولة، وجغرافية وتاريخية الدولة. وأن يكون ملماً إلماماً تاماً بضوابط القوانين واللوائح السائدة المنظمة للعمل، فالجهل بها يُعد خطاءاً مهنياً يُسأل عنه بصفة خاصة ضابط الشرطة من جهة والإدارة العامة للسجل المدني من جهة أُخرى على سبيل المسئولية التقصيرية والخطأ المهني. وأن يكون ضابط الشرطة شجاعاً في إتخاذة للقرار الخاص بإصدار أو إستخراج شهادة الجنسية، سواء بالتوصية أو التصديق أو الرفض للطلب في حالة الإقتناع بأهلية الشخص طالب شهادة الجنسية، أو عدم أحقية مقدم الطلب لتلك الشهادة.

المتتبع لمسار إدارة عمليات الجنسية السودانية، يلاحظ تعدد مراكز صناعة إتخاذ القرارات بشأن الجنسية السودانية، سواءاً تشريعاً للقانون والذي هو أحد المكونات الفرعية للنظام السياسي من داخل السلطة التشريعية (البرلمان / المجلس الوطني) في مرحلة صناعة التشريع، أو تطبيقاً للقانون النافذ المشرع بواسطة

[1] وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، مرجع سبق ذكره، ص٩ - ٥٠.

السلطة القضائية (المحاكم)، أو بطريق التنفيذ والتطبيق الإداري للقانون بواسطة السلطة التنفيذية، خاصةً وزارة الداخلية – ممثلة في الإدارة العامة للسجل المدني.

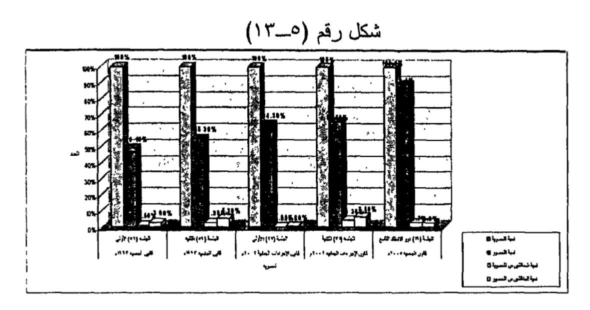
من الإستقراء والتحليل للبيئة الاجتماعية بداخل الأبنية الرسمية القانونية، يُلاحظ من تشكيلة تركيبة المجلس الوطني، الأثر الخارجي في صناعة إتخاذ القرارات السياسات القصدية المحددة لبناء تشريع الجنسية السودانية، سواء بتأثيرات السلطة التنفيذية بتعيين أعضاء المجلس الوطني، أو تأثير الحزب الحاكم من تأثيرات أعضائه ضمن الكتلة البرلمانية.

وبذلك برأي الكاتب من التحليل والإستقراء، قرارات السياسات القصدية الموجهة يتم إتخاذها من خارج المؤسسات الدستورية والرسمية، بتأثير من جهات أُخرى من جهة. وبسبب قصور معرفي وأدائي وآداتي في صانعي القرار الفنيين من جهة أُخرى. ناجم عن عدم دقة صحة المعلومات المتحصل عليها للقصور المعرفي، وعدم إتباع الطريق والأسلوب العلمي المنهجي المتبع في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية بصفة عامة. مما أوجد أزمة حقيقية في كيفية صناعة إتخاذ القرارات، أدى بدوره إلى ضعف إمكانية وجود بدائل يمكن المفاضلة بينها، أفضى بدوره إلى أن لا يكون هناك خيارات من صُناع القرار سوى خياراً واحداً، الأمر الذي يجعل من المؤسسات الرسمية الدستورية، تابعاً للجهات الأُخرى ذات التأثير الخارجي في صناعة إتخاذ القرارات الموجهة للسياسات القصدية.

لمعرفة وقياس مدى فاعلية آداء المجلس الوطني، يتناول الكاتب بالتحليل الجدول (٥ــ١٠) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل (٥ــ ١٣) الخاص بإجازة قانون الجنسية السودانية ١٩٩٣م، وقانون الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م وقانون الجنسية تعديل ٢٠٠٥م.

من التحليل الجدول (٥ــ١٠) المبين بملحق الفصل الخامس والشكل التخطيطي رقم (٥ــ١٣)، يوضحان المشاركة السياسية، مأخوذة بالنسبة المئوية من العضوية الإنتخابية للكتلة البرلمانية، مقارنة بالحضور وجلسات المداولة لصناعة إتخاذ القرارات السياسية، في العملية السياسية لإجازة تشريع قانون الجنسية السودانية تعديلات ١٩٩٣م وتعديلات قانون الجنسية ٢٠٠٥م، وقانون الإجراءات الجنائية تعديلات ٢٠٠٢م. والجدول والشكل أُنموذج توضيحي لآداء المجلس الوطني في إتخاذ القرارات المحددة للسياسات القصدية الموجهة للتشريعات القانونية.

شكل رقم (٥ــ١٣)



رسم بياني يوضح آداء وفاعلية المجلس الوطني في صناعة التشريع

من التحليل للجدول والشكل، يلاحظ ضعف المشاركة السياسية في عملية السياسي، الخاص بصناعة إتخاذ القرارات السياسية، لإجازة تشريع قانون الجنسية السودانية تعديلات ١٩٩٣م، إذ أن التعديلات معرفياً فنياً، تناولت ومست تعديلات جوهرية خاصة بالموطن بالنسبة للجنسية السودانية بالميلاد، بجعل الموطن بحق الإقليم والتراب من١/١/١٩٢٤م إلى ١/١/١٩٥٦م. وجعل الإقامة للحصول على الجنسية السودانية بالتجنس، خمس سنوات كحق في كسب الجنسية السودانية بالتجنس، بتعديل شرط الإقامة في القانون لسنة ١٩٥٧م المعدل

١٩٧٢م، من عشر سنوات للناطقين بالعربية وعشرين سنة لغير الناطقين بالعربية أو إحدى اللهجات المحلية، مع إصباغ أحكام الشريعة الإسلامية بالنسبة للمولود الغير شرعي واللقيط مجهول الأبوين، لنيل الجنسية السودانية بالميلاد بحق الدم والإنحدار العائلي، خلطاً في المفاهيم بين الحق في الحصول على الجنسية السودانية بالميلاد، والنسب الأبوي للمولود الغير شرعي وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بدعوى أن التعريف للمولود الغير شرعي وحالة الشخص مجهول الأبوين شرعاً، يصادم القرآن الكريم فيما يتعلق بالأحوال الشخصية للمسلمين في النسب الأبوي والمواريث.

وبحسب مضابط المحضر لجلســات دورة الإنعقاد، قاد النقاش رموز الحركة الإسلامية من داخل البرلمان، وهم الشيخ احمد محجوب حاج نور والشيخ محمد محمد صادق الكاروري والدكتور المكاشفي طه الكباشي وآخرون من رموز الحركة الإسلامية. وهم المشكلين للنسب المئوية الخاصة بالمشاركة السياسية، كما موضح في الجدول رقم (٥ـ١٠) المبين بملحق الفصل الخامس والشكل (٥ـ ١٣). [١]

ومن واقع أجندة محضر المجلس الوطني ١٩٩٢م- ١٩٩٦م دورة الإنعقاد الثالثة، أودع مشروع القانون بإبتدار من المجلس الوطني وفقاً لصلاحياته التنظيمية اللائحية، على أساس أن الدراسة التي تمت عليه قامت بها لجنة الأمن والدفاع، التي إستنارت برأي مدير الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية والبطاقة الشخصية اللواء شرطة المرحوم بابكر محمد بليل ونائبه العميد شرطة احمد النور جابر. كما إستنارت اللجنة برأي اللواء شرطة (حقوقي) فضل احمد محمد من الشئون القانونية لوزارة الداخلية ـ رئاسة قوات الشرطة، وكما أخذت اللجنة برأي رئيس اللجنة القانونية بالمجلس الوطني والعديد من أعضاء المجلس الوطني. [٢]

---

(١) المجلس الوطني الإنتقالي، محضر دورة الإنعقاد الثالث الجلسات رقم (٥٦ – ٥٩)، الفترة ١٩٩٤/٤/٢٥م – ١٩٩٤/٥/٣م.

(٢) المرجع السابق.

ومن مقابلة مع الفريق شرطة عبد الله بله الحردلو العضو البرلماني، أكد تأثيرات أعضاء الحركة الإسلامية من داخل البرلمان، كما أشار إلى الأثر الواضح للدكتور حسن عبد الله الترابي، العقل المفكر والمدبر للحركة الإسلامية في السودان، وتأثيراته في تمرير كافة التشريعات القانونية في كل الدورات من الفترة ١٩٩١م حتى ١٩٩٩م، تاريخ حل المؤتمر الوطني بإنقسامه إلى المؤتمر الوطني، المسمى السياسي له برئاسة الفريق عمر حسن احمد البشير، والمؤتمر الشعبي برئاسة الدكتور حسن عبدالله الترابي، وحل الشراكة السياسية بينهما.[1]

من الإستعراض يمكن ملاحظة أن صناعة إتخاذ القرارات السياسية الخاصة بالسياسات القصدية لبناء تشريع القانون، لم يتبع أُسس المنهجية العلمية الخاصة بإتخاذ القرارات السياسية. فالذين إستنارت بهم لجنة الأمن والدفاع الوطني لا يمثلون المختصين الفنيين المعنيين بتقديم دراسة مشروع القانون، حتى يكون صناعة إتخاذ القرارات السياسية المعنية ببناء الجنسية السودانية.

فوزارة الداخلية مع الجهات الأُخرى المعنية وذات الصلة هي جهة صناعة القرار وجهة الإستنارة بالرأي، إبتداءاً من لجنة يكونها ،زير الداخلية، تتكون من الأعضاء الفنيين لجهات الإختصاص الأُخرى التي تشارك وزارة الداخلية إدارة عمليات الجنسية.

كما يمكــن ملاحظة ضعف المشاركة السياسية، وهي مأخوذة بالنسبة المئوية من العضوية البرلمانية والحضور للجلسات والمشاركة فيها، حيث بلغت أعلى نسبة في الحضور ٥٫٣% وأدناها ٤٩٫١%، وهي تمثل نسبة ضئيلة في

---

[1] مقابلة مع الفريق شرطة عبدالله بله الحردلو العضو البرلماني للمجلس الوطني دورة ٢٠٠٠م – ٢٠٠٥م، وقـد تمت المقابلة مع سيادته بالمجلس الوطني ومكاتب دائرة الشئون القانونية برئاسة قوات الشرطة بوزارة الداخلية، على فترات متباعدة هي تعديلات قانون الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م وتعـديلات قـانون الجنـسية الـسودانية ٢٠٠٥م، فيها شارك الكاتب ضمن آخرين من وزارة الداخلية (رئاسة قـوات الـشرطة – الـشئون القانونيـة والإدارة العامة للسجل المدني)، بتقديم الرأي والمشورة للجنة التعديلات للقانون، والتي قامت بها لجنة الأمـن والدفاع الوطني ووزارة العدل ولجنة التشريع والعدل ولجنة تنمية المجتمع، بإبتدار التـشريع مـن المجلـس الوطني (العنصر النسائي) لتعديل تشريع قانون الجنسية السودانية بنقل الجنسية للمولود بحق الدم من الأُم أسوة بحق الدم من الأب، تحولاً من الذكورية المطلقة للجنسية.

المشاركة السياسية، بينما كانت أعلى نسبة في مشاركة الحضور من العضوية ٢,٩% وأدناها ١,٥%، وأعلى نسبة من المشاركين في الجلسة كانت ٥,٣% وأدناها ٣%.

تأكيداً لأداء المجلس الوطني في إتخاذ القرارات السياسية الوجهة للسياسات القصدية، خاصةً إجازة التشريعات القانونية الهامة التي تمس المواطن. يلاحظ في تعديلات قانون الإجراءات الجنائية ضُعف المشاركة السياسية في صناعة التشريع، والذي في الأصل هو عمل سياسي خاضع لعملية السياسي، وهي أمور تكشف أن أشخاصاً بعينهم لهم مصالح في إجازة التشريعات القانونية ولو بأقل نسبة.

فقانون الإجراءات الجنائية، لعبت فيه وزارة العدل ورجال القانون الإسلاميين من أنصار المؤتمر الوطني (جماعة حزب الجبهة الإسلامية المنحل)، دوراً كبيراً من داخل البرلمان في إجازته قانوناً، مستفيدين من التعديل للقانون لسنة ١٩٩١م، وهو في الأصل مشروع تعديلات للقوانين الجنائية تقدم به حزب الجبهة الإسلامية القومية في فترة عهد الحكم الديمقراطي ١٩٨٦م - ١٩٨٩م، وتم رفضه كمشروع قانون. فالقانون لسنة ١٩٩١م ألغى قانون ١٩٧٤م المعدل ١٩٨٣م، بدعوى أنها قوانين صدرت في العهد الإستعماري ومخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية. [1]

وما يؤكد تغليب المصالح المهنية للقانونيين، خاصة أنصار الحركة الإسلامية (الجبهة الإسلامية) من داخل المجلس الوطني، الإنحراف بالعملية السياسية في عملية السياسي. بتحويل البرلمان من هيئة دستورية سياسية معنية بصناعة التشريع، إلى محكمة بجعل المجلس التشريعي ينظر في دستورية وعدم دستورية الأوامر والقوانين المؤقتة الصادرة من رئيس الجمهورية (رئاسة الجمهورية ومجموعة القصر).

---

(١) المجلس الوطني الإنتقالي، محضر دورة الإنعقاد الثالث الجلسات رقم ٢٧ - ٣١، للفترة ٢٠٠٢/٦/١٠م - ٢٠٠٢/٦/١٨م.

وقد إنبرى في ذلك رئيس المجلس الوطني الانتقالي احمد إبراهيم الطاهر، رغماً عن خلفية مؤهله وثقافة علمه القانوني، فهو في الأصل مستشار قانوني عمل بوزارة العدل (وكيل نيابة)، وشغل المستشار القانوني لرئاسة الجمهورية، وآخرين هم الدكتور إسماعيل الحاج موسى (المحامي)، وعبد الباسط سبدرات (وزير سابق للعدل ومحامي)، ويحي هاشم أوبي (المحامي)، وعلى محمد عثمان يس وزير العدل، وفتحي خليل نقيب المحامين السودانيين.

فالنقاش المهني الفني القانوني للمتحدثين، جعل من الجلسة كأنما هي محكمة معنية بدستورية وقانونية نصوص مشروع القانون. مما أدى النقاش المهني إلى إفراغ جوهر مضمون التعديلات للقانون ووأده في ذهنية الحضور من الكتلة النيابية في مرحلة صناعته كقرار سياسي. فقد بلغت العضوية الكاملة للكتلة البرلمانية في الجلسة الأولى 64.3% والمناقشين من العضوية ٠,٠٠% والمناقشين من الحضور في الجلسة 0.8%، في حين الحضور من الكتلة البرلمانية في الجلسة الثانية 65.5% والمشاركين المناقشين في الجلسة من الكتلة البرلمانية 4.3%، بينما المناقشين من الحضور ٦,٥%. وهي نسبة ضئيلة وخجولة، مقارنةً بالكتلة الانتخابية وأهمية القانون، الذي يمس مسائل جوهرية بحياة الناس.[1]

من مقابلة مع اللواء شرطة الدكتور عادل العاجب ــ حالياً برتبة الفريق ويشغل وظيفة نائب مدير عام قوات الشرطةــ العضو المشارك في مقترح التعديلات المقدم من وزارة الداخلية للجنة التشريع والعدل للمجلس الوطني. أوضح بأن التعديلات المتفق عليها داخل لجنة التشريع والعدل والتي طُرحت في المناقشة داخل البرلمان، جاءت على غير ما أُتفق علية، خاصة صلاحيات وسلطات ضابط الشرطة في إطلاق السراح بالضمان للمقبوض عليهم في الجرائم والمخالفات وفق الجدول المرفق بالقانون. [2]

---

[1] المرجع السابق.

[2] مقابلة تمت مع سيادته على فترات متفاوتة في مكتبة بكلية علوم للشرطة والقانون – جامعة الرباط الــوطني وبرئاسة قوات الشرطة بدائرة الشئون القانونية، وضمن لجان فنية شكلها وزير الداخليــة ضــمت عــضويته

من التحليل لواقع المجلس الوطني، والممارسة العملية للكاتب في العمل القانوني والتشريع. يكشف الواقع بجلاء ويؤكد ما يردده بعض المهتمين من القانونيين وغيرهم، خاصة اللصيقين جداً بمراكز صناعة إتخاذ القرارات، قولهم أن نسخة أُخرى معدلة تم إستبدالها بالنسخة المُتفق عليها. مما يشير بوضوح أن صناعة التشريع كقرار سياسي لتعديلات القانون، لم تكن وفقاً للنظم العلمية والمنهجية، كما أنها لم تتبع المسار المعمول به في صناعة التشريع داخل البرلمان، وأن ثمة تعديلات قد تطرأ على القرار السياسي رغماً من إتخاذه وإجازته بواسطة البرلمان، بمعنى التبديل والتعديل فيه بالتحريف والتزوير.

ذات الأسلوب والمنهج والطريق، نجده عند إجازة تعديل قانون الجنسية السودانية ٢٠٠٥م، في الجزئية الخاصة بحالة المرأة السودانية بالميلاد لأبوين من أُصول سودانية، والمتزوجة من شخص غير سوداني أجنبي لا يحمل الجنسية السودانية، وحقها في نقل الجنسية السودانية للولد (المولود). فالتعديل تم من غير الأُسس المعرفية العلمية المنهجية في إتخاذ القرارات السياسية الموجهة للسياسات القصدية لصناعة التشريع، فالقرار صدر بإبتدار من المجلس الوطني، لعب فيه العنصر النسائي المكون لتركيبة تشكيلة المجلس دوراً كبيراً. وكما أن التشريع إبتداءاً كقرار تم بحضور ٨٩,٤% من الكتلة الإنتخابية، وبمناقشة ٢,٧% من الكتلة الإنتخابية في النقاش وبنسبة ٣% من المشاركين بالحضور في الجلسة.(١)

والغريب في الأمر؛ القرار صدر في جلسة واحدة على غير العادة، كما هو معمول به وفقاً لأحكام اللائحة التنظيمية لأعمال المجلس الوطني، وضمن مجموعة من التشريعات عقب القرار السياسي بالإجازة والموافقة على إتفاقية السلام ٢٠٠٤/١٢/٣١م، وصدور دستور السودان الانتقالي ٢٠٠٥م. في سباق وكسب سياسي للحزب الحاكم يدعم به رصيده الإنجازي، فيما عُرف بين منسوبي المجلس الوطني الإنتقالي من الأعضاء والبيروقراطيين قلم كتاب المجلس الوطني

وعضوية الكاتب، خاصة بقوانين ولوائح الشرطة والقوانين الأُخرى ذات الصلة بالعمل الإداري الفني والقانوني الذي تباشرة وتقوم به الشرطة، شاملة الفترة ٢٠٠٢م – ٢٠٠٥م.

(١) المجلس الوطني، محضر دورة الانعقاد التاسع الجلسة رقم (١٩) ، بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٧م.

(بالكشة والكلفتة والزواج الجماعي). إشارة إلى أن التشريعات صدرت على عجالة، ودون إتباع المسار المنهجي المعمول به.

ودليل صدور التشريع على غير الأسس العلمية المنهجية والمسار في إتخاذه كقرار سياسي، أن التشريع صدر حسب النص الوارد بدستور السودان ١٩٩٨م، الذي ينص على أن يكون سودانياً بالميلاد كل شخص ولد من أم أو أب سوداني بالميلاد. في حين التشريع المجاز كقرار والمحال بتوقيع رئيس المجلس الوطني لوزير العدل، يختلف تماماً من حيث الصياغة في القرار السياسي، إذ جاء على النحو التالي (يكون الشخص المولود من أم سودانية بالميلاد مستحقاً للجنسية السودانية بالميلاد متى تقدم بطلب لذلك). وهو النص القانوني بحسب الشهادة الدالة على الصياغة وصدوره قانوناً بتوقيع رئيس الجمهورية عليه.[1]

وهو أمر يكشف عدم الدقة والمنهجية العلمية في صدور القرارات، رغماً عن أن إتصالاً من لجنة الأمـن والدفاع والتشريـع بالمجلس الوطني، كـان قد تم مع وزارة الداخلية ممثلة في الإدارة العامة للسجل المدني جهة الإختصاص فنياً لدراسـة صناعة القرار والتنفيذ والتطبيق الإداري له. وكانت توجيهات وزارة الداخلية تقديم الرأي الفني المطلـوب للتعديل، وتم لقاء جمع الكاتب والعميد (حقوقي) محمد بخيت محمود رئيس لجنة الأمن والدفاع الوطني والفريق شرطة عبد الله بله الحردلو العضو البرلماني ــ عضو لجنة الأمن والدفاع الوطني من جهة.

وفي لقاء جامع آخر ثاني شمل دائرة الشئون القانونية برئاسة قوات الشرطة المكونة من ممثليها العميد شرطة أيوب جامع الفحل والرائد شرطة (حقوقي) أمير الطيب والكاتب مع المستشار القانوني للمجلس الوطني، والفريق شرطة عبدالله

---

[1] جمهورية السودان، وزارة العدل، دستور السودان ١٩٩٨، المادة ٢٥. أنظر أيضاً: المجلس الوطني، محضر دورة الإنعقاد التاسع الجلسة رقم (١٩)، بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٧م المرجع السابق. أنظر أيضاً: المجلس الوطني، الأمانة العامة، الوثيقة رقم: م و/أ أ م / أ ع / ١ / ب / ٤ بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١٣ الموافق ٥ جمادي الاخر ١٤٢٦ هـ. أنظر أيضاً: جمهورية السودان، وزارة العدل، إدارة التشريع، ملف قانون الجنسية السودانية – تعديل ٢٠٠٥. أنظر أيضاً: المجلس الوطني، محضر دورة الإنعقاد التاسع الجلسة رقم (١٩)، بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٧م.

بله الحردلو والعمــيد (حقوقي) محمد بخيت محمود. تم تقديم خطاب رسمي يحمل توقيع مدير الإدارة العامة للسجل المدني، تحمل الرؤية الفنية لدواعي التعديل المطلوب.

وبمناقشة التعديل من حيث الدستور والتعديل المقترح المقدم من المستشار القانوني للمجلس الوطني، كان التعديل المقدم من المستشار القانوني للمجلس الوطني فنياً من حيث الصياغة التشريعية مّعيب، حتى يصدر قرار ليستكمل دورته التشريعية لينفذ قانوناً. فقد كان المقترح هو ذات النص في الدستور لسنة ١٩٩٨م، بينما المطلوب معالجة حالة المرأة السودانية المتزوجة من شخص غير سوداني، على أساس أن قانون الجنسية ١٩٩٣م عالج حالة الأب السوداني في نقل الجنسية السودانية للمولود.

رغماً عن ذلك صدر القرار السياسي كما ذُكر، لتتم المعالجة مع المستشار القانوني للمجلس الوطني، حسبما أُتفق عليه إبتداءاً كما ذُكر، بتعديل القرار الصادر من المجلس رغم إجازته شكلاً. [١] (I)

والكاتب يرى في ذلك خطورة على القرارات التي تصدر من المجلس الوطني، يوضح أن ثمة تعديلات بواسطة آخرين تطرأ على القرارات السياسية القصدية الموجهة، رغم صدوره من البرلمان. وهو أمر يؤكد قول الفريق شرطة الدكتور عادل العاجب يعقوب، وما يردده بعض العالمين ببواطن خفايا مراكز صناعة إتخاذ القرارات السياسية، وحسبما يوضحه محضر دورة الإنعقاد الثالث الجلسات (٢٧)، (٣١) الفترة ٢٠٠٢/٦/١٠م – ٢٠٠٢/٦/١٨م، وسوابق ما جرى لإجازة قانون شرطة السودان ٢٠٠٨م، وما يجري لمشروع قانون الصحافة والمطبوعات ٢٠٠٩م ومشروعات القوانين الجنائية ٢٠٠٩م.

حسب معاوية عجبنا خليل، من المعايير والمقاييس الفنية لضبط فاعلية آداء المجلس الوطني، ما يُعرف بنقطة النظام، وتعني إثارتها أن رئيس المجلس الوطني لم يتقيد بنظم لائحة تنظيم أعمال المجلس، أو أنه ينحاز أو إنحاز لفئة أو

---

(١) المرجع السابق.

مجموعة معينة، أو أنه لم يعطي أو لم يقم بتوزيع الفرص متساوية بين الأعضاء، خاصة مجموعة المعارضة داخل المجلس. كما أن بعض الأعضاء يثيرها بهدف الحصول على فرصة للحديث في مسألة معينة، أو أنه يريد الظهور بغرض الدعاية الشخصية لشخصه. كما أن البعض يثيرها بهدف عرقلة سير الإجراءات في موضوع ما من باب الكيد السياسي، حتى لا يصدر القرار فيها. [1]

وبرأي معاوية عجبنا خليل من تحليله، عدم مناقشة أي مسألة داخل البرلمان بأغلبية معتبرة، يعود إلى سبب إزدحام الجلسة بمواضيع متعددة، أو أن الأمر أو المسألة لا تحظى بالأهمية لغالبية الأعضاء أو عدم إهتمام الغالبية بها رغم خطورتها وأهميتها لعدم إدراكهم المعرفة والعلم بها، أي الفهم العام للمسألة أو الموضوع. وفي هذة الحالة يكتفي رئيس المجلس الوطني أو المجلس (الأعضاء) بالفرص المتاحة. كما تثار أيضاً عندما يحاول رئيس المجلس تمرير مسألة ما، وفي هذه الحالة يحتال رئيس المجلس الوطني على نصوص اللائحة التنظيمية لأعمال المجلس الوطني، كأن يعطي الفرصة لأفراد معينيين يهمه أمرهم، أو يهمهم كمجموعة تمرير المسألة لعرضها بهدف إجازتها أو عرضها لإجازتها. [2]

وهذا القول من التحليل النهائي يشير بوضوح أن آداء المجلس الوطني (البرلمان)، غير فاعل في كثير من القرارات السياسية ذات الصلة بحياة الناس، ومنها ما هو مطروح كمشكلة في موضوع الكتاب، فيما يتعلق بالقرارات السياسية المعنية بالسياسات القصدية لصناعة تشريع الجنسية السودانية.

من حيث الإختصاص القضائي في تحديد ثبوت الجنسية في الأشخاص، يلعب القضاء دوراً فاعلاً في تطوير القانون من خلال التطبيق السليم له تفسيراً وتاويلاً لنصوص القانون، أحد المكونات الفرعية للنظام السياسي وجوهر

---

[1] معاوية عجبنا خليل، أمين لجنة التربية والتعليم والبحث العلمي بالمجلس الوطني، مقابلة تمت معه بمكتبه بالمجلس الوطني – أم درمان : ٢٠٠٥/١/٢٠م الساعة العاشرة صباحاً، في معية بعض منسوبي المجلس الوطني والكوادر التكنوقراطية البيروقراطية.

[2] المصدر السابق.

السياسات القصدية لصناعة إتخاذ القرارات. وصناعة إتخاذ القرارات في النظام القضائي، لا يختلف كثيراً عن كيفية صناعة إتخاذ القرار، من حيث العلم والمعرفة والاساليب في تعدد المراكز.

وإن كان يوجد إختلاف في المنهج وفي آلية صناعة وإتخاذ القرارات، إذ في النظام القضائي يحدد القانون الآلية من حيث الموضوع والإجراءات، من خلال ما يعرف بقضية الادعاء (الاتهام) والدفاع (النفي)، وطرق الإستئنافات بالطعن وبالنقض والمراجعة والفحص. ولا يخلو العمل القضائي في إدارة عمليات الجنسية من عيوب التطبيق للقانون، وبالتالي الوقوع في الأخطاء، مما يترتب عليها حصول بعض الأشخاص بالخطأ على الجنسية السودانية، رغماً عن القانون والمبادئ المستقرة التى أرستها المحاكم بالسوابق القضائية المفسرة للقانون، أو التي تصنع القانون Court as law maker، فى حالة عدم وجود النص القانوني القطعي الصريح وإعمال قاعدة التفسير والتأويل[1].

---

[1] في المحاكمة رقم غ إ/ ١٠١٣/ بالبلاغ الجنائي رقم ٢٢٨٢ بتاريخ ٢/٣/٢٠٠٠م مجكمة الخرطوم شمال، والإستئناف الجنائي رقم م إ / إس ج/٨٥/٢٠٠١م بتاريخ ٩/٤/ ٢٠٠١م، وحكم المحكمة العليا بالنمرة: م ع /ط ج/ ٢١٣ /٢٠٠١م وطلب المراجعة بالنمرة م ع/ ط ج/مراجعة/٥٠٧/٢٠٠١م، محاكمة محمد رضا حسن احمد وآخرين (مصريو الجنسية)؛ أخطأت محكمتي الموضوع الإبتدائية (قاضي فرد) والإستئنافية (ثلاثة قضاة)، حيث تم التقرير بأن المتهمين سودانين بالميلاد، بالتالي براءة المتهمين من الإتهام المنسوب لهم بعدم سودانيتهم، ولما كانت السوبق القضائية قررت عدم إختصاص المحكمة الجنائية في ذلك، فإن حكم محكمة الموضوع جاء مخالفاً للقانون لعدم الإختصاص، ليس ذلك فحسب بل ذهب رأي مخالف في مرحلة الطعن بالنقض في المحكمة العليا التقرير بشأن المتهمين بأنهم سودانيين، وعلى إدارة الجوازات والهجرة والجنسية عبء إثبات أن المتهمين غير سودانيين، ليصدر القرار من المحكمة العليا (ثلاثة قضاة) بإعادة المحاكمة من جديد. في مرحلة الطعن بالنقض من المتهمين تم رفض الطعن منهم والأمر بإعادة المحاكمة من جديد، لوجود بينة أن المتهمين أدلوا بالبيان الكاذب عند تقديم الطلب للجنسية السودانية بالميلاد. في ذات الإتجاه وفي مرحلة المراجعة (خمس قضاة)، برز رأيين مخالفين بأن عبء إثبات عدم سودانية المتهمين يقع على عاتق الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية، ليصدر القرار بالإغلبية تاييداً لقرار المحكمة العليا في مرحلة الطعن بإعادة المحاكمة، تأسيساً على عدم الإختصاص بحسب السوابق القضائية. وهو أمر يكشف عدم إدراكية معرفية نظام الجنسية وسط السادة القضاة، ربما يترتب علية حصول بعض الإشخاص خطاءاً على الجنسية السودانية. وهذه الإجراءات فى مرحلة التحقيق والتحرى قام بها الكاتب مشرفاً على التحرى بمباشرة النقيب شرطه حسن السيد (حالياً برتبة المقدم)، وممثلاً للإتهام بالتضامن مع نيابة الخرطوم شمال. تعرض فيها الكاتب والمتحرى لتأثيرات خارجيه من شخصيات دوله وسياسيين وضباط شرطه، تلخصها شكوى محافظ أمدرمان لمدير شرطة أمدرمان العميد شرطه وقتها السيد/ صديق السنارى (تقاعد على المعاش برتبة اللواء)، ومقابلة لمحافظ أمدرمان قام بها الكاتب والمتحرى على خلفية الشكوى من السيد محافظ محافظة أمدرمان، وكان طلب المحافظ إعطاء المتهمين شهادة الجنسية السودانية بالميلاد رغم مصريتهم، لكونهم مجاهدين من منسوبي الدفاع الشعبي،

من الإستعراض تلاحظ أن بعض الأبنية الإدارية الهيكلية في الإرتباط الإداري بالدولة، تُشارك وزارة الداخلية (الإدارة العامة للسجل المدني) إدارة عمليات الجنسية السودانية. وهو أمر يقود إلى البحث عن مدى فاعلية منسوبي وزارة الداخلية (رئاسة قوات الشرطة – الإدارة العامة للسجل المدني)، إذ عملياً الذي يباشر إجراءات منح وإستخراج شهادة الجنسية، هو بناء هيكلي إداري بيروقراطي تكنوقراطي، قوامه كادر بشري متخصص عالم وعارف بفقه المسألة في التطبيق التنفيذي الإداري للقانون فنياً، ويقف مانعاً ناصحاً وموجهاً لإطلاقات السلطة الحاكمة (طاقم جهاز إدارة الدولة) في إحتكاريتها إدارة الدولة.

ومن ذلك ما أورده اللواء شرطة الدكتور محمد البربري محمد زين، وهو حالياً أُستاذ محاضر للقانون الدولي بالجامعات (كليات القانون) بالسودان، أفاد بأنه بصفته مستشاراً قانونياً للإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية شارك في لجنة تعديلات قانون1957م لسنة 1970م، والتي شملت عضويتها وزارة العدل. وهي اللجنة التي قدمت مقترحات تعديل القيد الزمني في التوطن من١٨٩٧/١٢/٣١م إلى ١٩٢٤/١/١م، وقد كان الرأي الإستشاري الفني لدواعي التعديل هو منح شهادة الجنسية بالتجنس للفئات التي يشملها التعديل، على إعتبار أن إطلاقيات المنع بعدم جعلهم سودانيين، يجعل البعض منهم عديمي الجنسية، خاصة قبيلة البني عامر وبطون بدناتها وقبيلة سبدرات. وهي من القبائل الحدودية مع الجاره إرتيريا وأثيوبيا، تأسيساً على أنهم بحكم قانون الجنسية الإثيوبي (قبل

ومحاولة تأثيرأُخرى من مدير الشرطه الأمنيه، لكون أن المتهميين من منسوبى الدفاع الشعبى ويقومون بتقديم خدمات جليلة للدولة، وأُخرى لمحافظ محافظة أمبدة عن طريق لجنة الأمن بالمحافظة، تدخل فيها مدير شرطة ولاية الخرطوم وقتها اللواء شرطة (دكتور) عثمان جعفر عثمان (تقاعد على المعاش برتبة الفريق)، عندما أُحيل الأمر له بصفته مقرر لجنة أمن الولاية لرفض الكاتب المثول أمام لجنة أمن محافظة أُمبدة. وكانت قناعة السيد اللواء شرطة (دكتور) عثمان جعفر عثمان من المداولة والمناقشة مع الكاتب في الأمر من إستدعائه أمامه، سلامة موقف الكاتب والإجراءات القانونية المتخذة. وأخيراً قناعة الكاتب ترسخت أنه لأسباب أمنية كان السكوت عن تلك الإجراءات، رغماً عن أن الأمن العام وجهاز المخابرات السوداني شارك في بعض من إجراءات التحقيقات والتحريات الإدارية الفنية القانونية فيما يليهم من إجراءات. نهاية الأمر أُحيل ملف الإجراءات بإشراف الكاتب لوزير العدل لإعمال سلطاته بوقف الإجراءات، على أساس أن إدارة الجوازات والهجرة والجنسيه باشرت سلطتها بإلغاء شهادات الجنسيات والجوازات والبطاقات الشخصية المستخرجه.أنظر في ذلك: وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، مرجع سبق ذكره، ص٧٦ – ٨١.

إستقلال إرتيريا من أثيوبيا بالإنفصال عنها) لا يعتبروا أثيوبيون، وإختيار تاريخ ١٩٢٤/١/١م في الرأي الإستشاري الفني لدواعي التعديل، كان بهدف جعل القيد الزمني رباطاً ليحدد إقامة قبيلتي البني عامر وسبدرات بالسودان، لإستيفاء شرط التوطن المانح للجنسية السودانية بالتجنس الــ Naturalization.[١]

حسب هذا الرأي تبدو عملية السياسي في موجبات التعديل، أنها جاءت على خلفية المطالبة بالجنسية السودانية والرغبة العارمة التي ابداها الرؤساء والعمــد والمشايخ لقبيلة البني عامر وقبيلة سبدرات، وتأثيرهم القوي على متخذي القرار السياسي في السلطة الحاكمة (طاقم جهاز ادارة الدولة). وعلى هذا الأساس جاء الرأي الإستشاري الفني للتعديل، إلا أن المرحوم اللواء أركانحرب محمد البــاقر احمد وزير الداخلية ونائب رئيس الجمهورية آنذاك، كان له رأي آخر يهدف من ورائه إلى معالجة أوضاع المصريين المقيمين بالسودان. وقد جاء القرار السياسي منه بتعميم التاريخ ١٩٢٤/١/١م ليشمل جميع القبائل الحدوديــة علــى أســاس الجنسية السودانية بالميلاد، بعد رفض أعيان ورموز قبيلة البني عــامر وقبيلــة سبدرات الجنسية السودانية بالتجنس.

وبحسب رأي اللواء شرطة الدكتور محمد البربري وتحليلــه لمخرجــات القرار، مبنى التعديل أن المؤثر في صناعة إتخاذ القرار السياسي الموجب لتعديل القانون، كان بسبب إنتماء اللواء أركانحرب محمد الباقر احمد لقبليــة العبابــدة المصرية الأُصول.[٢]

وبحسب هذا القول يشير اللواء شرطة الدكتور البربري محمد زين إلى أن قبيلة العبابدة في الأصل مصرية الدم والأرض، ومركــز تواجــدهم التــاريخى الإدارى هو مدينة دراوا، ومن تسودن منهم بأن صاروا سودانيين، هي أُســرات مصرية تحصلت على الجنسية السودانية بالميلاد بحكم القانون. في ذات الإتجــاه قبيلة البشارين هم في الأصل سودانيين الدم والارض، ومن تمصر مــنهم بــأن

---

[١] محمد البربري محمد زين، مصدر سبق ذكره.

[٢] المصدر السابق.

صاروا مصريين، هي أُسرات سودانية تحصلت على الجنسية المصرية بالميلاد بحكم القانون.[1]

الكاتب حسب هذا الرأي، يرى أن البعض من مواليد السودان بحكم الإقليم والتراب، ليسوا من هجين مؤسسة العبودية الافروزنجعراب، وتفسيرات حصول بعض الأُسر المصرية الأصل على الجنسية السودانية بالميلاد، يعود إلى إتفاقية معاهدة ١٩٣٦م بين الحكومة المصرية والحكومة البريطانية، والتى بمقتضاها كان السماح بهجرة المصريين إلى السودان وتوطنهم به. وبحسب إفادة اللواء شرطة الدكتور البربري، كان من نتيجة التعديل للقانون ١٩٧٢م، أن تحصل عدد اثنين مليون شخص على الجنسية السودانية بالميلاد، غالبيتهم لأُصول مصرية توطنوا بالسودان، وقد إنصهروا فى المجتمع السوداني وذابوا فيه.[2]

إضافة إلى ذلك بعض العناصر من القبائل الحدودية بشرق وغرب السودان، وكذلك من شمال وجنوب السودان. فالسؤال الذي يطرح نفسة هل من إحصائية دقيقة توضح كم عدد الذين إستفادوا من التعديلات الأخيرة للقانون ١٩٩٣م – ٢٠٠٥م، بأن صاروا سودانيين بالميلاد؟

وبحسب اللواء شرطة الدكتور محمد البربري محمد زين، إعترضت مصلحة الجوازات والجنسية والهجرة وقتها بتنفيذ التشريع، بالتنفيذ التطبيقي للتعديلات، بناء على طلب من مدير عام وزارة الداخلية برفض التعديلات وتجميد القانون، الأمر الذى أدى إلى صدور فتوى من النائب العام (وزارة العدل)، قررت عدم قانونية الرفض المانع لتطبيق القانون وتجميده، لصدور التشريع قانوناً واجب التنفيذ والتطبيق له.[3]

---

[1] المصدر السابق.

[2] الكاتب من عمله المهنى الوظيفى يجد تفسيرات لإتفاقية عام ١٩٣٦م بوجود أُسر مصرية لأُصول تركية تسودنت من حملها لأسماء مصرية الأصل، كآل المطبعجى والعتبانية والقناوية وآل السراج وآخرين، إرتبطوا كثيراً بفترة الحكم المصري التركي في السودان، وهذه الفئة فنياً عملياً في عمليات الجنسية السودانية، يطلق عليهم مواليد السودان، لتوطنهم بالسودان.

[3] مقابلة مع الدكتور محمد البربري محمد زين، مصدر سبق ذكره.

ويبرر اللواء شرطة الدكتور محمد البربري، رفض تطبيق وتنفيذ التشريع بصدوره، والطلب الداعي إلى تجميد القانون بتعديلاته، أنه كان لدواعي المصلحة العامة. لأن التعديل للقانون بحسب رؤية مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية، جاء خلافاً لما ورد بالرأي الإستشاري الفني للجنة الفنية التي شكلها وزير الداخلية لدراسة الأمر إبتداءاً كما ذكر. وأن الرفض للتعديلات والتشريع من وجهة نظرة مصلحة الجنسية والجوازات والهجرة والبطاقة الشخصية، كان تغليباً للمصلحة العامة للبلاد، بسبب الوجود الأجنبي الكثيف للعرقيات الإثنية لدول الجوار، والمعالجة بأن يتم منحهم شهادة الجنسية بالتجنس لا بالميلاد.[1]

من التدابير ذات الصلة بالضوابط الاجرائية المتبعة في منح شهادة الجنسية السودانية، تطبيقاً وتنفيذاً للقانون، الإجراءات والتدابير الإستباقية الإحترازية المنعية ضبطاً للهوية السودانية. ومنها ما أورده عالمنا الأستاذ الجليل اللواء شرطة الدكتور محمد البربري مواصلاً حديثه، أن اللواء شرطة النور حامد مدير مصلحة الجنسية والجوازات والهجرة والبطاقة الشخصية آنذاك، ولحرصه الشديد على الهوية السودانية وضمانة الجنسية بثبوت حصولها لمستحقيها. أنه وبناء على معلومات توفرت له، والسودان وقتها في ظل وضع دولي سياسي معقد بسبب حرب عام 1967م، بسبب العدوان الثلاثي على مصر. فقد كان بعض اليهود متوطنين مقيمين بالسودان، وقد إستفادوا من قانون الجنسية السودانية 1948م، وتحصلوا على الجنسية السودانية بالمنحة طبقاً لنص المادة (٣) الجنسية السودانية بالميلاد والمادة (٤) الجنسية السودانية بالتجنس.

وفي ظل راهنية الوضع السياسي والأمني القائم، إتخذ اللواء شرطة النور حامد إجراءات إستباقية، بأن أمر بحصر وجمع شهادات الجنسية الخاصة باليهود في سجل بعينه وتحريزه في خزينة خاصة بمكتبه الخاص. وعندما كان القرار السياسي في العهد المايوي على خلفية تيار القومية العربية، والتي شكلت آيديولوجيا الفكر المايوي الإشتراكي. كان قرار الإبعاد بطرد اليهود من السودان،

---

[1] المصدر السابق.

خاصة وقتها كان قد صدر قانون الجنسية الاسرائيلي، والذي يعتبر كل يهودي في العالم إسرائيلياً له حق العودة لدولة إسرائيل.

وبحسب رأي اللواء شرطة الدكتور محمد البربري، أنه وإلى عهد قريب وحالياً، هناك بعض من بقايا هذه الأُسر اليهودية متواجدة بالسودان، وتحمل الجنسية السودانية وولائهم وإنتمائهم ما زال للسودان، لدرجة أن البعض منهم ذاب بالإنحدار العائلي بحق الدم والإقليم داخل مؤسسة العبودية.[١]

من باب التوثيق والتسجيل للدور المتعاظم لوزارة الداخلية (الإدارة العامة للجنسية والجوازات والهجرة والبطاقة الشخصية)، وما يحمد للسلف من قيادات الشرطة من عمل وطني غيور حماية للحقوق القانونية في حق الجنسية السودانية، وضمان ثبوت حصولها في الأشخاص. حالة السوداني الجنسية ميشيل المصوراتي، والذي هو في الأصل لأصول أرمينية (من الأرمن)، وقد تحصل على الجنسية السودانية بالتجنس وإستوطن مقيماً بالسودان، وكانت له سيارة خاصة ومحلاً للتصوير الفوتغرافي بالخرطوم الديوم الشرقية جهة الصحافة زلط حالياً. وبحسب وقائع الجالة، المذكور قام بتأجير سيارته لسائح تم ضبطه بواسطة بعض الأفراد من جهاز أمن الدولة، وهو يحمل كاميرا تصوير يقوم بتصوير بعض الأماكن والمشاهد المكانية لمدينة الخرطوم. ولما كان دارت شبهات أمنية حول السائح، تم إقتياده للتحري معه، وتوصلت التحريات إلى ميشيل الأرمني.

وبربط الوقائع من التحريات بفعلة السائح وتأجير ميشيل سيارته له، خلصت إلى توصية من جهاز أمن الدولة لوزير الداخلية بإبعاد ميشيل الأرميني من السودان، وصدر قرار الإبعاد. إلا أنه (ميشيل) قاوم قرار الإبعاد من الوزير بالرفض التام وعدم قبوله، حتى لو أدى عدم تنفيذه إلى المجازفة بحياته.

فما كان إلا وأن تم تقديم النصح القانوني الفني لوزير الداخلية لحمله على إلغاء قرار الإبعاد الصادر منه، على أساس أن قرار سحب الجنسية بالتجنس من ميشيل، يجعل منه شخصاً عديم الجنسية، ولن تقبله اي دولة إذا تم إبعاده إليها

---

[١] مقابلة مع الدكتور محمد البربري محمد زين، مصدر سبق ذكره.

تنفيذاً لقرار الإبعاد. ولما كان قانون 1957م لم يتضمن ضمن نصوصه تنظيم مسألة إسترداد الجنسية بعد فقدانها، وهو ما يسير عليه قانون ٢٠٠٥م، فإن ميشيل الأرميني ظل مقيماً بالسودان مرة أخرى لإستيفاء مدة شرط التوطن من جديد، حتى يحصل على الجنسية السودانية بالتجنس. وكان السماح لميشيل الأرميني بالإقامة بالسودان، لإسترداد جنسيته المسحوبة منه.[١]

إستناداً إلى اللواء شرطة الدكتور محمد البربري، ما يعد من عمليات الجنسية، لضمانة حق كسب ونيل الشخص الجنسية السودانية وحماية الهوية السودانية، الإلمام التام بالقوانين والنظم وإبداء الرأي والمشورة الفنية بشجاعة. وحالة ذلك أن رئيس الجمهورية الأسبق في العهد المايوي المرحوم المشير جعفر محمد نميري، كان قد أصدر قراراً جمهورياً منح بموجبة شهادة الجنسية بالميلاد، للأستاذ المطرب العربي المرحوم فريد الاطرش المصري الجنسية، تكريماً وعرفاناً له بمناسبة إحدى زياراته الفنية للسودان.

ولما كان قانون الجنسية السودانية لسنة ١٩٥٧م، لا يعطي رئيس الجمهورية سلطة منح شهادات الجنسية سواء بالميلاد أو بالتجنس، فقد تم تقديم توصية قانونية بالرأي الفني القانوني الصحيح لوزير الداخلية، لمخاطبة رئيس الجمهورية بذلك. على أثر تلك التوصية كان تعديل قانون الجنسية، بأن يكون لرئيس الجمهورية سلطة منح شهادة الجنسية بالتجنس، وتصحيح حالة المواطن السوداني (المزدوج الجنسية) فريد الأطرش بمنحه شهادة الجنسية بالتجنس.

ومن التدابير والإجراءات الإستباقية، بهدف حماية الهوية السودانية من الإختراق والتزييف لها، ما أورده اللواء شرطة احمد النور جابر، أنه توافرت معلومات مفادها تسهيل إجراءات الحصول على شهادة الجنسية السودانية، بواسطة شبكة منظمة تباشر عملها من داخل غرفة عمليات الجنسية. وعلى ضوء تلك المعلومة تم وضع خطة باشرها آنذاك اللواء شرطة احمد عبد الله أبارو مساعد مدير عام قوات الشرطة لشئون الجنايات والأمن، بعد أن تم التنسيق مع.

---

(١) المصدر السابق.

مدير مصلحة الجنسية والجوازات والهجرة والبطاقة الشخصية. وكان ذلك على عهد ولاية اللواء شرطة ابراهيم حسن خليل واللواء شرطة النور حامد، والنتيجة أن توصلوا إلى الفاعلين الأصليين وضبطهم.

وهذه الحقيقة في نظر ورأي الكاتب وعلى افادات اللواء شرطة محمد البربري، تؤكد قول البعض بلجوء وقيام بعض الأحزاب السودانية، إتباعها طرق وسبل الأساليب الفاسدة في الإستقطاب السياسي الجماهيري للأفراد، بهدف دعم وتقوية مراكز قواعدها، بطريق تقديم الخدمات الاجتماعية، لخلق قاعدة جماهيرية تساعدها على الفوز في الإنتخابات. مستخدمة في ذلك نفوذها الجماهيري وصفوتها النخبوية التي تباشر وظائف عمومية حساسة، لاسيما ضبط شهادات جنسية سودانية بالميلاد في أيدي البعض، إتضح أنهم تحصلوا عليها بطريق غير مشروع. ومن الإستقراء والتحليل لإفادات من تمت مقابلتهم، يلاحظ أهمية التخصص المهني الوظيفي للعاملين في مجال إدارة عمليات الجنسية السودانية. وبحسب جورج هولاند أسباين: يطرح أهمية التخصص في الوظيفة، وعلى رأيه التخصص والتأهيل للوظيفة يقوم على عاملين أساسين هما: الإستعداد الطبيعي والتدريب. ومن حيث العامل الأول (الإستعداد الطبيعي)، فهو يقوم على الموهبة الفطرية. أما من حيث العامل الثاني (التدريب)، فهي مسألة خبرة وتعليم وأمر إكتسابي.[1]

وفي ذلك يشير اللواء شرطة الدكتور محمد البربري، إلى أهمية العلم والمعرفة في إدارة عمليات الجنسية، فهى تخصص مهني وظيفي دقيق ذو طبيعة فنية. لذلك بسبب التخصص العملي بالممارسة والخبرات التراكمية والتدريب المستمر ونتيجة له، جميع الفتاوي القانونية الصادرة من وزارة العدل (المحامي العام)، في فترة ستينات وسبعينات وثمانيينات القرن الماضي، تمت بتقديم الرأى الفنى الإستشارى من مصلحة الجوازات والجنسية والهجرة والبطاقة الشخصية.

---

[1] جورج هولاند اسباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال العروسي (المحامي)، تصدير الدكتور عبدالرازق السنهوري، مراجعة وتقديم الدكتور عثمان خليل عثمان، الطبعة الثالثة، (القاهرة ونيويورك: دار المعارف، ١٩٦٣م)، ص٥٠ – ٥١.

وبحسب اللواء شرطة الدكتور محمد البربري، إتسمت فترة الستينات والسبعينات والثمانيينات بمشاركة فاعلة لوزارة العدل النائب العام، على وجهه الخصوص عهد المستشار حسب الرسول الفزاري وعباس موسى وعمر أبوبكر، والمستشار إيدوارد رياض سكلا وعوض احمد إدريس، والأستاذ المرحوم شوقي حسين، والأستاذ المستشار جوزيف سليمان من إدارة المحامي العام.

في ذلك العهد والحديث للواء شرطة الدكتور محمد البربري، جميع الفتاوى القانونيه تمت في تناغم تام يُراعي فيها الدور والمركز للأبنية الادارية الهيكلية، سيما تشابه طبيعة العمل الإداري الفني القانوني بين وزارتي الداخلية والعدل. لذا جميع الفتاوى القانونية من وزارة العدل، صدرت على ضوء الرأى الإستشاري الفني من مصلحة الجوازات والجنسية والهجرة والبطاقة الشخصية، وقد قام بإعدادها ضباط شرطه متخصصين فى مجال إدارة عمليات الجوازات والجنسيه والهجره والبطاقة الشخصية. لا سيما طبيعة العمليات مرتبط بعضها ببعض ومجالها واحد، فعمليات الجنسية ذات صلة وإرتباط بعمليات الجوازات وكذلك البطاقة الشخصية، وجميعها مستندات ووثائق رسمية يحكمها القانون الدولي والوطني.

هذا الرأى والقول يطرح أهمية مقومات الكادر البشري المعني بالعملية الفنية لإدارة عمليات الجنسية، وإعادة النظر في فصل عمليات الجنسية عن عمليات الجوازات والهجرة، وضرورة صيرورتها فى بناء إدارى هيكلى واحد، وهو ما فطن له قادة الشرطة بإعادة هيكلة الشرطة بإستحداث هيئات ومساعدي المدير العام.

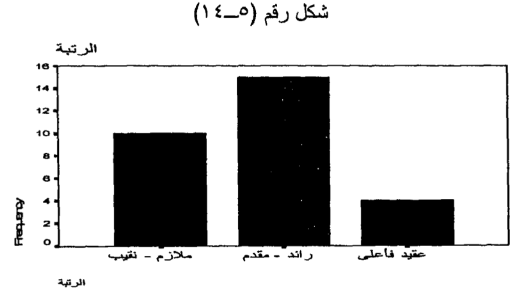
والإستبيان التالي يوضح مدى فاعلية الطاقم الإدارى الفني، المكون لتركيبة تشكيلة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، الجهة المعنية بالتطبيق والتنفيذ الإداري للقانون، بإعتبارها البناء المستودعي للمعلومات، وغرفة عمليات مركزية تضم في تكوينها عضوية التخصصات الفنية للأبنية الإدارية الهيكلية في الإرتباط الإداري للدولة (جهاز ادارة الدولة)، ومعنية بالدراسات

وجمع المعلومات ذات الصلة بإدارة عمليات الجنسية.[1] وقد شمل الإستبيان شريحة مختارة من منسوبى الإدارة العامه للسجل المدني بولاية الخرطوم، لأن ثقل العمل الإداري الفني القانوني لعمايات إدارة الجنسية السودانية، بطبيعته من أعمال السيادة ذو صلة بالدولة، يتمركز بصورة كبيرة نسبياً بولاية الخرطوم، بسبب الكثافة السكانية العالية وتمركز الخدمات والإجراءات الرسمية والروتونية بها. ومن البيانات والأجوبة لكل سؤال على حدة من إستمارات الإستبيان، وبعد جمعها ورصدها وتحليلها إحصائياً كمبيوترياً، جاءت النتائج كما يلي:

(١) البيانات الاولية:

أ/ من حيث الرتبة:

شكل رقم (٥ــ١٤)



تخطيط بياني عن الضباط المبحوثين ورتبهم

من التحليل يلاحظ من الجدول رقم (٥/١١) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/١٤). رتبتى الرائد والمقدم هى الغالبه

---

[2] **الإستبيان تم إعدادة في مرحلة دراسة الماجستير، قام بتصميمه الكاتب بمشاركة المشرف على البحث العلمي الدكتور عطا الحسن البطحاني، ومن ثم تم عرض إستمارة الإستبيان على لجنة تحكيم مكونة من الأساتذة الأفاضل:(١) الدكتور صفوت فانوس من جامعة الخرطوم/ كلية العلوم السياسية(٢) الدكتور محمد يوسف محمد المصطفى من جامعة الخرطوم / كلية الدراسات الاجتماعية(٣) عميد شرطة (دكتور) يحي الهادي سليمان من جامعة الرباط الوطني/ أكاديمية الشرطة العليا، وقد تمت الموافقة على مشتملات إستمارة الإستبيان.**

والأكثر، وهاتين الرتبتين لكل من زاول العمل المهني الوظيفي الإداري الفني بالشرطه، لمدد تتراوح بين ١٠ – ١٥ عام فأكثر.

وهى مده زمنية كافية وفقاً لشروط ومدخل الخدمة فى سلك الضباط بالشرطة، بأن تجعله ملماً إلماماً تاماً بنظم العمل الإدارى الفنى القانونى فى عمليات الشرطة. ومنها عمليات الجنسية كتخصص، متى ما تُرك الضابط في موقعه لمدة أطول، دون التأثر بالتنقلات خارج الإدارة العامة للسجل المدني أو الإدارة العامة للجوازات والهجرة. للإرتباط الإداري الفني بينهما في عمليات منح شهادة الجنسية وجواز السفر، ولتماثل الأدوار في ضبط الهوية السودانية.

ب/ من حيث العمر:

شكل رقم (٥ـ١٥)

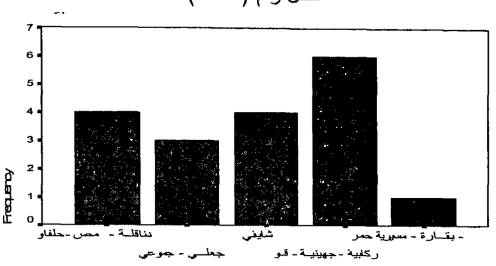


تخطيط بياني عن الضباط المبحوثين والفئات العمرية

من التحليل يلاحظ من الجدول رقم (١٢/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/ ١٥). غلبة عُنصر الشباب، وهي غالباً ما تشمل رتبة الملازم فأعلى حتى رتبة المقدم. ومتى ما ظلوا لمدد طويلة دون التأثر بالتنقلات خارج الإدارة العامة للسجل المدني أو الإدارة العامة للجوازات والهجرة، صاروا أكثر مرانة وممارسة وخبرة، تجعلهم ملمين الإلمام الكامل بنظم العمل الإدارى الفنى القانونى فى عمليات الجنسية السودانية كتخصص.

ج/ من حيث الهوية المحلية ، المواطنة الصغرى والإنتماء القبلي:

شكل رقم (٥-١٦)



تخطيط بياني عن الضباط المبحوثين وهوياتهم المحلية والصغرى والإنتماء القبلي

من التحليل يلاحظ من الجدول رقم (١٣/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/ ١٦). غلبة العنصر الهجين المنحدر من مؤسسة العبودية، على وجه الخصوص مؤسسة الجلابة وأولاد البلد أو أولاد العرب، وغالبيتهم منحدرين من مؤسسة (الزنجعراب). (١)

ومن مؤسسة الزنجعراب إستولد الجنس الآفروزنجعرابي، الهجين المنحدر من مجموعة مؤسسة العبوديه، وهذا الهجين تسود فيه الثقافه العربية لغة، وهو لا يجيد أي لغه أو لهجه خاصة بإحدى اللغات أو اللهجات المحلية الأم المشكلة لمجموعة مؤسسة العبوديه. يليهم الإثنية النوبية لنوبة شمال الوادي والشايقية، وهؤلاء لديهم لغة أصلية (أُم) أو لهجة بجانب اللغة العربية يتحدثون بها.

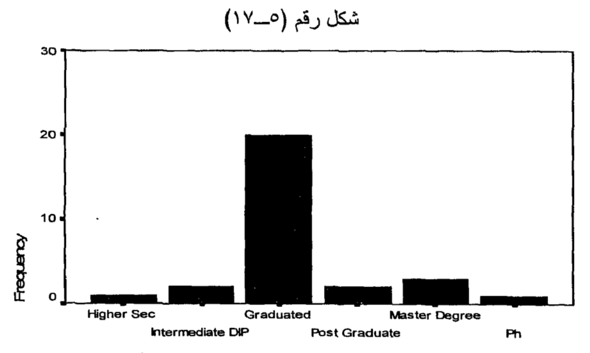
---

(١) محمد سليمان محمد، السودان حرب الموارد والهوية، الطبعة الأولى، (كمبريج: المملكة المتحدة، دار كمبريدج للنشر بالإشتراك مع معهد البديل الأفريقي، لندن: المملكة المتحدة، ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م)، ص ١١٧- ١١٨، أنظر أيضاً: شريف حرير ، السودان الإنهيار أو النهضه، (القاهرة، مركز الدراسات السودانيه،١٩٩٧)، ص٢٣.

هذا لا يعني عدم تمثيل الإثنيات الأُخرى المكونة لمجتمع الدولة السودانية، وعدم ظهورهم في الإستبيان لأنهم يشكلون أقلية في تشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، مع الوضع في الإعتبار أن الإختيار لمدخل الخدمة في سلك ضباط الشرطة، يقوم أساساً على الحصص ونسبة التمثيل السكاني لمجتمع الدولة السودانية، شريطة أن يكون المتقدم للإلتحاق للشرطة لأبوين سودانيين بالميلاد، أي أن يكون من مؤسسة العبودية. وبالتالى من التحليل حاصل مجموع الإجابات تشكل ٥٨,١% من الهجين الآفروزنجعرابي، المنحدر بفعل الولادة ومسقط الرأس من مؤسسة العبودية.

د/ من حيث التعليم:

شكل رقم (٥ـ١٧)



تخطيط بياني عن الضباط المبحوثين ومستوى التعليم الأكاديمي

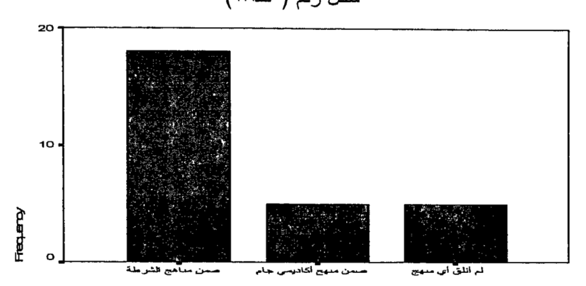
من التحليل يلاحظ من الجدول رقم (٥/١٤) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/١٧). خريجي الجامعات يشكلون الأغلبية، وهو أمر يشير إلى إرتفاع مستوى التعليم وسط الطاقم الإداري الفني، المكون لتشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني. وبذلك حاصل جمع خريجي الجامعات والدراسات العليا تشكل ٨٢,٩%، وهو مؤشر

يساعد كثيراً على رفع مستوى القدرات والتأهيل نحـــو التخـــصص المطلـــوب لمنسوبي الإدارة العامة للسجل المدني، لإدارة عمليات الجنسية السودانية.

(٢) إجابات المبحوثين على أسئلة إستمارة الإستبيان جاءت كما يلي:

أ/ ما هو المنهج الدراسي الأكاديمي الذي تحصلت عليه من خلال دراستك عن الهوية والجنسية والمواطنة، أو عن القومية والأُمة والصلات بينها؟

شكل رقم (٥ـــ١٨)

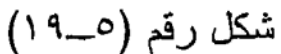


تخطيط بياني عن المبحوثين والمنهج الأكاديمي عن الهوية والجنسية الذي تحصلوا عليه

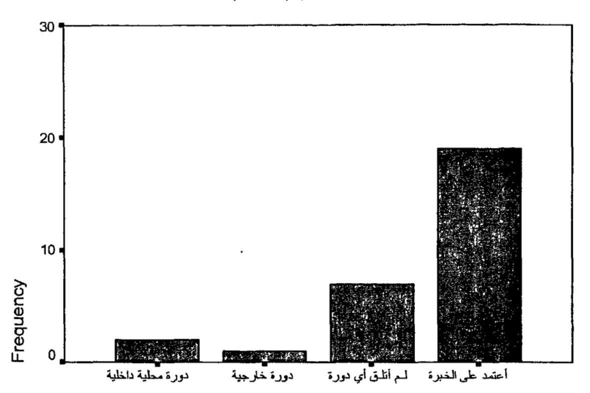
من الجدول رقم (٥/١٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/ ١٨). يلاحظ أن غالبية الطاقم الإداري الفني المكون لتشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، نالوا منهجاً دراسياً أكاديمياً فنياً ضمن منهج جامعي أو مناهج مؤسسات الشرطة التعليمية، سواء دراسة منهج أساس أو دورات علمية داخل أو خارج السودان.

بينما لم يحصـــل ٢٥,٨% على أى منهج أكاديمى ضمن المناهج الدراسية الفنية الخاصة بعمليات الشرطة، ومنها عمليات الجنسية كتخصص بإعتبار أن الممتنعيين عن الإجابة لم يتلقوا منهجاً دراسياً أكاديمياً، بسبب أنهم ضباط دفعات تأهيليه، تدرجوا من الصف أو تم تصعيدهم إستثناءاً من الصف لسلك ضباط الشرطة.

ب/ ما هي الدورة الدراسية المتخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة والصلات بينها وبين الدولة، التي حصلت عليها؟



شكل رقم (٥ـ١٩)



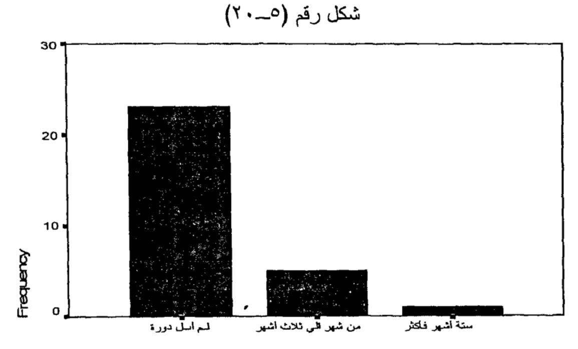
تخطيط بياني عن المبحوثين والدورات الدراسية
عن الهوية والجنسية المتحصل عليها

من الجدول رقم (١٦/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (١٩/٥). يلاحظ أن غالبية الطاقم الإداري الفني المكون لتشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، لم ينل أي دورة دراسية تخصصية يشكلوا نسبة ٨٣,٩%، وهم حاصل جمع من يعتمدون على الخبرة والممارسة العملية ٦١,٣% ومن لم يتلق أي دورة تخصصية ٢٢,٦%.

من التحليل لإجابات المبحوثين، برأي الكاتب عدم التدريب الأساسي والمتقدم أثناء الخدمة، أمر يشكل خطورة على التطبيق والتنفيذ الإداري لعمليات الجنسية السودانية، فالخبرة وحدها لا تكفي دون صقلها علمياً أكاديمياً معرفياً.

ج/ إذا كنت قد نلت دورة متخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة، فما هي المدة الزمنية التي قضيتها في تلك الدورة؟

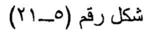
شكل رقم (٥ـ٢٠)

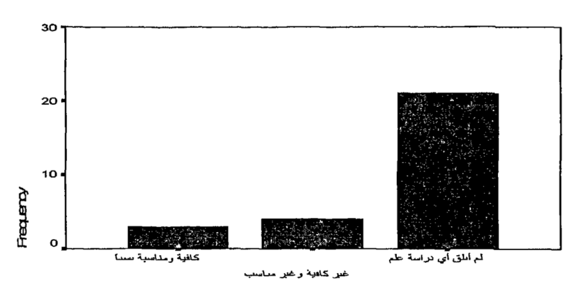


تخطيط بياني عن المبحوثين والمدة الزمنية للدورة الدراسية المتخصصة عن الهوية والجنسية

من الجدول رقم (١٧/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/ ٢٠). جاءت الإجابة بمن لم ينل أي دورة متخصصة عن عمليات الجنسية بنسبة ٧٤,٢%، وهو أمر يشكل خطورة على عمليات الجنسية السودانية، لتحديد من هو السوداني عند طلب شهادة الجنسية السودانية.

د/ اذا كنت قد حصلت على دراسات أكاديمية أو دورات متخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة، هل تعتقد أن الدراسة الأكاديمية أو الدورة المتخصصة كافية ومناسبة؟



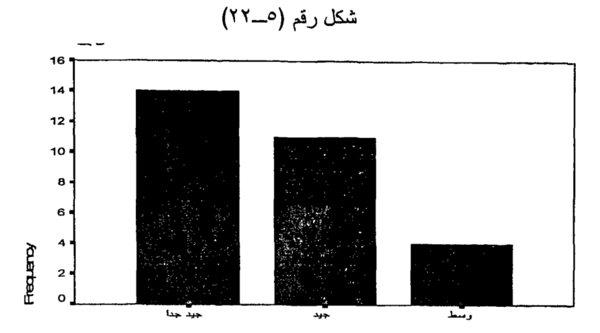


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى كفاية الدراسة الأكاديمية أو الدورة المتخصصة عن الهوية والجنسية

من الجدول رقم (٥/١٨) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢١). جاءت الإجابات أن الدورات المتخصصة غير كافية وغير مناسبة بنسبة ٩١,٣%، وهي نسبة مأخوذة من حاصل جمع الذين لم يتلقوا أي دراسة علمية ٦٧,٧% والذين ذكروا أنها غير كافية ومناسبة ١٢,٩%، على إعتبار الغير مبين ٩,٧% لم يتلقوا أي دورةعلمية، مما يشكل خطورة كبيرة على عمليات الجنسية السودانية.

هـ/ ما مدى إلمامك بالقوانين واللوائح والنظم الخاصة بالهوية والجنسية والمواطنة؟

شكل رقم (٥ـ٢٢)

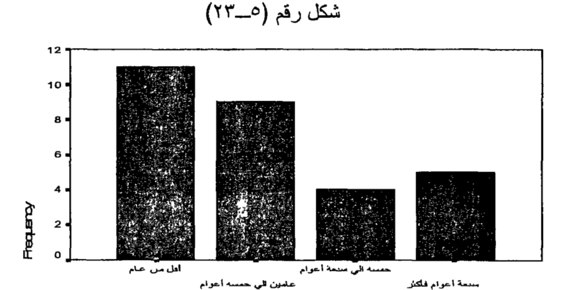


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى الإلمام بقوانين ولوائح ونظم الهوية والجنسية

من الجدول رقم (١٩/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٢٢/٥). يلاحظ من الإجابات أن غالبية الطاقم الإداري الفني المكون لتشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، ٥٤,٨% غير ملم بنظم عمليات الجنسية السودانية. وهى مأخوذة من حاصل جمع الذين أجابوا بدرجة جيد ٣٥,٥% والذين أجابوا بدرجة وسط ١٢,٩% والممتنعين عن الإجابة ٦,٥%، وهي نسبة تشكل خطورة على عمليات الجنسية السودانية، إذ أن المطلوب هو الإلمام الكافي بدرجة جيد جداً.

و/ كم عدد السنين التي قضيتها في مجال العمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية والمواطنة؟

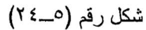
شكل رقم (٥ـــ٢٣)



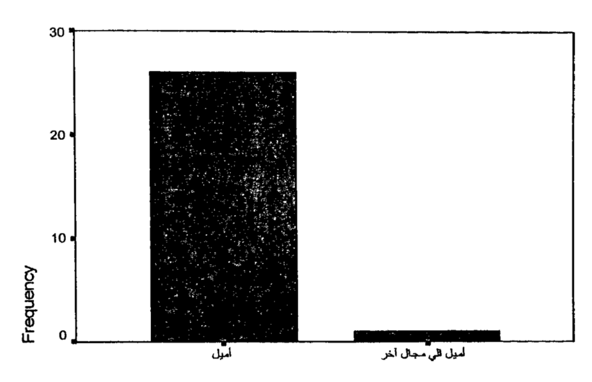
تخطيط بياني عن المبحوثين وعدد سنوات العمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية

من الجدول رقم (٥/٢٠) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢٣). جاءت الإجابات أن غالبية الطاقم الإداري الفني المكون لتشكيلة تركيبة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، ٤٢% حديث عهد بالعمل الإداري الفني بعمليات الجنسية، والإجابات هي حاصل جمع من له أقل من عام ٣٥,٥% والغير مبين ٦,٥%، على إعتبار أن من له عامين فأكثر لا يستطيع مباشرة عمليات الجنسية السودانية بصورة فاعلة سديدة، وهو أمر يشكل خطورة على عمليات الجنسية السودانية. فالمطلوب لممارسة العمل الإداري الفني لعمليات الجنسية السودانية، مدة لاتقل عن خمسة أعوام مع التدريب والتأهيل المستمرين أثناء العمل والخدمة.

ز/ هل تجد نفسك ميالاً إلى العمل الإداري الفني الخاص بقضايا ومسائل الهوية والجنسية والمواطنة؟



شكل رقم (٥_٢٤)

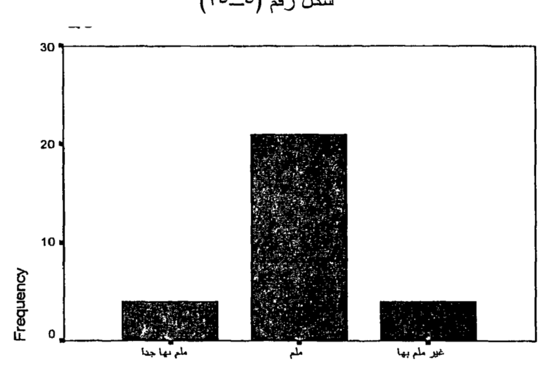


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى الرغبة للعمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية

من الجدول رقم (٥/٢١) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢٤). جاءت الإجابات أن غالبية الطاقم الإداري المكون لتركيبة تشكيلة البناء الإداري الهيكلي للإدارة العامة للسجل المدني، ٨٣,٩% ميال طبيعياً للعمل الإداري الفني الخاص بعمليات الجنسية السودانية، وهي ميزة تساعد كثيراً على التأهيل ورفع مستوى القدرات والآداء لإكتساب الخبرة والتخصص.

ح/ ما مدى إلمامك ومعرفتك بنشأة وتركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث القبائل الإثنية والثقافة اللغوية والدين وطرق كسب العيش؟

شكل رقم (٥ـ٢٥)

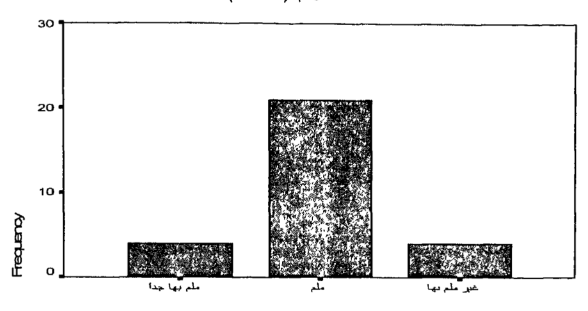


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى الإلمام والمعرفة بنشأة وتركيبة مجتمع الدولة السودانية

من الجدول رقم (٥/٢٢) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢٥). جاءت الإجابات أن غالبية الطاقم الإداري المكون لتركيبة تشكيلة البناء الإداري الهيكلي لعمليات الجنسية مُلم بنشأة وتركيبة مجتمع الدولة السودانية ٦٧,٧%، وهي نسبة تشكل خطورة على عمليات الجنسية السودانية، من حيث التطبيق والتنفيذ الإداري لتحديد من هو السوداني، إضافة إلى ذلك الوضع في الإعتبار الغير مبين ذكرهم ٦,٥% هم غير ملمين، فالمطلوب هو أن يكون ملم بها جداً.

ط/ ما مدى إلمامك ومعرفتك بنشأة وتطور الدولة السودانية المعاصرة؟

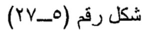
شكل رقم (٥ـ٢٦)

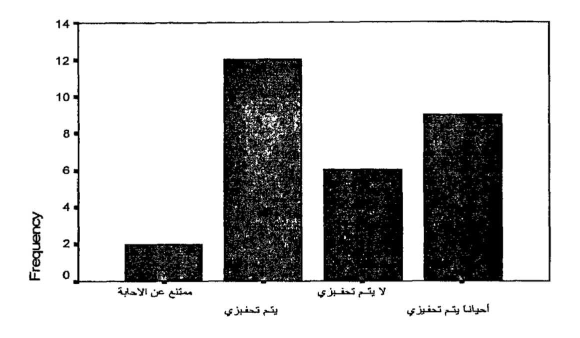


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى الإلمام والمعرفة بنشأة وتطور الدولة السودانية

من الجدول رقم (٢٣/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٢٦/٥). يلاحظ من الإجابات أن ٥١,٦% ملم بنشأة وتطور الدولة السودانية، وهذة النسبة تشكل خطورة على عمليات الجنسية السودانية لتحديد من هو السوداني، مع الوضع في الإعتبار حاصل جمع نسبة الغير ملمين بها والممتنعين عن الإجابة ٢٢,٦%، تشير بوضوح أن هناك إشكالية في الطاقم الإداري البنائي الهيكلي المعني بعمليات الجنسية.

ي/ هل يتم تحفيزك مالياً أو تتلقى أي إعانات إضافية من الإدارة العامة للسجل المدني، أو تتحصل على معينات أُخرى تعينك وتساعدك لتأدية (عربة، تلفون، مسكن، نفقات تعليم وعلاج......... الخ)؟


شكل رقم (٥ـ٢٧)

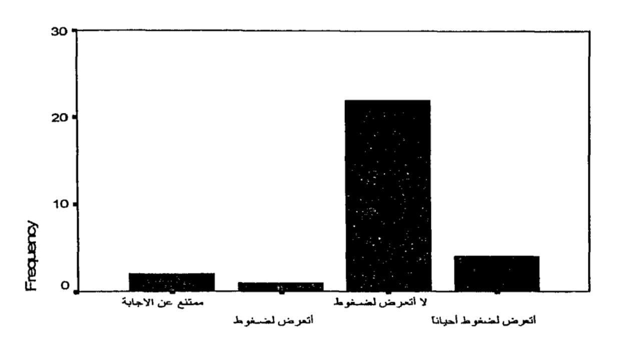


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى تحفيزهم المادي والمعنوي

من الجدول رقم (٢٤/٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٢٧/٥). يلاحظ من الإجابات أن ٣٨,٧% يتم تحفيزهم مالياً، بينما حاصل جمع النسب المتبقية من الإجابات ٦١,٣% لا يتم تحفيزها، وهو مؤشر خطير مهدد لعمليات الجنسية السودانية، إذا ما وضعنا في الإعتبار مستوى الدخل الخاص لمنسوبي الطاقم الإداري المكون لتركيبة تشكيلة البناء الإداري الهيكلي لعمليات الجنسية، لا سيما أن ديماغوجية مناهج علم الإدارة الحديث، يحث المنظمة دوماً لتحفيز منسوبيها ضمانة لجودة أفضل في الخدمات.

ك/ هل تواجهك أي تأثيرات أو ضغوط خارجية إملائية تؤثر على آدائك؟

شكل رقم (٥ــ٢٨)

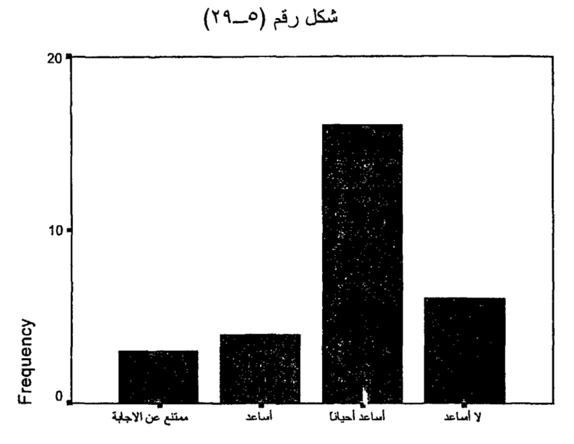


تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى التأثيرات والضغوط الخارجية والإملائية عليهم

من الجدول رقم (٥/٢٥) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢٨). جاءت الإجابات نسبة ٧١% لا يتعرض لضغوط وإملاءات خارجية، بينما مجموع الإجابات الأُخرى ٢٩% من التحليل تشير إلى أنها تتعرض للضغوط والإملاءات الخارجية. وهو مؤشر خطير يعطي تفسيرات حصول البعض الغير جدير بحمل الجنسية السودانية، وحصوله على شهادة الجنسية السودانية، أي أن بعض الأشخاص لا تتوفر فيهم شروط موجبات الجنسية السودانية، يتحصلوا على شهادة الجنسية السودانية.

ل/ هل تقوم بمساعدة الآخرين بهدف تسهيل الإجراءات لهم، كأن تعفيهم من إجراء محدد؟

شكل رقم (٥ـ٢٩)



تخطيط بياني عن المبحوثين ومدى تسهيلهم لإجراءات الحصول على الجنسية السودانية لطالبيها

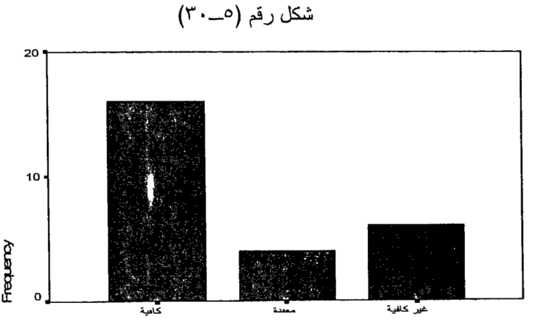
من الجدول رقم (٥/٢٦) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٢٩). تشير الإجابات إلى أن ١٩,٤% لا تساعد في الإعفاء من أي إجراء محدد.

ومن التحليل لإجابات المبحوثين، نسبة ٨٠,٦% تعتبر أنها تساعد، وهي حاصل جمع المُمتنع عن الإجابة ٩,٧% والذي يساعد أحياناً ٥١,٦% والذي يساعد ١٢,٩%. وهذه النسبة من التحليل مؤشر خطير جداً على عمليات الجنسية السودانية.

وبرأي الباحث إجابات المبحوثين من التحليل، توضح وتشير إلى أسباب حمل بعض الأشخاص الغير جديرين أو مؤهلين بحمل شهادة الجنسية السودانية، حتى وإن كانوا جديرين بحملها، فإن البيانات الموضحة بشهادة الجنسية السودانية تكون غير صحيحة، ويمكن إستخدامها في أمور ومسائل أُخرى غير مشروعة تُسبب أضراراً للغير. مثال ذلك قضايا التزوير في الحصول على الأراضي والإنتخابات وإنتحال شخصية الآخرين مستندياً ...إلخ.

م/ ما رأيك عن الإجراءات والضوابط الإدارية الفنية القانونية الخاصة بالهوية والجنسية والمواطنة؟

شكل رقم (٥ـ٣٠)



تخطيط بياني عن المبحوثين ورأيهم عن الإجراءات والضوابط الإدارية الفنية الخاصة بالهوية والجنسية

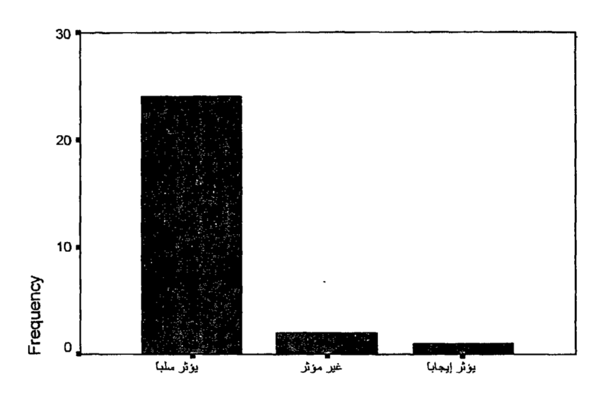
من الجدول رقم (٥/٢٧) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٣٠). من التحليل للإجابات، الإجراءات والضوابط الإدارية غير كافية لعمليات الجنسية السودانية.

من الشكل ٥١,٦% من المبحوثين أوضحت أن الإجراءات والضوابط كافية، وهي من التحليل العام نسبة ضئيلة، بسبب أن ٤٨,٤% من الإجابات تشير إلى أنها غير كافية.

من التحليل برأي الكاتب إجابات المبحوثين، مؤشر خطير لعمليات الجنسية السودانية لتحديد من هو السوداني والشخص الجدير بحمل شهادة الجنسية السودانية، وسلامة شهادة الجنسية من حيث كونها مستند ثبوتي رسمي صادر من جهة مختصة.

ن/ ما رأيك حول التنقلات بين الضباط العاملين في مجال العمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية والمواطنة، هل يؤثر سلباً أم له إيجابيات ؟

شكل رقم (٥ـ٣١)



تخطيط بياني عن المبحوثين ورأيهم عن التنقلات بين الضباط وتأثيراته على عمليات ادارة الجنسية

من الجدول رقم (٥/٢٨) المبين بملحق الفصل الخامس بالملحق الإستدلالي، والشكل رقم (٥/٣١). من إجابات المبحوثين ٧٧,٤% تشير إلى أن التنقلات لها أثر سلبي إن تم النقل خارج البناء الإداري الهيكلي المعني بإدارة عمليات الجنسية السودانية، وله جانب إيجابي إن تم داخلياً، لأنه يكسب الخبرة

والتنوع، ويصقل المهارات الفردية لمنسوبي البناء الإداري الهيكلي المعني بادارة عمليات الجنسية السودانية.

من التحليل برأي الكاتب، عمليات الجنسية ذات طبيعة فنية تستدعي التخصص المهني الدقيق، وقد أوضحت بعض الإجابات إلى أهمية مراعاة أُسس التنقلات وسط الضباط، بإختيار العناصر والكفاءات ذات التخصص المهني والجيدة خلقاً وأخلاقاً في التعامل مع الغير.

***

الفصل السادس
مركب الهوية بولاية القضارف

تمهيد:

أنموذج عملي لمركب الهوية السودانية، الكاتب من خلال عمله المهني الوظيفي بولاية القضارف، يتناول مركب الهوية بها؛ وتاريخياً نشأة منطقة القضارف تعود لنشاة الدولة السودانية المعاصرة، لعهد الدولة الكوشية والدويلات النوبية، ومن ثم الدولة السنارية؛ وتشير المصادر أن نشأة مدينة القضارف، بدأ بتوطين أُسرات لدماء عربية بخيار القلاع (القرعة) هما: أسرة ضبيان (من بني زبيان)، حول قرى عصار وعمبسا والقرى المجاورة لهما؛ وبينما أُسرة دقلاش توطنت حول قرية راشد، ولها يعود مسمى جبل دقلاش؛ وكان ذلك لبسط نفوذ الدولة السنارية، في مواجهة الأطماع الأثيوبية للسهل الفيضي المنبسط لمجاري نهر العطبراوي والرهد ونهر سيتيت وباسلام.[1]

وفي فترة الحكم التركي أخذت القضارف إسم الأرض الإقليم القاعدة، في التوسع بعد هجرة الجعليين لها بمقتل الملك نمر وإتخاذ جيوش المهدية لها كقاعدة للوصول الي الحبشة. وترسخ تقسيمها الإداري السياسي في فترة الحكم الإنجليزي المصري، بموجب ما يعرف بقانون مارشال ١٩٥١م؛ وبعد الإستقلال كانت تتبع لمديرية كسلا، ثم الإقليم الشرقي خلال فترة الحكم الإقليمي، إلى أن أصبحت إحدى محافظات ولاية كسلا بموجب المرسوم الدستوري الرابع في العام ١٩٩١م.[2]

---

[1] مقابلة تمت مع السيد/ عمر عبدالله العدناني الدقلاشي، وهو ضابط شرطة متقاعد برتبة الرائد شرطة ومن أهالي منطقة القضارف لأسرة آل دقلاش بالقضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ١٤/٥/٢٠٠٨م.

[2] رئاسة شرطة ولاية القضارف، محفوظات إرشيف سجلات المكتب التنفيذي.

بموجب المرسوم الدستوري الثاني عشر في العام ١٩٩٤م، أصبحت إحدي ولايات شرق السودان، مُشكلة بذلك جزءً من الحدود الدولية في حـدود طولهـا ٢٥٧ كلم مع الجارة إثيوبيا، ونقطة إلتقاء مع الجارة إريتريا في مثلث أُم بريقـع من الناحية الجنوبية والشمالية الشرقية. بجانب حدودها الداخلية مع خمس ولايات هي: ولاية كسلا من ناحية الشرق وولاية نهر النيل من الشمال وولاية الخرطوم من الشمال الغربي وولاية الجزيرة من الناحية الغربية وولاية سنار من الجنوب الغربي.(٣)

١:٦: التاريخ الإجتماعي لولاية القضارف:

ولاية القضارف جزء من كل متحد الدولة السودانية، وتقع في ركن الجزء الجنوبي الشرقي الجغرافي على جزء من الحدود السودانية الإثيوبية؛ وبذلك ولاية القضارف مع دولة إثيوبيا تُشكل بداية الحدود الدولية للدولتين السودان وإثيوبيـا؛ ووصف الحدود الدولية للولاية مع دولة أثيوبيا، يبدأ من النقطة ZERO مع دولة إريتريا عند مثلث أم بريقع من الناحية الجنوبية والشمالية الشرقية، عند ملتقـى خور الرويان مع نهر سيتيت عند الملتقى الثلاثي للحـدود الـسودانية الأثيوبيـة الارترية؛ والنقاط الحدودية متفق عليها دولياً وموروثة من المستعمر الانجليـزي بحسب وصف الميجر قوين وهو ضابط مساحة بالجيش الانجليزي برتبة الرائد؛ ومسار الحدود يتمثل من النقطة ZERO في خط وهمي وشواهد مادية من النقطة رقم (١) عند قمة جبل قلع الزراف والنقطة رقم (٢) على تقاطع شارع نقارة أبو جلود مع خور سرف حماد والنقطة رقم (٣) عند الضفة اليمنـى لنهـر باسـلام والنقطة رقم (٤) على الضفة اليسرى لنهر عطبره والنقطة رقم (٥) تقع عند قمة جبل قلع اللبان والنقطة رقم (٦) تقع عند قمة جبل همبرت والنقطة رقم (٧) عند خور شين والنقطة رقم (٨) عند تقاطع درب أم ستيت مع خور الدوم والنقطة رقم (٩) تقع عند تقاطع خور أبو نخيره مع نهر عطبره شرقاً والنقطة رقم (١٠) تقع على بعد ٤ كيلو شرقاً عند تلال جبال سركج والنقطة رقم (١١) تقع عند سلسلة

---

(١) المرجع السابق.

جبل مقبره والنقطة رقم (١٢) في جبل ود الملك والنقطة رقم (١٣) في جبل جعافرة والنقطة رقم (١٤) في جبل دقلاش على خط الحدود عند جبل شلتيت وجبل ود خميس والنقطة رقم (١٥) تقع عند نهر الرهد والنقطة رقم (١٦) تقع في الضفة الجنوبية الغربية لنهر الرهد في خط مستقيم إلي قمة جبل حلاوة أو جبل سكر كما يسميه الأثيوبيين.[١]

وتتجه الحدود جنوباً عبر رؤس سلسلة من الجبال لها علامة شهيرة تحددها عند تبلديات ستة تُحدد مسار خط الحدود الوهمي، عبر إمتدادات سلسلة جبال مكبارا وطاقية وقدبي ومكبار وهمبر وتوقار، إلى نقطة مخرج نهر العطبراوي من إقليم الأراضي الإثيوبية عند الملتقى مع خور أبونخيرة إلى داخل إقليم الأراضي السودانية. وتمتد الحدود بمحازاة خور أبو نخيرة حول مدينة القلابات السودانية ومدينة المتمة الإثيوبية، إلى موقع جبل حلاوة (جبل سكر) كما يسميه الإثيوبيين، عند جنوب منطقة تايا السودانية.[٢]

وهذه الحدود تم ترسيمها بموجب إتفاقيات دولية بين دولتي الإحتلال الإنجليزي المصري للسودان، والحكومة الإثيونية على عهد الإستعمار الأُوروبي للدول الإفريقية؛ والإتفاقيات هي معاهدة ١٩٠٠/٧/١٠م ومعاهدة ١٦/٤/ ١٩٠١م وملحق للمعاهدتين بمعاهدة ١٥/٥/ ١٩٠٢م؛ وإنتهت الإتفاقيات بمعاهدة قوداين ١٩٠٣/٢/١٨م، ومعاهدة١٩٠٧م التي وصفت الحدود كما حددها البريطاني، المستر قوداين ضابط هندسة المساحة في الجيش البريطاني؛ وإتفاقية ١٩٧٢م في عهد الحكم الوطني المايوي في عهد الإمبراطور هيلاسلاسي، لرسم الحدود لعدم وجود علامات حدودية مادية كافية.[٣]

---

[١] مقابلة مع المقدم شرطة (م) فرح كشابة علي، تمت المقابلة بمنزلة بمدينة القضارف بتاريخ ٢٦ أبريل٢٠٠٨م. والمقدم شرطة (م) فرح كشابة علي عمل لفترة طويلة على الحدود السودانية الإثيوبية بشرطة دوكه والقلابات، ورئيساً لإدارة شرطة الحدود بمنطقة القضارف حتى تقاعدة على المعاش عام ٢٠٠١م. أنظر أيضاً:محفوظات إرشيف سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف. أنظر أيضاً: صحيفة أجراس الحرية العدد ٣٤ بتاريخ ٢٠ ٨/٥/١٣م، خبر صحفي بعنوان إثيوبيا تنفي منح جزء من أراضيها للسودان.

[٢] المرجع السابق.

[٣] المرجع السابق.

وهذه الحدود من حيث شكل السودان السياسي الحالي، ترسمت وإستقرت تبعاً لما هو معروف في القانون الدولي بمبدأ uti – possidetis، وهو مبدأ إصطلاحي في القانون الدولي إستقر عقب سقوط الإستعمار في أمريكا اللاتينية، والذي يقضي بالحفاظ على حدود الدولة الموروثة من عهد الإستعمار، وقد أخذت به منظمة الدول الإفريقية في إجتماع قمتها الثانية بالقاهرة عام ١٩٦٤م؛ بهدف السيطرة المستقبلية على نزاعات الحدود التي قد تنشأ بين الدول الأفريقية، وهذه الحدود صنعها الاستعمار بترسيم معالمها المادية والوهمية على الأرض، دون مراعاة حالة المكونات الإثنية القبائلية الحمائلية للدول الإفريقية، ولتكريس حالة الوضع الهش والضعيف للدول الإفريقية المستقلة من المستعمر، من خلال عمليات النزاعات الحدوية بين الدول الإفريقية.[١]

وولاية القضارف بموقعها الجغرافي داخل عمق إقليم الأراضي السودانية، تمتد حدودها الإدارية مع شمال ووسط السودان السياسي. يحدها من الناحية الغربية ولايتي الخرطوم والجزيرة، ومن الناحية الشرقية ولاية كسلا وجنوباً ولاية سنار، ومن الشمال ولاية نهر النيل، وتبلغ مساحتها ٧١٦٢١,٣٣ كيلومتر.

من حيث السكان يشير الإحصاء السكاني لسنة ١٩٩٣م، إلى أن نسبة المسلمين في السكان ٩٣,٧١ % والمسيحيين ٦,٢٧ %، بينما معتنقي الديانات الأخرى والمعتقدات المعتبرة ٠,٢٠%.[٢]

من حيث الإسم لمدينة القضارف، إختلفت المصادر وروايات الرواة في سبب إختيار إسمها الحالي، فقالوا إسمها الأصلي (قضاريف) بمعنى رؤوس التلال التي كانت من حولها. وأشار البعض (للقضارف) بقصد السعي والتسوق بقضاء الحوائج، فقالوا (القضى يرف) ـ أي من قضى حاجياته عليه العوده إلى الريف من حيث أتى. دلالة على أن مدينة الفضارف بدأت جنينياً من مركز للسوق

---

[١] الدكتورمنصور خالد، جنوب السودان في المخيلة العربية، الصورة الزائفة والقمع التاريخي، (لندن، دار تراث للنشر، ٢٠٠٠م)، ص٥٣ – ٣٧٨.

[٢] www.gadarifstate.gov.sd موقع حكومة ولاية القضارف على شبكة الإنترنت. أيضاً: محفوظات سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة أوراق ووثائق وتقارير إدارية جنائية أمنية.

للتسوق والكسب، ومن ثم تطورت وإزدهرت الى مدينة شأنها نشأة أي مدينة حضرية City.[1]

وترجح بعض المصادر والرواة سبب تسمية مدينة القضارف، إلى تشبيهها بقمم الجبال من حولها بالغضاريف. كما أطلقوا عليها إسم غضروف سعد، والبعض يقول غضروف ود سعد، لإتصال هذا السعد بأحد الجبال المكونة للمدينة.[2] وهذا السعد يتنازع عليه من يقيمون متوطنيين بالقضارف (الأرض الإقليم القاعدة)،[3] من إثنيات القبائل العربية، خاصةً المهيداب والبوادرة من بطون الشكرية وقبيلة الضباينة، وكما يشاركهم الإدعاء إثنية طائفة الأقباط، والكل ينسب هذا السعد إليه. ومن هنا بحسب المصادر والرواة، جاء إسم القضارف الأرض الإقليم القاعدة.[4]

أما سكان القضارف الحاليين، يتكونوا من إثنيات قبائل الضبيانة والشكرية والبوادرة والمهيداب من بطون الشكرية وغيرهم من بطون قبيلة الضباينة وقبائل اللحويين وكنانة، والعديد من إثنيات القبائل السودانية الأُصول والجذور التاريخية من قبائل البجة (الهدندوة) ونوبة وادي النيل الأعلى (الدناقلة والمحس والحلفاويين)، وقبائل الشايقية والجعليين والفور ونوبة جبال النوبة والدينكا والنوير والشلك. كما إستقر بها قبائل عديدة من دول الجوار من الإثيوبيين والإرتريين والمصريين، ومن دول غرب إفريقيا، وبعض دول آسيا وجنوب أُوروبا من الأرمن والأغاريق.[5]

ويتوزع معظم سكان الولاية على خمسة نظارات هي:[6]

---

[1] المرجع السابق.

[2] المرجع السابق.

[3] عبارة الأرض الإقليم القاعدة عبارة لمصطلح قاموسي معرفي لمسمى ولاية القضارف رقعة الأرض الجغرافية السياسية، تمييزاً لها من مسمى مدينة القضارف التاريخية عاصمة الولاية وإحدى حواضر المدن المكونة لها.

[4] www.gadarifstate.gov.sd، موقع على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره. أيضاً: محفوظـات سـجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مرجع سبق ذكره.

[5] المرجع السابق.

[6] المرجع السابق.

(١) نظارة الشكرية.

(٢) نظارة الضباينة.

(٣) نظارة قلع النحل.

(٤) نظارة داربكر.

(٥) وكالة نظارة البني عامر.

مع وجود مجموعات عرقية كبيرة نسبياً من إثنيات قبائل غرب إفريقيا، من المساليت والهوسا والفلاتا والبرقو والفولاني والكانوري والبرنو والمبا والصونغي والزبرما والجيرما والموشي أو الموسي والبلالة والموبي والرنغا والتاما والسلامات والزغاوة، وأقليات من قبيلة الرشايدة الزبيدية من المملكة العربية السعودية.[١]

وبحسب تعداد سكان ولاية القضارف من الإحصاء السكاني الثالث عام ١٩٨٣م، يبلغ تعداد السكان ٧٤٦,٧١٤ نسمة. بينما نتائج الإحصاء السكاني الرابع عام ١٩٩٣م، أشار إلى أن تعداد السكان بلغ ١,١٤٨,٢٦٢ نسمة، أي بمعدل نمو سنوي ٣,٧%، وبمعدل نمو بلغ ٢,٨% من معدل النمو الكلي في القطر؛ ويعتبر هذا المعدل من المعدلات العالية، إذا ما قورن بولايات السودان المختلفة.[٢]

ويُعزى إرتفاع معدل نمو السكان إلي عوامل كثيرة، اجتماعية وسياسية واقتصادية منها: [٣]

(١) الهجرة الداخلية بفعل النزوح من الولايات الأُخرى إلى مناطق حواضر وقرى ولاية القضارف، لأنها مناطق إنتاج زراعي جاذبة للسكان، خاصة الهجرة الموسمية للأيدي العاملة، في مواسم الزراعة المطرية والحصاد.

---

[١] www.gadarifstate.gov.sd، موقع على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: محفوظات سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية، مرجع سبق ذكره.

[٢] المرجع السابق.

[٣] www.gadarifstate.gov.sd، موقع على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: محفوظات سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية، مرجع سبق ذكره.

(٢) معدلات الزيادة الطبيعية العالية، بفعل النشاط الإنساني وحياة البداوة في معظم حواضر وقري الولاية.

(٣) تدفقات اللاجئين والوجود الأجنبي الكثيف لإثنيات القرن الإفريقي، وإستقرارهم في مناطق الولاية المختلفة.

من التحليل للإحصاء السكاني للولاية، يلاحظ من تركيبة السكان بحسب النمط المعيشي، وهي نسبة الحضر والريف والرُحل من إجمالي سكان الولاية في العام ١٩٨٣م، كانت نسبة الحضر ٢٢,٧% ونسبة الريف ٧٣,٦% ونسبة الرُحل ٣,٧%، بينما أصبحت هذه النسبة في عام ١٩٩٣م نسبة الحضر ٢٥% ونسبة الريف ٧٣,٧% ونسبة الرحل١,٣%.[١]

ومن التحليل للنسب؛ يلاحظ هناك إرتفاع في نسبة السكان الحضر، وإنخفاض في نسبة السكان الرحل ـ وغالبتهم من الإثنيات البدوية العربية ثقافةً من حيث اللغة العربية والدين الإسلامي، بينما ظلت نسبة سكان الريف كما هي. من التحليل هناك حركة إستقرار في الولاية في المناطق الريفية منها، ووجود هجرة من الريف إلي حواضر الولاية، خاصة مدينة القضارف.

من التحليل برأي الكاتب، مكون مركب الهوية لولاية القضارف من منظور النشأة التاريخية وسكانها المقيمين المتوطنين بها، مكونيين بذلك المجتمع المعاصر لولاية القضارف. يتبلور من التهيؤات ومن المخيال والتصور الشعوري العام لغالبية مجتمع القضارف، المكون من إثنيات قبائل الضباينة والشكرية والأقباط والبوادرة والمهيداب من بطون الشكرية ـ بإدعاء الكُل إنتسابه لسعد (ود سعد) صاحب غضروف سعد، معتقد الأُسطورة المخيالية. ومنها كان تسمية مدينة القضارف، الإسم الرمز لولاية القضارف الكيان الاجتماعي السياسي القانوني.

إستناداً للدراسات المتخصصة، المعتقدات الأُسطورية والخرافات والمخيال التصوري والشعور الجماعي العام في معنى الثقافة، يقع في مجال المعنى الأنثربولوجي للثقافة. لكونها تشير إلى مجمل أساليب المعيشة وطرق

---

(١) المرجع السابق.

الحياة اليومية، وتتمظهر دوماً في الشق اللامادي للثقافة. أي على غير المعنى الحضاري والشق المادي للثقافة، التي تتمظهر في مجمل المعارف والحياة الإبداعية في العلوم والفلسفة والفن، وكل منتجات الإنسان المستخلصة من الطبيعة لمصلحته الاجتماعية.(١)

أما صيرورة مجتمع القضارف وسيرورته عبر التاريخ، بحسب الدراسات المتخصصة وبعض آثار المشاهد المادية والأدب الشعبي من الأساطير والخرافات السائدة. ولاية القضارف الأرض الإقليم القاعدة والمجتمع الإنساني، نتاج الحضارة النوبية الكوشية ٧٥٠ق.م ـــ ٥٩٠ق.م والرديف لها الحضارة المروية ٥٩٠ق.م ـــ ٣٥٠م. وشواهده التاريخية غزوة مملكة أكسوم الحبشية الذي شنه عيزانا الحبشي، وسقوط مملكة مروي وقيام كيانات الممالك النوبية في مملكة نوباتيا (النوبة) وعاصمتها دنقلا، والتي إمتد نفوزها حتى مدينة سنار. ومملكة علوة في وسط السودان وعاصمتها سوبا.(٢)

من الإستقراء للأدبيات والآراء في نشأة مجتمع الدولة السودانية، يشمل دخول المسيحية بلاد أرض ولاية القضارف وقتئذ، وشواهد ذلك ميراث الدولة السنارية (مملكة الفونج / السلطنة الزرقاء) بسيطرتها على الممالك النوبية المسيحية، بعد ضعف ممتد لازمها من صراعها الإقليمي التنافسي مع الأكسوميين. ومن ثم صراع النوبيين مع العرب المسلمين، والذي إنتهى بمعاهدة البقط عام ٦٢٥م ودخول الإسلام بلاد السودان، بسيطرة بني الكنز على مملكة

---

(١) الدكتورحليم بركات، المجتمع العربي المعاصر (بحث إستطلاعي إجتماعي)، مرجع سبق ذكره، ص٥٠ . أنظر أيضاً:.http//www.it.pedf.cuni.cz/justice/culture.doc، موقع على شبكة الإنترنت. أنظر أيضاً: الطيب عبدالجليل حسين محمود(عقيد شرطة/حقوقي)، الهوية وأثرها في القرار السياسي المحدد للجنسية والمواطنة، دراسة غير منشورة ٢٠٠٥م، محفوظات رئاسة الشرطة ـ الإدارة العامة للجوازات والهجرة والإدارة العامة للسجل المدني، ص٢٧.

(٢) برفيسور على عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، (الخرطوم: مجلة حروف، السودانوية المشروع الثقافي، ديسمبر/ مارس ١٩٩٠م – ١٩٩١م)، ص٣٩ – ٤٩. أنظر أيضاً: بروفيسور علي عثمان محمد صالح ورقة عن الوفاق السياسي والسلام من ملامح برنامج الحزب الإتحادي الديمقراطي، الخرطوم، أمانة حزب الإتحادي الديمقراطي، يناير ٢٠٠١م، ص١٤– ١٥. أنظر أيضاً: بروفيسور احمد ابراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ (دراسة تحليلة تاصيلية)، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي،دوريات المعهد رقم٣، امدرمان: جامعة أم درمان الإسلامية، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، ٦٩ـ٨٤.

المقرة المسيحية عام ١٣١٧م. بسبب ذوبان وإنصهار العرب المسلمين مع النوبيين بالزواج من نسائهم، ومستفيدين من النظام الاجتماعي الذي كان سائد بسلطة الأُم على الأُسرة، بميراث الولد الأكبر لميراث الأُم. ليشهد السودان فيما بعد قيام الدولة السنارية عام ١٥٠٤م بتدامج قبائل العبدلاب مع عرب القواسمة ذات الأصل الجهيني، وتحالفهم مع قيادات الفونج ذات الدماء الأفريقية الزنجية.[١]

إستناداً للمصادر المعاصرة بمنطقة ولاية القضارف الحالية، التي تستند إفاداتها إلى بعض الروايات والأساطير والخرافات والأدلة المادية من الشواهد والآثار. وهي في مجملها تشير إلى شكل الصراع الذي دار بين السلطة المركزية في سنار واثيوبيا، بتهجير سلطان الدولة السنارية لأُسرتين من العرب المسلمين، وهي أُسرة ضبيان ومنها إنحدرت إثنية قبيلة الضباينة وتوطنوا حول مدينة عصار الحالية. وأُسرة دقلاش وتوطنوا حول راشد الحالية شمال مدينة دوكة، وإليها يعود إسم جبل دقلاش الحالي.[٢]

وبحسب الإفادات؛ الهجرات تمت بناءاً على مشورة أُمراء الدولة السنارية لسلطان سنار، للحد من الأطماع الإثيوبية بنية الإثيوبيين إستزراع سهل الفضاء المكون للحوض الفيضي لمجارى الأنهار المنحدرة من الهضبة الإثيوبية، مقابل نصيب معلوم يتم الإتفاق عليه لإستزراع المنطقة. وكان أن تمت عملية التهجير للأُسرتين بخيار القلاع، وهي عادة عربية أشبه برمي القُرعة للفصل رضائياً بين الأطراف. ورمي القلاع تم لإصطناع وإستحداث وجود للسلطة السنارية، بحثاً عن النفوذ والموارد والثروة في المنطقة.[٣]

---

[١] الدكتور سعدالدين ابراهيم وآخرين، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، الطبعة الثانية، (عمان / الأردن، منتدى الفكر العربي، اكتوبر ١٩٨٨م)، ص١٢٦ – ١٣٠. أنظر أيضا: محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)،)، وضع السودان الجغرافي وأثره في إستراتيجيات المنطقة السياسية والعسكرية والاجتماعية، بحث مقدم لنيل زمالة أكاديمية الحرب العليا، دورة الزمالة السابعة، (الخرطوم، كلية الدفاع الوطني، ١٩٩٠م ـ ١٩٩١م)، ص٦٦ – ٧٣.أنظر أيضاً: البرفيسورعلى عثمان محمد صالح، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، مرجع سبق ذكرة، ص٣٩ – ٤٩. أنظر ايضاً: البروفيسور علي عثمان محمد صالح، ورقة عن برنامج الحزب الإتحاي الديمقراطي، مرجع سبق ذكرة، ص١٤ – ١٥. أنظر ايضاً: البروفيسور احمد ابراهيم دياب، الهوية السودانية عبر التاريخ ـ دراسة تاصيلية، مرجع سبق ذكره، ص٦٩ ـ٨٤.

[٢] مقابلة تمت مع السيد/ عمر عبداللة العدناني الدقلاشي بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٤م، مصدر سبق ذكره.

[٣] المصدر السابق.

واستناداً لمصادر الرواة تشير؛ الروايات إلى شكل آخر من أشكال الصراع الذي دار بين السلطة المركزية في سنار وغيرها من الأهالي المحليين. بقيام المسيحيين العنج بمنطقة قُرى بية والبيضة ورئاستهم في بيلا، بفرض أتاوات علي إثنيات العنصر العربي، من الضبيانة والرفاعيين وبعض مُدعي النسب الشريف لأصول يمنيه من منطقة أهدلية. (١)

وبحسب المصدر الإثنيات العربية وفدوا مُهجرين من الجزيرة العربية، وأقاموا متوطنيين حول منطقة قلع النحل والكنز وبية والبيضة، وهي مجموعة تحمل أسم الشريف مسكين. بينما مجموعة منهم تحمل إسم الشريف سليمان أبوريش المتوفي في بيلا، وأسلافه توطنوا مقيمين حول أبو رخم وبيلا وقلع النحل. أما مجموعة أسلاف الشريف الملاسي، فقد توطنوا مقيمين حول قرى الحواته على مجرى نهر الرهد وأبايو بمدينة القضارف، ومنطقة الشريف العاقب وبولاية كسلا.(٢)

ومن الأشراف الذين توطنوا مقيمين بالقضارف الأرض الإقليم القاعدة، الشريف حسب الله الجبل ومتوفي في الشواك، وله أسلاف في منطقة أبايو بوسط مدينة القضارف (أبناء الشريف علي الكرد). وكذلك أسلاف الشريف حسن جبار المكسورة، في الحميلية والكنز بمحلية القلابات الغربية. وآخرين منهم الشريف بهلول من تونس وله أعقاب بالمفازة بحلة مالك والختمية ومدينة الرهد. وكذلك مجموعة الشريف صافي الدين بحلة الشريف العاقب، وهو صاحب بئر الصافي المعروفة لدى الأهالي منذ العهد السناري. وبحسب المصدر الشريف صافي الدين أسبق في الهجرة للقضارف من الشريف العاقب، لميلاد الأخير في القضارف. ومن الأشراف مجموعة الشريف السحنوني، ومن أسلافه الشريف العوض ود الشجرة، بقرية ود الشجرة بضواحي مدينة دوكة.(٣)

---

(١) مقابلة مع السيد/ جعفر للشريف النور ابراهيم، منسق الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف، وتمت المقابلة بمكتبه برئاسة الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٠٨م. كذلك مقابلة مع الأستاذ مختار عثمان العمدة، معلم بمرحلة الأساس ومن أهالي ولاية القضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ٨ مايو ٢٠٠٨م.

(٢) المصدر السابق..

(٣) مقابلة مع السيد/ جعفر الشريف النور ابراهيم، منسق الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٠٨م. كذلك مقابلة مع الأستاذ مختار عثمان العمدة، معلم بمرحلة الأساس ومن أهالي ولاية للقضارف بتاريخ ٨ مايو ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

وبحسب المصدر؛ بعض الروايات السائدة بين الأهالي، أن الشريف مسكين قام بتحريض الإثنيات العربية بعدم دفع الأتاوات المفروضة من العنج النوبيين المسيحيين، وعلى أثر ذلك قام العنج بإرسال تجريدة لإجبار العرب المسلمين بدفع الأتاوات. وإستناداً للمصدر تشير بعض الخرافات والأساطير السائدة وسط الأهالي، أن الشريف مسكين إستخدم قوه خفية روحانية، بإستخدام إسم الله الأعظم، حركت الجبال تجاه العنج النوبيين المسيحيين. وللظاهرة الغريبة بحسب الخرافات والأساطير إندحرت التجريدة العسكرية، وإنتهت بمفاوضات أن يدفع العرب الزكاة لسلطان المسلمين في سنار، مقابل أن يُخصص سلطان المسلمين مقدار معلوم للعنج المسيحيين.[١]

وبحسب المصدر ذات الروايات والخرافات والأساطير، أن الشريف مسكين إستخدم ذات القوه الخفية مرة أُخرى، بها داهم النمل الأبيض قرى العنج النوبيين المسحيين، وأبادت ديارهم التي حول ديار الإثنيات العربية من قبائل الضباينة (نسبة لبني ظبيان أو ذبيان القبيلة العربية بالجزيرة العربية)، وقبيلة الشكرية (البوادرة). ويشير المصدر إلى وجود شواهد إبادة قرى العنج المسيحيين، بوجود آثار رفاة باقية في مطامير لمقابر جماعية من البشر والحيوان والطيور، لها دلائل على ما يردده الأهالي من خرافات وأساطير. أيضاً من مشاهد الآثار المادية للجنس البشري الذي سكن وقطن المنطقة، وجود حجارة من الطوب بأحجام كبيرة تسمى بين أهل المنطقة بطوب العنج والطوب الأحمر.[٢]

وقد سكن المنطقة جنس بشري يسمى بالهمج، ويختلفون عن العنج في أن الهمج من سكان الجبال، بينما العنج من سكان مجاري الأنهار. كما أن مسميات بعض الأماكن بمنطقة الرهد والمفازة وقلع النحل والحواته (بلوس وبيه وغيرها)، لها أسماء تعود للجنس البشري من الهمج والعنج. وبحسب الدراسة

---

[١] المصدر السابق.
[٢] المصدر السابق.

ذات الآثار من الطوب المسمى بطوب العنج، له وجود بمناطق جنوب ولاية الجزيرة الكبرى وبذات الإسم.[1]

من المسميات للأماكن في تركيبة ومخارج حروفها، يلاحظ أنها على نسق وزنة بعض الكلمات النوبية. ومن التحليل والملاحظة برأي الكاتب؛ أن الهمج والعنج من الجنس النوبي الكوشي، فالكشوفات الاثرية تقف دلائل وشواهد للأطروحة القائلة بنوبية الثقافة السودانية في العصرالوسيط ٥٠٠م – ١٥٠٠م، بالسيطرة السياسية للمجموعات النوبية على البقعة الجغرافية الممتدة من أسوان شمالاً وحتى الحدود الجنوبية لمنطقة الجزيرة الحالية، وحول مدينة ملكال وأجزاء كبيرة من مديريات كسلا وكردفان ودارفور. وأنتشار اللغة النوبية وقتئذ بإعتبارها اللغة الرسمية المدونة والمكتوبة. وبالتالى إنتشار ثقافتها في تلك المناطق، وأثرها فيما بعد في دخول العرب المسلمين إلى أمصار السودان، وإنتشار الإسلام واللغة العربية في السودان.[2]

من الإستعراض وإستقرءاً للأدبيات والدراسات والكتابات التي تناولت نشأة وتطور المجتمع والدولة السودانية، بوراثة الدولة السنارية للممالك النوبية، وبداية نشأة الدولة السودانية الحديثة المعاصرة ١٥٠٥م–١٨٢١م، بمملكة سنار والسلطنة الزرقاء وعاصمتها سنار. كأول مملكة إسلامية شبه مركزية بالسودان المعاصر، تمتد من الشلال الثالث على نهر النيل شمالاً حتي حدود إثيوبيا جنوباً، ومن الصحراء الشرقية حتي حدود مملكة كردفان (المسبعات) غرباً.[3]

من التحليل بحسب الدراسات، تشير بوضوح تبعية القضارف الحالية الأرض الإقليم القاعدة، لسلطنات ومشيخات الفونج في سنار بزعامة عمارة دنقس

---

[1] المصدر: الأستاذ احمد الشريف، صحفي بصحيفة الوطن ومن أهالي قرية الشرفة بولاية الجزيرة. أنظر أيضاً المصدر السابق.

[2] على عثمان محمد صالح (بروفيسور) ، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد مرجع سبق ذكرة، ص٣٩ – ٤٩. أنظر أيضاً: علي عثمان محمد صالح (بروفيسور)، ورقة عن برنامج الحزب الإتحاي الديمقراطي، مرجع سبق ذكرة، ص١٤ – ١٥.

[3] محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)، وضع السودان الجغرافي وأثره في إستراتيجيات المنطقة السياسية والعسكرية والاجتماعية، مرجع سبق ذكره، ص٦٦ – ٧٣.

من الأُصول الإفريقية الزنجية، لأن مملكة الفونج كانت تتكون من عدة سلطنات ومشيخات. وهي بالنسبة للفونج في مدينة سنار الحالية تتكون من مشيخة خشم البحر، مملكة فازوغلي، مشيخة الحمدة، مملكة البني عامر، مملكة الحلنقة. أما بالنسبة للعبدلاب بزعامة عبداللة جماع من الأُصول العربية، في وسط السودان في حلفاية الملوك بمدينة الخرطوم بحري حالياً، تتكون من مشيخة الشنابلة والمناصير، مملكة الجموعية، الجعليين، الميرفاب، الرباطاب، الشايقية، دنقلا العجوز، الخندق وأرقو. ومن ذلك ظلت أمصار بقاع أراضي ولاية القضارف الحالية الإقليم القاعدة، تتبع ادارياً لسلطة الفونج بسنار، حتى الإحتلال المصري التركي لمعظم ممالك وإقليم السودان المعاصر بحدوده السياسية القانونية عام ١٨٢١م، ومن ثم إسترداد السيادة الوطنية بالثورة المهدية عام ١٨٨٥م، والإحتلال الإنجليزي المصري للسودان في ١٨٩٨/١٢/٣١م، ونيل السودان الإستقلال والسيادة الوطنية في١٩٥٦/١/١م، وبدايات إستمرارية تداول الحكم الوطني تحت أشكال من نظم الحكم لإدارة الدولة السودانية.[١]

من الإستقراء لأدبيات نشاة مجتمع الدولة السودانية، وإفادات المصادر من الأساطير والخرافات السائدة في مخيال الأدب والروايات الشعبية. القضارف الأرض الإقليم القاعدة شهدت هجرات بشرية كثيفة، وبحسب المصادر إستوطن بها من الإثنيات العربية:[٢]

---

[١] المرجع السابق.

[٢] مقابلة مع السيد/ سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي. وهو من رموز أعيان مجتمع ولاية القضارف، ومن رموز العمل العام والخاص بولاية القضارف، وشهد أواخر فترة النهضة الوسيطة والحديثة المعاصرة لولاية القضارف. ومن الرعيل الأول لرجال الشرطة السودانية (رقيب أول شرطة متقاعد)، ومن المشاركين الفاعلين في إضراب البوليس الشهير ١٩٤٨م ـ ١٩٥١م تخطيطاً وتنفيذاً. ومن المراسلين الاوائل لصحيفة الأيام السياسية لمنطقة البحر الأحمر الكبرى (بورتسودان، كسلا، القضارف)، وهو من تناول بالخبر الصحفي كشف هوية هبوط طائرات بمنطقة حلايب السودانية. وبحسب رأيه وتحليلاته الطائرات أمريكية الهوية، وكان لهبوط تلك الطائرات، سبباً في دخول القوات المصرية مدينة حلايب، على عهد الرئيس جمال عبدالناصر وحكومة عبدالله خليل، وقد تمت المقابلة بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م. أنظر أيضاً: السيد/ جعفر الشريف النور ابراهيم، منسق الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف، مصدر سبق ذكره. كذلك مقابلة مع الأستاذ مختار عثمان العمدة، معلم بمرحلة الأساس ومن أهالي ولاية القضارف، مصدر سبق ذكره.

(١) قبيلة الضباينة: ومناطق نفوزها التاريخي حول قرية عصار وعمبسا، وزعيمهم ودزايد صاحب القدح الأثري في متحف بيت الخليفة عبدالله بمدينة امدرمان ولندن. وإستناداً للمصادر عاصر ودزايد فترة الحكم السناري وفترتي التركية والمهدية، وشواهد ذلك مساجلاته كمركز قوة مع القوى السياسية التي سادت المنطقة. وبحسب المصدر إمتد النفوذ السياسي لسلطة ودزايد من قرية عصار (جنوب القضارف) إلى مدينة المتمة الإثيوبية الحالية حتى منطقة إقليم بحردار إثيوبيا، موطن خئولة الملك نمر الزعيم التاريخي لقبيلة الجعليين. وودزايد الأُسطورة المخيالية في أدبيات التراث لإثنية قبيلة الضباينة، هو المعني بالمفردات العامية التي يتغنى بها الفنان المطرب الدكتور عبدالكريم الكابلي، في أحد إبداعاته التراثية الفنية.

بحسب الدراسة بالتحليل لإفادات المصدر في إمتداد النفوذ السياسي لودزايد حتى إقليم بحردار بإثيوبيا الحالية، وهجرة الملك نمر لبلاد الحبشة (إثيوبيا الحالية) لمناهضته الوجود التركي المصري في السودان. تشيران لأوجه العلاقات التاريخية المتداخلة للإثنيات العرقية التي سكنت منطقة القضارف الحالية ودول شرق إفريقيا، كما يشير لشكل الصراع والنفوذ السياسي الذي كان سائداً بالمنطقة. ومن التحليل معاصرة ودزايد لفترات الحكم السناري والتركية والمهدية، كانت لآواخر الدولة السنارية وبدايات الثورة المهدية.

(٢) قبيلة الشكرية: ومناطق نفوزها التاريخية من مدينة خشم القربة الحالية وسهول البطانة، حتى مدينة رفاعة الحالية بولاية الجزيرة، وزعيمهم التاريخي الشيخ عوض الكريم أبوسن. وبإزدهار وتطور مدينة القضارف الحالية وزيادة أهميتها في فترة الإحتلال التركي المصري، إتسع نفوز الشكرية بتنصيب حمد ود أبوسن شيخ خط على حواضر منطقة القضارف. وعلى فترة الحكم الثنائي البريطاني المصري، بتقسيم السودان إلى تسعة مديريات، إعتمدت الإدارة البريطانية مشاركة زعماء البيوتات الكبيرة في إدارة الدولة، وكان أن تم ترفيع مدينة القضارف إلى نظارة، بترفيع الناظر حمد ود أبوسن إلى ناظر. وبوفاة الناظر حمد ود أبو سن وقعت خلافات رؤى بين الشكرية بأن لا حاجة لوجود

ناظر بمدينة القضارف الحالية، والعودة لشيخ الخط بتنصيب الشيخ محمد حمد ود أبوسن. إلا أن السيد احمد الميرغني الأخ الأكبر للسيد علي الميرغني، كان له رأي رمى من ورائه ضرورة وجود ناظر بالقضارف، لدعم وجود الطريقة الختمية بإنتشارها بين الشكرية. وفي إجتماع في قرية قيلي الحالية جمع عموم عمادة خطوط الشكرية، وبحضور المفتش الإداري لمركز القضارف، تم تنصيب الشيخ محمد حمد أبوسن ناظراً، وقامت نظارة الشكرية في القضارف.

ومن الهجرات التاريخية لولاية القضارف، هجرات قبائل الداخل الآفروزنجية من موطنها الأصلي، وبحسب المصدر والأدبيات تمت هجرات الإثنيات الآتية:[1]

(١) هجرات قبيلة الفور (الكنجارة): وقبيلة الفور تنقسم إلى الفور الكنجارة والكيرا والتنجور. وتشير المصادر والدراسات إلى صلة الفور التنجور بنوبة وادي النيل الأعلى، وذلك من إدعاء الفور التنجور أنفسهم. وإستناداً للمعلومات والدراسات كلمة (تنجور) كلمة نوبية قديمة، تعني رماة القدح (النبالة رماة السهام)، وهو الإسم الذي أطلقه العرب على النوبة رماة القدح، عند غزوهم بلاد النوبة حسبما تشيــر إلى ذلك المصادر التاريخية. والمقولات بأبعادها الثقافية (الدعائي الروائي الترويجي) يشير إلى عمق الإرتباط بين الفور ونوبة وادي النيــل الأعلى وإنسياب الثقافة النوبية والعربية فيما بعد في منطقة دارفور، في فترة إزدهار قوة التنجور ووصول الهجرات النوبية والعربية إلى سهول جنوب دارفور.

---

[1] عبدالمجيد عابدين (بروفيسور)، تاريخ الثقافة العربية السودانية في السودان، (بيروت: دار الثقافــة، ١٩٦٧م)، ص١٢. أنظر أيضاً: عبد العزيز حسين الصاوي، السودان ـــ حوارات الهوية والوحدة الوطنيــة، (القــاهرة، مركز الدراسات السودانية،١٩٩٣م)، ص٧١ ومابعدها. أنظر أيضاً: مقابلة مع السيد/ سليمان عثمــان حمــد، المشهور بسليمان كل شي. وقد تمت المقابلة بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر ســبق ذكــره. أنظــر أيضاً: السيد/ جعفر الشريف النور ابراهيم، منسق للشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف، مصدر سبق ذكره. كذلك مقابلة مع الأستاذ مختار عثمان العمدة، معلم بمرحلة الأساس ومن أهالي ولاية القضارف، مصدر سبق ذكره.

بحسب المصدر هجرات الفور لولاية القضارف بدأت بإسرة بكر مصطفى تيما أحد أُمراء المهدية، وهو من الفورالكنجارة. وهجرات الفور كان على خلفية سقوط المهدية بالغزو الإنجليزي المصري للسودان، ومقتل السلطان علي دينارعام ١٩١٧م على أيدي الإنجليز. والهجرة إبتداءاً كانت لمنطقة الحجارة الزُرق جنوب مدينة سنجة الحالية ومنها الى مدينة كركوج، وفيها تصاهر الطاهر بكر بزواجه من أُسرة الشريف الخاتم، وهي من الأُسرات المدعية النسب الشريفي، نسباً للنبي محمد بن عبدالله (صلى الله علية وسلم). ومن الأُسرتين إنحدر الزعيم السياسي المشهور السيد الرشيد الطاهر بكر، أحد رؤساء الهيئة القضائية السابقين ونائب رئيس الجمهورية في عهد الحكم المايوي ١٩٦٩م ــ١٩٨٩م. وبحسب المصدر السيد الرشيد الطاهر بكر عندما كان طالباً بكلية القانون في جامعة الخرطوم، كان من الفاعلين المؤسسين لجبهة الأخوان المسلمين ــ مرجعية الشيخ حسن البنا من مقرها (القاهرة/ مصر)، وإنضم لجبهة الميثاق ذات التوجهات الاسلامية، وفيما بعد لخلافه مع حسن عبدالله الترابي إنتقل لعضوية حزب الإتحادي الديمقراطي. وبحسب المصدر صعود أُسرة بكر مصطفى تيما إلى السطح ودخولهم مدينة القضارف، لاعبين مؤثرين فاعلين في الحياة الاجتماعية والسياسية بمنطقة القضارف، كان لسببين:[١]

(الأول) لزيادة نفوذ ود زايد في مقاومة ورفض وجود المستعمر الإنجليزي المصري، تم إستقطاب بكر مصطفى تيما بإستمالته لخلفية وزنه السياسي لكونه أحد أُمراء المهدية. ولضمانة نفوذه تم تعيينه ناظراً لنظارة دار بكر، ونيله درجة البكاوية وتخصيص دار له (بمنزل كبير وواسع المساحة بديم بكر الحالي)، مما أتاح لإثنية قبيلة الفور إنشاء نظارة دار بكر بمدينة القضارف ــ في ديم بكر وحي الناظرمن أحياء معالم مدينة القضارف الحالية. وبذلك بدأ تهجير بطون إثنية الفور إلى منطقة جنوب

---

[١] عمر عبداللة العدناني الدقلاشي، وهو ضابط شرطة متقاعد برتبة الرائد شرطة ومن أهالي منطقة القضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٤م. أيضاً: مقابلة مع السيد/ سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، تمت المقابلة بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

القضارف، لتقليل نفوذ قبيلة الضباينة جنوباً، ولزيادة وجود إثنية قبيلة الفور بمنطقة القضارف.

(الثاني) وهو الأهم وهي مقدرات الفور المعرفية العلمية، بمعرفة الكتابة لحفظهم القرءان الكريم، وتعلم الكتابة بفك الخط ورسمه كتابةً على منهجية المدارس الدينية التقليدية في الخلاوي، وعلى طُرق قراءات القرءان الكريم. وكان تلك ميزة ميزتهم على غيرهم من الإثنيات القبلية الأُخرى، وصاروا بذلك من الأعيان ومن البيروقراطيين العاملين في دواوين ومؤسسات الحكم المصري التركي، وفترة الحكم الإنجليزي المصري.

(٢) هجرات البرقو جماعة الأمير موسى يعقوب: وهو من قيادات المهدية التاريخيين، وقد إستقر به المقام ومجموعته بمنطقة القضارف، وبنهاية الثورة المهدية إتخذ من القضارف ملاذ آمن له ولأعوانه من عشيرته. وفي إطار البحث عن النفوذ الاجتماعي والسياسي، سعى عبدالله بكر ناظر الفور إلى ضم قبيلة البرقو تحت نظارة الفور، في كيان واحد هو كيان أبناء الغرب (إثنيات قبائل غرب السودان). ولتحقيق مراميه سعى إلى إجهاض محاولة أن يكون لقبيلة البرقو كيان جمعي مستقل تحت نظارة مستقلة، حتى لا يكون لأبناء الغرب نظارتين. إلا أن الأمير موسى يعقوب أقنع المفتش الإنجليزي (مفتش المركز)، بضرورة وجود نظارة مستقلة لقبيلة البرقو بمنطقة القضارف. وكان أن تم إنشاء وتأسيس نظارة لقبيلة البرقو في قلع النحل. وتمت هجرات إستيطانية للبرقو من موطنهم التاريخي في دارفور، وإستقروا حول قلع النحل وما جاورها من قرى وفُرقان. وإلى حين لاحقاً تخوف الإنجليز من توسع نفوذ الأمير موسى يعقوب بمنطقة جنوب القضارف، وكان أن تم تهجير أبناء وأحفاد الخليفة عبدالله التعايشي، وإعادة توطينهم حول منطقة قرى (بان وبلوس) وما حولها من فُرقان. وبذلك تكاثر الوجود الإستيطاني لإثنيات القبائل الإفريقية الزنجية من غرب السودان، مما أثار ذلك حفيظة ناظر الشكرية محمد حمد أبوسن، بعدم ترك منطقة جنوب القضارف لأبناء الغرب. وقام بفصل الحواتة والمفازة وما حولها

وسماها الخط الغربي، وتنصيب شيخ خط عليها وهو المرحوم ابراهيم احمد حمد أبو سن من خريجي كلية غردون التذكارية (جامعة الخرطوم حالياً).(١)

وبذلك غلبة سيادة وسطوة دماء إثنيات القبائل العربية علي منطقة القضارف، ولبسط سلطة الإنجليز إدارياً على المنطقة، تم بموجب قانون ســـنة ١٩٣٧ توحيدها في مجلس ريفي واحد تحت إسم ريفي القضارف وتبعيتها إدارياً لمديرية كسلا سابقاً، وأصبحت بذلك تشكل جغرافياً المنطقة الجنوبية لمديرية كسلا. وبقانون ١٩٥١م المسمى بقانون مارشال، تم تقسيم منطقة القضارف لأربعة مجالس: ثلاثة منها ريفية وبلدية واحدة هي بلدية مدينة القضارف. ويُدار كل مجلس والبلدية من هيئة عضوية يتم تشكيلها بالتعيين من سلطة الإنجليز المحلية من مديرية كسلا، ويتشكل كل مجلس برئاسة أحد النُظار بمنطقة القضارف. وكان ريفي جنوب القضارف [الآن محليات القلابات الكُبرى] برئاسة الناظر عبداللة بكر تيما، وريفي شمال القضارف [وتشمل منطقة الفشقة زائداً كل أرياف مدينة القضارف الحالية] برئاسة الناظر محمد حمد أبو سن، ومجلس ريفي قلع النحل [وتشمل منطقة الرهد وقلع النحل] برئاسة الناظر الأمير موسى يعقوب. أما بلدية القضارف[مدينة القضارف التاريخية] برئاسة الناظر احمد عوض الكريم أبو سن.(٢)

(٣) هجرات إثنيات قبائل غرب إفريقيا من الفلاتا والفولاني والهوسا والمساليت والبرقو والزغاوة والبرنو وغيرهم. وشهدت فترة أواخر الأربعينات وبداية الخمسينات هجرات كثيفة من قبائل المساليت والزغاوة وبعض من إثنيات قبائل غرب إفريقيا، لقيام المشاريع الزراعية عام ١٩٤٥م وبسبب فترات الجفاف والتصحر التي ضربت السودان ١٩٨٠م ــ ١٩٨٣م. وإستوطنت هذه الإثنيات حول مدينة الفاو والرهد والمفازة وقلع النحل والحواتة وباندغيو

(١) عمر عبداللة العدناني الدقلاشي، وهو ضابط شرطة متقاعد برتبة الرائد شرطة ومن أهالي منطقة القـضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٤م. أيضاً: مقابلة مع السيد/ سليمان عثمـان حمد، المشهور بسليمان كل شي، تمت المقابلة بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

(٢) المصدر السابق.

وباسندة وتايا وقرى بابكري وجبل قنا وخورززراف وودعاروض والأسرة وشربوب وأم قزاز والعزازة صقورة والعزازة داموس وودضعيف وغريقانة.[1]

من الملاحظة يوجد لغط وخلط بين أهالي منطقة القضارف بشأن هجرات إثنيات قبائل غرب إفريقيا لولاية القضارف، من حيث تواجد بعض من عرقيات شعوب غرب إفريقيا بها، وأصالة جذورها لموطنهم التاريخي ودورها في بناء السودان. وكما يوجد خلط كبير في إطلاق إسم الفلاتة والتكارير(التكارين)، والذي عُمم على كل من أتى من غرب إفريقيا، حتى صار عامة الناس بولاية القضارف لا يعرف إلا هذين الإثنين. وكثيراً ما نسبت قبيلة الهوسا والقبائل المنتسبة لها من البرقو والبرنو وقبيلة البرنو والصونغي والقبائل المنتسبة تحتها، نسبتها بالإنتساب الى قبيلة الفلاتة.[2]

فهجرات معظم هذه القبائل متأخرة لولاية القضارف، منتشرين بمنطقة شرق القضارف حتى الحدود الإثيوبية، وما ذالوا متمسكين بلغتهم العرقية، وإن كانوا قد بدعوا في الإنصهار ثقافياً لغة مع المجتمع السوداني. وإن كان برأي الكاتب من خبرات الواقع العملي، معظم مهاجري إثنيات غرب إفريقيا من الجيل الأول والثاني لم ينصهروا بعد في المجتمع السوداني، ومتمسكين بلغتهم وثقافتهم العرقية ويعيشون في عوازل ومعازل خاصة بهم في مستعمرات Gettoes.

(1) المصدر: الملازم شرطة عبدالله بلة عبدالمجيد، من قُدامى رجال الشرطة بولاية القضارف، عمل بها من سلك الصف والجنود مترقياً لرتبة الملازم شرطة، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠٠٨م. أيضاً: المساعد شرطة الشهيد إسحق الطاهر من شرطة ولاية القضارف، وهو من أبناء قبيلة الفور، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠٠٨م. أنظر أيضاً: المصدر والمرجع السابق.

(2) الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في إفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، الطبعة الثانية، (أم درمان دار جامعة القرآن الكريم للطباعة والنشر، ١٩٩٨م)، ص١٦-٣٠٧ وما بعدها. أنظر أيضاً: الامين أبومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، الطبعة الأولى، (الخرطوم، كلية الدراسات التقنية والتنموية بالتعاون مع مطبعة جامعة الخرطوم، ٢٠٠١م)، ص٢٨١ – ٢٩٩. أيضاً مقابلة مع عمر عبداللة العدناني الدقلاشي، المصدر السابق ذكره.

خاصة قبائل الهوسا والفلاته الأمبرارو رعاة البقر فى شرق السودان على الحدود الإثيوبيه حيث معقلهم الرئيسي. وقد تلاحظ أن بقية معظم الإثنيات الوافدة مازالوا بعد لم ينصهروا ثقافةً ولغةً في مجتمع وسط السودان، لسياسة العزل الطوعية الخاصة بهم. وهو ما لمسه الكاتب من خلال التجربة والممارسة العملية بقسم التحقيقات الفنية الخاصة بمنح شهادة الجنسية، وبولاية بحر الغزال، إحدى الأماكن التاريخية لهجرات وتواجد إثنيات غرب إفريقيا، حيث مازالوا محتفظين بهويتهم العرقية الهوساوية والفلاتوية (المُعمم عرفاً عليهم) ثقافةً ولغةً. وبحسب الكاتب، يُعزي ذلك لعدم ميلهم للإختلاط بالعناصر المحلية الأُخرى، التي تشاركهم الأرض.[١]

ومن الإستقراء للدراسات والأدبيات وملاحظات الكاتب من عمله الإداري الفني بولاية القضارف، تنتشر إثنيات غرب إفريقيا من الكانوري أو البرنو، وموطنهم الأم حول بحيرة تشاد والنيجر، ولهم إتصال مبكر وقديم مع سودان وادي النيل، وبعض المصادر تُرجع إليهم أُصول الفونج. وهجراتهم بدأت في دارفور حول منواشي، وقد إنصهروا جميعاً مع أهل المنطقة المحليين بدارفور وكردفان، ولم يبق لهم من الهوية البرناوية سوى الإسم، وإن كان هناك سلالات منهم تحتفظ بهويتهم البرناوية ثقافةً ولغةً، ومنهم من لا يعرف العربية إلا قليلاً. وتواجدهم بولاية القضارف على نهر الرهد في مسميات لها في قُرى بربر وشروما، وشرق القضارف على نهري عطبرة وستيت في مسميات لها في قُرى مناطق مغاريف والجيرة. أما المبا أو البرقو، وموطنهم الأُم في إقليم وداي شرق تشاد. أماكن تواجدهم على نهر الرهد وشرق القضارف حتى الحدود الاثيوبية، والغالبية منهم على لغتهم وثقافتهم الأُم، وأهميتهم في السودان أنهم أهل زراعة وجندية، خاصة خدمتهم في جيوش المهدية من التاريخ السوداني.[٢]

---

[١] الامين أبومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، الطبعة الأولى، مرجع سبق ذكره ص٢٨١ – ٢٩٩. أنظر أيضاً: الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في إفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، مرجع سبق ذكره، ص١٦–٣٠٧ وما بعدها.

[٢] الامين أبومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي،

بينما قبيلة الصُنغي ومن توالى منهم من الزبرما أو الجيرما، وموطنهم الأُم وادي النيجر الأوسط وجنوب مالي وشمال جمهورية النيجر وشرق دولة بنين، ولغتهم هي اللغة الأُولى في عاصمة دولة النيجر والمناطق المجاورة لها. ويعرفون بالسودان بالزبرما وكذا الصنغي الفولاني المشهورين في السودان بالقابيرو، فقد بدأت هجراتهم للسودان حديثاً من العقدين الأول والثاني من القرن العشرين. وإستوطنوا بولاية القضارف على نهر الرهد حول قرى أبودقين وأُم فيلا وهرباس، ومناطق قلع النحل وشرق القضارف على نهري عطبرة وستيت. وغالبيتهم مازالوا يحتفظون بلغة الصنغي الأُم، كما لهم صلات حية بإخوتهم في المهجر الذين إستوطنوا بالأراضي المقدسة.[١]

بينما قبيلة الموسي (الموشي)، وأُصولهم لموطنهم الأُم مجموعة قبائل (فولتا اوغور) على نهر فولتا، ولغتهم لها تأثير في دولة بوركينا فاسو حول العاصمة والمناطق المجاورة لها. والموسي أو الموشي قليلو العدد في السودان مقارنة بالمجموعات العرقية المهاجرة من غرب إفريقيا، وإتخذت السودان موطن لهم، ويتواجدوا حول نهر الرهد. وبحسب الدراسات ليس لهم تاثير ملموس في المجتمع السوداني لقلة عددهم، كما ليس هناك معلومات إن كانوا محتفظين بلغتهم أم لا، وبحسب الكاتب يخفون هوياتهم تحت مسميات إثنية الهوسا والفلاتا.[٢]

أما قبيلة الزغاوة، وهي قبيلة مشتركة بين السودان وتشاد وليبيا، ولهم تاثير كبير في شتى المناحي على هذة الدول، ومن أكثر قبائل غرب إفريقيا تاثراً بتقسيمات الحدود السياسية الجغرافية، بأن صاروا موزعين في ثلاث كيانات سياسية متجاورة، إلا أن هذه الحدود السياسية لم تؤثر في تماسكهم والتداخل والمصاهرة فيما بينهم، بالدرجة التي أصبح فيها من الصعوبة التفريق بين السوداني والتشادي والليبي منهم. وبحسب الدراسات: توجد فئات عرقية لغوية

الطبعة الأُولى، مرجع سبق ذكره ص٢٨١ – ٢٩٩. أنظر أيضاً: الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في إفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، مرجع سبق ذكره، ص١٦-٣٠٧ وما بعدها.

[١] المرجع السابق.

[٢] المرجع السابق.

كبيرة من الزغاوة لجذور تشادية داخل السودان، وبعضها مشترك على الحدود. وتتواجد داخل ولاية القضارف على نهر الرهد ونهر عطبرة وستيت بشرق القضارف، كما يوجد معها بعض من الفئات العرقية لجذور تشادية الأصل من البلالة والموبي والرنغا والتاما والسلامات والضقل، ومن ملاحظة الكاتبق تتخفي هذه الإثنيات هويةً تحت مسمى إثنية الزغاوة.(١)

(٤) هجرات إثنية قبائل بني شنقول والتقراي والأرومو والأمهرا من إثيوبيا، خاصة المسلمين منهم من الجبرتا، بسبب سوء وضعهم وعدم الإستقرار السياسي في إثيوبيا. وكذلك هجرات إثنية من دولة إريتريا، خاصةً قبيلة البني عامر في موطنها التاريخي ما بين مدينة طوكر السودانية وقرية سبدرات الحدودية بكسلا، وفي إريتريا حول قرى عقيق وعايتربة وعدوبنا وقرورة ومدينة تسني الحدودية مع ولاية كسلا. وتوزعهم على طول الحدود وإلى داخل عمق الأراضي السودانية، لطبيعة عملهم في ممارسة مهنة التجارة، منتشرين على ولايات البحر الاحمر وكسلا والقضارف. ومن أعيان البني عامر بالقضارق عثمان عمر المصري، وهو من رجال المال والأملاك بالقضارف، وكان بدأ حياته عاملاً بميناء بورسودان في وظيفة رئيس ورديه Top-master، ومن عمله بالميناء إمتلك جرارتر اكتور لزراعة الأرض. ودخل القضارف في الستينيات وإشتغل بالزراعة، وأسس حي ديم سواكن. والبني عامر لديهم جذور في الجزيرة العربية، وأُصولهم في الأصل لجذور عربية، وهجراتهم للسودان وإريتريا كانت عبر ميناء عقيق، وهو ميناء تاريخي قبل ميناء بورسودان لأمد بعيد.(٢)

---

(١) الامين أبومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار (عوامل الإستقرار والتنمية)، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، الطبعة الأولى، مرجع سبق ذكره ص٢٨١ – ٢٩٩. أنظر أيضاً: الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في إفريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، مرجع سبق ذكره، ص١٦–٣٠٧ وما بعدها.

(٢) سليمان عثمان حمد، المشهوز بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

بحسب المصدر والمسوحات العملية للكاتب، هجرات قبيلة المساليت لمنطقة القضارف تمت في فترة الخمسينيات مع قيام المشاريع الزراعية ١٩٤٥م، وتركزت هجراتهم بكثرة جهة باندغيو وبابكري وباسندة وجبل قنا وخورزراف، وأيضاً بعض من اثنيات قبائل غرب إفريقيا من الزبرما جهة ودعاروض والأسرة وشربوب وأم قزاز، وبعض أحياء مدينة القضارف في حي كرري والجمهورية وروينا وحي الثورة. وكذلك الزغاوة في الفاو والعزازة صقورة والعزازة داموس، وتواجد بعض من قبيلة التاما في ودضعيف وغريقانة، وأقليات من قبيلة الضقل التشادية في أحياء مدينة القضارف في أحياء أيكرجبريل وسلامة البي والصداقة. وبعض من الفلاتا في الشواك حول قرية مرقوبة وقرية المقرن في الفشقة الصغرى ومدينة القضارف في أحياء روينا وحي الجمهورية، والفلاتا الرحل منهم الرعاة من الفلاتا الفولاني في مناطق قُرى كرش الفيل والهبيك وأم كراع.[٣]

وبسبب الجفاف والتصحر الذي ضرب السودان خلال الفترة ١٩٨٠م ـــ ١٩٨٣م، جاءت هجرات إضافية من إثنيات قبائل غرب إفريقيا بحثاً عن ملاذات آمنه لها، بها تكاثرت إثنيات غرب إفريقيا بولاية القضارف، وخاصةً قبيلة المساليت السودانية الجذور، ومعها بعض أبناء جلدتها من تشاد.[١]مما دعى

---

[٣] المصدر: الملازم شرطة عبدالله بلة عبدالمجيد، من قُدامى رجال الشرطة بولاية القضارف، عمل بها من سلك الصف والجنود مترقياً لرتبة الملازم شرطة، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠٠٨م. أيضاً: المساعد شرطة الشهيد إسحق الطاهر من شرطة ولاية القضارف، وهو من أبناء قبيلة الفور، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠٠٨م.. أنظر أيضاً: السيد/ سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

[١] إستناداً لبعض الدراسات قبيلة المساليت شأنها وقبائل غرب إفريقيا، بفعل الحدود السياسة الدولية الموروثة من الاستعمار، موزعة بين عدد من الدول في السودان (مدينة الجنينة) وتشاد (مدينة أدري) وليبيا (مدينة مسلاته أو مصراته). وعن أصل قبيلة المساليت توجد تسعة روايات، معظمها يشير إلى عروبية قبيلة المساليت، بإدعاء النسب العربي منحدرين من أبي جهل القرشي وكنانة وبني خزيمة، وأنه قد تم إستعرابهم على خلفية دمائهم الزنجية الإفريقية من الماساي وزنوج بحر الغزال والبرأبرة واليهود من ليبيا وتونس. وبحسب الدراسة ترى أن قبيلة المساليت من أصول إفريقية زنجية مستعربة على خلفية الإسلام، شأنها في ذلك غلبة الدم العربي ثقافةً على نوبة وادي النيل الأعلى، من الدناقلة والمحس والحلفاويين والكنوز في السودان والمتوكية والفادجا في مصر. وبحسب الدراسات غالبية المساليت بالسودان، يتواجدوا في المنطقة ما بين مدينة كُلبس شمالاً وإلى منطقة قرية فوربرقا جنوباً على وادي أزوم، ومن مدينة كبكابية إلى منطقة قرية ترجو غرباً بالقرب من مدينة

موسى محمد ابراهيم في العام ١٩٨٠م، وهو من أحد زعامات القيادات الأهلية لمساليت القضارف، سعياً منه لتكوين نفوذ لقبيلة المساليت ولإيجاد كيان للقبيلة بمنطقة القضارف ــ طالب المحافظ يحيى احمد الشيخ ــ محافظ محافظة القضارف، إنشاء كيان للمساليت بالقضارف من نظارة أو شيخ خط، وكان الرفض بقيام الكيان لوجود نظارة للمساليت في الجنينة.[١]

واستناداً للمصدر جرت محاولات عديدة لقيام كيان للمساليت بولاية القضارف، تولاه المرحوم رحمة محمد علي التعيشي تحت مظلة كيان أبناء دارفور، والذي سعى لكسب النفوذ الاجتماعي والسياسي، وكان أن أُنتُخب في المجلس الوطني الإنتقالي، منافساً للمرحوم عثمان حاج عمر والرضا اللحوي، وكلاهما من رجال المال والأعمال ومن الأعيان من محلية الفشقة (الشواك). إلا أنه لاحقاً أعطى ظهره للمساليت بعد مواجهة من المرحوم حسن بخيت، وهو من رجال المال والأعمال والأعيان بمدينة القضارف، وكان يتولى رئاسة لجنة الإنقاذ بمنطقة القضارف. وسبب المواجهة أن المرحوم محمد علي التعيشي، تقدم لشغل رئاسة وعضوية لجنة الإنقاذ. لذا كان إعتراض المرحوم حسن بخيت، بحجة أن

الجنينة ومدينة أبشي التشادية. والأقلية منهم يتواجدون بدولة تشاد حول مدينة أدري على مسافة ١٣ كيلومترتقريباً من مدينة الجنينة، وحول مدينة أسنقورعلى وادي أسونقا. ولأن جميع دارمساليت بنسبة ١٠٠% على دين الإسلام، ويشاركهم التواجد في المنطقة قبيلة الزغاوة والتاما والمسيرية الزرق الرطانة ببطونهم العرقية (الإرينقا والجبل والأسنقور) والسنجار والقمر والمراريت والهوسا والبرنو والبرقو والداجو والبني هلبة. وباستكمال الإحتلال الإنجليزي المصري للسودان في ١٨٩٨/٩/٩م، وبموجب معاهدة ٢١/مارس/١٨٩٩م على خلفية تقسيم ملك مملكتي كانم وبرنو عام ١٨٩٤م بين الإنجليز وفرنسا، ودخول الإنجليز فشودة في ١٨٩٨/١٢/٢١م لمنازعة الفرنسيين إحتلالهم فشودة الحالية. تمت التسوية الشاملة بتنازل فرنسا لبريطانياعن بحرالغزال وبحرالعرب ودارفور، بعد رفع العلم الفرنسي على مدينة فشودة في اعالي النيل في ١٠/يوليو/ ١٨٩٨م. إلا أن الإندماج الحقيقي لدار مساليت في وحدة سياسية مع السودان الحالي، تم بموجب إتفاقية مع السلطان بحر الدين أندوكا عام ١٩١٩م، وبدخول الإنجليز قرية كرينديك وإستقرارهم في منطقة أردمتا قرب مدينة الجنينة الحالية في يناير ١٩٢٢م. في ذلك أنظر: ابراهيم عبدالشافع ابراهيم، مختصر تاريخ مساليت الكبرى، الجزء الأول، (دم.مطبعة المسلمابي للطباعة والنشر، ٢٠٠٢م)، ص٨ – ٩، ص١١وما بعدها.

[٢] سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

المرحوم محمد علي التعيشي، يشغل عضوية المجلس الوطني، ولايحق له أن يجمع بين عضوية المجلس الوطني ولجنة الإنقاذ. (١)

وكان من ذلك أن إشتكى رحمة محمد علي التعيشي، حاله للسيد/ ود البصير نائب رئيس المجلس الوطني الإنتقالي. ولنجاحه في جلب تأييد وبيعة الأنصار لنظام ثورة الإنقاذ الوطني، تم تحفييزه على صنيع عمله التعبوي بتعيينه محافظاً على محافظة نيالا ومحافظة البحر الأحمر (بورسودان) ومحافظة أروما وتوفي بالشواك. (٢)

وإستناداً للدراسات التاريخية والأنثروبولوجية ــ للمساليت بالقضارف إدارة أهلية مكونة من وكيل عام لسلطان عموم المساليت، في شخص موسى محمد اسماعيل احمد، وهيئة شورى المساليت وعدد من العمد والشيوخ لمناطق، خورزراف وجميزة والسرف الأحمر وراشد ودوكا وتمرة والرميلة وباندغيو وكريمة والدليب وكرش الفيل والعزازي صقورة. وكما نال عضوية المجلس الوطني الإنتقالي دورة ١٩٩٦م، ممثلاً للمساليت من مدينة القضارف والقلابات. (٣)

من مشاهد مســارات تشكيل الهوية بولاية القضارف، المعالجات والتسويات السياسية، لصعود وبروز نخبة وصفوة جديدة مؤثرة في الساحة السياسية، لها مصالحها في قسمة السلطة والثروة. بموجبه تم تقسيم منطقة القضارف لوحدات إدارية، شأنها في ذلك شأن التقسيم الذي تم على عهد فترة حكم الإحتلال الإنجليزي المصري بموجب قانون مارشال١٩٥١م. وشواهده صدور قانون الحكم الشعبي المحلي لســـنة ١٩٧١م في فترة الحكم المايوي، وبموجبه تم تقسيم المنطقة إدارياً لــ ٨ مجالس حكم محلي، ثُم أُضيفت لها لاحقاً

---

(١) سليمـــان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مـــصدر سبق ذكره.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ابراهيم عبدالشافع ابراهيم، مختصر تاريخ مساليت الكبرى، مرجع سبق ذكره، ص١١وما بعدها.

تحت نفس القانـــون ثلاثة مجالس ريفية، وبذلك أصبح عدد المجالس إحدى عشر مجلساً هي:[1]

(١) مجلس مدينة القضارف.

(٢) مجلس ريفي كساب القريشة.

(٣) مجلس ريفي دوكة باسندة.

(٤) مجلس ريفي الشواك.

(٥) مجلس ريفي شمال ووسط القضارف.

(٦) مجلس ريفي قلع النحل.

(٧) مجلس ريفي الحواتة.

(٨) مجلس ريفي المفازة.

(٩) مجلس ريفي الفاو.

(١٠) مجلس ريفي ود الحليو.

(١١) مجلس ريفي القريشة.

من الإستقراء للأدبيات والآراء، التقسيم وإعادة التقسيم كان تحت دعاوي تقصير الظل الإداري لإدارة حكم الدولة مركزياً، بموجب تفويض سلطات قانون وتفويض سلطات مركزية لأعوان ممثلي المركز بالوحدات الإدارية المناطقية أو الإقليمية.

وفي عام ١٩٨٩م وفي ظل سياسة التمكين على عهد الإنقاذ ذات الصبغة الدينية الإسلاموية، تم إعتماد نظام الولايات في إدارة الدولة بقيام الولاية الشرقية. حيث تم إنشاء محافظة منفصلة عن محافظة كسلا في منطقة القضارف، التي كانت تشكل المنطقة الجنوبية لمديرية كسلا سابقاً. وفي عام ١٩٩٤م تم تقسيم منطقة القضارف الحالية إلي ثلاث محافظات هي:[2]

---

[1] www.gadarifstate.gov.sd، موقع حكومة ولاية القضارف على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره.

[2] www.gadarifstate.gov.sd، موقع حكومة ولاية القضارف على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: محفوظات سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية، مرجـــع ســـبق ذكره.

(١) محافظة القضارف.

(٢) محافظة الرهد.

(٣) محافظة القلابات.

وفي العام ١٩٩٤م تم إنشاء ولاية القضارف، في الرقعة الجغرافية التي تضم محافظات القضارف والرهد والقلابات من الولاية الشرقية سابقاً. وحدث تطور إداري آخر بإنشاء محافظة الفشقة، ليصبح عدد محافظات ولاية القضارف أربعة محافظات. وفي عام ٢٠٠٣م صدر مرسوم مؤقت للحكم المحلي، تم بموجبه تقسيم الولاية إلي خمسة محليات، وعلي رأسها معتمدين وهي: [١]

(١) محلية القضارف.

(٢) محلية القلابات.

(٣) محلية الفشقة.

(٤) محلية الرهد.

(٥) محلية الفاو.

ومع تشكيل حكومة الوحدة الوطنية في نهاية العام ٢٠٠٥م، تم تقسيم محلية القضارف إلى محليتين، محلية القضارف: وعاصمتها الإدارية مدينة القضارف الكبرى الحالية. ومحلية البطانة: وعاصمتها الإدارية مدينة الصباغ. وكما تم تقسيم محلية القلابات إلى محليتين، محلية القلابات الشرقية: وعاصمتها الإدارية مدينة دوكة. ومحلية القلابات الغربية: وعاصمتها الإدارية مدينة كساب. وفي عام٢٠٠٧م بعد توقيع إتفاق الشرق بمشاركة جبهة الشرق، تم تقسيم محلية القضارف إلى بلدية القضارف، ومحلية القضارف وسط ، كما تم إنشاء محلية القريشة وكانت تتبع لمحلية القلابات الشرقية) ومحلية قلع النحل (وكانت تتبع لمحلية الرهد)، ليصبح عدد محليات الولاية عشر محليات.[٢]

---

(١) المرجع السابق.

(٢) www.gadarifstate.gov.sd، موقع حكومة ولاية القضارف على شبكة الإنترنت، مرجع سبق ذكره. أنظر أيضاً: محفوظات سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية، مرجع سبق ذكره.

٢:٦: هجنة الهوية بمجتمع القضارف:

حقائق التاريخ والاجتماع والمخيال الشعوري واللاشعوري التلقائي والتصوري العام، في ترديد إثنيات قبيلة الضباينة والشكرية والأقباط، الإنتماء لودسعد الأُسطورة المخيالية. وترديد الإنتماء للدم العربي ثقافةً لغةً ولرابطة الدين الاسلامي، وللدم الإفريقي الزنجي لإثنيات القبائل الأفريقية المُهاجرة، من دارفور ودول غرب وشرق إفريقيا، لرابطة متحد الأرض الإقليم. وهجنة الثقافات المادية واللامادية، المكون الثقافي للهوية – في مركب المتحد والمقترب الثقافي الناتج من تلاقح وهجنة الثقافات المتعددة المتنوعة الـ Cluture Hybridity. وإعمال فكرة التوافيقية لـ Syncretism، في المجتمعات المتعددة المتباينة الثقافات. وتلاقي المصالح والمصير، في وحدة المصير والمصلحة المشتركة والتاريخ المشترك. هي عوامل توحيد عام للشعور والمزاج والمخيال التصوري في الإنتماء لوحدة اجتماعية وكينونة واحدة مركزية، وتصلح أساس لصياغة وتشكيل هوية جماعية في بوتقة واحدة Melting-pot، لحالة الفسيفسيائية الاجتماعية العرقية الثقافية بولاية القضارف.

من صيرورة وسيرورة مجتمع ولاية القضارف، يوصف بأنه من المجتمعات المتعددة الأعراق والثقافات تعدداً متنوعاً، ولم يبلغ درجة المجتمع المتجانس عرقاً وثقافةً. لتشكله من عدة كيانات ووحدات اجتماعية وثقافية، أقرب لمجتمعات التميع أوالفسيفسيائية، ويُعزى ذلك لعدة أسباب:

(١) ظُلم القُربى من سلوك الصفوة والنخبة المتطلعة، والنظرة الذاتية الضيقة من الكيانات الإجتماعية، في التنافس فيما بينها بحثاً عن النفوذ والهيمنة على الآخرين، لإمتلاك مقومات السلطة في الإدارة والموارد.

(٢) الأساليب السياسية في الإستقطاب السياسي للكيانات الإجتماعية، وتوظيف الإمكانيات المتاحة لمصالح الجماعة المحتكرة للسلطة والمسيطرة على جهاز إداة الدولة.

نتيجة له تأسس بولاية القضارف ما يسمى بالنظارات والوكالات والأمارات القائمة، وهي كيانات تُمثل إثنيات حمائلية قبائلية بعينها. ومن هذه الكيانات ما يُعرف بالكيان الرباعي، وهو كيان جامع يضم قبيلة الفلاتا والزبرما والهوسا والمساليت، ككيان اجتماعي جامع لإثنيات غرب إفريقيا، خاصةً الدرافورية الهوية عرقاً واقليمياً إدارياً، والسودانية الإنتماء والتبعية الاجتماعية السياسية بحق الجنسية السودانية ومطلوباتها. وآخر تلك الكيانات قيام أمارة الهوسا بولاية القضارف، بعد أحداث شغب أخلت بالأمن والطمأنينة العامة، وقعت أحداثها بولاية القضارف وكسلا.[١]

من الملاحظة مصطلح النظارة أخذ موقعه في التداول بين عامة الناس، من نظام الإدارة الأهلية. ويُطلق المصطلح في اللغة العامية بين أهالي ولاية القضارف، للكيانات الإجتماعية الإثنية التي لها أرض أو بلاد(جمع بلده). والمفردة بلاد أو بلدة، لها معنى ومدلول آخر بمعني الأرض الزراعية أو

[١] بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٨م تم تأسيس أمارة الهوسا بولاية القضارف، بعد أحداث عاصفة إحتجاجية من إثنية قبيلة الهوسا في مواجهة السلطة العامة للد ِلة، إحتجاجاً على تصريحات منسوبة لرئيس الجمهورية بجريد الأيام العدد ٩١٨٢ بتاريخ ٢٠٠٨/٨/٢م، مفادها أن قبيلة الهوسا قبيلة وافدة من غرب إفريقيا. تم تفسير التصريح المنسوب للسيد رئيس الجمهورية، أنه تشكيك في سودانية منسوبي قبيلة الهوسا. كما نشب نزاع قبلي بين قبيلتي الهوسا والمساليت بمدينة القضارف بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٩م، له صلة علائقية بأحداث الهوسا الإحتجاجية للتصريحات المنسوبة لرئيس الجمهورية بصحفية بجريد الأيام، بعد أن تم توظيفه من النخبة والصفوة ومثقفي القبيلة والتيارات السياسية، خاصة الأحزاب السياسية المعارضة للحزب الحاكم، وسعياً من الأحزاب السياسية اكتساب القبيلة ضمن قواعدها بالمنطقة والسودان بوجه عام. وقد أُستغلت تلك الأحداث من النخب الصفوية لإعلاء شأن القبيلة، بمنع النسوة الهوساويات من العمل خدم في المنازل والأسواق في بعض المهن الهامشية، وعمل النساء نظام إجتماعي سائد وسط إثنية الهوسا تعارفت عليه القبيلة. ووقائع النزاع بين القبيلتين، سببه ترحيل فتيات هوساويات بعربة لمسلاتي، تم التعدي علية من شباب الهوسا، تنفيذاً لقرار منع خدمة نساء وبنات الهوسا في الأسواق والمنازل. وفي إطار التسويات السياسية من حكومة الولاية تم إستصدار تشريع قانون عمال المنازل بالتشريع الولائي رقم ٢٠٠٨/٦٤م، وهو تشريع ينظم خدمة فئات العمال بالمنازل (خدم المنازل). ومن ثم تلاه تأسيس أمارة الهوسا بولاية القضارف في ٢٠٠٩/٢/٨م، لوجود نخب صفوية من أبناء القبيلة في حكومة الوحدة الوطنية، وبصفة خاصة الحزب الحاكم المسيطر على إدارة الدولة_ حزب المؤتمر الوطني. في ذلك أنظر إجراءات البلاغ الجنائي رقم ٢٦٨٢ بتاريخ ٢٠٠٨/١٠/١٢م والبلاغات ٢٦٨٤ _ ٢٦٧٨ المادة ٦٩،٧٧ من القانون الجنائي، شرطة بلدية القضارف، شرطة القسم الاوسط. وأنظر أيضاً إجراءات البلاغ الجنائي رقم ٢٠٠٨/١٢٠٢م تحت المادة ٥١ إجراءات جنائية وتحريك بلاغ جنائي تحت المادة ١٣٠ من القانون الجنائي تسبيب الموت والقتل لخمسة أشخاص وأصابة ١٦٢ شخص بالأذى والجراح الجسيم، شرطة بلدية القضارف، شرطة القسم الاوسط، أرشيف سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية الأعوام٢٠٠٦م _٢٠٠٩م.

المشروع الزراعي. أما مصطلح الوكالة تشير للكيانات الإجتماعية الإثنية التي تنتمي لجماعتها الإثنية في موطنها التاريخي، ولها وجود بولاية القضارف ولاتملك أرض أو بلاد، ولكن لها ممثلية لإدارتها الاهلية بموطنها التاريخي. بينما مصطلح الأمارة تشير للكيانات الإجتماعية الإثنية الوافدة من دول غرب إفريقيا، وليس لها أرض بموطنها التاريخي بأرض المهجر بالسودان، وتوجد بولاية القضارف ولا تملك أرض أو بلاد بها.

في ذات السياق؛ فقد تلاحظ من الممارسة العملية في أعمال الشرطة الإداري الفني القانوني بولاية القضارف، العديد من الإثنيات الدارفورية والوافدة من دول غرب إفريقيا، من الفئات العمرية ٣٠ ــ ٤٠ سنة وأكثر. يذكرون متطوعين أن ميلادهم بموطنهم التاريخي بدارفور، مما يشير للهجرات المتأخرة لغالبية إثنيات القبائل الدارفورية. على الرغم من أن مسح قامت به جامعة القضارف كلية تنمية المجتمع والدراسات النسوية، خاص بإستبيان عن المرأة العاملة بالمشاريع الزراعية، تلاحظ من المسح وجود أُسرات متوطنة بولاية القضارف، ناشئة مقيمة للجيل الثاني تعمل في المشاريع الزراعية مع كبار ملاك الأراضي الزراعية، مما يشير إلى الهجرات الأُولى لإثنيات القبائل الدارفورية وتواجدها بمنطقة القضارف.(١)

وبرأي الكاتب من التحليل، أسباب تكريس الهويات الصُغرى للكيانات الإجتماعية القائمة بولاية القضارف اللآتي:

(١) بحثها عن مقومات النفوذ والقوة والتأثير على الآخرين، بإمتلاك مكونات السلطة والموارد في مسميات النظارة والوكالة والأمارة.

(٢) سلوك الجماعة المحتكرة للسلطة والمسيطرة على جهاز إدارة الدولة، في مستوى الحكم المحلي إدارةً للدولة، بتقسيم الأرض لوحدات إدارية ــ ترضية لمصالح سياسية وإثنية قبلية حمائلية.

---

(١) إستمارة إستبيان مصممة تحوي بيانات خاصة بتنمية المرأة العاملة في المشاريع الزراعية بولاية القـضارف Promotion of Land Tenure Accessibility, Security and Productivity for Women in —— Gedarif State. Information obtained through this questionnaire would be used solely for scientific and training purpose for women farmers. جامعة القضارف، إرشيف كلية تنمية المجتمع والدراسات النسوية، إستبيان تم في العام ٢٠٠٩م.

ومن تمظهرات تكريس الهويات الصُغرى للكيانات الإجتماعية بولاية القضارف، نظام التخطيط العمراني في توزيعات الخطة الإسكانية الفئوي، قيام الأحياء السكنية بمدينة القضارف على أساس إثني قبائلي. والتوزيع الإداري التأسيسي للوحدات الإدارية، قيام المجالس الريفية والمحليات على أساس إثني قبائلي، دون مراعاة فلسفة ومرامي الحكم المحلي في إدارة الدولة. وبرأي الكاتب تكريس الهويات الصُغرى للكيانات الإجتماعية وإستمالتها سياسياً، يؤدي لتشوهات في البنية الفوقية الهيكلية لمؤسسات جهاز الحكم الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، والذي هو أصلاً مشوه منذ عهد الإستعمار وإلى يومنا هذا.[١]

كما أن تكريس الهويات الصُغرى للكيانات الإجتماعية القائمة، يشكل خطورة على بناء الهوية الجماعية وممسكات الوحدة الوطنية، ويعمل على تراخي الإنتماء الوطني للدولة السودانية. لا سيما من العوامل الاجتماعية التي تشكل خطورة كبيرة على نسيج مجتمع الدولة والهوية والجنسية السودانية، ذوبان عناصر إثنيات القبائل الحدودية في مجتمع الدولة السودانية، لأسباب لجتماعية أنثروبولوجية وسياسية واقتصادية. فهذه الإثنيات القبلية الحمائلية عناصر من العرقيات الأقلاوية الوافدة، وبفعل الحدود السياسية صار لها إمتداد ووجود في أكثر من دولة. ومنها ما هو متساكن ويشارك بعض القبائل السودانية الأرض، ومعظمهم لم يتدامج ولم ينصهر في مجتمع الدولة السودانية، ويعيشوا في عوازل ــ قيتوهات Gettoes وكنتونات اجتماعية مُغلقة. وكما أنهم ضعيفي الولاء والإنتماء النفسي والروحي للدولة السودانية، لولائهم النفسي والروحي لأوطانهم الأم خارج الحدود.[٢] وعملياً من التطبيق العملي في عمليات الجنسية السودانية، بعض العناصر الغير مرغوب فيها تحصلت على شهادة الجنسية السودانية

---

[١] منصور يوسف العجب(دكتور)، السودان الدولة الموحدة ــ رؤية للمستقبل، (بيروت، دار مكتبة الهلال للطباعة والنشر، دت)، ص٧ــ ١٠. أيضاً في ذات المرجع تقديم البروفيسور ابراهيم الكرسني، ص١١ وما بعدها.

[٢] في ذلك حالة احمد تُقد لسان من قبيلة الزغاوة الكوبي البديات، خريج جامعة الخرطوم وإبـن أُخـت وزيـر الداخلية التشادي. الموظف بمصلحة الجمارك التشادية والمبعوث من دولة تشاد لنيل درجـة الماجـستير مـن إنجلترا في علوم الاقتصاد. أحد أعضاء حركة العدل والمساواة إحدى الفصائل الدارفورية المـسلحة برئاسـة الدكتور خليل ابراهيم المعارضة للحكومة السودانية. مقالة في عمود أقاصي الدنيا، بعنوان: في خطل احمد تُقد لسان. بقلم محمد محمد خير، صحيفة الأحداث العدد ٢٠٨ بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٢م، ص١٦.

الأصلية بالميلاد The natural born subject، وذلك لعدة أسباب من أهمها بحسب رأي الكاتب الآتي:

(١) تعديلات قانون الجنسية السودانية ١٩٥٧م، وهي تعديلات القانون لسنة ١٩٧٠م ولسنة ١٩٧٢، لمعالجة أوضاع قبيلة البني عامر المتوطنيين بقرية سبدرات. بتعديل شرط التوطن من ١٨٩٨/١٢/٣١م إلى ١/١/ ١٩٢٤م، ومعالجة أوضاع مواليد السودان المتوطنيين والذين ظلوا مقيميين بالسودان منذ ميلادهم، والمواليد خارج السودان لأصول سودانية.

(٢) تعديلات قانون سنة ١٩٩٣م، بتعديل شرط التوطن للجنسية السودانية بالميلاد من عام ١/١/ ١٩٢٤م إلى ١/١/ ١٩٥٦م، والإقامة لشرط الجنسية السودانية بالتجنس.

(٣) التعديلات لسنة ٢٠٠٥م في نقل الجنسية بالميلاد بحق الدم من الأُم السودانية بالميلاد، في حالة الزواج الختلط بزواج المرأة السودانية بزوج يختلف عنها في الجنسية الوطنية.

ومن التحليل برأي الكاتب، حصول الأقلاويات العرقية الوافدة على شهادة الجنسية السودانية، تم بسبب أن التعديلات لقانون الجنسية السودانية جرى لأغراض سياسية، وبطريقة غير مدروسة منهجياً وموضوعاً، بسبب منهجية السياسات القصدية الموجهة في أبعادها السياسية. وكما لثقافة التسامح والتعايش السلمي لمجتمع الدولة السودانية، في صورتها السلبية اللاواعية، سبب في ذوبان العرقيات الأقلاوية الوافدة من دول غرب إفريقيا في المجتمع السوداني. بطريق إيواء العرقيات الأقلاوية الوافدة، سواء بتقديم تسهيلات الإقامة والراحة والخدمات الضرورية والمصاهرة بالزواج (عامل اجتماعي). وكما كان للقصور الآدائي والآداتي المعرفي للطاقم الإداري المعني بعمليات الجنسية السودانية، في مراحل صناعة التشريع والتنفيذ والتطبيق الإداري والقضائي لقانون الجنسية السودانية (عامل إداري فني)، سبب في حصول بعض من إثنيات القبائل الوافدة من دول الجوار الإفريقي على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد.[١]

---

[١] إجراءات البلاغ الجنائي رقم١٧/٢٠٠٧م بتاريخ ٢٠٠٧/١/٦م القسم الأوسط ـ محلية القضارف، وقائع البلاغ ضبط المدعو عبدالكريم عبدالله إسماعيل يبلغ من العمر ٣٥ سنة مسلاتي القبيلة، يحمل جواز سفر تشادي

ومن شواهد ودلائل حصول بعض الأشخاص الغير مرغوب فيهم، على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد. بحسب المصدر من الممارسات السياسية والإدارية الفاسدة، الإستقطاب السياسي لجلب العضوية لدعم مرشح الحزب السياسي في الدائرة الإنتخابية الجغرافية. ولأجل كسب الأصوات، فقد تم تجنيس بعض من إثنيات قبائل غرب إفريقيا المقيمة بالقضارف، بمنحهم شهادات الجنسية السودانية بالميلاد، خاصةً منطقة غرب القضارف في المفازة والحواتة وقلع النحل. بمنح المتقدمين شهادة الجنسية السودانية دون الضوابط الإدارية المعمول بها، وكان يتم ذلك بإحضار شنطة حقيبة مليئة بشهادات الجنسية السودانية، جاهزة شكلاً بتوقيعات وزير الداخلية الأميرالاي عبداللة عبدالرحمن نقدالله.[1]

وبحسب الكاتب من حيث الممارسة العملية، صدرت شهادات جنسية سودانية بالميلاد على عهد فترتي الحكم الديمقراطي الأول والثاني، شكلاً كان خانات شواغر بيانات شهادات الجنسية الممنوحة لأصحابها، مدونة بقلم الرصاص الكوبيا. وهذه الشهادات تم منحها بإحضار أرانيك طلبات جنسية موصى عليها من شخصيات ورموز سودانية رفيعة في جهاز إدارة الدولة، دون مثول الشخص مقدم الطلب صاحب الشأن بظهوره أمام السلطة المرخصة، مما أثار جدل واسع بشأنها فيما بعد. وكانت الضوابط الإدارية الفنية المتتابعة من السلطة المانحة لشهادة الجنسية، ضبطاً لعمليات منح شهادة الجنسية السودانية، بتقرير شرط لزوم ظهور ومثول مقدم الطلب أمام السلطة المرخصة والمانحة لشهادة الجنسية، وتدابير إدارية فنية قانونية أُخرى بما يضمن سلامة الترخيص والمنح للشهادة.

بالرقم ٢٤٣٠٥٢ يقيم بدولة الكويت، وبحوزته مبالغ مالية بالدولار والدينار الكويتي وكاميرا ديجتال رقمية وأوراق عبارة عن مستندات تشير لإدعاءات جرمية لممارسات وإنتهاكات ضد حقوق الإنسان لأهل دارفور معنونة لمكتب حقوق الإنسان بجنيفا لأشخاص مدعين الإقامة خارج وداخل السودان وبحوزته صور فوتغرافية للقصر الجمهوري ووزارة الداخلية والعدل والمحكمة العليا وأسماء لأشخاص مقيمين بأم درمان بمدينة الثورة. من التحريات والتحقيقات الجنائية تطوع المذكور الإفادة بأنه من مواليد تشاد، وفي زيارة لأسرته بقرية جبل قنا بمحلية القلابات الشرقية، ومن الإجراءات ظهر من إدعى نسبه الدموي للمذكور، هوياتهم القانونية سودانيين ومن النافذين في أجهزة الحكومة الولائية بالهيئة التشريعية والهيئة التنفيذئة.

[1] سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق نكره.

في ذات السياق وبحسب المصدر، من الأساليب السياسية والإدارية الفاسدة في منح شهادة الجنسية السودانية بمنطقة القضارف، إشكالية البني عامر الإرتريين اللاجئين، الذين كانوا مقيمين في معسكرات اللاجئيين في أم سقطة وسالمين وأُم بروش. وهؤلاء البني عامر بتوجيه من الضابط الإداري قاموا بإستزراع المنطقة والإستيطان بها. وفي إطار سياسات توسعة الرقعة الزراعية بمنطقة القضارف، تم توزيع الأراضي ضمن تراخيص ممنوحة لمزارعين سودانيين، ولما كان معظم الأراضي على الطبيعة في حيازة البني عامر الإرتريين اللاجئين، حدث نزاع حول تلك الاراضي، تدخل في النزاع القائم وكيل ناظر البني عامر محمد حسن حاج أغا، وأقنع السلطات المحلية بأن حائزي الأراضي الزراعية بالمنطقة ضمن النزاع سودانييون وليسوا إرتريين. وبناء على ذلك صدر من مكتب إدارة الجوازات والهجرة والجنسية بمنطقة القضارف ـــ عدد من شهادات الجنسية للبني عامر الإرتريين اللاجئيين، الشاهد الموصي على طلبات الجنسية، محمد حسن حاج أغا وكيل ناظر البني عامر بمنطقة القضارف.[1]

برأي الكاتب القُصور الآدائي في إجراءات التحريات والتحقيقات الفنية، التي تمت في طلبات شهادة الجنسية، لضُعف مؤهلات وقُدرات منسوبي مكتب إدارة الجوازات والهجرة والجنسية بمنطقة القضارف. فهو سبب رئيسي وجوهري في حصول البني عامر الاجئيين الإرترين، على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد.

وبحسب الكاتب ضمن برنامج الأُمم المتحدة في العودة الطوعية للاجئين، بالقرار الصادر من المندوب السامي للاجئين بموجب بند الإنقطاع الوارد في إتفاقية اللجوء لسنة ١٩٥١م، والذي يعني إيقاف الحماية والمساعدات للاجئين الذين إنتهت أسباب لجوئهم، ويتم ذلك عملياً بوقف تقديم العون والإغاثة والخدمات للمقيمين في معسكرات وإيواءات اللجوء، لإنتهاء صفة اللجوء

---

[1] سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي، والمقابلة تمت بمنزله بتاريخ ٢٥ مارس ٢٠٠٨م، مصدر سبق ذكره.

للإثيوبيين منذ عام ٢٠٠٠م وبالنسبة للإرتريين في ٢٠٠٢/١٢/٣١م. فإن أعداد من البني عامر الإرترين أخذت بخيار العودة لموطنهم الأصلي. إلا أنه وعلى الرغم من إختيار العودة الطوعية، تم رصد حالات منهم ضمن أسماء المتقدمين للخطة الإسكانية لمنحهم أراضي سكنية ضمن الخطة الإسكانية بولاية القضارف.[1]

من الإستقراء لأدبيات الدراسات والكتابات، هجرات غرب إفريقيا ساهمت بنحو ١٥ فرع لغوي من جملة الأفرع اللغوية في إفريقيا البالغ عددها ٢٢ فرع، وهو وضع لغوي لا يتمتع به أي قطر في إفريقيا سوى السودان. وهو أمر يجعل من المجتمع السوداني مجتمعاً أكثر فسيفسيائياً، يؤثر سلباً في تركيبة المجتمع السوداني، ولايساعد في بلورة هوية وطنية جامعة لبناء الدولة الوطنية وفقاً لمفهوم الدولة القومية في معناه الاجتماعي والسياسي.[2]

وبرأي الكاتب حالة الفيسيفسيائية الإجتماعية، يتطلب التشدد في إجراءات ضبط الجنسية السودانية، بوضع شروط مُشددة مانعة لكسب شهادة الجنسية السودانية قانوناً، من خلال القيود القانونية المانعه تشريعاً في القانون واللوائح والقواعد والأوامر والمنشورات المنظمة.

من التحليل هجنة الهوية بمنطقة ولاية القضارف تشكل ضمن الصيرورة والسيرورة التاريخية لمجتمع الدولة السودانية المعاصرة، فهي أرض لإثنية عرقية ثقافية إفريقية حامية الدماء، من عرقية الدم النوبي والبجاوي. وتعود النشأة الجنينية لمجتمع القضارف، لعرقية الجنس النوبي الكوشي المؤسس لحضارة كرمة ١٩٠٠ق.م ــ ١٥٠٠ق.م، وحضارة نبتة الكوشية ٧٥٠ ق.م ــ ٥٩٠ق.م،

---

[2] أرشيف سجلات رئاسة شرطة ولاية القضارف، مجموعة تقارير إدارية أمنية جنائية الأعوام٢٠٠٦م ــ٢٠٠٩م.

[3] الدكتورمحمد جابر الأنصاري تكوين العرب السياسي ومغزى الدولة القطرية، مدخل إلى إعادة فهم الواقع العربي، المستقبل العربي، العدد ٢٠٩، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يوليو ١٩٩٦م)، ص٩٨، ١٠١. أنظر أيضاً: الدكتور الامين أبومنقة محمد، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب إفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودول الجوار ــ عوامل الإستقرار والتنمية، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، مرجع سبق ذكره، ص٢٨١ – ٢٩٩. أنظر كذلك الدكتور سعد الدين إبراهيم، مرجع سبق ذكره، ص٦٣-٦٤

والدولة المروية ٥٩٠ق.م ــ ٣٥٠م. وبغزوة عيزانا الأكسومي الحبشى لدولة مروي وسقوطها، صارت منطقة القضارف الحالية تابعة لسيادة مملكتي النوبة والمقرة في دنقلا ومملكة علوة في سوبا.

ومن ضمن السيرورة التاريخية لنشأة مجتمع الدولة السودانية، شهدت القضارف الأرض الإقليم القاعدة، هجرات تاريخية لإثنيات عرقية من شبه الجزيرة العربية من قبل وبعد ظهور الإسلام.[١] ولغلبة الثقافة الجديدة بفعل الدين الإسلامي، وسيادته على موروث العادات والتقاليد والقيم المحلية السائدة، وأثره في إعادة بناء بنية وهيكلة التنظيم الاجتماعي والقيمي. تساكنت الإثنيات العربية الأقلاوية المهاجرة مع أهل القضارف التاريخيين، من النوبيين الهمج ساكني الجبال والنوبيين العنج ساكني مجاري الأنهار، ومع الدم الحامي لإثنية البجا. وبذلك كل من توطن مقيماً بالقضارف الأرض الإقليم القاعدة، صار بحق التوطن والدم من أهل القضارف التاريخيين موطناً ودماً.[٢]

بفعل سيادة الأثر الثقافي الإسلامي من الهجرات العربية، صارت أقلاويات الإثنيات العربية الآسيوية المهاجرة من شبه الجزيرة العربية؛ من أهل القضارف التاريخيين، بحق التوطن والزواج من السودانيات.[٣]

---

[١] هي الهجرات الآسيوية التاريخية لإثنيات عرقية حامية سامية، من جنوب الجزيرة العربية من بلاد اليمن لإنهيار سد مأرب. وهجرات لإثنيات عرقية سامية من شمال الجزيرة العربية، من بلاد الحجاز والشام بسبب القحط والجفاف والتجارة. وهجرات العرب المسلمين بالغزو الإسلامي لمصر ولشمال إفريقيا والسودان الشمالي، والذي إنتهى على بلاد الممالك النوبية بهدنة إتفاقية البقط ٦٥١م. وهي الهدنة التي ضمنت السماح للعرب المسلمين دخول بلاد النوبة عابرين فيه غير مقيمين، مما أتاح للعرب المسلمين الهجرة جنوباً من الشمال السوداني النوبي. وإنهاء الحملة الإسلامية لغزو السودان، ونشر الإسلام الدين الجديد في مصر وبلاد السودان القديم ومن ثم شمال إفريقيا.

[٢] معيار الإنتماء بحق الإنحدار الوجودي بفعل الميلاد ومسقط الرأس بحق الدم الأسري العائلي، سواء من الدم الإفريقي الحامي أو الدم العربي الحامي السامي أو للدم العربي السامي، أو الإنحدر الوجودي بحق الدم الأسري العائلي؛ من مزيج الدم الإفريقي والعربي الآسيوي هجيناً، بحق هجنة الدم الآفروزنجعري، وهو مكون الدم الإفريقي الزنجي العربي كمصطلح قاموسي معرفي إبتدعة الكاتب، وإلية تعود مركب هجنة الهوية لإثنيات القبائل السودانية.

[٣] نتيجة هجرات الإثنيات العربية، وإنتشار القيم الأخلاقية للإسلام، وتعايشه مع الموروث القيمي المحلي في البناء والتنظيم الاجتماعي. وبصفة خاصة المهارات الفردية في أساليب العمل الإداري والتجاري وفنون الغزوات والحروب، وما إلى ذلك من خصائص أخلاقية وسجايا حميدة. تسيدت إثنيات القبائل العربية على المجتمعات المحلية، بإمتلاكها مقومات القوى المادية (الثروة) والمعنوية (القيم والأخلاق والسجايا الحميدة)، مما

وبفعل إستمرار زواج الإثنيات العربية من السودانيات الإفريقيات ذات الدم الزنجي، وإستغلال إستخلاف الولد الأكبر لميراث الأُم، بسيادة الأُم وسيطرتها في الاسرة الـ Matriarchal Inhertance، كنظام اجتماعي سائد بين النوبيين. تغلب الأثر الثقافي الإسلامي العربي لغةً، سبباً ونتيجةً للإستعراب المستمر والهجين المستعرب، بالإنحدار الأُسري العائلي بحق الدم الآفروزنجعري والآفروزنجعرابي، المنحدر من مؤسسة العبودية الآفروزنجية بحق الدم الأموي (الأم).[1]

وبذلك فإن كل من إنحدر من مؤسسة العبودية أو من الهجين الآفروزنجعرابي، صار من أهل القضارف التاريجيين بحق التوطن والدم العرقي الثقافي.

نتيجة للإستعراب الثقافي الديني واللغوي الـ Accultaration، والإستعراب الدموي العرقي والجنسي الـ Racialism والـ Sexualism. أُستولدت بالقضارف الأرض الإقليم القاعدة، إثنيات القبائل السودانية التاريخية، وأشهرها صيتاً إثنية قبائل البجا من الهدندوة ذات الدم الإفريقي الحامي السامي، وإثنيات القبائل ذات الثقافة العربية لغةً وديناً، ببطونها وأفخاذها وفروعها من قبائل الظباينة والشكرية. بذلك سادت الأرض لإثنية قبائل الهدندوة والضباينة والشكرية، ذات الأثر والثقافة الإسلامية لغةً وديناً.

أهلهم من دخول بلاط الحكام المحليين والمصاهرة بالزواج من حرائر نسائهم. لاسيما الهجرات العربية للسودان، هجرات ذكورية لعدم إصطحاب العرب لزوجاتهم العربيات. كما أن نظام التعدد في الزوجات ومن أُسر عائلية متعددة، كنظام اجتماعي سائد بين الإثنيات العربية في موطنهم الأصلي وفي الدين الإسلامي، ساعد كثيراً في ذوبان الإثنيات العربية الأفلاوية الآسيوية، بإنصهارهم مع السكان المحليين التاريخيين من النوبيين العنج والهمج.

[1] صفة العبودية في مصطلح (مؤسسة العبودية) كقاموس معرفي إبتدعه الكاتب، يرجع لإسم السودان التاريخي عند العرب، الذي يُعرف أهل جنوب الصحراء الكبرى بأنهم من السود، مفاصلة عن البيضان أهل الشمال الإفريقي شمال الصحراء الكبرى. ويرجع الإسم الصفة الذات للسودان لظاهرة تجارة الرقيق في السود، والذي ساد كظاهرة اجتماعية في وبين أهل جنوب الصحراء الكبرى، وكنظام اجتماعي كوني عالمي وقتئذ. وبذلك مؤسسة العبودية بحسب للكاتب منها إنحدر الهجين الآفروزنجعرابي، المكون لهوية للنواة المحورية الـ Core Identity، والتي هي أصل هوية إثنيات القبائل السودانية، ومنها إنحدرت إثنيات القبائل السودانية ذات الثقافة العربية لغةً وليس عرقاً.

من حيث النشأة الاجتماعية السياسية الإدارية لولاية القضارف الأرض الإقليم القاعدة، يوجزها الكاتب في المراحل الآتية:

(ا) النشأة الجنينية للقضارف الحالية، تعود لنشأة الدولة السنارية (السلطنة الزرقاء) ذات الأثر الثقافي الإسلامي ديناً ولغةً، والقائمة أساساً على ميراث الممالك النوبية المسيحية الديانة، ومن تحالف إثنية الفونج ذات الدم الإفريقي الزنجي مع إثنية عرب القواسمة الجهينيين ذات الدم العربي.

(ب) صيرورة نشأة ولاية القضارف بتقسيماتها السياسية الإدارية الحالية، تكوّن جنينياً من إسناد السلطة المركزية للدولة السنارية (السلطنة الزرقاء) التجييري والتجسيري، بحثاً عن النفوذ والموارد والثروة للدولة الناشئة. بدعم السلطة المركزية صراع النفوذ الإثني لقبيلة الضباينة ذات الأثر الثقافي العربي لغةً والإسلامي ديناً، في صراعها الثقافي الهويوي مع إثنية العنج والهمج، السكان التاريخيين ذوي الأثر الثقافي النوبي المسيحيي اليعقوبي. والذي إنتهى لصالح إثنية قبيلة الضباينة وسيطرتها على منطقة جنوب القضارف الحالية خلال فترة الدولة السنارية.

(ج) شهدت منطقة القضارف التاريخية في فترة الحكم التركي المصري على السودان، هجرات إثنية من الأوروبيين والآسيويين من الأرمن والأغاريق والهنود، وأقليات من إثنيات لقبائل من المملكة العربية السعودية من قبيلة الرشايدة الزبيدية. وللإهتمام المتزايد للكيانات البشرية الإثنية بحثاً عن النفوذ لإمتلاك الثروة والموارد والأرض، إتسع إهتمام ونفوذ إثنية قبيلة الشكرية ذات الثقافة العربية لغةً وديناً بمنطقة القضارف، المتساكنة تاريخياً في ذات المنطقة على الإمتداد الشمالي لنهر العطبراوي وغرباً حتى نهر النيل الأزرق وجنوباً حول مدينة القضارف الحالية.

(د) خلال فتــرة الإحتــلال الإنجليزي المصري، وفي إطار سياسة التمكين وبسط السيادة لإدارة الدولة السودانية، تم إستحداث نظام الإدارة الإهلية بتقسيم الأرض على أساس إثني قبلي حمائلي، في عدد من النظارات

بتقسيمات إدارية هيكلية داخلية، يتولى رأس النظارة الأعيان وزعماء القبائل. ونتيجةً لهجرات بعض الإثنيات من غرب السودان، وتحديداً من منطقة دارفور ودول غرب إفريقيا.[1]

وعلى أثر تلك الهجرات وفي إطار نظام الإدارة الأهلية، قامت نظارة الضباينة في مدينة عصار، ونظارة الشكرية في مدينة القضارف ونظارة داربكر في مدينة القضارف ونظارة قلع النحل في مدينة قلع النحل لإثنية البرقو. ولم يكن لإثنيات القبائل الأخرى نظارة. وفي إطار البحث عن صيغة موائمة للعيش والمصلحة المشتركة، بسبب الهجرات الإثنية الكثيفة المستمرة لمنطقة القضارف، أُستحدث نظام وكيل الناظر، مع المحافظة في النظام على سلسلة الهرم الهيكلي لنظام الإدارة الأهلية. كما أن بعض الكيانات الإثنية نظمت نفسها في داخل كيانات اجتماعية، وعرفت نفسها كتنظيم اجتماعي لا سياسي خدمةً لمصالحها، ومثال عملي: الكيان الرباعي من إثنيات الفلاتا والهوسا والزبرما والمساليت، ومؤخراً قيام أمارة الهوسا.

(هـ) خلال فترة الخمسينيات والثمانينيات الفترة ١٩٤٥م ـ ١٩٨٥م، للحاجة للأيدي العاملة للعمل في المشاريع الزراعية لفترة الحكم الإنجليزي المصري والحكم الوطني، وبسبب ظاهرة الجفاف والتصحر التي ضربت القارة الإفريقية في مطلع الثمانينات. شهدت القضارف هجرات كثيفة من إثنيات قبائل منطقة دارفور ودول غرب إفريقيا، وبفعل تلك الهجرات توطنت تلك الإثنيات مقيمة بمنطقة القضارف. ساعدها في ذلك عامل التواجد التاريخي وعلائق الدم العرقي والثقافي لأبناء جلدتها من الإثنيات المتوطنة والمقيمة، والتي بفعل وجودها مقيمة ناشئة صارت ملاذات وملاجئ أمنه لها.[2]

---

[1] تمت هجرات من إثنية الفور (الكنجارة) جماعة أُسرة بكر مصطفى تيما وأخوانه، وهجرة البرقو جماعة الأمير موسى يعقوب. وهي هجرات تمت خلال فترة الثورة المهدية عند قتالها الإحتلال التركي المصري للسودان، وغزو الدولة المهدية لبلاد الحبشة، وكان من ذلك أن خلفت جيوش المهدية مقاتلين لإثنيات وافدة مـن غـرب إفريقيا بمنطقة القضارف التاريخية وما حولها بمناطق ولايات كسلا والجزيرة وسنار والنيل الأزرق.

[2] وهي هجرات إثنيات قبائل الفلاتة والهوسا والزبرما والموشي أو الموسي والتاما والبرقو والمساليت والزغاوة والمسيرية الزرق الرطانة (المسيرية الجبل الإرينقا) والفولاني والكانوري والبرنو والمبا والصونغي والجيرما

(ز) خلال فترة الحكم الوطني على إختلاف آيديولوجياته، لم تكن القضارف عقب الإستقلال لفترة الحكم الوطني الأول ١٩٥٦م ـ ١٩٧٠م محافظة، بل وحدة إدارية تتبع لمحافظة كسلا. وظل حالها كما هو عند تطبيق نظام الحكم الإقليمي لإدارة الدولة بقانون الحكم المحلي ١٩٧١م، فلم تكن القضارف إقليم، بل وحدة إدارية تتبع لمحافظة كسلا في الإقليم الشرقي. وعلى عهد الإنقاذ الوطني في إطار الدولة الإتحادية، لم تكن القضارف إبتداءاً ولاية بل محافظة، وفي تطور لاحق تم تقسيم القضارف الأرض الاقليم القاعدة لثلاث محافظات، إلى أن صارت ولاية عام ١٩٩٤م. وفي إطار إتفاقية السلام الشامل ودستور السودان الإنتقالي ٢٠٠٥م وإتفاقية سلام الشرق، ظلت ولاية سياسية مقسمة لوحدات إدارية سياسية في عدد عشرة محليات.[1]

من الصيرورة والسيرورة الاجتماعية والسياسية والإدارية للقضارف الأرض الإقليم القاعدة، ولاية القضارف بمكوناتها الاجتماعية والسياسية

والبلالة والموبي والرنغا والسلامات وغيرها. ومن دول شرق إفريقيا وخلال الصيرورة التاريخية للقضارف خلال الحرب الأثيوبية الإرترية والإثيوبية الأثيوبية، هجرات لإثنيات قبائل الأمهرا والتقراي والأرومو (الجبرتا) وبني شنقول والبني عامر وغيرها. وجميع هذه الإثنيات من القبائل المزدوجة الإنتماء والمتعدية للحدود السياسية من دول غرب وشرق إفريقيا، بسبب ترسيم الحدود السياسية الموروثة من الإستعمار على إفريقيا. والذي صار محل نظر في ظل مفاهيم القانون الدولي المعاصر والعلاقات الدولية بعد سقوط الإتحاد السوفيتي السابق، وظهور الأحادية القطبية وفقاً لفلسفة ومفاهيم نظرية ما يسمى بالنظام العالمي الجديد. خاصة المفاهيم العصرية في الإعتراف بحقوق الأقليات، التي ضمنها القانون الدولي المعاصر الذي جعل من الفرد الإنسان أحد محاور إهتماته.

[1] فى إطار أنموذج الدولة البسيطة ذات الحكم المركزي لإدارة الدولة الموروث من الإستعمار، تم تقسيم السودان الأرض الإقليم القاعدة إدارياً سياسياً إلى وحدات إدارية بتقسيم الأرض لمحافظات ذات سلطات إدارية مفوضة نسبياً من المركز. وفي ذات إطار الدولة البسيطة وعلى خلفية إتفاقية أديس أبابا ١٩٧٢/٣/٣م، الذي تضمن نظام الحكم الإقليمي لإدارة الدولة، تم تقسيم الارض إلى أقاليم ذات سلطات تنفيذية بسلطات تفويض قانون، وسلطات تفويض مركزية للوحدات الإدارية الممثلة للمركز داخل الإقليم. وعلى عهد الإنقاذ الوطني في إطار الدولة الإتحادية ذات الصبغة الدينية الثيوقراطية الإسلاموية، المعدلة وراثياً منهجياً للتعايش في إطار المصلحة والمصير المشترك في وحدة سياسية واحدة، مدمجة في إطار نظام الحكم الإتحادي الفيديرالي. تم تقسيم السودان الأرض الإقليم القاعدة، لوحدات إدارية سياسة ذات سلطات تنفيذية وتشريعية وقضائية مستقلة نسبياً من المركز(خاصة مجال الخدمات)، ولكن فى إطار دستور وقانون إتحادي فيديرالي، يُحدد الإختصاصات والسلطات الإتحادية والولائية في مستويات متعددة داخل المركز والولاية. وإطار إتفاقية السلام الشامل ودستور السودان الإنتقالي ٢٠٠٥م، القائم على أفضلية التعايش والمصلحة والمصير المشترك في وحدة إندماجية واحدة بداخل دولة مدنية، ظل شكل الحكم والإدارة للدولة بأخذ بالنظام الإتحادي.

والإدارية، أنموذج مصغر للسودان السياسي الحالي. ويكاد تكون ولاية القضارف حقل تجريبي مناسب لحل جميع مشكلات السودان الحالية، ومنها أزمة إشكالية الهوية المسكوت عنها. وبرأي الكاتب حل المشاكل التي تعاني منها ولاية القضارف، فيه حلول لمشاكل السودان كافة، لما تتمتع به الولاية من مقومات فردية اجتماعية وسياسة واقتصادية، مجملها يمثل مدخلات ومخرجات الحلول لإشكاليات مستقبل الهوية في السودان.

ومن المقومات التي تتميز بها ولاية القضارف وتُشكل مركب مكونات الهوية الآتي:

(١) مكوناتها الاجتماعية وموقعها الجغرافي وما تتمتع به من موارد طبيعية وبيئية متنوعة، مما جعلها أرض هجرات تاريخية للعديد من إثنيات القبائل، وفيها تمازجت الثقافات في وحدة اجتماعية واحدة، بتساكن العرقيات الثقافية التاريخي مع بعضها البعض. فالتساكن العرقي الثقافي أنتج وإستولد مركب هجيني جمع بين إثنيات القبائل التاريخية والمهاجرة، وأنتج مُتحد مكون المخيال الشعوري النفسي التصوري، ومُتحد الأساطير والروايات والمعتقدات والعادات والتقاليد والقيم الاجتماعية العامة. وهذه المكونات في مجملها مكون اجتماعي ثقافي تصلح إطاراً يؤسس مُتحد المصير والتاريخ المُشترك. ومع هذه الإثنيات تساكنت إثنيات مُهاجرة، مما جعل من الولاية الأرض الإقليم القاعدة جامع لجميع إثنيات القبائل السودانية، في مُجتمع متعدد إثنياً متنوعاً في نفسة في تعددية مركزية أقرب للمجتمع الفيسيفسائي الهلامي، إلا أنه لوحدة المصير والمصالح المشتركة، متعايش ومتوافق نفسياً وروحياً.

مكون الجوار الحدودي التاريخي مع دولتي أثيوبيا وإرتيريا، وهي من المقومات السياسية والموضوعية في مركب مكون الهوية. فالموقع الجيوسياسي جعل من الولاية لاعب إستراتيجي إقليمي، يُحدد مستقبل وشكل العلاقات الدولية بين دولتي الجوار أثيوبيا وإرتيريا. وهو بذلك يجعل من ولاية القضارف همزة

وصل بين ولايات الهامش الطرفي، في جوارها مع أثيوبيا لأقاليم الأمهرا والتقراي والأرومو من جهة، وتخوم الحدود الجنوبية مع إرتيريا وولاية كسلا بالسودان من جهة، وولايات الوسط بالسودان في حدودها مع الجزيرة ونهر النيل وسنار، والحكومة المركزية الإتحادية وولاية الخرطوم من جهة أُخرى.

مكون الموارد الطبيعية والتنوع البيئي والثروة، وهي من المقومات الاقتصادية لما تتمتع به الولاية من ثروة زراعية وحيوانية وصناعية وتجارية، وهي مهن حرفية يمتهنها عامة إثنيات القبائل السودانية. الأمر الذي يجعل من الولاية أرض لهجرات اقتصادية مستقطبة للسكان، بالهجرات الداخلية الوافدة والخارجية من دول الجوار بحثاً عن العمل.

من الإستقراء لمركب الهوية بولاية القضارف، عوامل الهجرات الكثيف والمستمر لإثنيات قبائل الهامش الطرفي وإثنيات قبائل الشمال والوسط والجنوب، والتقسيم الإثني القبلي الحمائلي والعشائري للأرض، والتقسبم المصلحي السياسي بتوزيع المناصب السياسية والإدارية للأعوان، خدمة للمجموعات السياسية التي وجدت حظها في السيطرة على جَهاز إدارة الدولة. برأي الكاتب جميعها وبمفردها في ظل توافر عوامل أُخرى، تُشكل عوامل محفزة لأزمات إشكاليات الهوية، يُضعف وتيرة الإنتماء النفسي والروحي للأرض الإقليم القاعدة، والعوامل الأُخرى هي:

(١) اجتماعي عرقي ثقافي يتمثل في إعلاء شأن الهوية الصُغرى/البحث عن مقومات النفوذ والقوة.

(٢) ذاتي نفسي: ويتمثل في الإحساس الشعوري/ لاشعوري.

(٣) سياسي سلوكي: ويتمثل في التهميش/ الإقصاء.

(٤) اقتصادي مادي: ويتمثل في الضروريات والحاجيات: فقر حاجي/ حرمان عدمي.

من التحليل والإستقراء برأي الكاتب تلاحظ الآتي:

(١) تُوجد إشكاليات هوية وسط إثنيات قبائل الهامش الطرفي، خاصةً الإثنيات المقيمة بالقضارف والتي لها إمتدات ووجود تاريخي خارج الحدود السياسية مع دول الجوار.

(٢) ثقافة التسامح والتعايش السلمي مع إثنيات قبائل الهامش الطرفية الوافدة، بسبب الهجرات لولاية القضارف في صورتها السلبية اللاواعية، وبطريق الإيواء بتقديم تسهيلات الإقامة والراحة والعمل والخدمات الضرورية والمصاهرة بالزواج (عوامل اجتماعية). عامل وسبب يؤدي لذوبان إثنيات عرقيات القبائل الأفلاوية الوافدة في المجتمع، مما يشكل خطراً على الهوية السودانية بالحصول على الجنسية السودانية لغير مستحقها، بحصول عناصر غير مرغوب فيها على الرعوية والمواطنة السودانية.

(٣) عامل اللغة العربية والتعايش الديني بسبب سماحة الدين الإسلامي في التعايش مع الأديان والمعتقدات المعتبرة الأُخرى من عادات وتقاليد وأعراف وقيم، يخلق تجانساً نسبياً بين متنافرات مركب مكونات عناصر الهويات بولاية القضارف، خاصة أن الهوية في جوهرها مركب ثقافي.

(٤) مكون الأرض عامل موضوعي للهوية المحلية، ومكون الإقليم عامل موضوعي لمكون الهوية الإقليمية المناطقية، ومكون القاعدة إنتماء وشعور عاطفي عامل موضوعي مركزي محوري لمركب الهوية.[١]

(٥) توجد أزمة إشكالية هوية بولاية القضارف بصفة خاصة والسودان بصفة عامة، بسبب إعلاء الهويات الصُغرى؛ العرقي الثقافي والحمائلي القبلي والمناطقي الجهوي والإنتماءات الحزبية السياسية. وتوظيفها سياسياً لمعالجة الأزمات السياسية، في إطار عمليات التسويات السياسية بحثاً عن النفوذ

---

[١] مقومات الأرض الإقليم القاعدة، توافرها جميعاً شرط لتحديد الهوية في بعدها الاجتماعي بالإنتماء لمجتمع ما، وبها تتحدد هوية الذات الفردية. وفي بعدها السياسي بالإنتماء لدولة ما في سياق معنى الدولة الاجتماعي السياسي القانوني، وبها تتحدد الجنسية في سياق معنى الجنسية الاجتماعي القانوني بالإنتماء لشعب دولة ما. وبها تتحدد المواطنة في سياق معنى المواطنة السياسي القانوني والاجتماعي، بممارسة الحقوق السياسية والمدنية فعلاً وواقعاً لاممارسة صورية وشكلية، وفي معنى المواطنة الاجتماعي الثقافي بتربية الفرد المواطن على حب الوطن والفداء النفسي والروحي من أجله، وإحترام نظامه القانوني والخضوع لأحكامه.

والسلطة، مما أوجد تشوهات في البنية الفوقية والهيكلية لجهاز الحكم والأبنية الرسمية القانونية لجهاز إدارة الدولة.

(٦) أفرزت التعديلات لقانون الجنسية السودانية، صعود عناصر رخوة ضعيفة الإنتماء النفسي والروحي للدولة السودانيةً. بسبب ضعف القدرات الآدائية الــ Performance والآداتية الــ Insturmance، لتواضُع مؤهلات وقدرات الكوادر المشاركة في صناعة وإتخاذ حزم القرارات والمرجعيات الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية.

(٧) صعود بعض العناصر الرخوة من العرقيات الأقلاوية الوافدة المتعددة الولاءات والإنتماءات، أفرز الأزمات والإشكاليات الآنية التي يعاني منها السودان حالياً. لإمتلاكها مفاصل صناعة وإتخاذ القرارات الموجهة للسياسات القصدية والإرادة السياسية، لصيرورتها من ضمن منظومة المجموعة المسيطرة على جهاز إدارة الدولة، ولإمتلاكها مقومات النفوذ والقوة المادية والمعنوية ضمن توزيعات القوة في مجتمع الدولة السودانية، ولضعف ولائها النفسي الروحي والوجداني تجاه الدولة السودانية.

٣:٦: تقييم عام للنظري والتطبيقي العملي:

من سؤال الهوية الحرج الشائع التداول في كتابات وحوارات النخبة والصفوة السودانية، ولإيجاد صيغة الوضع الصحيح والسليم له وآلياته الآدائية والآداتية، وسعياً للإجابة غلى السؤال المحوري عن إشكالية وأزمة الهوية وكيفية بناء الدولة الوطنية في السودان. ولإستكشاف حالة مكون مركب الهوية في السودان، أخذ الكاتب من مجتمع ولاية القضارف أنموذج إستكشافي لحالة الهوية السودانية، في محاولة للإجابة على سؤال الهوية السودانية، بغرض محاولة تحديد إشكالية الهوية في السودان، ولوضعها موضعها الصحيح والسليم عند السؤال عنها. لذا ولتحديد مشكل الهوية، يعيد الكاتب طرح الأسئلة الآتية:

(١) ما معني الهوية وماذا تعني وما أهميتها وأبعادها وما هو محددات مكون الهوية؟

(٢) لماذا تثير محددات مكون الهوية إشكاليات وأزمات؟ وكيف إدارة أزمة إشكاليات الهوية نحو بناء هوية هادئة متعايشة سلمياً؟ بمعنى وقول آخر ما هي فوارق الهوية؟ وكيف إدارة فوارق الهوية لبناء هوية جماعية؟

(٣) لماذا يعاني السودان من إشكالية هوية؟ وما هو مكون عنصر الهوية في السودان؟ وما هي آثار مكون الهوية في بناء الدولة من مفهوم الدولة الوطنية؟ بمعنى وقول آخر ما هي فوارق الهوية في السودان، وكيف إدارة فوارق الهوية لبناء الهوية الجماعية وبناء الدولة الوطنية السودانية؟

(٤) ما هو الوضع الأمثل لإدارة فوارق الهوية، لبناء الهوية الجماعية والدولة الوطنية السودانية؟ بمعنى وقول آخر كيف يكون الإتفاق والتوافق حول هوية جماعية واحدة لبناء الدولة الوطنية السودانية؟

من الأسئلة المطروحة الكاتب يعطي إجابات لمحاولة إستكشاف وتحديد مكون سـؤال الهوية وإشكالية أزمة الهوية في السودان، وذلك من خلال الفرضيات التالية:

(١) المكون الثقافي للهوية في مركب المتحد والمقترب الثقافي الناتج من تلاقح وهجنة الثقافات الـ Cluture Hybridity، و فكرة التوافيقية الـ Syncretism في المجتمعات المتعددة المتباينة الثقافات، وتلاقي المصالح في وحدة المصير والمصلحة المشتركة والتاريخ المشترك، عوامل موضوعية وعملية تذيب فوارق الهوية وإدارتها إدارة ذكية واعية نحو بناء هوية جماعية لبناء الدولة الوطنية. بمعنى وقول آخر مجتمع الدولة السودانية يوصف بأنه من المجتمعات المتعددة الأعراق والثقافات تعدداً متنوعاً، ولم يبلغ درجة المجتمع المتجانس عرقاً وثقافةً.

(٢)رابطة المكون الثقافي ورابطة المصلحة المشتركة في متحد ومقترب الذات الموضوع واللاموضوع، هي الأساس الموضوعي لبناء الهوية الجماعية وبناء الدولة الوطنية السودانية. بمعنى وقول آخر فكرة ومفهوم المواطنة Patriot /Citizenship،هي الأساس الموضوعي والعملي لبناء الدولة الوطنية.

(٣) الجنسية والمواطنة في بُعدها القانوني والعملي، بممارسة حقوق المواطنة وإلتزاماتها واقعاً لاشكلاً، من المحـــددات الموضوعية للهوية الجماعية. بمعنى وقول آخر للهوية أبعـــاد وأنساق اجتماعية وسياســـية وقانونية، في سياقها ومن داخل أبنية وأقنية رسميـــة، يكون التوافق والإتفاق بشأن ماهية الهوية الجماعية.

(٤) التشريع الأساسي الدستوري والتشريع القانوني التنظيمي، هو المجال التوافقي لإدارة فوارق الهوية. بمعنى وقول آخر يجب شرعنة الهوية دستورياً بتحديدها وقعودتها قانوناً بتنظيمها، لتقوم على الحيادية الـــ Neutralization، وكأساس للحقوق والواجبات، لا التغليب والميل والمحاباة على أساس الجهوية المناطقية والعنصرية العرقية أو الثقافية.

وبرأي الكاتب من قناعاته الفكرية والنظرية من الواقع العملي والتطبيقي، مكون مركب الهوية يمكن إنتاجه وإعادة إنتاجة من الآتي:

(١) تبني مركب المكون الثقافي كأساس لبناء الهوية السودانية في أبعادها وأنساقها المتعددة، لصلاحيتها في بناء مكون عنصر هوية الذات المحورية الـــ Core Identity. ولقدرتها على إعادة إنتاج الثقافة في مركب هجيني، بتلاقح الثقافات المعرفية والمعتقدية وذوبانها في هجنة ثقافية جامعة محورية. ولمقدرتها علي صياغة وإعادة إنتاج وحدة المصالح والمصير المشترك، في قيم اجتماعية جديدة محترمة ومقبولة. ولقدرتها على إدارة فوارق الهويات المتنافرة المتعددة المتنوعة، وإدارة المواطنيات الصغرى المحلية إدارة ذكية وواعية لبناء هوية جماعية ومواطنة واحدة.

(٢) حقائق التاريخ والاجتماع والمخيال الشعوري والتصوري العام، في ترديد الإنتماء للدم الإفريقي الزنجي لرابطة الأرض الإقليم القاعدة، وللدم العربي ثقافةً لغةً لرابطة الأديان السماوية والدين الإسلامي، لإعتبار فضاء السودان أرض أديان ورسُل وأنبياء. فجميعها تصورات وتهيئوءات تصلح كعوامل توحيد عام للشعور والمزاج والمخيال التصوري في الإنتماء لوحدة

اجتماعية وكينونة واحدة مركزية، وتصلح أساس لصياغة وتشكيل هوية جماعية في بوتقة واحدة Melting- pot، لتذويب حالة الفسيفسيائية الاجتماعية العرقية الثقافية بولاية القضارف بصفة خاصة والسودان بصفة عامة.

(٣) توسعة قاعدة المشاركة في الشأن العام لإدارة الدولة، بتقسيم العمل والفُرص على أساس المواطنة الكاملة في هوية الذات المحورية الـ Core Identity، وعلى أساس المؤهلات والمقدرات والقدرات المعرفية، لا على أساس الإنتماءات للكيانات الإجتماعية الاثني/العرقي الثقافي أو الكيان السياسي.

(٤) إشاعة ثقافة حب الوطن والفداء النفسي والروحي من أجله بالإنتماء والتبعية له، وإحترام نظامه القانوني والخضوع لأحكامه. بنشر معنى حب الوطن ولإنتماء له، وبث معاني الوطن وقيمه التربوية والإخلاقية من خلال المناهج التربوية والتعليمية في جميع المراحل الدراسية، ومن خلال برامج التعليم والتثقيف الأهلي العام، بتوعية أفراد المجتمع عبر وسائل الإعلام المسموع والمرئي والمنتديات الثقافية.

(٥) تصحيح المفاهيم الخاطئة عن معنى التسامح والسلام الاجتماعي، بين السودانيين مع الأجانب وإثنية عرقيات القبائل الوافدة، التي لها إنتماءات وولاءات ممتدة خارج الحدود السياسية. والعمل على إعادة ترتيب أوضاع المتوطن منها وفق أحكام قانون الجنسية السودانية، للإستفادة من مقدراتها المعرفية، وإعادة إنتاجها بإختيار العناصر الجيدة منها، لضخ دماء جديدة في المجتمع السوداني، وبنسب عددية بما لا يعقد كثيراً من تركيبة المجتمع السوداني المتعدد المتنوع تعددية مركزية.

(٦) الدولة السودانية من تركيبتها الاجتماعية دولة قومية بالمعني السياسي في مُتحد الأرض الإقليم القاعدة، ومتحد النطام الدستوري والقانوني التنظيمي. وفي معناها الاجتماعي دولة أُمة تتكون من مجموعة أقوام، كل قومية أُمة

متماثلة ثقافياً لا عرقياً، تشكل في نفسها إثنية ثقافية لغوية مركزية، فالتعدد تعدد ثقافي لغوي لا عرقي. وبالتالي إتباع نظام الدولة الفيديرالية المدمجة دستورياً في إتحاد فيديرالي، ذات صلاحيات وسلطات للوحدات الإدارية السياسية في مجال الخدمات، مع التقوية النسبية للمركز تجاه الوحدات الإدارية السياسية (الولايات)، هي الصيغة التوافقية المناسبة لإدارة الدولة.

(٧) التوافقية والحيادية في سياق اجتماعي سياسي، ومن داخل أبنية رسمية قانونية (برلمانات ومجالس تشريعية)، والتبادل السلمي الدوري للسلطة لإدارة الدولة، وإدارة فوارق الهويات توافقياً وعلى الحياد في سياق اجتماعي سياسي، ومن داخل ابنية واقنية رسمية وقانونية، ومن خلال تشريع دستوري وقانون تنظيمي يتوافق عليه الجميع. جميعها قيم ومبادئ أساسية وجوهرية لإدارة فوارق الهويات لإنتاج وإعادة إنتاج الهوية الجماعية، لأن الهوية متغيرة ومتحولة ودوماً تنتج وتعيد إنتاج نفسها في سياق اجتماعي تاريخي.

(٨) صقل المهارات الفردية الآدائية والآداتية الفنية، برفع المؤهلات المعرفية والقُدرات بالتدريب وإتاحة الفُرص للكوادر المعرفية صاحبة التجربة التراكمية والقادرة، بإتاحة الفرصة لها بالمشاركة في مراحل صناعة إتخاذ القرارات ذات الصلة بمسائل الهوية، والمحافظة عليها لندرة العناصر والقدرات المعرفية المالكة لمهارات فنيات إدارة فوارق الهويات.

(٩) تدريس قضايا ومسائل الهوية في الجامعات ومؤسسات التعليم العالي، وفي مراحل الدراسات العليا ومراكز البحوث العلمية، كعلم وضرب معرفي له مناهجه المعرفية والعلمية.

من الإستعراض لما هو نظري وعملي تطبيقي، يخلص الكاتب للآتي:

الهوية في اللغة العربية مصدر إصطناعي مركب من مقطع ضمير المفرد الغائب (هو) المعرف بأداة التعريف (الـ) ومن مقطع اللاحقة (الياء) المشددة وعلامة التأنيث (ـة) التاء، وفي الأجنبية لمصدرها اللاتيني Idem

ويشار إليها بإختصارها بالعبارة id، وهو ضمير الإشارة للغائب بمعنى هو ذاته، ويُستعمل هذا الضمير للدلالة أحياناً على الإختصار وعدم التكرار عند الإشارة إلى شيء محدد كما هو شائع بإستخدام العبارة .ibid.

والهوية كمصطلح فلسفي يستدل بها على كون الشيء هو نفسه، وكمفهوم تشكل في سياق تاريخي وسياسي وثقافي، وبمفاهيم تحمل تعابير ذات معاني ودلالات تشير إلى مفهوم العضوية أو العضوانية Organcist، بإعتبارها تعبيراً عن روح الشعب Volksgeist ومصدر قوته. وقد صيغت مفاهيمه فى نظريات مبكرة بتصنيف الأجناس والهويات اللغوية والثقافية الرافضة للعالمية Universalism بمفهوم الكونية Cosmopolitanism، وأصبح هناك كيانات سياسية من دول وأوطان متعددة، وجماعات عبر قومية Transnationalism ومتعددة القوميات Multinationalism وما وراء القومية Superanationalism وقوانين وتشريعات جنسية Nationality Laws and .Legislations

مع بداية السبعينات أُفرغت صيغ مفاهيم مكونات الهوية، لإختبارها تجريبياً Empirically، وقد سمحت بأن أعطت تحديدات لإدراك معنى الهوية في السياسية، وصارت مفهوم سياسي رئيسي بأن نالت إهتمام علماء السياسة برسالة أُطروحة دكتوراة في العلوم السياسية بجامعة ويسكونسن University of Wisconsin بالولايات المتحدة الأمريكية سُجلت عام ١٩٧٥م في كتاب سياسة الهوية A Politics of Identity.

إرتبط مفهوم الهوية في العلوم السياسية من أن الناس تكُون الدوَلة الأُمة لتحديد ماهيتهم وإختلافهم عن الآخرين على الجانب الآخر من الحدود، فالتفرقة بين الدول وشعوبها هي أساس الهوية وأهميتها. وكما تتناول الهوية نظام القوة وكيفية توزيعها في المجتمع، فكل أنظمة القوة ذات إرتباط بحاجة الإنسان إلى الهوية. ومفهومها في السياسة يتحدد من خلال مجموعة مفاهيمها القائمة على أُسس العنصر أو الإقليم أو الأيديولوجيا، وبذلك مكونات الهوية تتحدد من:

(١) المكون الاجتماعي: من حيث الطبقة والمكانة والوظيفة بحسب الدور والمركز، أو عناصر المكون البايولوجي المكون من العرق أو اللون أو الدم أو الجنس بحسب النوع. وبذلك يمكن الربط جدلياً بين الهوية ومعارف العلوم التطبيقية والمختبرية، من حيث تحديد العرق الدموي مختبرياً معملياً وتحديد العرق البنيوي الجسماني ولون البشرة للجلد فيزيائياً، كما يمكن التعبير عن الهوية بطريق الإنتماء والتبعية والعضوية الإثنية أو القبيلة أو العائلة أو الأُسرة أو المولد (الميلاد) بفعل الولادة بالإنحدار الأُسري والعائلي.

(٢) المكون الثقافي: من حيث الدين أو اللغة، وتمظهرات الأساطير والخرافات والمقولات والتهيئوات والتصورات المخيالية، أو العادات والتقاليد والعرف، أو القيم الاجتماعية المشتركة المتمظهرة في الملبس، أو وسائل الإنتاج والمنتوجات الصناعية، أو طرائق الاكل والشُرب، أو نظام أُسلوب الإدارة والتنظيم الهيكلي للقوة والسلطة والقانون المنظم.

(٣) المكون السياسي: من حيث الدولة الوطنية أو القومية، ونظام الحكم وشكل الدولة ونظام الإدارة والسيطرة على جهاز إدارة الدولة، أو المواطنة والجنسية، أو البناء الدستوري والقانوني فيها، أو الأيديولوجيا الموجهة للبناء السياسي الرئيسي في مكونه: الحكومة والفرعي في مكوناته: التنظيمات السياسية كالأحزاب وتنظيمات المجتمع المدني والأهلي. كما يشمل عامل السياسي المحفز والمحرك لأحد عناصر المكون الاجتماعي، ضمن عمليات الحراك الاجتماعي وتوزيع القوى في المجتمع.

مفهوم الهوية في العصر الحديث الذي نعيش فيه، قضية مفتوحة ومرنة، تقبل التعديل والتغيير، وهي كلية مركبة، أي تنقسم إلى عناصر وأجزاء. وحركة الهوية تستند على التبادل بين أجزائها، وتقاطعها مع هويات أُخرى في علاقة جدلية، فهى بطبيعتها توصف بأنها: مستمرة، بمعنى أن خطوط معالم محدداتها الكبرى تتناقلها الأجيال جيل بعد جيل، وبالتالى الهوية تقاوم الإضمحلال

والذوبان. كما أنها متحولة، بمعنى أنها رغم إستمراريتها بفعل التأثيرات التي تتلقاها، متفاعلة متحركة منغمسة في الواقع لا متعالية عليه، وهذا لا يمس في شيء جانبها الثبوتي بل يجعلها بإستمرار متطورة من خلال تبادل التأثير والتأثر.

والهوية في مفهومها العام، هي الصفة التي يتمايز بها الأفراد أو الجماعات عن بعضهم البعض، وبها تتحدد حالاتهم. فهي على الصعيد الفردي، تعني التمايز، وعلى الصعيد الجمعي تعني التمايز والتماثل في آن واحد، بتماثل أفراد الجماعة مع بعضهم البعض، وتمايزهم في إطار الجماعية كجماعة عن الجماعات الأُخرى. بذلك هنالك هوية نواة أصلية محورية / الـ Core Identity، وهي الهوية الذاتية المسيطرة والسائدة. تليها جملة الهويات الفرعية الثانوية أو الصُغرى في مستوياتها العائلة، القبيلة، الطائفة، العرقية......الخ، وهي التي تكون عرضة للمؤثرات الاجتماعية والسياسية، فتبرز إحداها إلى السطح وتختفي الهويات الأُخرى. يليها في الترتييب الهوية العامة المسماة بالهوية الحضارية، وهي ذات أثر ثقافي تاريخي ميراثي مخزوني، مغذي للهوية المحورية الأصلية الـ Core Identity.

مفهوم الهوية المعاصر يقوم على مفهوم الهوية الوطنية، وهو مفهوم إرتبط بالتطورات الاجتماعية والسياسية بالإنتماء إلى دولة أُمة، متجاوزاً بذلك مفهوم الهوية الجماعية الفرعية، المتماثلة والمتمايزة مع أحد عناصر المكون الاجتماعي للهوية، بأن تتعداها إلى المؤسسات السياسية بالإنتماء للإقليم الدولة، وبذلك صارت الهوية الوطنية هي الهوية الرئيسية، التي تشكل سمة مجتمعات العصر الحديث. وهي بذلك حالة سياسية إرادية ذات طابع قسري، تقوم على الإتفاق بوعي تام بين سكان إقليم معين، أساسه قاعدة المصلحة المشتركة على العيش معاً سوياً، في مجتمع سياسي واحد هو الدولة الإقليم، ذات السيادة والحكومة الواحدة، وصاحبة السلطة القاهرة الجبرية إنابة عن الدولة، وذات القانون الواحد، لأن الدولة تتشكل من وحدة نظامية واحدة، لا تقبل تعددية المذاهب القانونية، التي تشتت إنتماء وولاء السكان. وقوام الهوية الوطنية مفهومه المواطنة، والتي هى إحساس وشعور داخلى يختلج ويتكون فى نفس الفرد يعبر عن الإنتماء والولاء

لشعب الدولة، بها يكون الفرد فى الدولة جزء من شعبها، يخضع لسطان الدولة بإحترام قوانينها ونظامها الداخلي، فالخضوع لسلطان الدوله وقوانينها، نابع من المساواة في كافة الحقوق المدنية والسياسية، بما في ذلك العدالة الاجتماعية.

والهوية الوطنية بمعنى مفهوم المواطنة، لا يدور في الأُفق المفاهيمي بمعنى الهوية الجماعية الفرعية المشتملة على مفهوم المواطنيات الصُغرى، وإنما في الأُفق المفاهيمي السياسي والقانوني، الأمر الذي يجعل الهوية الوطنية، ترتبط ببناء الدولة الوطنية الحديثة، أكثر من إرتباطها بالنزاعات الإنقسامية، سعياً وراء الحصص الطائفية، مما يؤدي إلى إرتخاء عناصر الوحدة الوطنية، بسمو الإنتماءات العرقية والدينية والطائفية وتغليبها على الإنتماء الوطني. فبدلاً من أن ينظر المواطن إلى طائفته عبر وطنه، فإنه ينظر إلى وطنه عبر طائفته، وتصبح المواطنة أمام كانتونات وقيتوهات عرقية أو طائفية، ونزاع داخلي وحرب أهلية، تؤدي إلى أن تتحول الطوائف ألى أحزاب سياسية، مما يخل بالإستقرار ويهدد الأمن الوطني والإقليمي والدولي.

بالتالي يمكن القول بأن الوحدة الوطنية هي الرابطة بين المواطنين، وبالمقابل فإن السلامة الإقليمية، هي وحدة أراضي الدول وعدم تجزئتها، وبالتالي ينبغي تعزيز المواطنة الكُبرى في الهوية الوطنية، بسموها على المواطنيات الصُغرى، بتحويل الهوية الوطنية الي أيديولوجيا في أدبيات السياسة، بترديدها في خطب السياسة من باب الخطاب السياسي وعملية السياسي، وتدبيجها في الدساتير والقوانين.

وصولاً لمحددات الهوية، الدراسات العلمية الموضوعية، خاصةً علم الاجتماع والسياسة والتاريخ والفلسفة والعلوم التطبيقية المختبرية ــ تناولت مفاهيم الهوية. فهي بذلك من العلوم البينية التي تستقي وتقتبس أُصولها من العلوم المعرفية الأُخرى، ذات الصلة بالقضايا والمسائل التي تتقاطع أو تتقابل معها تلك المعارف العلمية عند تناولها. فقد حاولت الدراسات التركيز على تاريخية ونسبية الهوية وعدم الإقرار بثباتها، مما يعني أنه لا يوجد مقياس مختبري لقياس الإنتماء

القومي. بينما يوجد مقياس للإنتماء الفردي لعائلة، ومقياس مختبري لتحديد الهوية الذاتية الفردية.

الهوية في التحليل النهائي إحساس ذاتي جماعي، يصعب ضبطه بوسائل علم الاجتماع والتاريخ والسياسة، مما يجعله ميداناً مفتوحاً لإختلاف الآراء وتفارق دروب البحث النظري. والدراسات الحالية رغم التداول الواسع لمفهوم الهوية، عجزت عن إزالة الغموض وعدم الدقة الذي ما زال سمة مميزة للمفهوم. فالهوية غالباً ما تُخلق أو تُصنع، وهي تحمل في مفهومها ومدلولها المحددات المكونة لها، كونها تُعد تعبيراً عن الطريقة التي يصنف أو يعرف بها الأفراد من الناس والمجموعات ذواتهم، او الكيفية التي يوصفون بها، وبذلك محددات الهوية تنحصر في الغالب الأعم في الآتي:

(١) العنصر: بمعنى العرقية أو اللون أو الدم، أو الجنس من حيث النوع ذكر أو أُنثى، وهو محدد ذاتي ثانوي موضوعي ولاموضوعي، به يتحدد عامل مكون المتحد الاجتماعي المتزرى الـــ Atomozied.

(٢) الإثنية: بمعنى القبيلة أو الدولة أو العنصر كمعطى ثقافي، وهو محدد ذاتي ثانوي موضوعي ولاموضوعي، به يتحدد المتحد الاجتماعي.

(٣) الإقليم (الأرض): بمعنى مساحة ورقعة الإرض، التي يقيم عليها المجتمع الجماعة البشرية من الناس، وهو محدد مادي موضوعي، به يتحدد المتحد الإقليمي.

(٤) الثقافة: بمعنى العلائق والروابط الاجتماعية القصدية، التي تربط بين عناصر ووحدات المجتمع، وهي محدد ذاتي موضوعي ولاموضوعي، به يتحدد المتحد الثقافي، ومقومات عناصرها حصرياً في الآتي:

(أ) اللغة.

(ب) الدين.

(ج) العادات والتقاليد.

(د) التاريخ.

(هـ) الأيديولوجيا.

(و) القانون الأساسي والتنظيمي.

بذلك الهوية في التحليل النهائي جملة من العلاقات ذات أبعاد هي علاقات الذات بالذات وعلاقة الذات بالموضوع معاً، جميعها تكون وحدة الوعي والوجود والإنقياد والمحاكاة والإقتداء، حاملة في أحشائها (مكوناتها) فكرة التاريخ، ومفهوم التقدم والتماثل والإختلاف، والوحدة والتعدد والتنوع، المؤسس القائم على مبدأ النفي، لتاكيد ردة فعل الأنا ضد الآخر لتاكيد الـ (أنا) الذات لتحديد الـ (هو) الموضوع، وبذلك محدداتها تجمع بين الذات اللاموضوع أو الموضوع أو كليهما.

أما الجنسية لغة في اللغة العربية، فهي مصدر إصطناعي مركب من مقطع المفردة "جَنَس" أي نسبة إلى الجنس أو الأصل بمعنى النوع. والنوع ما يدل على كثيرين مختلفين بالأنواع، وجَنَس أي شاكل بين أفرادها ونسبها إلى أجناسها، وأداة التعريف (الـ) اللاحقة لبداية المصطلح (جَنَس) واللاحقة (ية) في الـ(ي) المشددة، وعلامة التأنيث(ـة)، أي (التاء). وفي الأجنبية لمصدرها اللاتيني Nacie أو Natus بمعنى الأصل وفعل الولادة ومسقط الرأس بالإنحدار الأسري والعائلي.

الجنسية كمصطلح يتحدد مفهومها بناءاً على الدلالة اللغوية والفلسفية والتاريخية للمصطلح، حيث يقابل مصطلح الجنسية في اللغة العربية، كلمة Nationality في الإنجليزية وكلمة Nationalite في الفرنسية، وهي من أصل لاتيني للكلمة Nacie، والتي تعني الولادة والأصل، والكلمة اللاتينية Natus والتي تعني الأصل الدموي العرقي بالإنحدار العائلي للشخص، أي نسبة الشخص إلى جنس أصوله.

تاريخياً الجنسية من حيث تطور مفاهيمها، صيغت في نظريات مبكرة، من خلال تصنيف الأجناس بفعل الولادة بمسقط الرأس لأبوين على أساس عرقي جنسي وديني، فقد عُرف مدلولها عند الأغاريق اليونان بميلاد الإبن من أبيه اليوناني. وفي بلاد السودان التاريخى النوبي، بميلاد الإبن من أُمه النوبية. وفي

مصر الفرعونية وبلاد فارس والصين، على أساس رابطة العرق أو الجنس أو الدين أو الإقليم. وكما عُرفت الجنسية عند العرب على أساس رباط إثني قبلي عصبوي، ولم يكن للدين أثر في تكوين الجنسية حتى بعد نزول الأديان إليهودية والمسيحية، مع وجود معتنقي الديانات والمعتقدات الطبيعية المعتبرة الأخري من غير الرسالات السماوية، حتى نزول الدين الإسلامي، حيث ظهرت رابطة الدين تمييزاً بين المسلمين الموحدين المعترفين بالدين الجديد، والكُفار المُلحدين المُنكرين للدين. فإرتباط الدين بالجنسية في الإسلام، فيما يعرف لدى علماء الاجتماع السياسي القانوني، بفترة عهد الإسلام التاريخي الديني، كان لظروف تاريخية إرتبطت في جوهرها بتبليغ الدين الإسلامي.

من حيث صلتها بعلوم القانون، فقد عُرفت الجنسية ضمن مواضيع القانون الدولي، من حيث القواعد القانونية المحددة لمن له الحق في التمتع بالحقوق من عدمه. فالقانون الدولي الخاص هو مصدر التشريع الداخلي لقواعد الجنسية، ويختص بتحديد الجنسية وبيان كيفية إكتسابها وفُقدانها، وبيان القانون الواجب التطبيق والقضاء المختص في فض المنازعات التي يلازم أطرافها جنسيات أفراد مختلفة. بينما القانون الدولي العام هو الذى يُقيد ويُحد من سلطة الدولة المطلقة في سن تشريعات الجنسية، كقوانين داخلية تنظيماً لأحكامها من حيث شروط إكتسابها وثبوتها، وبيان القيود المفروضة على الدول بموجب أحكام المعاهدات والإتفاقيات وقواعد العُرف الدولي وآراء الفقهاء والقضاء الدولي.

أما من حيث صلتها بالقانون الوطني الداخلي، فقد عُرفت قواعد الجنسية من ضمن قواعد القانون العام الوطني الداخلي التنظيمي للعلائق المتبادلة بين الدولة والشخص، على أساس الدولة سلطة عامة، وبالتالي صلة قواعد الجنسية أنها تُعد من المسائل الدستورية ذات صلة بالدولة، للتمييز بين الوطني والأجنبي في إحتمال التكاليف والواجبات والحقوق الوطنية المتبادلة بين الدولة والفرد. ومن هنا تأتي صلة الجنسية بالسياسة، من حيث هي تشريع قانوني صنيعة السياسيين من جهة، وكقانون يشكل أحد المقومات الفرعية للنظام السياسي من جهة أُخرى،

كما تُعد المحدد الموضوعي للمواطنة، بها يكون إحتمال التكاليف والواجبات والحقوق الوطنية المتبادلة بين الدولة والفرد.

شمولية الجنسية في السياسة، تتحدد من خلال مجموعة مفاهيمها، القائمة على أساس من التشريع المحدد للقانون التنظيمي، والذي هو في طبيعته قرار سياسي صنيعة السياسيين. فالقانون مثل ما هو من صنيعة السياسيين، عندما يصدر تشريع قانوني، يصير من أحد المقومات الفرعية للنظام السياسي. ومن المفاهيم ذات الصلة بالجنسية، ذات المفردات الداخلة في تكوينها:

(١) الإقليم Territory.

(٢) القومية Nationalism كأيديولوجيا.

(٣) المواطنية Citizenship كحقوق قانونية يرسمها ويحددها الدستور والقانون.

والجنسية كمصطلح سياسي وكتشريع قانوني تعبير أيديولوجي، وُلد ضمن عملية صراع سياسي في عملية السياسي، من حيث مكونات النفوذ في صناعة السياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع الجنسية.

لذلك الجنسية في أقصى أحوالها لا تخرج من الإطار السياسي، فقد إرتبط مفهوم الجنسية في العلوم السياسية، من أن الناس تكون الدولة الأُمة لتحديد إنتمائهم وتبعيتهم وولائهم فى جماعة محددة معينة للدولة، عن طريق رابطة الجنسية، التي تميزهم عن جماعة هي الأُخرى متميزة على الجانب الآخر من الحدود. فالتفرقة بين الدول وشعوبها، قائم على أساس الجنسية وأهميتها، من حيث أنها تعتبر أثراً من آثار وجود دول متعددة في المجتمع الدولي، أى وجود الدول فى كيانات متعددة، لأن فكرة الجنسية مرتبط بظهور فكرة الدولة نفسها. وبالتالي الجنسية صنيعة الدولة ذاتها، كما أنها تُعد المعيار الذى على أساس منه يتم التوزيع القانونى للأفراد بين سائر الدول، أى أنها الوسيله التى بمقتضاها يتحدد مواطنى الدولة.

من حيث المصطلح الفني الجنسية، هي الصفة التي تلحق بالشخص من جهة إنتسابه لشعب أو دولة أُمة، وهي عند علماء الاجتماع إنتماء الشخص إلى

جماعة في الأصل والنوع، وعند القانونيين علاقة قانونية تربط فرداً معيناً بدوله معينة، وعند السياسيين إنتماء الشخص لدولة وتبعيته بخضوعه وولائة لها. وفي المفهوم الحديث تعني دولة شخص ينتمي إلى مجموعة بـشرية أو أُمــة، وهـذه الجماعة الاجتماعية من الأشخاص الذين ينتمون إلى الدولة نفسها، قد يـشتركون في الأصل أو التاريخ أو التقاليد المشتركة أو المصالح. فهي رابطة تحدد صيغة لتبعيه إختيارية أو إلزامية بقوة القانون أو مكتسبة سواء عن طريق الوالدين بفعل الولادة بالإنحدار الأُسري العائلي، أو بفعل دولة مسقط الرأس. بالتالي هي تبعية تفرضها الدولة على الشخص الفرد، وجوهر التبعية يقوم على أسـاس قـانوني وسياسي. لذلك الجنسية لا تكون محل إجماع بالضرورة، وإنما هي موجبة الإلزام بفعل القوة القاهرة من خلال السلطة، التي تقوم على القوة المستحوذ عليها طـاقم جهاز إدارة الدولة، إذ بها تُوجه وتختار القانون والسياسة التي تناسبها، لتحدد بها الدولة جنسيتها.

وصولاً لمحددات الجنسية، شأنها والهوية تُخلق أو تُصنع، وهي تحمل في مفهومها ومدلولها محدداتها المكونة لها، كونها تُعد تعبيراً عن الطريقة التي يُصنف أو يُعّرف بها الأفراد من الناس والمجموعات ذواتهم أو الكيفية التي يوصفون بها. فمحددات الجنسية هي ذات المحددات الخاصة بالهوية، متى ما تم إتخاذ قرارات سياسية قصدية موجهة بشأنها، لتحديد عامل الهوية الحاسم لبناء الجنسية، وتبلوره في تشريع قانوني. وذلك لأن الجنسية هي البُعد التشريعي القانوني للهوية، وفي الغالب الأعم حُصرت محدداتها في:

(١) العنصر: بها يتحدد العرقية أو الجنس بحسب النوع ذكر أو انثى، وأيضاً تحديد الإثنية أو القبيلة والإنحدار الأُسري العائلى بحق الدم ومسقط الرأس بفعل الولادة.

(٢) الإقليم (الأرض): وبه تتحدد الدولة بمفهومها الحديث المعاصر، ومسقط الرأس بفعل الولادة على الإقليم.

(٣) الثقافة: بها تتحدد العلائق والروابط الاجتماعية المتواضع عليها تشريعاً في قانون تنظيمي، ومقومات عناصرها حصرياً في:

(أ) اللغة.
(ب) الدين.
(ج) العادات والتقاليد.
(د) التاريخ.
(هـ) القانون الأساسي أو التنظيمي.

بذلك الجنسية في التحليل النهائي، أنها جُملة من العلائق والروابط الاجتماعية، ذات طبيعة سياسية قانونية بين الدولة والفرد، منشأوها قانون عام تنظيمي، يحدد بفعل الإلزام والقوة الجبرية والقهرية، شروط إكتساب جنسية الدولة، سواء على أساس علائق روابط الدم، بفعل الولادة لأب أو لأُم وطني أو كليهما، أو بفعل ميلاد مسقط رأس الشخص على إقليم الدولة، أو بفعل علائق رابطة الدم ومسقط الرأس بإقليم الدولة معاً. وتحديد كيفية إكتساب الأجنبي لجنسية الدولة، وكيفية فقدان الجنسية وإستردادها بعد فقدانها، وتنظيم كيفية إكتساب الوطني لجنسية دولة أُخرى.

من حيث السياسات القصدية لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية، صناعة وإتخاذ القرارات الموجهة للسياسات القصدية المحددة لعامل الهوية الحاسم لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية، لا يتحقق إلا بوجود الإرادة السياسية، والتي هي المقدرة والعزيمه على حسم القضايا الماسة بحياة الناس. فالإرادة السياسية صنيعة النُخب الصفوية، وقيامها متوقف على مدى إنسجامها مع شعبها ومدى تجسيدها لقيم مجتمعها، حتى يسهل عليها تفجير طاقات أبنائها وإحياء معالم الإنفتاح فيها، من خلال تعميق التفاهم بين مكوناتها وتطبيق قيم ومبادئ العدل، من حرية ومساواة ومشاركة حقيقية فعلية، وليست مشاركة إسمية شكلية. ويشترط في الإرادة السياسية أن تكون إرادة قادرة على بلورة برامج واضحة، وأن تكون إبن شرعي للواقع، يملك السيطرة الفعلية لا الشكلية الإسمية على المجتمع والدولة، فالقرارات الموجهة للسياسات القصدية، القائمة على إرادة حرة مستقلة ومشروعة وواعية ومسئولة، هي التي تحظى بالإحترام والقبول، لانها تحقق فى حدها الأدنى، آمال وتطلعات الجماعة الواحده من جمهور المواطنيين.

من الإستعراض برأي الكاتب، القرارت الموجهة للسياسات القصدية، المحددة لعامل الهوية الحاسم، لبناء تشريع الجنسيه السودانية، يتم صناعتها وإتخاذها من خارج المؤسسات الدستوريه والرسمية، وبتأثير من جهات أُخرى لها مصالحها الخاصة بها من جهه. وبسبب قصور معرفي Knowledge وآدائي Performance وآداتي Insturmance، في صانعي ومتخذي القرارات الفنيين. فالقرارات القصدية الموجهة في السودان، كثيراً ما تُصنع وتُتخذ خارج الأبنية الرسمية الدستورية (البرلمان/ السلطة التشريعية)، وتُعرض عليها لإجازتها شكلاً.

وبرأي الكاتب وجود بعض المؤشرات السالبة في الكوادر الفنية المعنية بدراسة القرارات الموجهة للسياسات القصدية، المعنية بتحديد عامل الهوية الحاسم، لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية. وتتمثل المؤشرات السالبة في عدم العمل الجماعي في روح الفريق الواحد، والإنصرافية وعدم الجدية والإتكالية، وعدم الإهتمام فيما هو مطروح لبعض المسائل، لعدم الإلمام بها بسبب عدم التخصص والمعرفة. كما تلاحظ الكيد والمشاكسة، بوضع عراقيل تمنع من صدور قرار حول موضوع المسألة المطروحة، خدمة لجهة لها مصالحها الخاصة، مبناه عدم الموضوعية في كثير من المواقع والنقاط حول موضوع المسألة المطروحة، والعصبية المهنية والإنحياز، خاصة الوزارات المتشابهه التخصصات.

وكما تلاحظ أن الكوادر الفنية البيروقراطية التكنوقراطية، المعنية بالإنفاذ والتطبيق للقوانين والتشريعات والقرارات السياسية، المعنية بتشريع قانون الجنسية السودانية، تعاني من إشكاليات في الإعداد والتـــاهيل والتدريب وصولاً للتخصص المطلوب، للحصول على الكادر البيروقراطي التكنوقراطي المؤهل، العالم العارف بأُصول المسألة حماية للهوية والجنسية السودانية.

من التحليل النهائي للمعلومات، تحصلت بعض العناصر الغير مرغوب فيها على شهادة الجنسية السودانية الأصلية بالميلاد The natural born subject، وهي من العرقيات الأقلاوية الوافدة. وذلك بسبب التعديلات الغير مدروسة منهجياً موضوعاً، وبسبب منهجية السياسات القصدية الموجهة، وثقافة التسامح

والتعايش السلمية لمجتمع الدولة السودانية، في صورتها السلبية اللاواعية بايواء العرقيات الأقلاوية الوافدة، بتقديم تسهيلات الإقامة والراحة والخدمات الضرورية لهم. وبسبب القصور الادائي والاداتي المعرفي للطاقم الإداري المعني بعمليات الجنسية السودانية، في مرحلة التنفيذ والتطبيق الإداري والقضائي لقانون الجنسية السودانية.

وبحساب الذين تحصلوا على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد، بسبب تعديلات عام ١٩٧٢م البالغ عددهم ٢،٠٠٠،٠٠٠ شخص، تُشكل الأقليات العرقية الوافدة نسبة ٧,٧% من سكان السودان، البالغ عددهم عام ١٩٧٢م بحسب تقديرات المجلس القومي للإحصاء السكاني ٢٦،٠٠٠،٠٠٠ شخص، معظمهم لم يتدامج ولم ينصهر في مجتمع الدولة السودانية ويعيشوا في عوازل ــ قيتوهات Gettoes وكنتونات اجتماعية، وهم ضعيفي الولاء والإنتماء النفسي والروحي للدولة السودانية، لولائهم النفسي والروحي لأوطانهم الأُم.

وبذلك إذا وضعنا في الإعتبار عوامل تعديلات قانون الجنسية السودانية عام ١٩٩٣م وعام ٢٠٠٥م، وديمومة الإقامة الإستيطاني للأقليات العرقية الوافدة، بسبب ثقافة التسامح والتعايش السلمية في صورتها السلبية، ونسبة الأخطاء الفنية التي يقع فيها الطاقم الإداري المعني بعمليات الجنسية السودانية، في مرحلة التنفيذ والتطبيق الإداري والقضائي لقانون الجنسية السودانية. جميع هذه العوامل بتقديرات الكاتب من الممارسة العملية لتطبيقات عمليات الجنسية السودانية، وبحساب معدل نمو السكان السنوي ٢,٥%، يُعتبر معدل نمو السكان معدل تغيير ذيادة سنوي للمتحصلين على شهادة الجنسية السودانية. وعلى ذلك حسابياً يصبح عدد الذين تحصلوا على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد بطريقة غير سليمة، خلال الفترة ١٩٧٢م ــ ٢٠٠٥م عدد ١،٦٥٠،٠٠٠ شخص غير مرغوب فية تحصل على شهادة الجنسية السودانية بالميلاد.

من الإستعراض يخلص الكاتب إلى توصيات تتناول المحاور الآتية:

في مجال محور الهوية السودانية؛ أنها لما كانت الهوية عبارة عن ثوابت موضوعية وقيم مطلقة، فإنها تحتاج إلى جهد إنساني متواصل، حتى تنزل إلى حقائق اجتماعية وحضارية. ولذلك فهي ليست حلاً لمشكلات السودان، وإنما هي بمثابة الوعاء الضروري الذي تنطلق منه الإجتهادات والجهود، من أجل ترجمتها إلى وقائع وحقائق تُعالج مشكلات الإنسان، وتجيب على تساؤلاته وإشكالياته المعاصرة. لذلك ينبغي على صانعي متخذي القرارات السياسية القصدية الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية:

(١) قراءة مفهوم الهوية قراءه متوازية ومُدركة لقوانين التطور والتغير، وطبيعة الثوابت الجغرافية والعلاقات القائمة بين الجماعات والثقافات والظواهر المعاصرة، والتاريخ والقيم المطلقة المتعالية على الزمان والمكان (قيم الدين والأخلاق والعادات والتقاليد).

(٢) إدارة فوارق الهوية إدارة واعية وذكية، بتذويب فوارق الهويات والهويات الفرعية (الثانوية أو الصغرى)، بإستعلاء شأن الهوية الوطنية وإستقوائها بجعلها تسمو على ما عداها من هويات.

(٣) التأكيد على أهمية الهوية الوطنية في الخطاب السياسي وعملية السياسي، بجعلها أيديولوجيا للنظام السياسي الرئيسي والفرعي، وقيمة من القيم الاجتماعية السائدة، بما يضمن بناء الدولة الوطنية، وممارسة حقوق المواطنة واقعاً وفعلاً بالمشاركة الفعلية في الشأن العام لا المشاركة الإسمية.

في مجال محور الجنسية السودانية؛ على صانعي ومتخذي القرارات السياسية الموجهة للسياسات القصدية، المحددة لعامل الهوية الحاسم لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية مراعاة الآتي:

(١) الكل الاجتماعي التاريخي المكون لحاضر الدولة السودانية، المنحدر من مؤسسة العبودية والهجين الزنجعرابي، أساس هوية النواة الـــ Core Identity، بأن تحافظ السياسات القصدية الموجهة على كيان هوية النواة.

(٢) عند حقن مجتمع الدولة السودانية بدماء جديدة مختارة، وفقاً لخطط السياسات السكانية الموجبة لتعديل تشريع قانون الجنسية السودانية، يجب أن تراعي السياسات القصدية الموجهة تركيبة مجتمع الدولة السودانية. بأن لا يؤدي تعديل شرط التوطن بحق الإقليم المكسب للجنسية السودانية بالميلاد أو تعديل شرط الإقامة المكسب للجنسية بالتجنس، إلى تعقيد تركيبة مجتمع الدولة السودانية، وإختلال التوازن الاجتماعي السكاني للدولة السودانية المتعدد أصلاً إثنياً، حتى لا يصير مجتمع الدولة السودانية مجتمعاً فسيفسائياً.

(٣) أن لا تؤدي التعديلات إلى صيرورة الأقلاويات العرقية الوافدة سودانيين، بما يمكنهم من الصعود والبروز للسطح بسبب التعديلات، ووضع قيود مانعة مشددة منظمة لدخولهم في رحاب الجنسية السودانية، بما يضمن إندماجهم وذوبانهم في المجتمع السوداني.

(٤) تقييد إطلاقية صلاحية السلطة التقديرية المانحة للجنسية السودانية بالتجنس، حتي لا تؤدي السياسات القصدية إلى حقن مجتمع الدولة السودانية بعناصر غير مرغوب فيها. وذلك بإتباع آلية إستشارية (مجلس إستشاري) يُحدد الأشخاص الأجانب الداخلين في رحاب الجنسية السودانية، بترشيح من ترى منحهم الجنسية السودانية بالتجنس، وتحديد العدد المسموح به سنوياً مسبقاً وفقاً لخطط السياسات السكانية الموجهة.

في مجال محور المجتمع والدولة السودانية؛ مجتمع شعب الدولة السودانية، عبارة عن كل اجتماعي في مُتحد مُتقارب، متماثل ظاهرياً في حاضر جغرافي وثقافي واحد، تؤكد دوماً على أن القبائل والإثنيات المتباينة ثقافياً، هي المكون لشعب الدولة السودانية. فمجتمع الدولة السودانية في تعدده وتنوعه، عبارة عن مُتحد لكل متماسك متقارب في ثقافة التسامح والتوافق، التي سادت منذ نشأة المجتمع والدولة السودانية، بنشأة الممالك القديمة من التاريخ السياسي والثقافي الحضاري لحاضر الدولة السودانية. لذلك ينبغي على صانعي متخذي القرارات السياسية القصدية الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية:

(١) تفسير ظاهرة الدولة السودانية، في إطار التطور التاريخي أو التطور الطبيعي لنشأة الدولة، وفقاً لمقومات عواملها الرئيسية، والتي ساعدت على نمو الدولة وهي:

(أ) علاقة رابطة الدم: أساس نظرية التطور الأُسري أو العائلي في سلطة الأب أو رب العائلة، والتي منها جاءت مؤسسة القبيلة أساس نشأة الدولة السودانية المعاصرة.

(ب) الدين ـ Religion: لما له من مخزون قيمي روحي ناظم للمجتمع، فهو بذلك يشكل الإطار العام للقوانين والعادات والتقاليد، ومكون اجتماعى لا سياسى، وبالتالى يجب أن تفسر الدوله بأنها كيان اجتماعي صنيعة المجتمع ذاته بذاته، الدين فيه أحد المكونات الثقافية للمجتمع.

(ج) الوعي السياسي الـ Political Consciousness: وهو الذي يحقق هدف التنظيم السياسي للأفراد تحت ظل الدولة، فالفرد في أشد الحاجة إلى الدولة لكي تحميه وتحمي أملاكه، ولتوفر له أيضاً الحماية من كل إعتداء خارجي، وتتيح له فرصة التقدم الاجتماعي والأخلاقي والثقافي. بالتالي يتحقق الإنتماء والتبعية والولاء للدولة، وتربية حب الوطن والوطنية في الفرد، وتأكيد حقوق المواطنة والهوية الوطنية.

(٢) لما كان مجتمع الدولة السودانية يوصف بالمجتمع المتعدد المتنوع، فإن نظام الحكم الإتحادي الفيديرالي القائم على أجهزة إدارية سياسية متعددة هو الأنسب لإدارة الدولة. ومن المناسب الإستعانة بتنظيمات المجتمع المدني الإهلية والخاصة في إدارة الدولة، وعلى وجهة الخصوص نظام الإدارة الأهلية بتفعيل مؤسسة القبيلة وكيان تنظيمها الإداري الهيكلي، الميراث التاريخي لنشأة الدولة السودانية في كادر الناظر والعمدة والشيخ، لتحقيق صالح خاص القبيلة في إطار صالح خاص الدولة بما لا يمس أو يتعارض مع صالح عام الدولة.

(٣) المشاركة الفاعلة لمؤسسة القبيلة، الدعامة التاريخية لنشوء المجتمع والدولة السودانية، بتفعيل نظام الإدارة الأهلية في مؤسسة كادر العمدة والشيخ والناظر، فيما يتعلق بإدارة عمليات الجنسية السودانية، عند الرجوع إلى الموطن التاريخي بفعل الولادة ومسقط الرأس بالميلاد المكسب للجنسية السودانية الأصلية بالميلاد The natural born subject.

في محور الإرادة السياسية؛ لما كانت الإرادة السياسية قرار يُصنع، فهى صنيعة النخبة والصفوة فى المجتمع السياسى. لذلك ينبغي على صانعي متخذي القرارات السياسية القصدية الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية، مراعاة أن تكون الإرادة السياسية نابعة عن عزيمة ومقدرة ومعبرة عن أماني وتطلعات الأُمة، وذات إستقلالية حرة عن التبعية والإستغلالية، وأن لا تكون رهينه لإرادة الآخر.

في محور السياسات القصدية الموجهة؛ إن السياسات القصدية الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية، ما هي إلا سوى قرارات سياسية تعبيراً للإرادة السياسية، للتوصل إلى صيغة عمل معقوله من بين عدة بدائل متناسقة، لتحديد عامل الهوية الحاسم المحدد لمن هو السوداني؟ فكل القرارات تسعى لتحقيق أهداف بعينها لتفادي حدوث نتائج غير مرغوب فيها. لذلك ينبغي على صانعي متخذي القرارات السياسية القصدية الموجهة لبناء تشريع قانون الجنسية السودانية، مراعاة إتباع المنهجية العلمية في صناعة وإتخاذ القرارات السياسية القصدية، وأن لا تصدر من خارج الأبنية الرسمية والدستورية.

في محور الطاقم الإداري المعني بعمليات الجنسية؛ المعني والمقصود بعمليات الجنسية السودانية، أنها جميع مراحل صناعة إتخاذ القرارات القصدية الموجهة، من مرحلة بناء تشريع قانون الجنسية السودانية، ومرحلة التنفيذ والتطبيق الإداري والقضائي للقانون المنظم لنيل شهادة الجنسية السودانية. لذلك ينبغي على صانعي متخذي القرارات القصدية الموجهة لسياسات الجنسية السودانية، مراعاة أن لا تؤدي السياسات القصدية إلى دخول عناصر غير

مرغوب فيها في رحاب الجنسية السودانية. سواء في مراحل صناعة إتخاذ التشريع المحدد لقانون الجنسية السودانية، أو في مراحل التطبيق والتنفيذ الإداري أو القضائي للقانون النافذ.

ولذلك يجب رفع القدرات والمهارات المعرفية الفردية بالتدريب المستمر والمتنوع داخلياً وخارجياً لإكتساب العلم والمعرفة بمسائل الجنسية السودانية، وتدريس فنيات ومسائل الجنسية السودانية بالجامعات والمعاهد العلمية المتخصصة بالسودان. مع مراعاة التحفيز المادي والمعنوي بالتشجيع للعمل الجيد وخلق روح الجماعية والفريق الواحد وخلق المنافسة المهنية بين منسوبي إدارة عمليات الجنسية السودانية بهدف ضبط جودة العمل وترقية الآداء.

***

الملاحق الإستدلالية
ملاحق الفصل الثالث

شكل رقم (٣ـ١) يوضح الخارطة الإثنية لمجتمع الدولة السودانية.



المصدر: الدكتور محمد سليمان محمد، السودان حروب الموارد والهويه، ص١١٦.

جدول رقم (٣ ــ ١) يوضح العلاقة بين تركيبة مجتمع الدولة السودانية وتوزيع الدين في الولايات الشمالية.

الولاية	مسلمون	مسيحيون	ديانات أخرى	غير مبين	الولاية	مسلمون	مسيحيون	ديانات أخرى	غير مبين
الشمالية	499456	12110	59	68	النيل الابيض	1196505	28855	398	265
نهر النيل	773774	7512	43	254	النيل الأزرق	494422	12313	3414	2669
البحر الأحمر	665757	18020	382	112	شمال كردفان	1317365	8380	556	765
كسلا	1205198	28885	392	87	غرب كردفان	926224	35633	30265	51
القضارف	1076023	71939	207	92	جنوب كردفان	983873	6855	12681	151
الخرطوم	3157405	350536	2663	1540	شمال دارفور	1143357	2287	2287	395
الجزيرة	2689635	24893	248	828	غرب دارفور	1328565	1120	87	60
سنار	961038	16319	62	231	جنوب دارفور	2077184	60817	22466	599

المصدر: المجلس القومي للإنماء والإحصاء السكاني ١٩٩٣م.

جدول رقم (٣ ــ ٢) يوضح العلاقة بين تركيبة مجتمع الدولة السودانية وتوزيع الدين في الولايات الشمالية بالنسبة المئوية.

الولاية	مسلمون	مسيحيون	ديانات أخرى	غير مبين	الولاية	مسلمون	مسيحيون	ديانات أخرى	غير مبين
الشمالية	97.60%	2.37%	0.10%	.010%	النيل الابيض	97.59%	2.35%	0.30%	0.20%
نهر النيل	99.00%	9.60%	0.10%	0.30%	النيل الأزرق	96.40%	2.40%	0.67%	.053%
البحر الأحمر	97.92%	2.63%	٠.60%	0.20%	شمال كردفان	99.27%	0.63%	0.40%	0.70%
كسلا	97.62%	2.34%	.030%	.010%	غرب كردفان	93.35%	3.59%	3.05%	0.10%
القضارف	93.71%	6.27%	0.20%	٠.00%	جنوب كردفان	98.04%	.068%	1.26%	0.20%
الخرطوم	89.90%	9.98%	0.80%	.040%	شمال دارفور	98.92%	0.85%	0.20%	0.30%
الجزيرة	99.04%	.092%	0.10%	0.30%	جنوب دارفور	99.90%	0.80%	0.10%	0.00%
سنار	98.30%	1.67%	0.10%	0.20%	غرب دارفور	96.45%	2.47%	1.04%	.030%

المصدر: المجلس القومي للإنماء والإحصاء السكاني ١٩٩٣م.

جدول رقم (٣ـ٣) يوضح العلاقة بين تركيبة مجتمع الدولة السودانية من والتوزيع الإثني في الولايات

ETHNIC GROUP	POPULATION	ETHNIC GROUP	POPULATION
BAGGARA	8.9%	NUER	0.2%
DARHAMID	2.0%	OTHER NILOTIC	0.3%
BEDARIYA	2.5%	BARI SPEAKING	0.2%
GALLIYIN	13.9%	LATUKA SPEAKING	0.0%
GUHAINA	8.5%	DINDIGA SPEAKING	0.0%
ARAB TRIBES	16.0%	OTHER EASTERN SOUTHERNERS	0.0%
NUBA	4.8%	MORU - MADI	0.0%
AMARAR	0.4%	BONKO- BAKA	0.0%
BISHARIAN	0.4%	NOLOGO - SERE	0.0%
HADENDOWA	2.3%	ZANDE	0.1%
BANI AMER	1.8%	OTHER WESTERN SOUTHERNERS	0.1%
OTHER BEJA	1.3%	TRIBES OF WESTERN DARFUR	20.0%
NUBIYAN	4.0%	NIGERIAN TRIBES	6.7%
DINKA	2.1%	TRIBES NOT STATED	0.6%
FUNJ	1.1%	NON SUDANESE	1.8%

المصدر: المجلس القومي للإنماء والإحصاء السكاني ١٩٩٣م.

جدول رقم (٣ــ٤) يوضح العلاقة بين تركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث اللغات

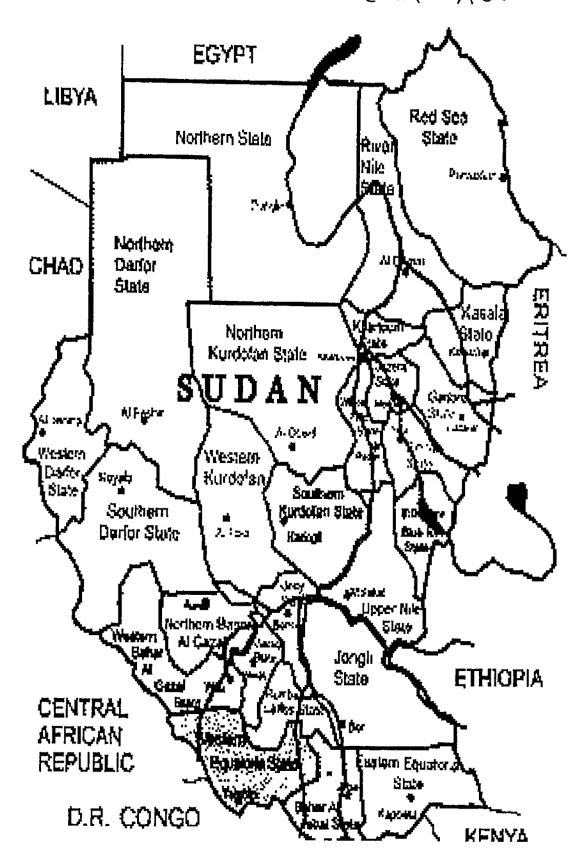
LANGUAGE	POPULATION	LANGUAGE	POPULATION
ARBIC	73.8%	BARWA	0.0%
BEJA	4.5%	BOGURMA	0.0%
NUBIYAN	0.9%	NOLOGO – SERE	0.0%
BERTA	0.6%	ZANDE	0.2%
BARUN	0.1%	OTHER SUDANIC LANGUAGE	0.0%
NUBA	2.5%	NORTH DARFURIAN	2.1%
DINKA	1.1%	WEST DARFURIAN	1.4%
NORTHERN LUO	0.2%	SOUTH DARFURIAN	6.6%
SOUTHERN LUO	0.0%	WEST AFRICAN	5.2%
NUER	0.1%	OTHER AFRICAN	0.2%
BARI	0.1%	EAST EUROBIAN	0.0%
LATUKA	0.0%	WEST EUROBIAN	0.0%
TESO	0.0%	OTHER EUROBIAN	0.0%
MORU - MADI	0.0%	ASIAN AND OTHER LANGUAGES	0.0%
BONGO - BAKA	0.0%	NOT STAED	0.4%

المصدر: المجلس القومي للإنماء والإحصاء السكاني ١٩٩٣م.

شكل رقم (٣ــ٥) يوضح موقع السودان في الخارطة العالمية وموقعه في قارة أفريقيا

المصدر: www.theodora.com\map

شكل رقم (٣ــ٦) يوضح حدود السودان المعاصر وتوزيعاته الفيدرالية



ملاحق الفصل الخامس
إستمارة الإستبيان

أولا : البيانات الأولية:

الرتبة:

العمر:

الهوية المحلية والمواطنة الصغرى والإنتماء القبلي:

المستوى التعليمي:

ثانياً: أسئلة الاستبيان:

السؤال الأول: ما هو المنهج الدراسي الأكاديمي الذي تحصلت عليه من خلال دراستك عن الهوية والجنسية والمواطنة أو عن القومية والأُمة والصلات بينها؟

السؤال الثاني: ما هي الدورة الدراسية المتخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة والصلات بينها وبين الدولة، التي حصلت عليها؟

السؤال الثالث: إذا كنت قد نلت دورة متخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة، فما هي المدة الزمنية التي قضيتها في الدورة؟

السؤال الرابع: إذا كنت قد حصلت على دراسات أكاديمية أو دورات متخصصة عن الهوية والجنسية والمواطنة، هل تعتقد أن الدراسة الأكاديمية أو الدورة المتخصصة كافية ومناسبة؟

السؤال الخامس: ما مدى إلمامك بالقوانين واللوائح والنظم الخاصة بالهوية والجنسية والمواطنة؟

السؤال السادس: كم عدد السنين التي قضيتها في مجال العمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية والمواطنة؟

السؤال السابع: هل تجد نفسك ميالا إلي العمل الإداري الفني الخاص بقضايا ومسائل الهوية والجنسية والمواطنة؟

السؤال الثامن: ما مدى إلمامك ومعرفتك بنشأة وتركيبة مجتمع الدولة السودانية من حيث القبائل الإثنية والثقافة اللغوية والدين وطرق كسب العيش؟

السؤال التاسع: ما مدى إلمامك ومعرفتك بنشأة وتطور الدولة السودانية المعاصرة؟

السؤال العاشر: هل يتم تحفيزك مالياً أو تتلقى أي إعانات إضافية من الإدارة العامة للسجل المدني، أو تتحصل على معينات أخرى تعينك وتساعدك لتأدية عملك الإداري الفني في مجال الهوية والجنسية والمواطنة (عربة، تلفون، مسكن، نفقات تعليم وعلاج.......... الخ)؟

السؤال الحادي عشر: هل تواجهك أي تأثيرات أو ضغوط خارجية إملائية تؤثر على آدائك؟

السؤال الثاني عشر: هل تقوم بمساعدة الآخرين بهدف تسهيل الإجراءات لهم، كأن تعفيهم من إجراء محدد؟

السؤال الثالث عشر: ما رأيك عن الإجراءات والضوابط الإدارية الفنية القانونية الخاصة بالهوية والجنسية والمواطنة؟

السؤال الرابع عشر: ما رأيك حول التنقلات بين الضباط العاملين في مجال العمل الإداري الفني الخاص بالهوية والجنسية والمواطنة، هل يؤثر سلباً أم له إيجابيات؟

السؤال الخامس عشر: إذا كان لديك أي سؤال أو إجابة إضافية للأسئلة المطروحة بالاستبيان متعلقة بالعمل الإداري الفني الخاص بعمليات الهوية والجنسية السودانية ترى أنها مناسبة يمكنك إيرادها

مع شكر وتقدير مقدم الاستبيان

عقيد شرطة (حقوقي) الطيب عبد الجليل حسين

طالب دراسات عليا بجامعة الزعيم الأزهري

موضوع الدراسة:الهوية والجنسية السودانية

الخرطوم ١٥/١٠/٢٠٠٤م

ملاحق الفصل الخامس

جدول رقم (٥ـ١) تركيبة المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م – ١٩٩٦م حسب الولايات

الولاية	العدد	النسبة المئوية	الولاية	العدد	النسبة المئوية	الولاية	العدد	النسبة المئوية
جونقلي	٦	% 2.20	نهر النيل	٨	%3	الوحدة	٣	%1.10
البحر الأحمر	٦	%2.20	غرب دار فور	١٤	%5.20	جنوب كردفان	١١	%4.10
غرب كردفان	١١	%4.10	القضارف	١٢	%4	جنوب دار فور	٢٣	%8.50
شمال بحر الغزال	٥	%1.80	النيل الأزرق	٦	%2.20	كسلا	١٣	%4.80
واراب	٦	%2.20	غرب بحر الغزال	٣	%1.10	الخرطوم	٣٨	%14.00
غرب الاستوائية	٣	%1.10	أعالي النيل	٥	%1.80	الشمالية	٦	%2.20
الجزيرة	٢٩	%10.70	شرق الاستوائية	٤	%1.50	سنار	١١	%4.10
البحيرات	٥	%1.80	شمال دار فور	١٢	%4.40	النيل الأبيض	١٢	%4.40
شمال كردفان	١٣	%4.80	بحر الجبل	٦	%2.20	المجموع	٢٧١	% 67.75
الكلية الانتخابية بالتعيين					١٢٩	% 32.25		
العضوية الكاملة للمجلس					٤٠٠	% 100		

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ـ٢) عضوية المجلس الوطني

دورة ١٩٩٢م ــ ١٩٩٦م حسب نوع الانتخاب

نوع الانتخاب	العدد	النسبة المئوية
انتخاب مباشر	١٧٥	%43.75
انتخاب من المؤتمر الوطني	١٢٥	%31.25
أعضاء بحكم مناصبهم	٣١	%7.75
القطاع النسوي	٢٢	%5.50
الولايات الجنوبية	٤٧	%11.75
المجموع	٤٠٠	%١٠٠

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ـ٣) عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م ــ ١٩٩٦م حسب الديانة

الديانة	العدد	النسبة المئوية
مسلم	٣٦٢	90.50%
مسيحي	٣٨	9.50%
المجموع	٤٠٠	%١٠٠

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ـ٤) الفئات العمرية لأعضاء المجلس الوطني دورة ١٩٩٦م ــ ١٩٩٦م

الفئة العمرية	العدد	النسبة المئوية
70أكثر من	٣	%0.75
70-61	٢٣	%5.75
60-51	٨٢	%20.50
50-41	١٨٤	%46.00
40-31	١٠٨	%27.00
المجموع	٤٠٠	%100

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ــ٥) المستوى التعليمي لأعضاء المجلس الوطني دورة ١٩٩٦م ــ ١٩٩٦م

المستوى التعليمي	العدد	النسبة المئوية
فوق الجامعي	٩٧	%24.25
جامعي	١٠٥	%26.25
ثانوي/فوق الثانوي	١٣٢	%33.00
أقل من الثانوي	٦٦	%16.50
المجموع	٤٠٠	100%

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ــ٦) عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م ــ ١٩٩٦م حسب الجنس/ النوع الــ Gender

النوع	العدد	النسبة المئوية
ذكر	٣٧٩	%94.80
أنثى	٢١	%5.20
المجموع	٤٠٠	%100

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ــ٧) عضوية المجلس الوطني دورة١٩٩٢م ــ ١٩٩٦م حسب التمثيل القطاعي

التمثيل القطاعي	العدد	النسبة المئوية
الكلية القومية	١٩	%4.75
القطاع الاقتصادي	١٠	%2.5
المهن القانونية	٩	%2.25
القطاع الإداري	٢	%0.5
القطاع القانوني	٢	%0.5
القطاع الدبلوماسي	٢	%0.5
القطاع الأمني	٦	%1.5
القطاع النسوي	١٤	%3.5
القطاع الثقافي والاجتماعي	٩	%2.25
المجموع	٧٣	%18.25
غير مبين	٣٢٧	%81.75

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ـ٨) تركيبة المجلس الوطني دورة ٢٠٠١م – ٢٠٠٥م حسب الولايات

الولاية	العدد	النسبة	الولاية	العدد	النسبة	الولاية	العدد	النسبة
الخرطوم	45	12.50%	جنوب كردفان	16	4.40%	شرق الاستوائية	7	1.90%
الجزيرة	32	8.80%	نهر النيل	10	2.80%	غرب الاستوائية	5	1.40%
شمال دارفور	22	6.10%	واراب	8	2.20%	غرب بحر الغزال	8	2.20%
جنوب دارفور	31	8.60%	البحر الأحمر	9	2.50%	غرب كردفان	3	0.80%
غرب دارفور	16	4.40%	شمال بحر الغزال	5	1.40%	البحيرات	3	0.80%
شمال كردفان	22	6.10%	الوحدة	11	3.10%	جونقلي	2	0.50%
النيل الابيض	16	4.40%	النيل الازرق	8	2.20%	اتحاد نقابات العمال	21	5.80%
كسلا	15	4.20%	الشمالية	7	1.90%	اتحاد المزارعين	11	3.10%
القضارف	14	3.80%	اعالي النيل	7	1.90%	اتحاد الرعاة	5	1.30%
سنار	12	3.30%	نهر الجبل	7	1.90%	اتحاد اصحاب العمل	3	0.80%

المصدر: أرشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ـ٩) عضوية المجلس الوطني دورة ١٩٩٢م ـ ١٩٩٦م بحسب النوع/

الجنس الـ Gender

الجنس	العدد	النسبة
رجال	325	90.30%
نساء	35	9.70%
الجملة	360	100%

المصدر: ارشيف المجلس الوطني

جدول رقم (٥ ـــ ١٠) ضبط حضور أعضاء المجلس الوطني

في جلسات مناقشة قوانين الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م والجنسية السودانية ١٩٩٣م

وقانون ٢٠٠٥م.

الموضوع	قانون الجنسية ١٩٩٣م	قانون الجنسية ١٩٩٣م	قانون الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م	قانون الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م	قانون الجنسية ٢٠٠٥م
الجلســـــات	الجلسة(٥٦) الأولى	الجلسة(٥٩) الثانية	الجلسة(٢٧) االأولى	الجلسة (٣١) الثانية	الجلسة (١٩) دور الانعقاد التاسع
نسبة العضوية	%100	%100	%100	%100	%100.0
نسبة الحضور	%49.10	%55.30	%64.30	%65.50	%89.4
نسبة المناقشين من العضوية	%1.50	%2.90	%0.00	%4.30	%2.7
نسبة المناقشين من الحضور	%3.00	%5.30	%0.80	%6.50	%3.0

المصدر: أرشيف المجلس الوطني مع تعديلات من الباحث ٢٠٠٥م – ١٤٢٦هـ

جدول رقم(٥ــ١١)

بيان رتب الضباط المبحوثين في الإستبيان

الرتبة	Frequency	Percent	Valid Percent	Cumulative Percent
ملازم - نقيب	10	32.3	34.5	34.5
رائد - مقدم	15	48.4	51.7	86.2
عقيد فأعلى	4	12.9	13.8	100.0
Missing System	2	6.5	-	-
Total	31	100.0	-	-

جدول رقم(٥ـــ12)

بيان الفئات العمرية للمبحوثين في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	العمر
17.9	53.6	48.4	15	٢٥ فاكثر
46.4	28.6	25.8	8	٣٥ فاكثر
100.0	17.9	16.1	5	٤٥ فاكثر
-	-	9.7	3	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥-١٣)

بيان الهوية المحلية والمواطنة الصغرى للمبحوثين في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	الإثنية ـ القبيلة ـ الهوية الصغرى
22.2	22.2	12.9	4	دناقلة ـ محس ـ حلفاويين
38.9	16.7	9.7	3	جعلي ـ جموعي
61.1	22.2	12.9	4	شايقي
94.4	33.3	19.4	6	ركابية ـ جهينية ـ فواسمة ـ بطلحين
100.0	5.6	3.2	1	بقارة- مسيرية حمر ـ هبانية ـ دار حامد ـ رزيقات
-	-	41.9	13	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم (٥ـــ١٤)

بيان المستوى التعليمي للمبحوثين في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	التعليم
3.4	3.4	3.2	1	Higher Sec
10.3	6.9	6.5	2	Intermediate Diploma
79.3	69.0	64.5	20	Graduated
86.2	6.9	6.5	2	Higher Diploma
96.6	10.3	9.7	3	Master Degree
100.0	3.4	3.2	1	Ph
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ١٥)

بيان إجابات السؤال (أ) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
64.3	64.3	58.1	18	ضمن مناهج الشرطة
82.1	17.9	16.1	5	ضمن منهج أكاديمي جامعي
100.0	17.9	16.1	5	لم أتلق أي منهج
-	-	9.7	3	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ١٦)

بيان إجابات السؤال (ب) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
6.9	6.9	6.5	2	دورة محلية داخلية
10.3	3.4	3.2	1	دورة خارجية
34.5	24.1	22.6	7	لم أتلق أي دورة
100.0	65.5	61.3	19	أعتمد على الخبرة
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ١٧)

بيان إجابات السؤال (ج) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
79.3	79.3	74.2	23	لم أنل دورة
96.6	17.2	16.1	5	من شهر الي ثلاث أشهر
100.0	3.4	3.2	1	ستة أشهر فأكثر
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ١٨)

بيان إجابات السؤال (د) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
10.7	10.7	9.7	3	كافية ومناسبة نسبياً
25.0	14.3	12.9	4	غير كافية وغير مناسبة
100.0	75.0	67.7	21	لم أتلق أي دراسة علمية
-	-	9.7	3	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ١٩)

بيان إجابات السؤال (هـ) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
48.3	48.3	45.2	14	جيد جداً
86.2	37.9	35.5	11	جيد
100.0	13.8	12.9	4	وسط
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٠)

بيان إجابات السؤال (و) في الإستبيان

umulative Percent	lid Percent	ercent	requency	خيارات الإجابة
37.9	37.9	35.5	11	أقل من عام
69.0	31.0	29.0	9	عامين الي خمسة أعوام
82.8	13.8	12.9	4	خمسة الي سبعة أعوام
100.0	17.2	16.1	5	سبعة أعوام فأكثر
-	-	6.5	2	lissing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢١)

بيان إجابات السؤال (ز) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
96.3	96.3	83.9	26	أميل
100.0	3.7	3.2	1	أميل الي مجال آخر
-	-	12.9	4	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٢)

بيان إجابات السؤال (ح) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
13.8	13.8	12.9	4	ملم بها جدا
86.2	72.4	67.7	21	ملم
100.0	13.8	12.9	4	غير ملم بها
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٣)

بيان إجابات السؤال (ط) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
27.6	27.6	25.8	8	ملم بها جدا
82.8	55.2	51.6	16	ملم
100.0	17.2	16.1	5	غير ملم بها
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٤)

بيان إجابات السؤال (ي) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
6.9	6.9	6.5	2	ممتنع عن الاجابة
48.3	41.4	38.7	12	يتم تحفيزي
69.0	20.7	19.4	6	لا يتم تحفيزي
100.0	31.0	29.0	9	أحياناً يتم تحفيزي
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٥)

بيان إجابات السؤال (ك) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
6.9	6.9	6.5	2	ممتنع عن الاجابة
10.3	3.4	3.2	1	أتعرض لضغوط
86.2	75.9	71.0	22	لا أتعرض لضغوط
100.0	13.8	12.9	4	أتعرض لضغوط أحياناً
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٦)

بيان إجابات السؤال (ل) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
10.3	10.3	9.7	3	ممتنع عن الاجابة
24.1	13.8	12.9	4	أساعد
79.3	55.2	51.6	16	أساعد أحياناً
100.0	20.7	19.4	6	لا أساعد
-	-	6.5	2	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٧)

بيان إجابات السؤال (م) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
61.5	61.5	51.6	16	كافية
76.9	15.4	12.9	4	معقدة
100.0	23.1	19.4	6	غير كافية
-	-	16.1	5	Missing System
-	-	100.0	31	Total

جدول رقم(٥ـ٢٨)

بيان إجابات السؤال (ن) في الإستبيان

Cumulative Percent	Valid Percent	Percent	Frequency	خيارات الإجابة
88.9	88.9	77.4	24	يؤثر سلبا
96.3	7.4	6.5	2	غير مؤثر
100.0	3.7	3.2	1	يؤثر إيجابا
-	-	12.9	4	Missing System
-	-	100.0	31	Total

قائمة المصادر والمراجع والكتب

١/ القرآن الكريم:

٢/ المقابلات:

١. البروفيسور على عثمان محمد صالح نائب الامين العام للحزب الإتحادي جناح الشريف الهندي – عميد كلية الآثار جامعة الخرطوم، وتمت المقابلة بمكتبه بجامعة الخرطوم٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، تناولت الأثر الثقافي النوبي لنوبة وادي النيل الأعلى في صياغة وتركيبة الشخصية والمجتمع والدولة السودانية.

٢. البروفيسور احمد ابراهيم دياب، وتمت المقابلة في حلقات متعددة خلال شهر اكتوبر ٢٠٠٤م بمكتبه بمركز البحوث والدراسات السودانية التابع لجامعة الزعيم الأزهري بالخرطوم بحري، ومن مقابلات معه بمنزله بأمدرمان إمتداد شارع الدومة بحي العمدة. تناولت المقابلات حوارات عن الهوية السودانية، وذلك علي خلفية ما ورد في كتاب عالمنا الجليل عن الهوية السودانية عبر التاريخ، وكتابات بعض المؤرخين السودانيين وأدبيات التاريخ الاجتماعي في دراسة الهوية.

٣. الفريق شرطة عصمت احمد بابكر، وتمت المقابلة بمكتبه بالقصر الجمهوري – المكتب التنفيذي ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة أثر ودور مجموعة القصر الجمهوري في صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة للسياسات العامة، وآلية صناعة إتخاذ القرارات والتركيب الإداري البنائي الهيكلي لمجموعة القصر بوزارة رئاسة الجمهورية.

٤. الفريق شرطة عبد الله بله الحردلو النائب بالبرلمان دورة ٢٠٠٠م – ٢٠٠٥م، وتمت المقابلة برئاسة الشرطة وضمن لجنة الدفاع والأمن الوطني على هامش اللجنة الفنية لتعديلات قانون الجنسية ٢٠٠٥م، ودار حديث عن أثر الحركة الإسلامية (مجموعة الدكتور حسن عبدالله الترابي وحزب الجبهة الإسلامية) في إصدار القرارات السياسية القصدية الموجهة للسياسات العامة من خلال دورات أعمال المجلس الوطني الفترة ١٩٩٢م – ٢٠٠٥م، وأثر رجال القانون من أنصار الحركة الإسلامية في بلورة الصناعة الفنية للتشريعات القانونية.

٥. لواء شرطة (دكتور) العادل عاجب يعقوب، عميد كلية علوم الشرطة والقانون، وقد تمت المقابلة بمكتبه وفي العديد من اللجان الفنية ذات الصلة بالتشريعات القانونية ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة حوارات بشأن آلية صناعة التشريع في السودان

على خلفية التعديلات لقانون الإجراءات الجنائية ٢٠٠٢م، وهو قانون إجرائي يوزع الإختصاصات والسلطات بين الأجهزة المعنية بالعدالة الجنائية(الشرطة، النيابة العامة، المحكمة الجنائية). ودور وأثر بعض رجال القانون بوزارة العدل النائب العام وبالمجلس الوطني وآخرين من النخب الصفوية المؤثرين في مراكز صناعة اتخاذ القرارات السياسية ودورها في إجهاض التعديلات للقانون والتي نمت بمراسيم جمهورية مؤقتة على خلفية رؤية وزارة الداخلية في أثر التعديلات للقانون التي تمت عام ١٩٩١م دون مشورة فنية مع وزارة الداخلية، وأثرها في تدني العمل الجنائي الكشفي والمنعي والضبطي للجريمة، لسلب إختصاصات وسلطات الشرطة التاريخية على خلفية قانون ١٩٧٤م والقانون لسنة ١٣٨٣م، وتركيزها للنيابات العامة والتي هي أصلاً من جسم السلطة التنفيذية شأنها والشرطة ليست جهة قضائية لتشرف على العدالة الجنائية.

٦. لواء شرطة الهادي محمد أحمد حسبو، مدير الإدارة العامة للدفاع المدني، وقد تمت المقابلة بمكتبه العام ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة دور وأثر أثنية قبيلة الزغاوة في الصراع الدائر بدارفور وتواجدهم التاريخي بإقليم دارفور.

٧. لواء شرطة (دكتور) محمد البربري محمد زين، وتمت المقابلة بمنزله بالخرطوم جنوب جوار طلمبة الغالي شارع الصحافة زلط وعلى فترات خلال العام ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة إدارة العمليات الفنية للجنسية السودانية وتعدد مراكز صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة لسياسات الجنسية، والدور والأثر التاريخي للإدارة العامة للجوازات والجنسية والهجرة والبطاقة الشخصية في ضبط الهوية السودانية (هوية الذات الفردية).

٨. لواء شرطة (دكتور) عبد القادر احمد ناصر ــ المستشار القانوني لوزارة مجلس الوزراء، وتمت المقابلة بمكتبه برئاسة وزارة مجلس الوزراء ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، ضمن اللجنة الفنية لإعداد وصياغة قانون الدفاع المدني ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة أثر ودور وزارة مجلس الوزراء في صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة للسياسات العامة، وآلية صناعة إتخاذ القرارات والتركيب الإداري البنائي الهيكلي لوزارة مجلس الوزراء.

٩. لواء شرطة احمد النور جابر نائب مدير الجوازات والهجرة والجنسية الأسبق، وقد تمت المقابلة برئاسة الشرطة بمكتب دائرة الشئون القانونية ٢٠٠٤م ــ ٢٠٠٥م، وضمن أعمال المؤتمر القطاعي للإدارة العامة للسجل المدني والمؤتمر القطاعي للإدارة العامة للجوازات والهجرة، وتناولت المقابلة إدارة العمليات الفنية للجنسية السودانية، والدور والأثر التاريخي للإدارة العامة للجوازات والجنسية والهجرة والبطاقة الشخصية في ضبط الهوية السودانية (هوية الذات الفردية).

١٠. لواء شرطة (دكتور) عثمان جعفر عثمان، مدير أكاديمية الشرطة العليا، وهو أكاديمي سوسيولوجي ومحاضرا بالجامعات والمعاهد العليا السودانية لمادة علم الاجتماع. وقد تمت المقابلة بمكتبه بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٤م، تناولت المقابلة أثر الدين في بناء المجتمعات، وتفسير الدين للظواهر الاجتماعية. وقد أوضح عالسنا الجليل أن الدين يعطي ويحدد الإطار العام للسياق الاجتماعي ولا يفسره.

١١. لواء شرطة رياك أكون رياك من الدفعة ٣٧ كلية الشرطة السودانية، وقد تمت المقابلة بمكتبه بالإدارة العامة للسجل المدني برئاسة الشرطة ــ وزارة الداخلية بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٣م، وتناول اللقاء بعض المفردات الثقافية في لغة الدينكا.

١٢. عقيد شرطة عوض محمد عمر علي، وتمت المقابلة برئاسة الشرطة وأكاديمية الشرطة العليا ضمن دورة الزمالة الثامنة ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة الأثر الثقافي لنوبة وادي النيل الأعلى في تركيبة وبناء الشخصية والدولة السودانية، وإستخدامات بعض المفردات لنوبة وادي النيل الأعلي عند إثنية جبال النوبة عند الكرقل.

١٣. عقيد شرطة بريمة عمدة قسم الله، وتمت المقابلة برئاسة الشرطة وأكاديمية الشرطة العليا دورة الزمالة السابعة ٢٠٠٤م –٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة التماثل الثقافي بين نوبة جبال النوبة بجنوب كردفان ونوبة وادي النيل الأعلى والأثر النوبي لنوبة وادي النيل الأعلى في تركيبة وبناء الشخصية والدولة السودانية.

١٤. عقيد شرطة عثمان كباشي جمعة، وتمت المقابلة برئاسة الشرطة وأكاديمية الشرطة العليا دورة الزمالة السابعة ٢٠٠٤م–٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة التماثل الثقافي بين نوبة جبال النوبة بجنوب كردفان ونوبة وادي النيل الأعلى والأثر الثقافي النوبي لنوبة وادي النيل الأعلى في تركيبة وبناء الشخصية والدولة السودانية.

١٥. عقيد شرطة آدم كنه ازرق تمت المقابلة برئاسة الشرطة وأكاديمية الشرطة العليا دورة الزمالة السابعة ٢٠٠٤م– ٢٠٠٥م، وتناولت المقابلة التماثل الثقافي بين نوبة جبال النوبة بجنوب كردفان ونوبة وادي النيل الأعلى والأثر الثقافي النوبي لنوبة وادي النيل الأعلى في تركيبة وبناء الشخصية والدولة السودانية.

١٦. معاوية عجبنا خليل، المجلس الوطني الإنتقالي، لجنة التربية والتعليم والبحث العلمي، وقد تمت المقابلة معه بمكتبه بالمجلس الوطني – بأمدرمان ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، تناولت المقابلة آلية صناعة إتخاذ القرارات السياسية القصدية الموجهة للسياسات العامة بالمجلس الوطني وتحليل البنية التركيبية للقوى المجتمعية المكونة للمجلس الوطني.

١٧. مجموعة من السودانيين المهاجرين حملة جوازات أمريكية وألمانية وإنجليزية وسويدية ودنماركية وسعودية وبحرينية، (الحميدي الحميدي، سراج سراج الرشيد، شمام شمام، السمؤل السمؤل)، خلال العام ٢٠٠٤م – ٢٠٠٥م، وجميعهم أصدقاء وأقارب وزملاء

دراسة بالمراحل التعليمية المختلفة. وآخرين مختلفين تمت معاملاتهم الهجرية (أجانب لاصول سودانية)، بمكاتب الجوازات بإدارة الهجرة والأجانب وبمطار الخرطوم.

١٨. جعفر الشريف النور ابراهيم، منسق الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف، وتمت المقابلة بمكتبه برئاسة الشرطة الشعبية والمجتمعية بولاية القضارف بتاريخ ١٤ أبريل ٢٠٠٨م.

١٩. مختار عثمان العمدة، معلم بمرحلة الأساس ومن أهالي ولاية القضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ٨ مايو ٢٠٠٨م.

٢٠. عمر عبداللة العدناني الدقلاشي، ضابط شرطة متقاعد برتبة الرائد شرطة ومن أهالي منطقة القضارف لأسرة آل دقلاش بالقضارف، وتمت المقابلة برئاسة شرطة ولاية القضارف بتاريخ ٢٠٠٨/٥/١٤م.

٢١. سليمان عثمان حمد، المشهور بسليمان كل شي. وهو من رموز أعيان مجتمع ولاية القضارف، ومن رموز الحركة الإتحادية (حزب الإتحادي الديمقراطي) ومن قيادات العمل العام والخاص، وشهد أواخر فترة النهضة الوسيطة والحديثة المعاصرة لولاية القضارف. ومن الرعيل الأول لرجال الشرطة السودانية (رقيب أول شرطة متقاعد)، ومن المشاركين الفاعلين في إضراب البوليس الشهير ١٩٤٨م ـ ١٩٥١م تخطيطاً وتنفيذاً. ومن المراسلين الاوائل لصحيفة الأيام السياسية لمنطقة البحر الأحمر الكبرى (بورتسودان، كسلا، القضارف).

٢٢. الملازم شرطة عبدالله بلة عبدالمجيد، من قُدامى رجال الشرطة بولاية القضارف، عمل بها من سلك الصف والجنود مترقياً لرتبة الملازم شرطة، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٠ أبريل ٢٠٠٨م.

٢٣. المساعد شرطة الشهيد إسحق الطاهر من شرطة ولاية القضارف، وهو من أبناء قبيلة الفور، وتمت المقابلة بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠٠٨م.

٢٤. المقدم شرطة (م) فرح كشابة علي، تمت المقابلة بمنزلة بمدينة القضارف بتاريخ ٢٦ أبريل٢٠٠٨م. والمقدم شرطة (م) فرح كشابة علي عمل لفترة طويلة على الحدود السودانية الإثيوبية بشرطة دوكه والقلابات، ورئيساً لإدارة شرطة الحدود بمنطقة القضارف حتى تقاعدة على المعاش عام ٢٠٠١م.

٣/ قائمة الكتب والمراجع:

أ/ قائمة بالكتب والمراجع باللغة العربية:

١. احمد صدقي الدجاني (دكتور)، تعقيب ومداخلات على ورقة الدكتور محمد احمد خلف الله مطارحات وبحوث مناقشات الندوة الفكرية عن القومية العربية والإسلام، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٨١م.

٢. احمد ابراهيم دياب (بروفيسور)، الهوية السودانية عبر التاريخ ـ دراسة تأصيلية، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، دوريات المعهد ــ رقم(٣)، أمدرمان: جامعة امدرمان السلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

٣. احمد شوقي محمود (دكتور)، مبادئ القانون الدستوري وتجربة السودان في السياسة والحكم، الخرطوم: دن، ١٩٩٠-١٩٩١م .

٤. احمد احمد سيد أحمد (دكتور)، تاريخ مدينة الخرطوم تحت الحكم المصري، ١٨٢٠م- ١٨٨٥م، دم: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٠م، سلسلة تاريخ المصريين.

٥. احمد عبد الكريم سلامة (دكتور)، المبسوط في شرح نظام الجنسية، دم: دن، ١٤١٤هـ- ١٩٩٣م.

٦. امين معلوف، الهويات القاتلة، بيروت: دار النهار، ١٩٩٠م.

٧. الامين ابومنقة محمد (دكتور)، عوامل التواصل بين سودان وادي النيل وبلاد غرب أفريقيا، بحث ضمن بحوث السودان ودولة الجوار، عوامل الإستقرار والتنمية، إعداد وتقديم الدكتور الطيب احمد المصطفى حياتي، ط١، الخرطوم: كلية الدراسات التقنية والتنموية بالتعاون مع مطبعة جامعة الخرطوم، ٢٠٠١م.

٨. الخير عمر احمد سليمان، القرار السياسي في السودان – دراسة مقارنة ما بين النظم البرلمانية والرئاسية والعسكرية، الطبعة الأولى، أمدرمان: مكتبة الشريف الأكاديمية، ٢٠٠٥م.

٩. الطيب عبد الرحيم محمد الفلاتي، الفلاتة في افريقيا ومساهمتهم الإسلامية والتنموية في السودان، الطبعة الثانية، أم درمان دار جامعة القرآن الكريم للطباعة والنشر، ١٩٩٨م.

١٠. ابراهيم العدوي (دكتور)، يقظة السودان القاهرة: مكتبة الانجلو المصرية، ١٩٧٧م.

١١. أندرو فنسنت، نظرية الدولة، ترجمة الدكتور مالك أبو شهيوة، الدكتور محمود خلف، لبنان/ بيروت: دار الجيل طرابلس/الجماهيرية الليبية؛ دار الرواد، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

١٢. ابراهيم احمد إبراهيم (دكتور)، الجنسية، مصر/القاهرة: الناشر سيد عبد الله وهبة، ١٩٨٤م.

١٣. احمد قسمت الجداوي (دكتور)، حرية الدولة في مجال الجنسية، دروس ومحاضرات على طلاب كلية الحقوق، جامعة عين شمس، ١٩٧٩م.
١٤. السيد غلاب (دكتور)، البيئة والمجتمع، الطبعة السادسة، الناشر مكتبة الأنجلو مصرية، القاهرة، ١٩٧٥م.
١٥. باتيفول ولاجارد، القانون الدولي الخاص، الجزء الأول، الطبعة السابعة، دم: دن، ١٩٨١م.
١٦. جان فرانسو بايار، أوهام الهوية، ترجمة حليم طوسون، القاهرة، دار العالم الثالث، ١٩٩٨م.
١٧. جورج هولاند أسباين، تطور الفكر السياسي، ترجمة حسن جلال العروسي (المحامي)، الطبعة الثالثة، القاهرة / نيويورك: دار المعارف - مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، ١٩٦٣م .
١٨. جوان كوماس، بحث بعنوان الخرافات العرقية، مجموعة من الدراسات التي أقرها مؤتمر الأنسكو ١٩٥٠م، تحت عنوان العرقية إزاء العلم، ترجمة المحامي أنطوان بطرس خوري، دت، دن.
١٩. جابر ابراهيم الراوي (أستاذ دكتور)، شرح أحكام قانون الجنسية الاردنية وفقاً لآخر التعديلات - دراسة مقارنة، عمان/الأردن: دار وائل للطباعة والنشر، ٢٠٠٠م.
٢٠. جلال الدين محمد بن احمد بن على المحلى وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطى، تفسير الجلالين، تقديم الدكتور عبد الحى حسن الفرماوى، القاهرة: دار التوزيع والنشر الاسلامية، ١٤١٩هـ ١٩٩٩م.
٢١. دينكين ميشيل، معجم علم الاجتماع، ترجمة إحسان محمد الحسن، لبنان / بيروت: دن، ١٩٨١م.
٢٢. ولستون كروقمان، مفهوم العرق في كتاب الأنثروبولوجيا، تحرير رالف لنتون، ترجمة عبد الملك الناشف، بيروت: دن، ١٩٦٧م.
٢٣. حسام الدين فتحي ناصف (دكتور)، إزدواج الجنسية وحق الترشيح لعضوية مجلس الشعب، دم: الناشر دار النهضة العربية، ٢٠٠١م.
٢٤. حليم بركات (دكتور)، المجتمع العربي المعاصر (بحث استطلاعي إجتماعي)، الطبعة السادسة، لبنان/ بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر١٩٩٨م.
٢٥. حامد سلطان (دكتور)، القانون الدولي العام في وقت السلم، دم: الناشر دار النهضة، الطبعة الرابعة، ١٩٦٩م.
٢٦. حلمي خليل دكتور، مقدمة لدراسة فقه اللغة، فن تدريس، اللغة، دم: دن، دت .
٢٧. حسام الدين فتحي ناصف، رسالة دكتوراه بعنوان: مركز قانون القاضي في حكم المنازعات الخاصة الدولية، جامعة عين شمس، كلية الحقوق، ١٩٩٠م.

٢٨. حازم عبد المتعال الصعيدي (دكتور)، النظرية الإسلامية في الدولة مع المقارنة بنظرية الدولة في الفقه الدستوري الحديث، القاهرة: دار النهضة، ١٩٧٧م.
٢٩. طه إبراهيم محمد عبد الله (المحامي)، هذا أو التخلف بحكم المنهج، هل تصلح الشريعة لكل زمان ومكان؟، بحث غير منشور.
٣٠. طه ابراهيم محمد عبدالله (المحامي)، الهوية السودانية وعلاقة الدين بالدولة، الطبعة الأولى، القاهرة، مركز للدراسات السودانية، ١٩٩٢م.
٣١. يوسف الحسن (دكتور)، البعد الديني في السياسة الأمريكية تجاه الصراع العربي الصهيوني – دراسة في الحركة المسيحية الأصولية الأمريكية، سلسلة أطروحات الدكتوراه ١٥، الطبعة الاولى، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، فبراير ١٩٩٠م.
٣٢. يوسف الصديق، المفاهيم والألفاظ في الفلسفة الحديثة، تونس: الدار العربية للكتاب، د ت.
٣٣. لاري إلويتز، نظام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية، ترجمة جابر سعيد عوض، الطبعة الأولى، (القاهرة: الجمعية المصرية لنشر المعرفة والثقافة العالمية، ١٩٩٦م).
٣٤. محمد احمد محجوب، الديمقراطية في الميزان، الطبعة الثانية، الخرطوم: دار جامعة الخرطوم للنشر، دت.
٣٥. محمد كمال فهمي (دكتور)، القانون الدولي الخاص، ط٢، مصر/الاسكندرية:الدار المصرية للطباعة، ١٩٨٠م.
٣٦. محمد كمال فهمي(دكتور)، أصول القانون الدولي الخاص، مصر/ الاسكندرية: الدار المصرية للطباعة، ١٩٥٥م.
٣٧. محمد عبد الشفيع عيسى، القومية العربية – الإطار النظري – المسار التاريخي – الأزمة والتجديد، عرض وتقديم احمد ثابت، لبنان – بيروت: مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧٢، اكتوبر ٢٠٠١م.
٣٨. محمد المبارك، نظام الإسلام، الحكم والدولة، دم: دار الفكر العربي، ١٩٧٤م.
٣٩. مصطفى محمد مصطفى الباز (دكتور)، جنسية المرأة المتزوجة في القانون الدولي الخاص المقارن والفقه الإسلامي وفقاً لأحكام القضاء والنقض، دراسة إنتقاديه لموقف المشرع المصري، الاسكندرية، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠١م.
٤٠. محمد عابد الجابري (دكتور)، قضايا في الفكر المعاصر، الطبعة الاولى، لبنان / بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧م.
٤١. محمد سبيلا وعبد السلام بنعبد العالم، الثقافة، الدار البيضاء، دار تويقال، ١٩٩١م.
٤٢. محمد سليم العوا، في النظام السياسي للدولة الإسلامية، القاهرة: دار الشروق، ١٩٨٩م.

٤٣. ممدوح حقي، العنصرية والأعراق، اليونسكو: مؤتمر حول العرق، لبنان / بيروت: دن، ١٩٦١م.
٤٤. محمد ابو القاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخ وآفاق المستقبل ١٩٥٦م – ١٩٩٦م (جدلية التركيب)، المجلد الثاني، الطبعة الثانية، لبنان / بيروت: دار إبن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٦ هـ – ١٩٩٦م.
٤٥. محمد ابو القاسم حاج حمد، السودان المأزق التاريخي وأفاق المستقبل (جدلية التركيب)، المجلد الاول، الطبعة الثانية، لبنان / بيروت: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٦هـ – ١٩٩٦م.
٤٦. محمد عابد الجابري (دكتور)، مسألة الهوية العروبة والإسلام والغرب، مركز دراسات الوحدة العربية – سلسلة الثقافة القومية ٢٧ قضايا الفكر العربي، الطبعة الثانية، لبنان / بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٧م.
٤٧. محمد عابد الجابري (دكتور) وآخرون، الموسوعة الفلسفية العربية، المجلد الاول، بيروت: معهد الإنتماء العربي، ١٩٨٦م.
٤٨. محمد سليمان محمد (دكتور)، السودان حرب الموارد والهوية، الطبعة الأولى، المملكة المتحدة / كمبريج : دار كمبريج للنشر وبالإشتراك مع معهد البديل الافريقي، لندن / المملكة المتحدة، ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م.
٤٩. ميرغني النصري، مبادئ القانون الدستوري والتجربة الديمقراطية في السودان، الطبعة الأولى، دم: دن: ١٩٩٨م / ١٤١٨هـ.
٥٠. محمد عمر بشير (بروفيسور)، حول الدولة السودانية الإتحادية الديمقراطية في حكم اللامركزية في السودان، حاضره ومستقبله، تحرير العجب احمد الطريفي، الخرطوم: دن، دت.
٥١. محمد عمر بشير (بروفيسور)، تاريخ الحركة الوطنية في السودان، ترجمة الجنيد علي عمر وآخرون، لبنان / بيروت: دار الجيل، ١٩٨٧م.
٥٢. مندور المهدي، تاريخ السودان منذ أقدم العصور وحتى تاريخ قيام الأحزاب السياسية، دم: دن، ١٩٩٥م.
٥٣. ميلاد حنا (دكتور)، البلسم الثقافي لترطيب الأقليات من التعالي التاريخي إلى التآخي المستقبلي، بحث منشور في أزمة الأقليات في الوطن العربي، حوارات القرن الـ ٢٠، الطبعة الاولى دمشق سوريا: دار الفكر، لبنان / بيروت: دار الفكر المعاصر، تموز/ يوليو ٢٠٠٢م/ جمادى الاولى ١٤٢٣هـ .
٥٤. محمد عابد الجابري (دكتور)، العولمة والهوية الثقافية، عشر أطروحات، المستقبل العربي، العدد ٢٢٨، فبراير ١٩٩٨م.

٥٥. منصور خالد (دكتور)، جنوب السودان في المخيلة العربية، (الصورة الزائفة والقمع التاريخي)، لندن: دار تراث للنشر، ٢٠٠٠م.
٥٦. منصور خالد (دكتور)، السودان أهوال الحرب وطموحات السلام – قصة بلدين، لندن: الناشر دار تراث (لندن)، بالإشتراك في التوزيع مع دار العلوم للنشر والتوزيع (القاهرة)، ٢٠٠٣م.
٥٧. منصور خالد (دكتور)، النخبة السودانية وإدمان الفشل، الجزء الأول، القاهرة: دار الامين للنشر والتوزيع، ١٩٩٣م.
٥٨. محمد الحسن محمد مالك (لواء اركانحرب)، وضع السودان الجغرافي وأثره في إستراتيجيات المنطقة السياسية والعسكرية والاجتماعية، بحث مقدم لنيل زمالة اكاديمية الحرب العليا دورة الزمالة السابعة، الخرطوم، كلية الدفاع الوطني، ١٩٩٠م – ١٩٩١م.
٥٩. محسن خليل (دكتور)، النظم السياسية والقانون الدستوري، الجزء الأول، الاسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٧١م.
٦٠. مراد وهبة، المعجم الفلسفي، الطبعة الثالثة، القاهرة: دار الثقافة الجديدة، ١٩٧٩م.
٦١. مراد وهبة، معجم الفلسفة، وزارة التربية والتعليم، تونس، تونس: شركة فنون الرسم، ١٩٧٧م.
٦٢. محمد حسن الجمصي، القرآن الكريم تفسير وبيان مع أسباب النزول للسيوطي، دمشق، بيروت: دار الرشيد، دمشق وبيروت، د ت.
٦٣. مهدي شبيكة، موجز تاريخ السودان الحديث، بيروت: دار الثقافة، ١٩٦٥م.
٦٤. نازلي معوض احمد (دكتور)، التعريب والقومية العربية في المغرب العربي، سلسلة دراسات الثقافة القومية، الطبعة الأولى، لبنان/ بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، دت.
٦٥. نيفين عبد المنعم سعد (دكتور)، الأقليات والإستقرار السياسي في الوطن العربي، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٨م، الطبعة الأولى، مركز البحوث والدراسات السياسية، مقدمة الكتاب.
٦٦. نديم البيطار، حدود الهوية القومية، نقد عام، بيروت: دار الوحدة العربية، ١٩٨٢م.
٦٧. سلاطين باشا، السيف والنار، دم: دن، ١٨٩٨م.
٦٨. سافتير Savatier، دروس في القانون الدولي الخاص، الطبعة الخامسة، دم: دن، ١٩٤٧م.
٦٩. سليمان صالح الغويل، الدولة القومية – دراسة تحليلية مقارنة، الطبعة الرابعة، بنغازي: جامعة قاريونس، ١٩٩٠م.

٧٠. سعد الدين إبراهيم (دكتور)، مستقبل المجتمع والدولة في الوطن العربي، الطبعة الثالثة، عمان الأردن: منتدى الفكر العربي، تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٨م.

٧١. عكاشة عبد العال (دكتور)، الإتجاهات الحديثة في مشكلة تنازع الجنسيات، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٦م.

٧٢. على الدين هلال، تطور النظام السياسي في مصر ١٨٠٣ – ١٩٩٧ ، القاهرة: مركز البحوث الدراسات السياسية ، ١٩٩٧م.

٧٣. عزمي بشارة (دكتور)، المجتمع المدني، دراسة نقدية، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يناير١٩٩٨م.

٧٤. عون الشريف قاسم (دكتور)، دراسات أفريقية ، الخرطوم: مركز البحوث للترجمة، ١٩٩٤م.

٧٥. عبد الرحيم احمد بلال (دكتور)، القضية الاجتماعية والمجتمع المدني في السودان، الخرطوم: دار عزة للطباعة والنشر، ٢٠٠٥م.

٧٦. عبد العزيز الدوري (دكتور)، التكوين التاريخي للأمة العربية، دراسة في الهوية والوعي، الطبعة الثالثة، لبنان – بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ديسمبر١٩٨٦م.

٧٧. عكاشة محمد عبد العال (دكتور)، أحكام الجنسية المصرية، دراسة مقارنة، مصر / الاسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر، ١٩٩٣م.

٧٨. عبد الحميد متولي (دكتور)، مصادر الأحكام الدستورية في الشريعة الإسلامية، العدد الأول والثاني،دم: منشورات مجلة الحقوق، ١٩٦٣م.

٧٩. عبدالحميد متولي (دكتور) ، الوجيز في النظريات والأنظمة السياسية ومبادئها الدستورية، الاسكندرية: دن، ١٩٥٨م.

٨٠. عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن المنفلوطي (دكتور)، نظرية الجنسية، القاهرة: مكتبة النصر، ١٩٩١م.

٨١. عبد الحكيم مصطفى عبد الرحمن (دكتور)، على هامش قانون الجنسية السودانية، دراسة موجزة، القاهرة: دن، ١٩٩٣م.

٨٢. عبد الفتاح حسين العدوي (دكتور)، الحكم بين السياسة والأخلاق، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٢م.

٨٣. عبد العزيز حسين الصاوي، السودان: حوارات الهوية والوحدة الوطنية، القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٣م.

٨٤. فؤاد رياض (دكتور) واحمد عشوش (دكتور)، أحكام الجنسية ومركز الأجانب في القانون المصري المقارن، دم: دار النهضة العربية، ١٩٨٢م.

٨٥. فؤاد رياض (دكتور)، الوسيط في الجنسية ومركز الأجانب، الطبعة الرابعة، دم: دن، ١٩٨٦م.

٨٦. فتح الرحمن عبدالله الشيخ (دكتور)، تطور قوانين الجنسية في السودان، لبنان/ بيروت: دار الجيل، ١٤١١ هـ/ ١٩٩١م.

٨٧. فرانسيس دينق (دكتور)، صراع الرؤى/ نزاع الهويات في السودان/، ترجمة الدكتور عوض حسن، القاهرة: الناشر معهد بروكنج، واشنطون، بالإشتراك مع مركز الدراسات السودانية الخرطوم، ١٩٩٥م.

٨٨. فليب حتى وآخرون، تاريخ العرب، الجزء الثاني، بيروت: دار الكشاف، ١٩٦٥م.

٨٩. صبري ابراهيم السيد (دكتور)، علم اللغة الاجتماعي – مفهومه وقضاياه، دار المعرفة الجامعية ١٩٩٥م.

٩٠. صموئيل هنتغتون (دكتور)، صدام الحضارات وإعادة بناء النظام العالمي، ترجمة دكتور مالك ابو شهيوة والدكتور محمود محمد خلف، ليبيا الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع، دت.

٩١. رالف بيلز وهاري هويجز، مقدمة في الأنثروبولوجيا العامة، الجزء الأول، ترجمة دكتور محمد الجوهري والدكتور السيد الحسيني، مصر/ القاهرة: دار النهضة للطباعة والنشر بالإشتراك مع مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، دت.

٩٢. روبرت أ. دال، التحليل السياسي الحديث، ترجمة الدكتور علي ابوزيد والأستاذ الدكتور على الدين هلال، الطبعة الخامسة، القاهرة : مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م.

٩٣. رضوان السيد ، مفاهيم الجماعات في الإسلام، بيروت: دار التنوير ١٩٨٤م.

٩٤. راشد الغنوشي، حقوق المواطنة ووضعية غير المسلم في المجتمع الإسلامي، د م، د ن، ١٩٨٩م.

٩٥. شريف حرير، السودان الإنهيار أو النهضة، القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٧م.

٩٦. شمعون بيريز، الشرق الأوسط الجديد، ترجمة محمد حلمي عبد الحافظ، الطبعة الاولى عمان/الاردن: الأهلية للنشر والتوزيع، ١٩٩٤م.

٩٧. تطور الفكر السياسي، (مجموعة باحثين)، ليبيا/ طرابلس، المركز العالي لدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر: دت

٩٨. ثروت بدوي، النظم السياسية، مصر/ القاهرة: دار النهضة، ١٩٨٩م.

٩٩. خليل جاسم، وسائل إثبات الجنسية العراقية ومدى إنسجامها مع أحكام القانون الدولي، بغداد: رسالة دبلوم عالي للمعهد العالمي للتطوير الأمني والإداري، دت.

١٠٠. غريب سيد أحمد (دكتور)، علم الاجتماع ودراسة المجتمع، دم، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٨م.
١٠١. يوسف فضل حسن (بروفيسور)، دراسات في السودان وإفريقيا، الجزء الثاني، الطبعة الأولى، الخرطوم : دار جامعة الخرطوم للنشر، ١٩٨٩م.
١٠٢. يوسف فضل حسن (بروفيسور)، في تاريخ السودان، الجزء الاول، الطبعة الاولى، الخرطوم: دار التأليف والنشر، ١٩٧٥م.
١٠٣. يوسف فضل حسن (بروفيسور)، دراسات في السودان وإفريقيا وبلاد العرب، الجزء الأول، الخرطوم: دار جامعة الخرطوم للنشر، ١٩٨٩م.

ب/ قائمة بالكتب والمراجع الاجنبية:

(1) A.An-Naim ,The National Question , Secession and Constitutionalism.
(2) Anthony D. Smith Professor of Politics, LSE, Nation and State in People, Nation and State Mortimes ed., 1. B. Tauris London, 1999.
(3) Anthony Black , Guilds and Civil Society in European Political Thought , from the Twelfth Century to the Preset , London , Methuen , 1984 .
(4) A.Giddens, Class division,Class Conflict and Citizenship Rights, in A. Giddens, Profiles and Critiques in Social Theory, (London: Macmillan, 1982
(4) Alfred Coloban, The Nation State and "National Self-Determination.
(5) Barth, F. Ed., 1969 Ethnic Groups and Boundaries: Little, Brown, Boston.
(6) Crawford, Y. 1976 The Politics of Cultural Pluralism, University of Wisconsin Press.
(7) B. Turner, Citizenship and Capitalism London: Allen & Unwin, 1986.
(8) Chazzan, N. 1988, Politics and Society, Lynne Reinner, Boulder.
(9) D. R. Miller, The Study of Social Relationships: Situation, Identity and Social Interaction: In: Sigmund Koch, ed., Psychology: A Study of Science New York McGraw Hill, 1971.
(10) D. Heater, Citizenship: The Civic Ideal in World History, Politics and Education, (London: Longman, 1990): and Nicholas C. Burbules and Carlos Alberto Torres (eds.), Globalization and Education: Critical Perspectives, (New York: Routledge, 2000.
(11) D. Burchell, The attributes of citizens: Virtue, manners and activity of citizenship, Economy and society, Vol. 24, No 4, 1995.
(12) Davied Miller,Fellow in Social and Political Theory , Nuffield College , Oxford ,Citizenship and Nationality Identity ,Blackwell, London ,2000 Pp. 63 -640.
(١٣) Ernest Gellner, Spectacles and predicaments: Essays in: Social Theory Cambridge, UK; New York, Cambridge University Press, 1979.

(14) Fred W. Voget, A History of Ethnology, New York: Holt, Rein chart and Winston 1975.
(15) George Schwarzenegger, Power of Politics, Study of World Society, 3rd edition, 1945.
(16) G. E. Simpson and J. Milton Ginger: Racial and Cultural Minorities. N. Y., 1958.
(17) George Allen and Unwin, The Social Organization of Culture Differences, Oslo, Norway:Universitetsforlaget; London:, 1969.
(18) G. P. Nielsson, States and Nation Groups: Global Taxanomy, in: Edward A. Tiryakian and Roland Rogowski, eds., *New Nationalisms of the Developed West: Toward Explanation* (London: Allen and Unwin, 1985.
(19) Gauri Viswanathan , Beyond Orientalism : Syncretism and the Politics of Knowledge Standford Humanities Review , vol . 5 No. (1),1995..
(20) Jacques Delors, Questions Concerning European Security "Addresses International Institute for Strategic Studies, Brussels, 10th September 1993.
(21) Kenneth Hoover, with James Marcia and Kristen Parris, The Power of Identity, Politics in a New Key, New Jersey: Chalham house Publishers, Inc., 1997.
(٢٢) Montville, J. V, Voll, J. O. 1990, in:. ed., Conflict and Peacemaking in Multiethnic Societies. Lexington, Books, Lexington, Mass.
(٢٣) Niblock. T. 1987, Class and Power in Sudan ...State University of New York Press, Also: Voll, J. O. 1990.
(24) Omari H. Kakole 1984 in: Third World Quarterly, vol. 6.
(25) Pierre L. Van den Berg he ed., Race and Ethnicity.
(26) R. Dahrendorf, Citizenship and beyond: The social dynamics of an idea, in B, Turner and P. Hamilton (eds.), Critical Concepts, Volume II, (London: Routledage, 1995.
(27) Tambiah, S. The Politics of Ethnicity – See in Brodsky R. ed., Assessing Culture and Anthropology, New York McGraw – Hill, 1994.
(28) (166) Woodward, P.1990 Sudan 1898-1989 – the Unstable State, Lynne Rienner Boulder, Col CALO.
(29) Walker Connor, Ethno-nationalism, The Quest for Understanding, Princeton, NJ: Princeton University Press, 1994.
(30) Yusuf Fadl Hassn , The Arab and the Sudan,(London, Edinburgh University Press, 1967.

ثانياً المصادر الأخرى:

أ/ الوثائق والمحفوظات :

(١) جمهورية السودان، المجلس الوطني الإنتقالي، دورة الانعقاد الثالث، الجلسة رقم ٥٦ يوم الاثنين ١٤ ذو القعدة ١٤١٤هـ الموافق ١٩٩٤/٤/٢٥م.

(٢) جمهورية السودان، المجلس الوطني الإنتقالي، دورة الإنعقاد الثالث، الجلسة رقم ٥٩ يوم الثلاثاء ٢١ ذو القعدة ١٤١٤هـ الموافق ١٩٩٤/٥/٣م.

(٣) جمهورية السودان، المجلس الوطني الإنتقالي، دورة الإنعقاد، الجلسة رقم ٢٧ يوم الاثنين ٣٠ ربيع أول ١٤٢٣هـ الموافق ٢٠٠٢/٦/١٠م.

(٤) جمهورية السودان، المجلس الوطني الإنتقالي، دورة الإنعقاد، الجلسة رقم٣١ يوم الثلاثاء ٨ ربيع الآخر ١٤٢٣هـ الموافق ٢٠٠٢/٦/١٨م.

(٥) جمهورية السودان، المجلس الوطني الإنتقالي، دورة الإنعقاد التاسع، الجلسة رقم ١٩ يوم الاثنين ٢١ جمادي الاولى ١٤٢٦هـ الموافق ٢٠٠٥/٦/٢٧م

(٦) جمهورية السودان، مجلس الوزراء، أرشيف الأمانه العامة، آليات اتخاذ القرار السياسي بمجلس الوزراء.

(٧) جمهورية السودان،رئاسة الجمهورية، المرسوم الجمهوري رقم ٢٠٠٥/٣٤م، إختصاصات الأجهزة الرئاسية.

(٨) جمهورية السودان، وزارة العدل، المذكرة التفسيرية لمشروع قانون الجنسية السودانية،١٩٥٧م.

(٩) جمهورية السودان، وزارة العدل، قوانين السودان، المجلد الأول، إتفاقية حكم السودان ١٨٩٩م.

(١٠) دستور جمهورية السودان لسنة ١٩٩٨م، جمهورية السودان، وزارة العدل، إدارة التشريع، الملف التشريعي والمذكرة التفسيرية الخاصة بدستور جمهورية السودان ١٩٩٨م.

(١١) لائحة تنظيم أعمال المجلس الوطني لعام ٢٠٠١م الصادرة من المجلس الوطني بتاريخ ٢٠٠١/٢/٥م، الإرشيف والسجلات الخاصة بالمجلس الوطني.

(١٢) قراءة في الكسب والمنهج، المجلس الوطني ٢٠٠١م – ٢٠٠٥م، الإرشيف والسجلات الخاصة بالمجلس الوطني.

(١٣) لائحة تنظيم أعمال مجلس الوزراء لعام ٢٠٠١م، المرشد لإجراءات أعمال مجلس الوزراء مايو ٢٠٠٢م، الأمانة العامة لمجلس الوزراء، الإرشيف والسجلات الخاصة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.

(١٤) لائحة تنظيم أعمال القطاعات الوزارية لعام ٢٠٠١م.

(١٥) المرشد لإجراءات أعمال مجلس الوزراء ٢٠٠٢م، الأمانة العامة لمجلس الوزراء .

(١٦) وزارة الداخلية، رئاسة قوات الشرطة، الإدارة العامة للسجل المدني، مرشد أعمال الإدارة العامة للسجل المدني، الخرطوم: شركة مطابع العملة المحدودة، ٢٠٠٥م.

ج/ الموسوعات والمجلات والدوريات

١/ الموسوعات:

(١) المعجم الوجيز، القاهرة: مجمع اللغة العربية، ١٩٩٧م.

(٢) المقري، المصباح المنير، بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٧م.

(٣) إبن منظور، لسان العرب.

(٤) احمد زكى بدوى ، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية ، لبنان – بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٩٣م.

(٥) ابراهيم انيس (دكتور)، المعجم الوسيط، ج١- ٢، دم، مجمع اللغة العربية، دت.

(٦) حارث سليمان الفاروقي، المعجم القانوني، الطبعة الخامسة، لبنان / بيروت: مكتبة لبنان، ١٩٨٨م .

(٧) قاموس أكسفورد الحديث، الطبعة الأولى المملكة المتحدة: الناشر مطبعة جامعة أكسفورد، ١٩٩٩م.

(٨) قاموس الفكر السياسي، (الجزء الأول)، تأليف مجموعة من المختصين، ترجمة أنطون حمصي/ دمشق: وزارة الثقافة، ١٩٩٤م.

(٩) محمد بشير الكافي وآخرون، الموسوعة السياسية، الجزء السادس، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٩٠م.

(١٠) معجم ألفاظ القرآن الكريم، المجلد الاول، الطبعة الثانية، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر، ١٩٧٠م.

(١١) معجم العلوم الاجتماعية، إعداد نخبة من أساتذة متخصصين، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥م.

(١٠) International Encyclopeida of the Social Science, Volume 15, 1968, Berowell and Macmillin, I.N.C., p. 144.

Longman Modern English Dictionary, First Published (England ,Hazell Watson & Viney Ltd)
Owen Watson,
The New Encyclopedia Britannica, vol. 16, 1994, (١١)

٢/ المجلات والدوريات:

(١) أسامة أحمد مجاهد، المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية: رؤى جديدة لعالم متغير، تقرير عن المؤتمر السنوي السابع عشر للبحوث السياسية، القاهرة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٢، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ابريل ٢٠٠٤م.

(٢) التطور الدستوري في السودان في الفترة ما بين ١٨٩٩-٢٠٠٢م – ملف بمناسبة إتفاقيات السلام، العدد٢٩، الخرطوم، مجلة دراسات أفريقية، يونيو ٢٠٠٣م.

(٣) باسيل يوسف، الوحدة الوطنية لشعب العراق وأبعادها على السيادة الوطنية والسلامة الإقليمية، ورقة ضمن أوراق حوار وطني حول الدستور والديمقراطية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ٢٤/ ١٠ /٢٠٠٣م، تحرير لمي مضر الإمارة، مجلة المستقبل العربي، للعدد ٣٠٣، بيروت لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية، مايو٢٠٠٤م.

(٤) برهان غليون، الإسلام والعروبة، بحث ضمن بحوث القومية العربية والإسلام السياسي، مجلة الوحدة السنة الخامسة، العدد ٥٢، الرباط / المملكة العربية المغربية: المجلس القومي للثقافة العربية ،١٩٨٩م /١٤٠٩هـ .

(٥) بشير مصطفى، تقديم تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٣م، نحو إقامة مجتمع المعرفة، نيويورك، البرنامج، ٢٠٠٣م، ص٣٤- ١٤٠، مصطفى محمود عبد السلام، ص١٤١- ١٤٥، وغازي الصوراني، ص١٤٦- ١٦٣، في عرض تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٣م، المستقبل العربي، العدد ٣٠٣، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو ٢٠٠٤م.

(٦) جمال قنان، نظام عالمي جديد أم سيطرة إستعمارية جديدة، مجلة المستقبل العربي، السنة ١٦، العدد ١٨٠، بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، شباط / فبراير ١٩٩٥م.

(٧) حسن حنفي (دكتور)، تعقيب ومداخلات على ورقة الدكتور محمد أحمد خلف الله مطارحات وبحوث مناقشات الندوة الفكرية عن القومية العربية والإسلام، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أبريل ١٩٨١م.

(٨) طلعت أحمد سالم، النظم العسكرية، قضية الديمقراطية في الوطن العربي: ندوة ملتقى الحوار العربي الثوري لبنان/ بيروت: مركز دراسات المستقبل العربي، ١٩٩١م.

(٩) كاثلين مور، نظرة أقرب إلى قانون مكافحة الإرهاب ـ دعوى اللجنة الأمريكية العربية لمكافحة التمييز ضد المدعي العام وإنشاء حقوق الأجانب، ورقة ضمن بحوث العرب في أمريكا صراع الغربة والإندماج ، الطبعة الاولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يونيو ٢٠٠٣م.

(١٠) مرتضى هادي الشحتور، ولادة مسودة الدستور نمطية متقدمة، جريدة الزمان العدد ٢٢١٧ بتاريخ ١٩/ ٩/٢٠٠٥م.

(١١) محمد احمد خلف الله (دكتور)، التكوين التاريخي لمفاهيم (الأمة – القومية – الوطنية – الدولة والعلاقة فيما بينهما)، ورقة ضمن بحوث ومناقشات الندوة الفكرية عن (القومية العربية والإسلام)، المستقبل العربي، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، أبريل ١٩٨١م.

(١٢) محمد سعيد العشماوي (مستشار قانوني)، هل هناك تعارض بين الوطنية والدين، مجلة العربي العدد ٤٧٨، الكويت: الناشر وزارة الإعلام بدولة الكويت ، سبتمبر ١٩٩٨م.

(١٣) محمد عابد الجابري (دكتور)، العولمة والهوية الثقافية، تقييم نقدي لممارسات العولمة في المجال الثقافي، في العرب والعولمة، ضمن بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، ط٢، ديسمبر ١٩٩٨م.

(١٤) محمود ميعاري (دكتور)، الهوية الدينية وعلاقتها بالهويات الأخرى بين الفلسطينيين في إسرائيل، ورقة ضمن بحوث الجمعية العربية لعلم الاجتماع عن الدين في المجتمع العربي، بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، حزيران/ يونيو ١٩٩٠م.

(١٥) ميخائيل وديع سليمان، تجربة المهاجرين العرب، ورقة ضمن بحوث العرب في امريكا ـ صراع الغربة والإندماج، الطبعة الأُولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يونيو٢٠٠٣م.

(١٦) على عثمان محمد صالح (بروفيسور)، مناهج دراسة الثقافات وضرورة التجديد، الخرطوم: مجلة حروف، السودانوية المشروع الثقافي ديسمبر/ مارس ١٩٩٠م – ١٩٩١م.

(١٧) علي عثمان محمد صالح (بزوفيسور)، مساعد الأمين العام للحزب الاتحادي الديمقراطي، ورقة عن الوفاق السياسي والسلام في السودان من ملامح البرنامج الوطني للحزب الإتحادي الديمقراطي، الخرطوم، أمانة حزب الاتحادي الديمقراطي، يناير ٢٠٠١م.

(١٨) عبد الباقي الهرماسي (دكتور)، المجتمع المدني والدولة في الممارسة السياسية العربية، من القرن التاسع عشر إلى اليوم، دراسة مقارنة، ورقة عن المجتمع المدني في الوطن العربي ودوره في تحقيق الديمقراطية، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٤م.

(١٩) حيدر ابراهيم علي (دكتور)، السودان والوحدة العربية – خصوصية الـدور والإنتمـاء – مجلة المستقبل العربي،المجلد السادس، العدد ٥٤، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، أغسطس ١٩٨٣م.
(٢٠) ر. بوردون وف. بوريكو، المعجم النقدي لعلم الاجتماع، ترجمة سـليم حـداد، بيـروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ١٩٨٦م.
(٢١) رودلفو إستافنهاجن، الصراعات العرقية وتأثيرها على المجتمع الدولي، المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية، العدد ١٢٧، فبراير ١٩٩١م.
(٢٢) محي الدين قاسم (دكتور)، من هو المواطن وما هي حقوقه، ورقة ضمن المؤتمر الـسابع عشر للبحوث السياسية، بعنوان المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية، رؤى جديدة لعالم متغير، القاهرة – ٢١– ٢٣ ديسمبر ٢٠٠٣م، تحرير أسـامة احمـد مجاهـد، المـستقبل العربي، العدد ٣٠٢، لبنان / بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، أبريل٢٠٠٤م.
(٢٣) التنوع الثقافي وبناء الدولة الوطنية في السودان، ندوة مركز الدراسات السودانية، القاهرة: مركز الدراسات السودانية، ١٩٩٥/٤/٣م.
(٢٤) موسى وهبة، التواصل واللغة، مجلة مواقف، العدد ٦٥، خريف ١٩٩١م.
(٢٥) نظير ابو عبيد، المشهد المكاني كمفهوم سلوكي بيئي في تحليل التواصل ما بـين العمـارة والمجتمع، المستقبل العربي، العدد ٢٤٨ اكتوبر، مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٩م.
(٢٦) سامح فهمي، دراسة إستطلاعية عن رؤى المثقفين الأقباط، ورقة ضـمن أوراق المـؤتمر السابع عشر للبحوث السياسية، المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية، رؤى جديدة لعـالم متغير، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٢، السنة ٢٠٠٤م.
(٢٧) سعاد جوزيف، ضد ميل الأمة العربية، ورقة ضمن بحوث العرب في امريكـا ــ صـراع الغربة والإندماج، الطبعة الأولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يونيو ٢٠٠٣م.
(٢٨) سعيد بنسعيد العلوي (دكتور)، نشأة مفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي الحديث، ورقة مقدمة ضمن بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة، الطبعـة الأولى، لبنان ــ بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، سبتمبر ١٩٩٢م.
(٢٩) فهمي هويدي، التعددية والمعارضة في الإسلام، مقالة منشورة في مجلة العربـي، العـدد ٣٥٤، الكويت: مجلة العربي، مايو ١٩٨٨م، وفي رؤى إسلامية معاصرة.
(٣٠) فهمي هويدي، حق الناس... حق الله ــ مقال له منشور بمجلة العربي، العدد ٢٩٧، الكويت: مجلة العربي، أغسطس ١٩٨٣م.
(٣١) عبد العزيز الدوري (دكتور)، تعقيب على ورقة الدكتور محمد احمد خلف الله، مطارحـات وبحوث مناقشات الندوة الفكرية عن القومية العربية والإسلام، بيروت: مركـز دراسـات الوحدة العربية، ابريل ١٩٨١م.
(٣٢) عبد الوهاب الكيالي وآخرون محررين، موسوعة السياسة، الجزء الثالث لبنان ــ بيـروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٧٩م.

(٣٣) عبد العزيز الدوري (دكتور)، الهوية الثقافية العربية والتحديات، مجلة المستقبل العربـــي، العدد ٢٤٨، بيروت، لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية، أكتوبر ١٩٩٩م.

(٣٤) عماد شاهين (دكتور)، مفهوم المواطنة في الخطاب الإسلامي المعاصر، ورقة ضمن أوراق المؤتمر السابع عشر للبحوث السياسية، عن المواطنة المصرية ومـستقبل الديمقراطيـة، رؤى جديدة لعالم متغير، تحرير أسامة احمد مجاهد، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٢، لبنان بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، أبريل ٢٠٠٤م.

(٣٥) عامر حسن فياض (دكتور)، ورقة ضمن ندوة حوار وطني حول الدستور والديمقراطية في العراق، بغداد: بيت الحكمة، ٢٤/١٠/٢٠٠٣م)، أستاذ الفكر السياسي، تقديم لمى مـضر الإمارة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٣٠٣، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو ٢٠٠٤م.

(٣٦) عفيف البوني (دكتور)، في الهوية القومية العربية، مجلة المستقبل العربي، العدد ٥٧، السنة السادسة بيروت: الناشر مركز دراسات الوحدة العربية، نوفمبر ١٩٨٣م.

(٣٧) عادل أبو زهرة، تعقيبه حول رؤى نقدية لتقرير التنمية الإنسانية العربيـة للعـام ٢٠٠٢م، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٧٨، لبنان/ بيروت: مركز الوحدة العربية ، يناير ٢٠٠٣م.

(٣٨) فاروق عبد البر (دكتور)، قضية المواطنة وحق المعرفة والتعبير ، المؤتمر السنوي السابع عشر للبحوث السياسية، المواطنة المصرية ومستقبل الديمقراطية، رؤى جديدة لعالم متغير، مجلة المستقبل العربي العدد ٣٠٢ السنة ٢٠٠٤م.

(٣٩) غازي الصوراني، تقرير التنمية العربية للعام ٢٠٠٣م : نحو إقامة مجتمع المعرفة، مجلـة المستقبل العربي، العدد ٣٠٣، لبنان/ بيروت: مركز دراسات الوحـدة العربيـة ، مـايو ٢٠٠٤م

(٤٠) فؤاد رياض (دكتور)، الإتجاهات المعاصرة فـي مـسائل الجنـسية، دم: مجلـة القـانون والاقتصاد، السنة ٢٩، العدد٣، دت.

(٤١) تيريز صليبا، مقاومة الإحتجاب – الأمريكيون العرب في الحياة الجامعية والسياسة ، ورقة ضمن بحوث العرب في أمريكا صراع الغربة والإندماج ، الطبعة الأولى ، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، يونيو ٢٠٠٣م.

(٤٢) Charles E.Butterworth ,Classical Nation of State and Authority in Arab , Paper presented at Conference on Nation , State and Integration in Arab World, 1, Corfu (Greece) , 9/1984).

٣/ صحف إذاعة وتلفزيون :
(١) هيئة الإذاعة البريطانية، مقابلة مع جلال الطالباني رئيس دولة العراق والدكتور صبحي غندور الخبير الإستراتيجي بمركز الدراسات الإستراتيجي الأمريكي واشنطون نيويورك.
(٢) هيئة الإذاعة السودانية، راديو أمدرمان، برنامج دكان ود البصير.
٤/ مواقع على الإنترنت:
(١) معجم مختار الصحاح، من: http://www.alburaq.net/mukhtar/root.cfm. أنظر: العلامة مجد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، الجزء الاول، بيروت: دار إحياء التراث، ١٩٩١م.
(٢) محمد بن عبد اللطيف آل الشيخ، شيء من مفهوم الوطنية بين الماضي والحاضر، صحيفة الجزيرة، العدد ١١٢٣٨، الأحد ٢٠٠٣/٧/٦م، http://www.suhuf.net.sa/2003jaz/jul/6/ar3.htm.
(٣) ندوة حوار وطني حول الدستور والديمقراطية في العراق، (بغداد: بيت الحكمة، ٢٠٠٣/١٠/٢٤م)، ورقة عامر حسن فياض (دكتور) – أستاذ الفكر السياسي، تقديم لمى مضر الامارة، مجلة المستقبل العربي، العدد ٢٠٣، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، مايو ٢٠٠٤م.
(٤) حسن حنفي (دكتور)، الإسلام والعولمة: إسقاط مفهوم السيادة الوطنية للدولة القومية، مقالة على الإنترنت www.gooogle.com
(٥) http: // www . Libya – alhora. Com/ forum / show thread. php ?t=482 منتدى ليبيا الحرة قسم السياسة والأخبار .
(٦) معتز الخطيب، الدولة في الفكر الإسلامي – الدولة الإسلامية وجدالاتها، موقع إسلام أون لاين، ٢٠٠٥/٣/١٧م، http://www.ikhwan-muslimoon-syria.org/05thakafa_fiker/dawlafiker.htm
(٧) أكرم حجازي (دكتور)، الموجز في النظريات الاجتماعية التقليدية والمعاصرة، الجزء الأول – النظرية الاجتماعية التقليدية الوضعية، مجلة العلوم الإنسانية، مجلة إلكترونية شهرية تعني بالعلوم الإنسانية http://www.uluminsania,net/al86.htm

(٨) السيد يسن، المواطنة والعولمة، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، يناير ٢٠٠١م ، موقع على الإنترنت
http://acpss.ahram.org.eg/ahram/2001/1/RARB46.HTM
(٩) برناردو لويس، إشكالات التحول الديمقراطي في الشرق الأوسط، صحيفة الشرق الأوسط، العدد ٩٦٦٩، بتاريخ ٢٠٠٥/٥/١٩م الموافق يوم الخميس ١١ ربيع الثاني ١٤٢٦هـ: www.aawsat.com/print/default.asp?did=id300184
(١٠) ديندار شيخاني، معلومات أساسية عن الدستور، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة (أمان)، الأردن، http://www.dasin.org/index.php.
(١١) حسين درويش العادلي، حول مفهوم المواطنة وعلاقة الدين بالديمقراطية وإشكالية الخطاب السياسي، حوار تقديم حكمت البخاتي وعلاء حميد، على العنوان: http://WWW.annaba.org/nbahome/nba75/006.htm
(١٢) رضوان السيد، مسألة الإسلام والديمقراطية، مقال على الإنترنت:
http://www.Incu.org/abstractrsayed.htm
(١٣) عينان الطائي، التبعية السياسية، الأشكال والنماذج، مقال منشور بمجلة النبأ، العدد 49، جمادي الثاني 1421هـ الموافق سبتمبر2001م، على صفحة الإنترنت WWW.Google.com. page 1-9،
(١٤) ليث عبدالقادر، مجلة البيادر السياسية العدد ٨٧٢، بتاريخ ٢٢ / ٩ /٢٠٠٥م http://al-bayader.com/index.asp?cat-65&issue-872 ، (أمان)، الأردن.
(١٥) www.amanjordan.org/aman_studies?wmveiw.php?ArtID=521 ٢٨/٧/٢٠٠٤م.
(١٦) رمزي ريحان، الدستور، المجتمع والإنسان، المركز العربي للمصادر والمعلومات حول العنف ضد المرأة الحوار المتمدن، dana4m2000@yahoo.Se العدد ٥٣٥، ٢٠٠٣/٧/٦م.
(١٧) الكندي، كتابة الفلسفة الاولى نقلاً من دانا جلال: الوطن المجزأ وإشكالية الهوية، ج١، شبكة الإنترنت الموقع:www.rezgar.com/debate/show.art.asp?aid=8428، بريد إلكتروني:
www.khoover@henson.cc.wwu.edu. (18)

(١٩) جاد الكريم الجباعي، الإنتماء القومي وإشكالية الهوية، مقال منشور على الإنترنت: www.arabic.tharwaproject.com.:

(٢٠) سليم مطر، مقالات عن الهوية مفهوم الهوية بين التعميم والتخصيص، الحلقة الاولى ــ جنيف: www.salimmatar.com/pages، ٢٠٠٣م.

(٢١) حازم علي ماهر، العرب ومشكلة (الدولة)، ملف على موقع إسلام أون لاين، ملف الإسلام وقضايا العصر/الاقتصاد والتنمية.

(22) http://islamonline.net/Arabic/contemporary/2004/12/article03.shtml

(23) C.R.O Sudan reports, 1920, Governor, general palace, 311, - Pp.13: Bencini and Quislar, the Egyptian Government and the Government of Sudan.

(24) Geertz, The Interpreation of Cultures: Selected Essays.

(25) www.worldIQ.com/definition/ethnicity.

(26) Franz Boas, Race and Progress, 1931, from: http://southernwestern.edu/~greenmue /boas

(27) http://it.pedf.cuni.cz/justice/culture.doc.

(28) http://www.constitution.org/puf/puf-dut.txt

(29) Edward Taylor, 1871: Culture is a complex system "Culture or Civilization, taken in its wide ethnographic sense, is that complex whole which includes knowledge, belief, art, morals, law, custom, and any other capabilities and habits acquired by man as a member of society". From: Interview with Anthropologist Mary Douglas, conducted by John Clay, revised 2003, http://www.bhag.net/2001/douglasm/pdougkasm1.html

(30) http://www2.pfeiffer.edu/~lridener/dss/durkheim/durkw5.html.

(31) Denise Phal Schaan, Marajoara Iconography: A Structural Approach

(32) www.arajoara.com

(33) www.lawinc.com/statescope/constitutionofindia16.htm.

(34) Public Engagement, Language Policy, from: www.afrianfron.com/oau.php.

(35) Local and Indigenous Knowledge in Global Society,
(36) http://portal.unesco.org/education /en/ev.php
(37) http://encyclopedia.laborlawtalk.com/secularism.
(38) http://www.alburaq.net/mukhtar/root.com.
(39) http://en.wikipedia.org/wiki/Nationalism.
(40) http://www.lib.byu.edu/~rdh/wwi/1918/14points.html.
(41) http://mars.acnet.wnec.edu/~grempel/courses/wc2/lectures/mercantilism
(42) www.annaharonline.com/htd/EDU050714-1.htm
(43) www.answers.com/topic/roman-Law
(44) http:// www.neilthompson .info / ageandcitizenship .htm
(45) http:// www. ulum - insania . net / al 86 . htm
(46) www.islamonline.net/arabic/contemporry/2004/12/articles03.shtml.
(47) http://www.islam-democracy.org/ar/4th-Annual-Conference-ibrahim- address.aspx.
(48) www.Library of Congress .u.s.
(49) Bitanician www.britanian.com.Ency clopid
(50) www. African Christian.com
(51) www Altpidia.Com.sudan.population
(52) Http:// WWW. Annabaa . org/nb a 30 -31 /Karar.htm
(53) Http://www.Kayma.com/happy-family/ooo3/000004-htm
(54) http:// www.ust.edu/dl/courses/managment/business - adminlessons/lsnl.htm
(55) http://www.najah.edu/arabic/Faculties/Graduate/PDP.asp
(56) http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/01/article01.shtml
(57) http://www.islamonline.net/arabic/mafaheem/2004/01/article01.shtml
(58) http://www.alwtatan.com/graphics/2003/10oct/3.10/heads/oot10.htm

الفهـــرس

***

بسم الله الرحمن الرحيم

دار عــــزة للنـشر- الخرطوم

ت: ٧٨٧٢٠٠ /٨٣ فاكس: ٠٠٢٤٩/٨٣٧٩٧٠٨٤ — ٠٠٢٤٩/٨٣٧٨٧٢٠٠

الرقم	الكتاب	المؤلف	نوع الكتاب	السعر بالجنيه	السنة
١	ليل المغنين	عمر الدوش	شعر	٧	٢٠٠١
٢	السنبلاية	محجوب شريف	شعر	٧	٢٠٠٢
٣	لوحة وطن في عيون طفلة	قاسم أبو زيد	شعر	٦	٢٠٠٢
٤	دار الزغاريد	أمير تاج السر	رواية	٦	٢٠٠١
٥	ملامح من علم الجمال	محمد عثمان مكي	فلسفة	٨	٢٠٠٢
٦	The Domed Tombs of Eastern Sudan	صلاح عمر الصادق	دراسة	٢٠	٢٠٠٤
٧	دفاع أمام المحاكم العسكرية	عبد الخالق محجوب	دراسة	٨	٢٠٠٧
٨	الجرح والغرنوق	د. عبد الله علي إبراهيم	مسرحية	٥	٢٠٠٤
٩	الرحيل في الليل	عبد الرحيم أبو ذكرى	شعر	٧	٢٠٠٣
١٠	الماركسية ومسألة اللغة في السودان	د. عبد الله علي إبراهيم	دراسة	٧	٢٠٠٣
١١	أقاصي شاشة الإصغاء	الصادق الرضي	شعر	١٠	٢٠٠٣
١٢	حوار حول النزاعات المادية	محمد إبراهيم نقد	دراسة	٨	٢٠٠٣
١٣	تاريخ الفور الاجتماعي	تاج السر عثمان الحاج	تاريخ	١٠	٢٠٠٢
١٤	الماركسية والثقافة	قرامشي ت: الجنيد علي عمر	دراسة	٥	٢٠٠٣
١٥	تداعيات – الجزء الثاني	يحيى فضل الله	مقالات	١٠	٢٠٠٢
١٦	علاقات الأرض في السودان	محمد إبراهيم نقد	دراسة	٨	٢٠٠٤
١٧	آراء وأفكار حول فلسفة الأخوان المسلمين	عبد الخالق محجوب	دراسة	١٠	٢٠٠٢
١٨	الإرهاق الخلاق	د. عبد الله علي إبراهيم	مقالات	٧	٢٠٠١
١٩	أوراق للذاكرة	عبد الله ميرغني الميري	دراسة عن المسرح	٨	٢٠٠٢
٢٠	أوراق شوق الخرطوم	عالم عباس	شعر	٧	٢٠٠١
٢١	عشائر الآفات الحشرية	د. تاج السر بشير	علم النبات	٢٥	٢٠٠٢
٢٢	إصلاح الخطأ في العمل بين الجماهير	عبد الخالق محجوب	دراسة	٨	٢٠٠٤
٢٣	مبادئ وموجهات	محمد إبراهيم نقد	دراسة	٨	٢٠٠٤
٢٤	قصص سودانية	عبد الماجد عليش	مجموعة قصص	٧	٢٠٠٣

٢٥	عفواً سادتي لا تغلقوا الزجاج	عثمان عبد الله	مجموعة قصص	٨	٢٠٠٢
٢٦	منطقة مروي المظهر والجوهر	فاطمة أحمد علي	دراسة	٥٠	٢٠٠٥
٢٧	أزرق اليمامة	بشرى الفاضل	قصص قصيرة	٨	٢٠٠١
٢٨	حكاية البنت التي طارت عصافيرها	بشرى الفاضل	رواية	٨	٢٠٠١
٢٩	رسالة من جكا	محمد يعقوب	قصص قصيرة	٧	٢٠٠٢
٣٠	الأطفال والعساكر	محجوب شريف	شعر	٧	٢٠٠١
٣١	مقالات و خواطر	حسن كفاح	مقالات	١٠	٢٠٠٢
٣٢	مبادئ فيزياء الجوامد	د. أحمد خوجلي	علوم	٢٠	٢٠٠٢
٣٣	قضايا الديمقراطية	محمد إبراهيم نقد	دراسة	١٠	٢٠٠٢
٣٤	روائع حقيبة أمدرمان	محمد حسن علي (الجقر)	دراسة	٢٠	٢٠٠٦
٣٥	مأزق السلطة الرابعة	د. فتح الرحمن محجوب	إعلام	١٥	٢٠٠٣
٣٦	الخندق	عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	١٥	٢٠٠٣
٣٧	أصل الفونج	ترجمة: عثمان أحمد عبد الرحيم	دراسة	١٢	٢٠٠٣
٣٨	حوار حول الدولة المدينة	محمد إبراهيم نقد	سياسة	٨	٢٠٠٣
٣٩	تقنيات مكافحة الآفات بالمبيدات	محمد المصطفى حسن	علوم	٥	
٤٠	قوارض السودان والشرق الأوسط	محمد المصطفى حسن	علوم	٨	٢٠٠٣
٤١	حورية مريس	عبد الباسط آدم مريود	مجموعة قصصية	٨	٢٠٠٣
٤٢	أساسيات علم المحاصيل	أ.د يس إبراهيم دقش	علوم	١٥	٢٠٠٣
٤٣	فيض الذاكرة	الطيب محمد الطيب- عبد الله علي إبراهيم - صلاح عمر الصادق	أحاديث في الأدب والثقافة	١٥	٢٠٠٥
٤٤	الأمثال السودانية	صلاح عمر الصادق	دراسة	٢٠	٢٠٠٣
٤٥	أنشوطة الشيطان	خليل عبد الله الحاج	مجموعة قصصية	١٠	٢٠٠٣
٤٦	مقدمة في الاتصال الجماهيري	د. محمود محمد قلندر	إعلام	١٢	٢٠٠٣
٤٧	الدعابة والمرح في الشعر السوداني	عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	١٠	٢٠٠٣
٤٨	من رواد أدب الفكاهة في السودان	عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	١٠	٢٠٠٣
٤٩	معاً لكشف مخاطر المخدرات والمؤثرات العقلية	فريق شرطة كمال عمر بابكر	دراسة	٣٥	٢٠٠٣
٥٠	داء السكر وآثاره الجلدية والجنسية	د. عادل حامد حسن	دراسة	٧	٢٠٠٣
٥١	الفكاهة في الشعر السوداني	عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	١٠	٢٠٠٣
٥٢	هوامش من سيرة حمال نوبي	محمد خلف الله سليمان	مجموعة قصصية	٧٠٠	٢٠٠٣

٥٣	مساهمة في حل أزمة العقل العربي المسلم	طه إبراهيم	دراسة	٢٠	٢٠٠٥
٥٤	الضفة الأخرى	أبكر آدم إسماعيل	رواية	١٥	٢٠٠٢
٥٥	خلصاوات السودان	عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	٨	٢٠٠٤
٥٦	درب المحبة	محمد علي أبو قطاطي	شعر	٨	٢٠٠٢
٥٧	بريارة والمجذوب	فاطمة محمد عمر عتباني	مجموعة قصصية	٦	٢٠٠٣
٥٨	المسئولية التقصيرية عن فعل الغير في الفقه الإسلامي المقارن	أ. د سيد أمين	دين	٢٠	٢٠٠٤
٥٩	الأدب في عصر العلم	ج. ليفي ترجمة عبد الخالق محجوب	أدب	١٥	٢٠٠٢
٦٠	الشيوعيون السودانيون والديموقراطية	كمال الجزولي	دراسة	٨	٢٠٠٣
٦١	رجال مجنحون	د. أشرف مبارك محمد صالح	قصص	٦	٢٠٠٣
٦٢	مارتجلو	أحمد محمد ضحية	روية	١٠	
٦٣	العلمانية والإسلام	د. كامل إبراهيم حسن	سياسة	٨	٢٠٠٢
٦٤	حول البرنامج	عبد الخالق محجوب	سياسة	٧	٢٠٠٢
٦٥	حسن روكسي	عبد الماجد عليش	قصص	٥	٢٠٠٢
٦٦	الاقتصاد القياسي	د. بسام يونس إبراهيم- د. أنمار أمين حاجي- أ. عادل موسى يونس	اقتصاد	٣٥	٢٠٠٣
٦٧	قانون التأمين المقارن	أ. د سيد أمين	قانون	٦	٢٠٠٢
٦٨	قضايا ما بعد المؤتمر	عبد الخالق محجوب	سياسة	٧	٢٠٠٥
٦٩	حكاوي بربندي مأمور شندي	كامل إبراهيم حسن	مقالات	١٠	٢٠٠٥
٧٠	مناقشات حول الديمقراطية والوحدة الوطنية في السودان	محمد علي جادين	سياسة	١٠	٢٠٠٢
٧١	دعوة للتفلسف	محمد عثمان مكي	فلسفة	٨	٢٠٠٢
٧٢	خلاصة الميراث	أ.د سيد أمين	قانون	٨	٢٠٠٢
٧٣	المبادئ الأساسية للقانون المقارن	أ.د سيد أمين	قانون	١٠	٢٠٠٢
٧٤	النيابة عن الغير في عقد الزواج	أ.د سيد أمين	قانون	١٠	٢٠٠٢
٧٥	نبض الخاطر	صلاح يوسف	مقالات	١٠	٢٠٠١
٧٦	أيام في مملكة بلقيس	محمد محي الدين عبده	مقالات	١٢	٢٠٠٤
٧٨	أمثال الشايقية	محجوب كرار	دراسة	١٠	٢٠٠٥
٧٧	صحو الكلمات المنسية	النور عثمان أبكر	شعر	٧٠٠	٢٠٠٣
٧٨	كادقلي ومسيرة السلام	عميد ركن (م) محمد الطيب فضل	دراسة	١٥	٢٠٠٤
٧٩	المعاملات الشرعية	أ.د سيد أمين	قانون	١٠	٢٠٠٢
٨٠	إسماعيل حسن القيثارة الخالدة	عبد الحميد محمد أحمد	قانون	١٠	٢٠٠٣

٨١	تاريخ السودان من منظور فرنسي	بروفسير محمد علي مختار	تاريخ	٦	٢٠٠٥
٨٢	حكواتي نبته	عبد العظيم حمدنا الله	مسرح	٦	٢٠٠٣
٨٣	النبات الاقتصادي	أ. د يسن محمد إبراهيم	علوم	٢٥	٢٠٠٣
٨٤	أمراة من حليب البلابل	مبارك الصادق	رواية	٦	٢٠٠٤
٨٥	الجامع المسبوك بين الساسة والديوك	د. كامل إبراهيم حسن	مقالات	١٠	٢٠٠٣
٨٦	الفكر وتطوره عند المسلمين	بروفسير محمد علي مختار	تاريخ	٥	٢٠٠٣
٨٧	علاقات الرق في المجتمع السوداني	محمد إبراهيم نقد	دراسة	٢٠	٢٠٠٣
٨٨	أختبئ لأبحث عنك	عيسى الحلو	مجموعة قصصية	١٠	٢٠٠٣
٨٩	التي بعد البرجل	أمير شمعون	شعر	٨	٢٠٠٤
٩٠	مجموعة نورا	محمد حسن سالم حميد	شعر	٨	٢٠٠٣
٩١	تفاصيل ما حدث	محمد حسن سالم حميد	شعر	٨	٢٠٠٣
٩٢	اقتصاديات النقل في السودان	د. عبد الرحيم أحمد إبراهيم	اقتصاد	١٥	٢٠٠٤
٩٣	الإبداع في الشعر الشعبي السوداني	د. فرح عيسى محمد	دراسة	١٥	٢٠٠٣
٩٤	حكاية الإنسان والبلدة	مبارك عبد الرحيم صباحي	رواية	٧	٢٠٠٥
٩٥	أستاذ الأجيال – عبد الرحمن علي طه	د. فدوى عبد الرحمن	سيرة	٢٥	٢٠٠٤
٩٦	التأويل الصوفي للحداثة في الإسلام	د. بكري خليل	دراسة	١٥	٢٠٠٤
٩٧	أصول الأدب السوداني الحديث	د. مختار عجوبة	دراسة	١٠	٢٠٠٤
٩٨	رجل شفاف	أحمد فضل	مجموعة قصصية	٨	٢٠٠٣
٩٩	جنوب السودان	ابيل الير	سياسة	٢٥	٢٠٠٥
١٠٠	الانداية	الطيب محمد الطيب	دراسة	١٥	٢٠٠٤
١٠١	أيام صفانا	محمد بشير عتيق	شعر	١٥	٢٠٠٤
١٠٢	نحو مشروع مستقبلي للإسلام	محمود محمد طه	دراسة	٢٠	٢٠٠٥
١٠٣	ممارسة السياسة وغياب الوعي الأمني	حسن بيومي	دراسة	٢٥	٢٠٠٣
١٠٤	وضاحة	أزهري محمد علي	شعر	٧	٢٠٠٣
١٠٥	تاريخ النوبة الاقتصادي الاجتماعي	تاج السر عثمان	دراسة	١٠	٢٠٠٣
١٠٦	كلكم	عصام الدين بشير	دراسة	١٥	٢٠٠٤
١٠٧	علم الاجتماع السياسي	د. عمر يوسف الطيب	اجتماع	٢٠	٢٠٠٤
١٠٨	الديمقراطية والهوية	عبد العزيز حسين الصاوي	سياسة	٨	٢٠٠٥
١٠٩	وطن تاجوج وعزة	عبدالله النجيب	شعر	٦	٢٠٠٤
١١٠	مملكة الجعليين الكبرى	جعفر حامد البشير	دراسة	١٠	٢٠٠٥

١١١	انتظري	هاشم صديق	شعر	١٠	٢٠٠٤
١١٢	أوراق سودانية	شوقي ملاسي	سياسة	١٠	٢٠٠٤
١١٣	أدب الزنوجة	محمود موسى تاور	أدب	٨	٢٠٠٤
١١٤	تطورات العقد الاجتماعي في السودان	عبد الرحمن قسم السيد	دراسة	٢٠	٢٠٠٤
١١٥	هذه هي الحقيقة	د. يوسف عبدالله	دراسة	٢٠	٢٠٠٤
١١٦	قانون الاجراءات المدنية	بروفسير محمد الشيخ عمر	قانون	٢٥	٢٠٠٦
١١٧	شرح القانون الجنائي السوداني	بروفسير يس عمر يوسف	قانون	٢٠	٢٠٠٦
١١٨	ذهب مروي	صلاح عمر الصادق	آثار	١٥	٢٠٠٥
١١٩	المجموعة الشعرية الكاملة	جعفر حامد البشير	شعر	٢٠	٢٠٠٦
١٢٠	أزمنة الشاعر الثلاث	عبدالله شابو	شعر	١٠	٢٠٠٥
١٢١	البحر القديم	مصطفى سند	شعر	٦	٢٠٠٥
١٢٢	أفريقيا لنا	محى الدين فارس	شعر	٦	٢٠٠٥
١٢٣	كادان والجدول الرابع	المكاشفي محمد بخيت	دراسة	٨	٢٠٠٥
١٢٤	آفاق جديدة	عبد الخالق محجوب	دراسة	٨	٢٠٠٥
١٢٥	اضاءات على جسد الموت	جون اورليولوكج	مجموعة قصصية	٧	٢٠٠٥
١٢٧	زهور ذابلة	استيلا قايتانو	مجموعة قصصية	٧	٢٠٠٥
١٢٨	أدب الصيد القنص في السودان	محمد حسن الجقر	أدب	١٥	٢٠٠٥
١٢٩	رجع الصدى	أبو بكر وزيرى	إعلام	٨	٢٠٠٦
١٣٠	القضية الاجتماعية والمجتمع المدني في السودان	د. عبد الرحيم أحمد بلال	دراسة	٢٠	٢٠٠٥
١٣١	الشايقية	اخلاص محمد عثمان	دراسة	١٥	٢٠٠٥
١٣٢	قبائل دارفور	سبيل آدم يعقوب	دراسة	١٥	٢٠٠٦
١٣٣	الضريبة على القيمة المضافة	د. حسن بشير محمد نور	اقتصاد	١٢	٢٠٠٥
١٣٤	أم درمان حقيقة الفن لماذا	عبد الحميد محمد أحمد	أدب	١٥	٢٠٠٥
١٣٥	التصوير البيئي للميعاد	د. بحر الدين عوض	دراسة	١٥	٢٠٠٥
١٣٦	الإنسان واللسان السوداني	عبد الحميد محمد أحمد	أدب	١٥	٢٠٠٥
١٣٧	فقه الإثبات	د. صديق عبد الباقي	قانون	٢٥	٢٠٠٥
١٣٨	تحليل الوعي	متوكل علي محمدين	علم نفس	١٠	٢٠٠٥
١٣٩	تاريخ الفلسفة ١-٢	محمد عثمان مكي	فلسفة	٨٠	٢٠٠٦
١٤٠	يوميات الحركة الإسلامية	عبد الماجد عليش	سياسة	٣٥	٢٠٠٥
١٤١	المسيد	الطيب محمد الطيب	دراسة	٢٠	٢٠٠٥

١٤٢	ملامح من المجتمع السوداني	حسن نجيلة	تاريخ	٣٠	٢٠٠٧
١٤٣	ذكرياتي في البادية	حسن نجيلة	مذكرات	١٥	٢٠٠٥
١٤٥	الإدارة الهندسية	د، الأمين عبد الجليل	هندسة	١٠	٢٠٠٥
١٤٦	الأمير عثمان جانو	لخلاص محمد علي حمد	تاريخ	٢٠	٢٠٠٥
١٤٧	سلطنة دارفور	النور عثمان ابكر	تاريخ	١٥	٢٠٠٦
١٤٨	المخدوعة	أحمد محمد الحسن عثمان	شعر	٧	٢٠٠٤
١٤٩	أروى رنة الفرح المهاجر	بابكر عوض الكريم	شعر	٨	٢٠٠٤
١٥٠	مصابيح السماء الثامن وطشيش	محمد حسن سالم حميد	شعر	٨	٢٠٠٤
١٥١	المجموعة الشعرية الأولى	محمد حسن سالم حميد	شعر	٢٥	٢٠٠٤
١٥٢	لم يبقى إلا الاعتراف	عمر عبد الماجد	شعر	٦	٢٠٠٥
١٥٣	المجموعة الشعرية الكاملة ج ٢	المعز عمر بخيت	شعر	١٥	٢٠٠٣
١٥٤	رجعنا مع البادرات إلى خط الاستواء	مصطفى سند	شعر	٦	٢٠٠٥
١٥٦	الفيلسوف وقصص أخرى	محمد عبد الهادي	قصص	٧	٢٠٠٥
١٥٧	رحيل النوار خلسة	د. محمد عثمان الجعلي	مقالات	١٥	٢٠٠٣
١٥٨	ديوان الشيخ حياتي	الطيب حياتي	مديح	٢٥	٢٠٠٤
١٥٩	امرأة من كمبو كديس	عبد العزيز بركة ساكن	قصص	٧	٢٠٠٥
١٦٠	اللغويات لتصحيح اللغة	جعفر حامد البشير	أدب	١٠	٢٠٠٥
١٦١	القهوة في السودان	عبد الحميد محمد أحمد	أدب	٦	٢٠٠٥
١٦٢	أدبيات الشاي في السودان	عبد الحميد محمد أحمد	أدب	٧	٢٠٠٥
١٦٣	ذكريات للصراحة	جعفر حامد البشير	مذكرات	١٠	٢٠٠٥
١٦٤	دوباي ود كاهل	الطيب عبد الله	أدب	٧	٢٠٠٥
١٦٥	السودان في القرية والمدينة	جعفر حامد البشير	أدب	١٠	٢٠٠٥
١٦٦	الحج	علاء الدين محمد بابكر	دين	٨	٢٠٠٥
١٦٧	قضايا الفلسفة الاجتماعية	عبد المتعال زين العابدين	فلسفة	٢٠	٢٠٠٥
١٦٨	الاقتصاد الجزئي	عبد الله الشريف الغول	اقتصاد	١٥	٢٠٠٥
١٦٩	أساليب التقييم الاقتصادي	حسن بشير محمد نور	اقتصاد	١٠	٢٠٠٥
١٧٠	قضايا التنمية المستدامة	د. شريف الدشوني	اقتصاد	١٥	٢٠٠٥
١٧١	Transportation in Sudan	D. A .A.rhaim. A	اقتصاد	١٥	٢٠٠٥
١٧٢	جنسية المرأة المتزوجة	الطيب عبد الجليل	قانون	٢٠	٢٠٠٥
١٧٣	الحضارات السودانية	صلاح عمر الصادق	آثار	١٠	٢٠٠٥
١٧٤	الديمقراطية والتربية في السودان	محمد علي حمد	تربية	٢٥	٢٠٠٥

١٧٥	متغيرات العصر	محمد إبراهيم نقد	سياسة	٧	٢٠٠٥
١٧٦	الصراع السياسي الثقافي في القرن الأفريقي	د. موسى محمد عمر	سياسة	٢٠	٢٠٠٦
١٧٧	المراعى والعلف	محمد إبراهيم دقش	زراعة	٢٠	٢٠٠٥
١٧٨	إنتاج المحاصيل	محمد إبراهيم دقش	زراعة	٢٠	٢٠٠٥
١٧٩	حجر الدغش	محمد حسن سالم حميد	شعر	٦	٢٠٠٥
١٨٠	الرجعة للبيت القديم	محمد حسن سالم حميد	شعر	٨	٢٠٠٣
١٨١	يوميات سودانية	نصر الدين شلقامي	مذكرات	٨	٢٠٠٥
١٨٢	المدارس الاشتراكية في أفريقيا	عبد الخالق محجوب	سياسة	٨	٢٠٠٦
١٨٣	مؤتمر البجا	محمد اوهاج ادروب	سياسة	١٥	٢٠٠٦
١٨٤	جغرافيا الميعاد	د. بحر الدين عوض	دراسة	١٠	٢٠٠٥
١٨٥	الحرب الأهلية وفرص السلام	إبراهيم علي إبراهيم	دراسة	٢٠	٢٠٠٢
١٨٦	نظريات اجتماعية معاصرة	عمر عبد الجبار محمد أحمد	اجتماع	١٠	٢٠٠٢
١٨٧	المرأة الأفريقية	د. فاطمة بابكر	دراسة	٢٥	٢٠٠٦
١٨٨	حرب الموارد	د. محمد سليمان	دراسة	٢٥	٢٠٠٧
١٨٩	برشت قصائد من الألمانية	د. محمد سليمان	شعر مترجم	١٠	٢٠٠٤
١٩٠	علاقات السودان الخارجية	عبد الحميد محمد أحمد	سياسة	٥	٢٠٠٦
١٩١	دراسات سودانية في الآثار والفولكلور والتاريخ	صلاح عمر الصادق	آثار	٢٠	٢٠٠٦
١٩٢	دراسات في الفلكلور السوداني	د. نصر الدين سليمان	فلكلور	١٥	٢٠٠٦
١٩٣	اقتصاد الانقاذ	محمد عبده كبم	اقتصاد	١٠	٢٠٠٦
١٩٤	المويه عطشانة	محجوب الحاج	شعر	٨	٢٠٠٦
١٩٥	أنا عطيرة	الحاج عبدالرحمن أحمد	شعر	٧	٢٠٠٦
١٩٦	الجناية فيما دون النفس	د. صالح أحمد التوم	قانون	٢٠	٢٠٠٦
١٩٧	الجرائم المعاقب عليها بالقتل	د. صالح أحمد التوم	قانون	٢٥	٢٠٠٦
١٩٨	قباب شرق السودان	صلاح عمر الصادق	آثار	٢٠	٢٠٠٦
١٩٩	أضواء على الملكية الفكرية	محمد عزت بابكر	دراسة	٥	٢٠٠٦
٢٠٠	Excesses in human Right	ابيل الير	قانون	١٥	٢٠٠٧
٢٠١	الأديب السوداني أحمد المبارك عيسى	د. عبد الحميد محمد حسن	أدب	١٥	٢٠٠٧
٢٠٢	القاموس الاقتصادي	د. علي محمد سليمان	اقتصاد	٢٥	٢٠٠٧
٢٠٣	تاريخ عمال السكة حديد والحركة النقابية في السودان	علي محمد بشير	تاريخ	١٥	٢٠٠٧

٢٠٤	آفات المخازن الحشرية	د. تاج السر بشير	زراعة	١٠	٢٠٠٧
٢٠٥	يوميات من الواحة	محمد سيد أحمد عتيق	سياسة	١٠	٢٠٠٧
٢٠٦	عطر نسائي	عماد بركة	رواية	١٥	٢٠٠٧
٢٠٧	الخريف يأتي مع صفاء	أحمد الملك	رواية	١٥	٢٠٠٧
٢٠٨	نورا ذات الضفائر	أحمد الملك	قصص	١٥	٢٠٠٧
٢٠٩	الفكاهة ليست عبثاً	الصادق المهدي	أدب	٢٠	٢٠٠٧
٢١٠	متى يأتي الخريف للجزيرة	د. كامل إبراهيم حسن	رواية	١٠	٢٠٠٧
٢١١	حول منهج عقلاني لفهم التراث	د. كامل إبراهيم حسن	دراسة	١٠	٢٠٠٧
٢١٢	ملامح من الوجه القديم	مصطفى سند	شعر	٦	٢٠٠٧
٢١٣	أنها بردة الجمال	مصطفى سند	شعر	٦	٢٠٠٧
٢١٤	أمة كلها إبداع	محجوب حسن	أدب	١٠	٢٠٠٧
٢١٥	ساري الليل (جراد الشجر)	محمد مصطفى حسن	زراعة	٨	٢٠٠٧
٢١٦	أولاد الترابي (الانكار والتنكر)	عبدالماجد عليش	سياسة	٢٥	٢٠٠٧
٢١٧	إدارة الوقت في السودان	شاكر شريف	زراعة	٢٠	٢٠٠٧
٢١٨	الطنبور وأغاني الشايقية	إخلاص محمد الحسن	سياسة	١٠	٢٠٠٧
٢١٩	تطور المرأة السودانية وخصوصيتها	تاج السر عثمان	إدارة	١٠	٢٠٠٧
٢٢٠	تشريح العقل العرقي	د. منتصر الطيب	أدب	١٠	٢٠٠٧
٢٢١	ترانيم الحصار	عمر عبدالله محمد	دراسة	٨	٢٠٠٧
٢٢٢	التراث السياسي الممتد	د. عبد الحميد محمد أحمد	دراسة	٨	٢٠٠٧
٢٢٣	قصة كفاح ونجاح(مذكرات شرطي)	أبو حميد حسن إبراهيم	مذكرات	٢٠	٢٠٠٧
٢٢٤	تاريخ وجغرافية السودان	نعوم شقير	تاريخ	١٠٠	٢٠٠٧
٢٢٥	اقتصاديات النقل النهري	د. محمد عثمان خضر	اقتصاد	١٥	٢٠٠٧
٢٢٦	المرشد إلى المنظمات الدولية	أحمد الصافي	إدارة	٥٠	٢٠٠٧
٢٢٧	صراع السلطة والثروة في السودان	ترجم الفاتح عثمان- محمد علي جادين	اقتصاد	٢٠	٢٠٠٧
٢٢٨	Traditional in Sudanese Medicine	أحمد الصافي	طب	٨٠	٢٠٠٧
٢٢٩	مشارطات إيجار السفن	محمد حسب الرسول	قانون	٢٠	٢٠٠٧
٢٣٠	تصبحين على وطن	د. طارق مطيع	رواية	٧	٢٠٠٧
٢٣١	صولجان من خشب	سارة شرف الدين محمد	رواية	٧	٢٠٠٧
٢٣٢	القرين وقصص أخرى	اسامة عبدالحفيظ محمد	مجموعة قصصية	٨	٢٠٠٧
٢٣٣	استنباط آيات القرآن الكريم (يحيى الموتى	م. علاء الدين محمد بابكر	دراسة	١٥	٢٠٠٧

٢٣٤	غرائب في بلاد موديبا انطباعات عن جنوب أفريقيا	د. كامل إبراهيم حسن	مقالات	١٥	٢٠٠٧
٢٣٥	في سبيل تحسين العمل القيادي	عبد الخالق محجوب	سياسة	٨	٢٠٠٧
٢٣٦	المترجمة	ليلى أبو العلا	رواية	١٥	٢٠٠٧
٢٣٧	الفكر الإسلامي وقضية المرأة	د. عمر القراي	دراسة	١٥	٢٠٠٧
٢٣٨	غلام الله بن عايد وآثاره في السودان	د. سمير محمد عبيد نقد	دراسة	١٥	٢٠٠٧
٢٣٩	آذان الأنعام	د. عماد محمد بابكر م. علاء الدين محمد بابكر	دراسة	٢٠	٢٠٠٧
٢٤٠	الحركة النقابية	من الله عبد الوهاب	دراسة	٢٠	٢٠٠٧
٢٤١	الصادق المهدي والانكفائية ودعاوى التجديد	د. عمر القراي	سياسة	١٥	٢٠٠٧
٢٤٢	العمارة في السودان	الجمعية الهندسية	هندسة	٢٥	٢٠٠٧
٢٤٣	صباحات زاهي مساء الجنرالات	محمد الفكي سليمان	رواية	١٠	٢٠٠٧
٢٤٤	السيف والنار	سلاطين باشا	تاريخ	٣٥	٢٠٠٨
٢٤٥	الأم	مكسيم جوركي	رواية	٢٠	٢٠٠٨
٢٤٦	تحفة العروس			١٥	٢٠٠٨
٢٤٧	المسرة بت عوض الكريم	محمد حسن سالم حميد	شعر	٧	٢٠٠٧
٢٤٨	انجيلا تمثال الصمت	عبدالله الزين	نص	٨	٢٠٠٧
٢٤٩	سقراط	د. موسى عبدالله حامد	دراسة	١٥	
٢٥٠	استقلال السودان	د. موسى عبدالله حامد	سياسة	٤٠	٢٠٠٧
٢٥١	مغيب الشمس	د. موسى عبدالله حامد	رواية	١٠	٢٠٠٧
٢٥٢	بعض هذا القرنفل	نور الدين الصادق	رواية	١٥	٢٠٠٧
٢٥٣	الإسلام والسلام	خالد الحاج عبدالمحمود	سياسة	٣٠	٢٠٠٧
٢٥٤	صدى السنين – أيام الجامعة	د. موسى عبدالله حامد	مذكرات	٢٥	٢٠٠٧
٢٥٥	الثروة الحيوانية في السودان	محمد سليمان محمد	اقتصاد	٢٠	٢٠٠٧
٢٥٦	التسمم الغذائي	محمد المصطفى حسن	علوم	١٠	٢٠٠٧
٢٥٧	أليس منكم رجل رشيد	محمد المصطفى حسن	مقالات	١٠	٢٠٠٧
٢٥٨	المقاييس المنطقية للأخلاق	متوكل محمدين	دراسة	١٥	٢٠٠٧
٢٥٩	وجهة الضبط ومفهوم الذات علاقتهما بالإكتئاب لدى المسن المعاشي	د. مي عز الدين عثمان	علم نفس	١٥	٢٠٠٧
٢٦٠	عصافير بلا أجنحة	هيثم ملمان	شعر	١٠	٢٠٠٧
٢٦١	بعض أحاديث ما دار	مجاهد بابكر	شعر	٨	٢٠٠٧
٢٦٢	من ذاكرة الريح	عبدالرحيم عبدالحليم	شعر	١٠	٢٠٠٧

٢٦٣	أساسيات علم الفطريات	د. محجوب حسن عبدالله	أحياء	٢٠	٢٠٠٧
٢٦٤	الدايوكسين أكياس البلاستيك	آدم إسماعيل	كيمياء	١٥	٢٠٠٧
٢٦٥	قم للمعلم	د. عبدالرحيم محمد بابكر	تربية	١٠	٢٠٠٧
٢٦٦	أساسيات ومبادئ حفظ الأغذية	آدم إسماعيل	كيمياء	١٥	٢٠٠٧
٢٦٧	صهوة العمر الشقي	عبد الاله زمراوي	شعر	١٠	٢٠٠٧
٢٦٨	من أجل مشروع قومي لمناهضة التعذيب	د. جعفر محمد صالح	دراسة	٦	٢٠٠٧
٢٦٩	علي فضل شهيداً	د. عبدالقادر الرفاعي	دراسة	٢٥	٢٠٠٧
٢٧٠	أسرار جهاز الأسرار	عميد هاشم أبورنات – محمد عبدالعزيز محمد	دراسة	٢٠	٢٠٠٧
٢٧١	أعاصير استوائية	عبد الرحمن فضل	رواية	١٥	٢٠٠٧
٢٧٢	بناء أمة	د. عبدالرحيم محمد بابكر	دراسة	١٠	٢٠٠٧
٢٧٣	تقويم نقدي لتجربة الحزب الشيوعي	تاج السر عثمان	سياسة	١٠	٢٠٠٧
٢٧٤	موسم الهجرة إلى اليمين	صدقي كبلو	سياسة	٨	٢٠٠٧
٢٧٥	حول النخبة والطبقة الجهوية	صدقي كبلو	سياسة	٧	٢٠٠٧
٢٧٦	حول نظرية الثورة السودانية	صدقي كبلو	سياسة	٧	٢٠٠٧
٢٧٧	السياسة الاقتصادية للدولة والثورة المهدية	صدقي كبلو	سياسة	١٠	٢٠٠٧
٢٧٨	الماركسية وقضايا الثورة السودانية	الحزب الشيوعي السوداني	سياسة	١٠	٢٠٠٧
٢٧٩	المرأة السودانية ظلمات الماضي واشراقاته	مختار عجوبة	دراسة	١٠	٢٠٠٧
٢٨٠	الرأسمالية	د. محمود محمد يسن	اقتصاد	٦	٢٠٠٧
٢٨١	ضربة البداية	د. بابكر علي ديومة	مجموعة قصصية	١٠	٢٠٠٧
٢٨٢	دليل الأنساب	عثمان حمد الله	دراسة	١٥	٢٠٠٧
٢٨٣	قباب الشرق	صلاح عمر الصادق	آثار	٢٠	٢٠٠٧
٢٨٤	خواطر وذكريات عن أهل الفن بشمبات	د . كامل إبرهيم حسن	مذكرات	١٠	٢٠٠٧
٢٨٥	الشـــخصـــيات	د . كامل إبرهيم حسن	مذكرات	١٠	٢٠٠٧
٢٨٦	كيلا تختلط الأوراق من يقود الرأسمالية	د. صدقي كبلو	سياسة	٨	٢٠٠٧
٢٨٧	ورود الشتاء	أمير عوض إبراهيم عثمان	رواية	١٠	٢٠٠٨
٢٨٨	أحزان لها تاريخ	صلاح الفكي	رواية	١٠	٢٠٠٨
٢٨٩	CHRISTIAN – MUSLIM RELATIONS IN SUDAN: A STUDY OF THE RELATIONSHIP BETWEEN CHURCH AND STATE	GABRIEL GAI RIAM	دراسة	١٥	٢٠٠٨
٢٩٠	تاريخ سلطنة المسبعات	سيرة العوض حامد جبر الدار	تاريخ	٧	٢٠٠٨
٢٩١	أجراء الريف	يوسف عبدالحميد	سياسة	٦	٢٠٠٨
٢٩٢	دارفور حقيقة الثورة والإبادة	ذو النون التجاني أحمد	سياسة	٢٠	٢٠٠٨

٢٩٣	الاتجاهات الفكرية للمرأة السودانية	فاطمة بابكر	سياسة	٢٠	٢٠٠٨
٢٩٤	أهم آفات الذرة بالإقليم الأوسط ووسائل مكافحتها	محمد المصطفى حسن	زراعة	١٠	٢٠٠٨
٢٩٥	انجمينا مدينة لكل الناس	آدم يوسف	رواية	١٠	٢٠٠٨
٢٩٦	أغاني الحقيبة الحبيبة	محمد الحسن على (الجقر)	أدب	٢٠	٢٠٠٨
٢٩٧	العلة المادية والاشتراكية	محمد يسن	سياسة	١٥	٢٠٠٨
٢٩٨	حسن أفندي	د. كامل إبراهيم	مقالات	١٠	٢٠٠٨
٢٩٩	دراسات في التصوف	د. نصر الدين سليمان	دين	١٥	٢٠٠٨
٣٠٠	رد الجميل	محجوب شريف	أدب		٢٠٠٨
٣٠١	المهدية والسودان المصري	محمد المصطفى حسن	تاريخ	٤٠	٢٠٠٨
٣٠٢	الماضي المعاش في جبال النوبة	د. يوسف اسحق أحمد	اجتماع	٢٠	٢٠٠٨
٣٠٣	أغاني الحقيبة والقصص الحبيبة	محمد الحسن علي (الجقر)	أدب	٢٠	٢٠٠٨
٣٠٤	ضد ذاكرتي	عبد المنعم الكتيابي	شعر	١٠	٢٠٠٨
٣٠٥	نظريات علم الاجتماع والنوع	د. الهام عبدالرحمن عثمان	اجتماع	١٥	٢٠٠٨
٣٠٦	مبادئ فيزياء الجوامد	أحمد خوجلي	فيزياء	٢٠	٢٠٠٨
٣٠٧	العولمة واقتصاد السودان	د. عمران عباس يوسف	اقتصاد	٣٠	٢٠٠٨
٣٠٨	من كل نبع قطرة	آدم محمد أحمد عمر	أدب	١٥	٢٠٠٨
٣٠٩	الانصاف لمدح كامل الأوصاف	السموأل خلف الله القريش	شعر	١٠	٢٠٠٨
٣١٠	الطبقة الجديدة -تحليل للنظام الشيوعي	ترجمة: د. موسى عبدالله حامد	دراسة	٢٠	٢٠٠٩
٣١١	من مانديلا إلى عبدالله الطيب	هاشم مساوي	دراسة	١٠	٢٠٠٩
٣١٢	جبال النوبة الإثنية السياسية والحركة الفلاحية	عطا البطحاني	دراسة	٢٠	٢٠٠٩
٣١٣	نظرات في المجتمع الإسلامي	عبدالله الطيب	دراسة	١٠	٢٠٠٩
٣١٤	العزلة -الوحدة والانفصال	د. جون قاي نوت يوه	سياسة	١٥	٢٠٠٩
٣١٥	ثورة في جبال الأستوائية	د. جون قاي نوت يوه	سياسة	١٥	٢٠٠٩
٣١٦	آفاق وتحديات	د. جون قاي نوت يوه	سياسة	١٥	٢٠٠٩
٣١٧	أشكالية التنمية الاقتصادية	د. موسى صالح حريكة	اقتصاد	١٥	٢٠٠٩
٣١٨	الإدارة التعليمية مبادئ وتطبيقات عملية	د. موسى صالح حريكة	تربية	١٠	٢٠٠٩
٣١٩	لك الحب	مصطفى سند	شعر	٦	٢٠٠٩
٣٢٠	الفارس الأعزل	محمد الواثق	شعر	١٠	٢٠٠٩
٣٢١	المدينة مجهولة الهوية	مها عبدالمنعم	م. قصصية	١٠	٢٠٠٩
٣٢٢	أوزان الدوبيت السوداني	محمد الواثق	دراسة	١٠	٢٠٠٩
٣٢٣	مع الدوبيت	سعد عبدالقادر العاقب	دراسة	٢٠	٢٠٠٩
٣٢٤	أم درمان تحتضر	د. محمد الواثق	شعر	٦	٢٠٠٩

٣٢٥	موسم الحب	هيثم مامان	شعر	١٠	٢٠٠٩
٣٢٦	مذكرات عاشق	هيثم مامان	شعر	١٠	٢٠٠٩
٣٢٧	الجوافة	هدى الجزار	م. قصصية	١٠	٢٠٠٩
٣٢٨	الزمخشري وابن يعيش	د. سلوى طيفور أحمد طيفور	لغة عربية	٢٠	٢٠٠٩
٣٢٩	ثلاثتهم دَفاقَة – حِرْبَاوات لَدِنَة خَضْرَاء بِرَائحة تَبْق	عثمان شنقر	م. قصصية	١٠	٢٠٠٩
٣٣٠	وذكرهم بأيام الله	بدر الدين يوسف السميث	دراسة	١٥	٢٠٠٩
٢٣١	ما وراء الكلمات	بدر الدين يوسف السميث	"	١٥	٢٠٠٩
٢٣٢	شذا زهرة الحياة	بدر الدين يوسف السميث	"	١٥	٢٠٠٩
٢٣٣	علامات على طريق مطروق	بدر الدين يوسف السميث	"	١٥	٢٠٠٩
٢٣٤	وجوه في الزحام	مزمل سلمان غندور	أدب	٢٠	٢٠٠٩
٢٣٥	حكايات أم درمان الكريمة	مزمل سلمان غندور	أدب	٢٠	٢٠٠٩
٢٣٦	الحلم والقدر	مزمل سلمان غندور	رواية	٢٠	٢٠٠٩
٢٣٧	حكايات أم درمان القديمة	مزمل سلمان غندور	أدب	٢٠	٢٠٠٩
٢٣٨	أيام زمان	مزمل سلمان غندور	رواية	٢٠	٢٠٠٩
٣٣٩	سلسلة محاضرات مركز البحوث والوثائق الاقتصادية والقانونية بالخرطوم بالمركز الثقافي الفرنسي	بربرا كاشياري	دراسة	١٥	٢٠٠٩
٣٤٠	الهوية وتمزق الدولة السودانية	د. عبدالله محمد قسم السيد	دراسة	٢٥	٢٠٠٩
٣٤١	الشعر الشعبي عند الشايقية آثاره وانعكاساته الاجتماعية	د. نصر الدين سليمان على فضل الله	دراسة	٢٥	٢٠٠٩
٣٤٢	التفسير بمنهج جغرافي	د. بحر الدين عوض شقف	دراسة	٨	٢٠٠٩
٣٤٤٤	مدينة مجهولة الهوية	مها عبدالمنعم	مجموعة قصصية	١٠	٢٠٠٩
٣٤٥	ضمور الفكر العربي المعاصر (بحوث حول الواقع الراهن)	متوكل علي محمدين	دراسة	١٠	٢٠٠٩
٣٤٦	حكايات السوق القديم	محمد الفكي سليمان	رواية	١٠	٢٠٠٩
٣٤٧	من دبلوماسية	الأمين عبداللطيف	سياسة	٢٠	٢٠٠٩
٣٤٨	السيرة العطرة فِيْ بَيْت رَسُوْل الله (صَلّىْ اللهُ عَلَيْه وَسَلَّم)	سعاد بابكر محمد علي	دين	٨	٢٠٠٩
٣٤٩	إليكم أعود وفي كفي القمر	عمر الحويج	مجموعة قصصية	١٠	٢٠٠٩
٣٥٠	مجنون	عبدالحميد محمد أحمد	رواية	١٠	٢٠١٠
٣٥١	جينات سودانية	عمرو منير	دراسة	١٠	٢٠١٠
٣٥٢	الابتكتيت	انتصار إبراهيم محجوب	دراسة	١٠	٢٠١٠
٣٥٤	أولاد الحلة	مزمل سلمان غندور	مجموعة قصصية	١٠	٢٠١٠

٣٥٥	طلحة والزبير	مزمل سلمان غندور	مجموعة قصصية	١٠	٢٠١٠
٣٥٦	الحب في أم درمان القديمة	مزمل سلمان غندور	مجموعة قصصية	١٥	٢٠١٠
٣٥٧	ما بين ٢٥ مايو إلى ٣٠ يونيو	مزمل سلمان غندور	مذكرات	١٥	٢٠١٠
٣٥٨	الصفوة السودانية	عمرو منير	دراسة	١٠	٢٠١٠
٣٥٩	أشواق السيف المبصر	موسى إبراهيم محمد	مذكرات	١٥	٢٠١٠
٣٦٠	مذكرات معتقل سياسي	صدقي كبلو	مذكرات	١٥	٢٠١٠
٣٦١	الخندق (الجزء الثاني)	عبدالحميد محمد أحمد	تاريخ	٢٠	٢٠١٠
٣٦٢	الصورة في الصحافة السودانية	د. نصر الدين سليمان	دراسة	١٥	٢٠١٠
٣٦٣	المختار من شعر الحماسة السودانية	عبدالحميد محمد أحمد	شعر	٢٠	٢٠١٠
٣٦٤	جنوب السودان	د. ماجد بوب	سياسية	٣٠	٢٠١٠
٣٦٥	رؤى ومشاهد في شئون الأسرة	رقية عبدالقادر شريف	دراسة	٢٠	٢٠١٠
٣٦٦	دارفور من أزمة دولة إلى صراع القوى العظمى	د. عبده مختار موسى	سياسة	٢٠	٢٠١٠
٣٦٧	نريد أرض ارتريا وليس شعبها	الامين محمد سعيد	دراسة	١٢	٢٠١٠
٣٦٨	ارتريا أرض البحر – الجزء الأول (الاطماع)	الامين محمد سعيد	دراسة	٢٠	٢٠١٠
٣٦٩	بنيان الوعي المسلم ومشروع الإنسان الكامل	عبد المؤمن إبراهيم أحمد	دراسة	١٠	٢٠١٠
٣٧٠	خطوة نحو تثقيف الداعية المعاصر	كمال عبدالمنعم صباحي	دراسة	١٠	٢٠١٠
٣٧١	الجريمة في أم درمان – غندور	مزمل سلمان غندور	رواية	١٠	٢٠١١
٣٧٢	أولاد الحلة	مزمل سلمان غندور	رواية	١٠	٢٠١١
٣٧٣	ما بعد أيام زمان	مزمل سلمان غندور	دراسة	١٥	٢٠١١
٢٧٤	ما وراء الاستار	مزمل سلمان غندور	رواية	١٠	٢٠١١
٣٧٥	عائشة وزينب	مزمل سلمان غندور	رواية	١٠	٢٠١١
٣٧٦	تاريخ مدينة العليفون	علي الفكي	تاريخ	١٥	٢٠١١
٣٧٧	دموع في عيون بريئة	مناهل الماحي	رواية	١٥	٢٠١١
٣٧٨	شجون وعيون	مجدي عبدالوهاب	شعر	٨	٢٠١١
٣٧٩	ما بهذا بعث النبي	د. يوسف عبدالله	دراسة	١٠	٢٠١١
٣٨٠	الصعود نحو الشمس	مها عبدالمنعم	رواية	٥	٢٠١١
٣٨١	صدر تحت تحناني	هثيم مامان	شعر	٨	٢٠١١
٣٨٢	شعراء متمردون	عبدالحميد محمد أحمد	دراسة	١٠	٢٠١١
٣٨٣	الهوية والجنسية السودانية	الطيب عبدالجليل حسين محمود	قانون	٢٠	٢٠١١
٣٨٤	الحرب لم تكن خياري	ابتسام حمد النيل	رواية	٨	٢٠١١


دار عزة للنشر والتوزيع
الخرطوم - السودان

الاسم: الطيب عبد الجليل حسين محمود

الموطن: جزيرة مقاصر ـ دنقلا ـ الولاية الشمالية

المهنة : ضابط شرطة حائز علي براءة كلية الشرطة ومتدرجاً إلي رتبة العميد شرطة (حقوقي) سلك ضباط الشرطة القانونين الحقوقيين.

المؤهلات العلمية: براءة كلية الشرطة السودانية، بكالوريوس قانون جامعة القاهرة فرع الخرطوم، شهادة تنظيم مهنة القانون (المعادلة) ، ترخيص بمزاولة المحاماة أمام كافة المحاكم ، حاصل على الدبلوم العالي في القانون جامعة الخرطوم، الدبلوم العالي في العلوم السياسية تخصص علم العلاقات الدولية جامعة الخرطوم، ماجستير العلوم السياسية جامعة الزعيم الأزهري.

الحياة العملية: عمل بعده مواقع:

- الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية
- إدارة الشئون المالية والإمداد ـ فرع التسليح
- شرطة ولاية الخرطوم ـ الشرطة الجنائية
- شرطة الاحتياطي المركزي
- قضاء الشرطة والشئون القانونية
- شرطة قطاع بحر الغزل ـ ولاية واراب
- الإدارة العامة للجوازات والهجرة والجنسية
- دائرة الشئون القانونية
- الإدارة العامة للدفاع المدني
- دائرة الشئون القانونية
- شرطة ولاية القضارف

صدر له :

- جنسية المرأة المتزوجة (دراسة نقدية) فى قانون الجنسية السودانية



جمال خليفة